



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

كلية الدعوة والإعلام

قسم الدعوة والاحتساب



الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

دراسة تأصيلية وتطبيقية على عينة من الدعاء في غينيا

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الدعوة والاحتساب

إعداد الطالب /

ساموكا داود سوماورو


إشراف الدكتور /

محى الدين عفيفي أحمد عبد الجيد

الأستاذ المشارك بقسم الدعوة والاحتساب

العام الجامعي ١٤٢٥ - ١٤٢٤ هـ

المجلد الأول



المقدمة

- أهمية الموضوع
- التعريف بمصطلحات البحث وخطته
- الشكر والتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

أهمية الموضوع:

الحمد لله الواحد الأحد الرزاق ذو القوة المتين، والصلة والسلام على رسول الله محمد وعلى آله وصحبه، ومن استن بسته إلى يوم الدين.

وبعد:

فإن الدعوة إلى الله تعالى - رسالة عظيمة كلف بها جميع الرسل والأنبياء - (عليهم السلام)، وقاموا بها على خير وجه، وقد بلغ نبينا محمد ﷺ رسالة ربها امثلاً لأمره سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ...﴾ [المائدة: ٦٧]. وخلفه الخلفاء الراشدون والصحابة وغيرهم من السلف الصالح - رضوان الله عليهم في القيام بالدعوة إلى الله تعالى وسلكوا مسلك النبي ﷺ وتسلّموا بسته، وساروا على منهجه فجمعوا بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، وكانوا قدوة لآخرين في ذلك، حيث وزّعوا بين دعوهم إلى الله وسعدهم لكسب أرزاقهم، ولم يشغلهم طلب الرزق عن الدعوة إلى الله تعالى ولم يبعدوا عن طلب الرزق بالاتكال على غيرهم؛ لأنصارهم الكلي إلى الدعوة؛ لكنهم بذلوا قصارى جهدهم في رفع راية الإسلام، ولكي يكونوا أصحاب اليد العليا، وأن يدعموا الدعوة من خلال جمعهم بينها وبين طلب الرزق، انطلاقاً من فهمهم للإسلام الذي يدعو أهله إلى السعي في طلب الرزق بالسبيل المشروعة؛ لتحقيق الغاية من استخلاف الإنسان في الأرض بعمارتها واستثمار خيراتها، وإقامة منهج الله بين الناس؛ لأن الله سبحانه وتعالى يدعو عباده إلى العناية بالحياة الإسلامية التي يحيونها في فترة خلافتهم في الأرض، ولا تتحقق إقامة الحياة الحقيقية إلا بالأخذ بأسبابها وفق ما بينه الإسلام، وقد أمر الله المسلمين بالسعى والانتشار في الأرض، بقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

والدعاة إلى الله تعالى في كل العصور هم القائمون بوظيفة رسول الله (عليهم السلام) في الدعوة إلى الله تعالى في الأرض.

وحياة الدعاة مرتبطة برسالتهم الأصلية التي هي الدعوة إلى الله، فهم قدوة للناس لقد أدرك الأنبياء والرسل (عليهم الصلاة والسلام) أهمية الجمع بين الدعوة إلى الله تعالى وطلب الرزق، بالدعوة مع تمسكهم بما تيسر لهم من مقومات العيش في الحياة، بأسباب بناحها وفق دينهم الحنيف، قال تعالى عن الرسل (عليهم السلام): ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٥١].

وقد بيّن الله سبحانه وتعالى أن من أوصاف أصحاب رسول الله ﷺ السعي في طلب الرزق والعبادة والدعوة إلى الله، فقال تعالى: ﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَتَسْعَونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرُؤُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقْدِمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمُ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [المزمول: ٢٠].

وقد كانت جهود هؤلاء الدعاة في مجال الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق آثار طيبة، وبارزة في نفوسهم من حيث القناعة برزق الله لهم، وعدم التطلع إلى ما في أيدي مدعويهم، والاطمئنان على أحوال الناس من حيث الاقتداء بهم في مجال الدعوة وطلب الرزق وغيره مما تهدف إليه دعوتهم، واستطاعوا — بإذن الله تعالى — بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق الحلال أن يصنعوا كل ما يحتاج الداعية أن يفعله بكسب الرزق المستطاب والدعوة، من الإنفاق في وجوه الخير، وصلة الرحم ومساعدة المجتمع وصيانة دين الله فيه، وإعداد الدعوة، والدعوة إلى عبادة رب العباد والتمسك بالنظم الاقتصادية الإسلامية التي توفر الخير والسعادة والرفاهية للمجتمع،

وبعده عن الظلم والجور ب مختلف أشكاله، وذلك بأساليب دعوية متنوعة ومناسبة، وعاشوا حياة كريمة يرضى بها الله عجلت.

إن الإسلام ينهى الإنسان عن الكسل والبطالة، وإثارة الراحة على العمل، لما يترتب عليه من آثار دنيئة على الفرد والمجتمع، كتعرض الإنسان للسؤال والاحتقار والسخرية بين الناس، والاعتماد على الغير بدون عذر شرعي، وإيجاد الحسد والضغينة نحو الأغنياء، والإقدام على ارتكاب المعاصي والجرائم من سرقة وغصب ونهب، وغض، وغير ذلك مما يمقته الشرع.

قد جاء في الحديث المروي: «... اليد العليا خير من اليد السفلی ...»^(١).

وفي حديث آخر: «... لأن يأخذ أحدكم حبله ف يأتي بحزمة الحطب فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه ...»^(٢).

وكذلك ينهى الإسلام العبد عن الانغماس في طلب الرزق مع إهمال الحقوق الشرعية الواجبة عليه من دعوة وأداء زكاة وعبادة، وإنفاق في سبيل الدعوة إلى الله وغيرها.

وجاء في حديث أبي ذر^(٣) رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الأكثرون هم الأسفلون يوم القيمة إلا من قال بالمال هكذا، وكسأة من طيب»^(٤).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة رقم (٢٤) باب رقم (٥٠) حديث رقم (١٤٧٢)، المطبع مع شرح صحيح الإمام البخاري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٣٩٣/٣) ط/دار الريان القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة رقم (٢٤) باب رقم (٥٠) حديث رقم (١٤٧١).

(٣) أبو ذر الغفاري هو: صحابي جليل اختلف في اسمه فقيل جندب بن جنادة وقيل يزيد بن عبد الله ويزيد بن جنادة، وصحب ابن عبد البر الأول، وكذلك ابن حجر. وهو من كبار الصحابة قديم الإسلام، يقال أسلم بعد أربعة فكان خامساً ثم انصرف إلى بلاد قومه فأقام لها حتى قدم رسول الله ﷺ المدينة بعد بدر وأحد، واشتهر بالزهدة في الدنيا، قال فيه رسول الله ﷺ «يرحم الله أبا ذر يعيش وحده ويموت وحده، ويمشر وحده» كانت وفاته بالبردة سنة إحدى وثلاثين، أو التين وثلاثين وصلى عليه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عنه. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر بهامش الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٦١-٦٥) ط/دار صادر بيروت ومطبعة السعادة بجوار محافظ مصر الطبعة الأولى سنة ١٣٢٨هـ، والإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر. (٤/٦٢-٦٥).

(٤) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه، كتاب الرهد، باب رقم (٨) (١٣٨٤/٨)، حديث رقم (٤١٣٠)، بتحقيق وترجمة كتبه وأبوابه وتعليق عليه محمد فؤاد عبد الباقي، ط/دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع. والحديث حسن صحيح، انظر صحيح سنن ابن ماجه تأليف الشيخ ناصر الدين الألباني (٣٩٨/٢) ط/المكتب الإسلامي، بيروت الطبعة الأولى - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

وفي حالة بطالة الداعية وبعدة عن طلب الرزق الحلال، أو انصرافه عن الدعوة بطلب الرزق تشويه لحياة الداعية، وسبب لإخفاقه في عمله الدعوي يحول دون تحقيق الأهداف المنشودة.


ولهذا كلّه يجب على الداعية أن يجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق وفق ما بينه الإسلام.

إن الجمع بين الدعوة وطلب الرزق يكاد يكون مشكلة بين الدعوة تعيق الدعوة في بعض المجتمعات الإسلامية في وقتنا الحاضر، وذلك لوقوع عدد من الأخطاء في تصرفات بعض الدعاة عند جمعهم بين الدعوة إلى الله وطلب أرزاقهم في مجتمعاتهم، فيؤدي ذلك إلى نوع من التقصير في نشاطاتهم الدعوية.

والمجتمع الإسلامي في جمهورية غينيا^(١) أحد المجتمعات الإسلامية التي تعاني من هذه الظاهرة في الوقت الحاضر، إلا أنه يوجد في جمهورية غينيا دعاة مخلصون متذمرون من الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق وفق مبادئ الإسلام.

كما لا يعني تخصيص غينيا بهذه الدراسة، أن هذه الظاهرة محصورة فيها دون غيرها، بل توجد تلك الظاهرة في كثير من البلدان الإسلامية الأخرى وغير الإسلامية (التي تقطنها الأقليات المسلمة)، وإنما خصصت غينيا بالدراسة التطبيقية لبيان واقع الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في حياة الدعاة المعاصرين، كنموذج حي في العصر الحاضر، ومعرفة الجوانب المتطابقة والمختلفة وما يعتري ذلك العمل من نقص، مع مقارنة بين الدعوة في العصور الماضية والعصر الحاضر ليجتهد الدعاة المعاصرون في غينيا وغيرها في متابعة الرسل (عليهم السلام) والسلف الصالح من الصحابة وغيرهم في كل أحواهم في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق بقدر طاقتهم، قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ تَفْسِيرًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. ولهذا اختارت موضوع بحثي هذا لرسالة

(١) جهور غينيا إحدى بلدان أفريقيا تقع في الجنوب الغربي من إقليم غرب أفريقيا، وتبلغ نسبة المسلمين فيها ٩٧٪ من مجموع السكان. انظر: قسمات العالم الإسلامي المعاصر، للدكتور المهندس مصطفى مؤمن ص ٣٧٢، ٣٧٣. دار الفتح، الطبعة الأولى ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.



الدكتوراه في قسم الدعوة والاتساع بكلية الدعوة والإعلام في جامعة الإمام بالرياض بعنوان [الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق] «دراسة تأصيلية وتطبيقية على عينة من الدعاة في غينيا».

الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق دراسة تأصيلية وتطبيقية على عينة من الدعاء في غينيا

التعريف بمصطلحات البحث

وردت مفردات في عنوان البحث، وبيانها كالتالي:-

أولاً - التعريف بالجمع:

(جمع) الجيم والميم والعين أصل واحد يدل على تضامن الشيء، يقال: جمعت الشيء جماعاً. ولها عدة معانٍ منها: الضم، فيقال: جمع فلان المفترق أي: ضم بعضه إلى بعض. ومنها: ألف، فيقال: جمع الله القلوب، أي: ألفها، ومنها: الجماعة، والمجتمعون، والجيش، وغير ذلك^(١).

والمعنى المقصود بالجمع في هذا البحث هو المعنى الأول وهم الضم.

ثانياً - التعريف بالدعوة:

أ- الدعوة لغة، لها معانٍ متعددة منها: النداء والاستعانة والدعاء، ومنها: ما يدعى إليه من اجتماع أو طعام أو شراب، والمحث على اتباع ملة أو نحلة، أو مذهب ... إلى غير ذلك من المعانٍ^(٢).

وأصل الدعوة من (دعا) الدال والعين والحرف المعتل، أصل واحد، وهو أن تميل الشيء إليك بصوت، أو كلام يكون منك^(٣).

الدعوة إلى الله في الاصطلاح:

ب- الدعوة من الألفاظ المشتركة التي تطلق على الإسلام، وعلى عملية نشره بين الناس، وسياق إيرادها هو الذي يحدد المعنى المراد، فمثلاً إذا قيل: هذا من رجال

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، بتحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون ٤٧٩/١، ٤٨٠، ط/دار الفكر ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، والمعجم الوسيط (جمعي اللغة العربية) ١٣٥/١، ١٣٦، ط/مطبعة مصر شركة مساهمة مصرية ١٣٨٠هـ - ١٩٦٠م.

(٢) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس ٢٧٩/٢.

(٣) انظر: معجم مقاييس اللغة، لابن فارس ٢٧٩/٢، مادة (دعا)، والمعجم الوسيط، جمعي اللغة العربية ٢٨٦/١، والمعجم الوجيز، جمعي اللغة العربية، ص ٢٢٩، ط/دار التحرير للطباعة والنشر عام ١٤١٦هـ.

الدعوة إلى الله، كان معنى الدعوة هنا: إجتهادات في النشر والتبلیغ، وإذا قيل: اتبعوا دعوة الله كان المراد بها: الإسلام^(١).

والمعنى الأول هو المستخدم في هذا البحث مع ارتباطه الوثيق بالمعنى الثاني حيث لا تتم عملية نشر الإسلام بأنواعها إلا بالمبادئ الشرعية الشاملة لجميع شؤون الحياة الصالحة لكل زمان ومكان^(٢).

ثالثاً- التعريف بطلب الرزق

أ- معنى الطلب:

الطلب: مصدر طلب بفتح الطاء واللام، ويأتي بعده معان منها: طلب فلان الشيء: أي هم بتحصيله أو التمسه وأراده ومنها: محاولة وجдан الشيء وأخذه، ومنها: الفحص عن وجود الشيء عيناً كان أو معن^(٣).

ب- معنى الرزق في اللغة:

الرزق بفتح الراء مصدر فعل (رزق) وبكسر الراء اسم الشيء المزروع، ويجوز أن يوضع كل منهما موضع الآخر، وهو كل ما ينتفع به.

(١) انظر: الدعوة الإسلامية دعوة عالمية، محمد الرواوي ص/٢٩، ٣٠، ط/دار العربية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، والدعوة الإسلامية في عهدها المكي مناهجها وغاياتها، للدكتور رؤوف شلي، ص/٣٢، ط/دار القلم، عام ١٤٠٢ هـ ١٩٨٢ م، والدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها، للدكتور أحمد غلوش، ص/١٠، ط/دار الكتاب المصري، القاهرة، الطبعة الثانية ١٤١٧ هـ - ١٩٨٧ م.

(٢) وللدعوة الإسلامية أركان أربعة على الأرجح:

الأول موضوع الدعوة وهو الإسلام أي المدعو إليه.

والثاني الداعي وهو من يقوم بمهمة الدعوة إلى الله.

الثالث المدعو وهو من توجه له الدعوة.

الرابع وسائل الدعوة وأساليبها.

وهناك من يعتبر أركان الدعوة: العقيدة والشريعة والأخلاق، وهذا التحديد لأركان الدعوة لا يستقيم عندما ننظر لمعنى الركن لغوبا، لأن الركن هو جانب الشيء الأقوى، والذي لا يتم ماهية الشيء إلا به. انظر: أساس نجاح الدعوة الإسلامية في العهد النبي، لعبد الله بن محمد آل موسى ص/٣١، ٣٠، ط/دار عالم الكتب - الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م، والدعوة الإسلامية للدكتور أحمد غلوش ص/١٤.

(٣) انظر: المفردات في غريب القرآن، للراوي الأصفهاني، ص/٣٥٥، ولسان العرب لابن منظور الأفريقي المصري (٥٥٩/١)، ط/دار الفكر، دار صادر - بيروت، والمجمع الوسيط (مجمع اللغة العربية) (٥٦٦/٢).

ولكلمة (الرزق) عدة معانٍ منها: ما ينتفع به مما يؤكل ويلبس. ومنها ما يصل إلى الجوف ويغذى به، ومنه قوله تعالى: **﴿فَلِيأْتُكُمْ بِرِزْقٍ﴾** [الكهف: ١٩]. ومنها: المطر، لأنّه سبب الرزق ومنه قوله تعالى: **﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾** [الحاثة: ٥]. ومنها: العطاء، أو العطاء الجاري، ويقال: كم رزقك في الشهر؟ كم راتبك؟. جمع الرزق: أرزاق^(١).

— معنى الرزق في الاصطلاح

معنى الرزق المتعارف عليه عند الناس، هو ما يقدره الله تعالى من مقومات الحياة من مأكل ومشروب وملبس ومؤوى، ومن دابة وأنعام وأنواع المال ونحو ذلك من الحاجات الأصلية الظاهرة للمخلوقات^(٢).

— معنى الرزق في ضوء الكتاب والسنة

إن مفهوم الرزق في الإسلام يختلف عما تعارف عليه الناس، فلا ينحصر في الماديات الظاهرة، ولكن يشتمل كذلك على المعنويات الباطنة.

إذن فتنقسم الأرزاق إلى نوعين، الظاهرة والباطنة وكلاهما من الحاجات الأصلية للإنسان لبناء الجسد وغذاء الروح، كما في قوله تعالى: **﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعْمَةً ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً﴾** [لقمان: ٢٠].

أما الأرزاق الظاهرة في نعم الله الملمسة التي يستطيع الإنسان أن يستشعرها بجواره المختلفة، وهي من النعم التي لا تعد ولا تحصى، ومن أمثل هذه الأرزاق: الأقوات والملابس، والمسكن والدابة وغيرها كما في قول الله تعالى: **﴿وَالْأَنْعَامُ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ، وَلَكُمْ فِيهَا حَمَالٌ حِينَ ثُرِيُّحُونَ وَحِينَ**

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص/١٩٤، ولسان العرب لابن المنظور (١١٥/١٠) والمجم الوسيط، (مجمع اللغة العربية) (٣٤٢/١) ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٨٨/٢).

(٢) انظر: الأرزاق بين بركة الطاعة، ومحققي السينات / حسين حسين شحاته ص/١٧ ط/دار النشر للجامعات مصر القاهرة.. والرزق بهذا المعنى نوعان: النوع الأول: رزق يؤكل ويشرب ويستطب به وهي الأقوات كالماء والثمار والخضار واللحوم. والنوع الثاني: رزق لا يؤكل ولا يشرب ولكن يعادل في تأمين كامل سبل الحياة كالخشب والمعادن والتراب والحجر والنفط. انظر: الرزق والمال بين السنة والقرآن دراسة تحليل حلول معاصرة، ل Maher Ahmad الصوفي (١٥/١). ط/دار المعارف بمحض الطبعة الثانية ١٤١٦ هـ ١٩٩٦ م.

تَسْرَحُونَ، وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلْدٍ لَمْ تَكُونُوا بِالْغَيْهِ إِلَّا بِشَقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَؤُوفٌ رَّحِيمٌ، وَالْخَيْلَ وَالْبَعْلَ وَالْحَمِيرَ لَتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ، وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ وَمِنْهَا جَاهِرٌ وَلَوْ شَاءَ لَهَا كُمْ أَجْمَعِينَ، هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ سُبَّمُونَ، يُبَثِّتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالرِّيَّانَ وَالنَّحْيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الشَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ، وَسَخَرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقُلُونَ، وَمَا ذَرَّا لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانَهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَا يَةً لِقَوْمٍ يَذَكَّرُونَ، وَهُوَ الَّذِي سَخَرَ الْبَحْرَ لَتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَسَتَخْرُجُوا مِنْهُ حَلْيَةً تُلْبِسُونَهَا وَتَرَى الْفُلَكَ مَوَاحِرَ فِيهِ وَلِتَبْغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ، وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيًّا أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَهَارِأً وَسُبُّلاً لَعَلَّكُمْ تَهَدُونَ، وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوْهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨-٥﴾ [النحل: ١٨-٥].^(١)

ويقول الإمام ابن كثير^(٢) عند تفسير الآية: «ثم نبههم الله إلى كثرة نعمه عليهم وإحسانه إليهم ويتجاوز عنكم ولو طالبكم بشكر جميع نعمه لعجزت عند القيام بذلك، ولو أمركم به لضعفتم وتركتم ولو عذبكم لعذبكم وهو غير ظالم لكم ولكن غفور رحيم يغفر الكثير ويجازي على اليسير».^(٣).

(١) انظر: الأرقاق بين بركة الطاعات ومحققي السننات للدكتور حسين حسين الشحاته، ص/٢٢-٢٥.

(٢) الإمام ابن كثير هو: الإمام الجليل أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الأصل الدمشقي النشأة والتربيـة والتعليم. ولد بـ(مجدل القرية) من أعمال مدينة بصرى سنة (١٧٠هـ). وأخذ العلم عن كثير من الشيوخ المشهورين في زمانه منهم الشيخ برهان الدين إبراهيم بن عبد الرحمن الفزارـي الشهير بـباب الفركـاح. وشيخ الإسلام تقى الدين أحد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمـة (رحمـهم الله) – وأئـمى كثير من العلماء على جهودـه العلمـية وقال الإمام الحافظ الذـهـبي عن الإمام الحافظ ابن كثير: هو الإمام المـفتـىـ الحـدـثـ الـبـارـعـ فـقيـهـ مـتـفـنـ، وـمـفـسـرـ نـقـالـ، وـلـهـ تـصـانـيفـ مـفـيـدـةـ، وـغـيـرـ ذـلـكـ مـنـ ثـنـاءـاتـ الـعـلـمـاءـ عـلـيـهـ. وـلـهـ مـؤـلـفـاتـ كـثـرـةـ مـنـهـاـ: تـفـسـيـرـ لـلـقـرـآنـ الـعـظـيمـ. وـالـتـارـيـخـ الـمـسـمـىـ بـالـبـداـيـةـ وـالـنـهاـيـةـ وـغـيـرـهـاـ مـنـ الـكـتبـ الـمـفـيـدـةـ.

وبين الإمام ابن حجرـي أنـ الإمامـ ابنـ كثيرـ فقدـ بـصـرهـ فيـ آخرـ حـيـاتهـ، وـتـوـفيـ بـدمـشـقـ الشـامـ الـخـرـوـسـةـ سنـةـ ٧٧٤ـهـ رـحـمـهـ اللهـ تعـالـيـ. رـاجـعـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ كـتـابـهـ تـفـسـيـرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ مجلـدـ الـأـوـلـ صـ/١٥-١٧ـ.

(٣) انظر: تـفـسـيـرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ لـإـلـمـامـ ابنـ كثيرـ (٧٤٦ـ/٢ـ). طـ/مـكـتـبـةـ دـارـ الـفـيـحـاءـ – دـمـشـقـ – الـطـبـعـةـ الـثـانـيـةـ ١٤٩٨ـهـ/١٩٩٨ـمـ.

أما المقصود بالأرزاق الباطنة فهي ما سخره الله للمخلوقات بصفة عامة وللإنسان بصفة خاصة من نعم غير ملموسة معنوية روحية، تتعلق بعذاء الروح، وتركيبة القلوب وعلاج النفوس.

ومن هذه النعم الهدایة إلى الإسلام، وحب الإيمان، والتقوى، والصلاح والاستقامة، والأمن، والسكنينة، والمعرفة، والعلم، والحرية، والعدل، والعز، وغير ذلك من النعم الخفية^(١).

وقد أشار القرآن الكريم إلى مثل هذه الأرزاق في كثير من الآيات، ومنها على سبيل المثال: نعمة الإسلام كما في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا﴾ [المائدة: ٣٧]. ونحوها من الآيات الكثيرة في تعدد النعم على الناس^(٢).

وكذلك أشارت السنة النبوية إلى أن الرزق يطلق على نوعي الأرزاق المادية الظاهرة والمعنوية الباطنة.

ولما يفهم من رواية عبد الله بن مُحْصَن الخطمي قال: قال رسول الله ﷺ: «من أصبح منكم آمناً في سربه معافٍ في جسده، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا»^(٣). والحديث يدل على أن ما في الدنيا من النعم الظاهرة والباطنة يمكن حيازتها بقدرة الله تعالى وتعتبر تلك النعم من رزق الله على عباده.

ولما يفهم من رواية أبي بربعة الأسلمي قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه، وعن علمه فيما فعل، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه»^{(٤)(٥)}.

(١) انظر: الأرزاق بين بركة الطاعات ومحققي السينات للدكتور حسين حسين شحاته ص/٢٤، ٢٥.

(٢) انظر: المصدر السابق ص/١٧-٢٥.

(٣) أخرجه الإمام الترمذى في جامعه أبواب الزهد بباب رقم (٢١) المطبوع مع تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام المباركفورى (٩/٧، ١٠) رقم الحديث (٢٤٤٩) قال أبو عيسى الترمذى: «هذا حديث حسن لا نعرف إلا من حديث مروان بن معاوية».

(٤) أخرجه الإمام الترمذى في جامعه أبواب صفة القيامة بباب رقم (١) رقم الحديث (٢٥٣٢) (٧/٨٥، ٨٦). وقال الإمام الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٥) انظر: الأرزاق بين بركة الطاعات ومحققي السينات للدكتور حسين حسين شحاته ص/١٧، ١٨.

والحديث يدل على أن عمر الإنسان وماليه وعلمه وحياته وعمله فيها من نعم الله التي تعد رزقاً له في الدنيا يسأل عنها يوم القيمة، كما يؤكّد ذلك قوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَكُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨].

إذن فالرزق في مفهوم الإسلام يشمل نوعي الأرزاق الظاهرة، والباطنة ولكن المراد بالرزق في موضوع هذا البحث هو نوع الأرزاق المادية الظاهرة المحسوسة^(١).

وبهذا البيان يكون ملخص التعريف بطلب الرزق هو القيام بتحصيل الرزق المادي الذي تنتفع به النفس وينتفع به الغير.

(١) وستعرض لذكر الأرزاق الباطنة في الجوانب التي تخدم الأفكار الدعوية في موضوع هذا البحث. مثل الجاه والشرف كتخويف الشيطان بعض الناس من الدعاة على سمعتهم وجاههم وعزهم ومنصبهم في المجتمع، عندئذ يبعدون الأكفاء من الدعاة حتى لا يكتسبوا حب الناس دونهم، فتتعطل الدعوة بسبب تلك التصرفات الشيطانية، وكذلك مثل العلم كاستعمال بعض الناس علومهم الشرعية لخدمة الدعوة والدفاع عنها.

رابعاً التعريف بالدراسة التأصيلية

التأصيلية لغة مصدر صناعي مأْخوذ من (أصل) الهمزة والصاد واللام، ثلاثة أصول متبااعدة بعضها من بعض، أحدها أساس الشيء، والثاني - الحية، والثالث - ما كان من النهار بعد العشي، فأما الأول فالأصل أصل الشيء، ويقال: أَصَلْ فلانُ الشيءَ أي: جعل له أَصْلًا ثَابِتًا يَبْنِ عَلَيْهِ^(١).

إذن فالمراد بالدراسة التأصيلية للجمع بين الدعوة وطلب الرزق، هو فحص وبحث المبادئ والأحكام الثابتة المتعلقة بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، والمستخلصة من نصوص الكتاب والسنة، وهدي الرسل والأنبياء (عليهم السلام) وهدي الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وهدي السلف الصالح (رحمهم الله تعالى).

خامساً- التعريف بالدراسة التطبيقية

أ- التطبيقية لغة: مصدر صناعي مأْخوذ من (طبق) الطاء والباء والقاف أصل صحيح واحد، وهو يدل على وضع شيء مبسوط على مثيله حتى يعطيه. ومن ذلك الطبق، وله عدة معانٍ منها: غطاء كل شيء، فيقال أطبقتُ الشيء على الشيء، فالأول طبق للثاني، وقد تطابقا، ومنها: ما سوَى غيره ووافقه، فيقال: طبق كل شيء: ما سَاوَاه ووافقه، ويقال أيضاً: أطبق القوم على كذا: اجتمعوا عليه متافقين. ومنها: الحال في قوله تعالى: «لَتَرْكِبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ» [الإنشقاق: ١٩]. وغير هذا من المعان^(٢).

ب- التطبيق في الاصطلاح

أما التطبيق في الاصطلاح فله عدة معانٍ اصطلاحية هي:

١- التطبيق «هو إخضاع المسائل والقضايا لقاعدة علمية أو قانونية أو نحوها»^(٣).

(١) انظر: معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٠/١) والمجمع الوسيط (مجمع اللغة العربية) (٢٠/١).

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور (٢١٥-٢٠٩/١٠)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤٣٩/٣، ٤٤٠) والمجمع الوسيط، (مجمع اللغة العربية) (٥٥٦، ٥٥٧/٢).

(٣) انظر: المصدر السابق (٥٥٦/١).

٢- التطبيق: «هو السعي إلى استمالة الشخص أو الأشخاص الذين يرغب في استمالتهم»^(١).

٣- التطبيق في الصلاة: «جعل اليدين بين الفخذين في الركوع»^(٢).
والتعريف الاصطلاحي الأول هو المقصود في هذا البحث وذلك بمعنى إخضاع قضية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا للقاعدة الشرعية المتعلقة بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في الوقت المعاصر.

سادساً- التعريف بالعينة

العينة: بفتح العين وكسر الياء، جزء من المادة يؤخذ منها نموذجاً لسائرها^(٣).
وأما مفهوم العينة عند علماء مناهج البحث العلمي، العينة أداة من أدوات جمع المعلومات والبيانات عن ظاهرة ما في المجتمع الأصلي بدراسة جزء مختار من أفراد المجتمع الأصلي، ثم تعميم نتائج البحث والدراسة على المجتمع كله بعد دراسة الجزء من ذلك الكل. والعينة لها أنواع وأساليب لاختيارها^(٤).

إذن المراد بالدراسة التطبيقية للجمع بين الدعوة وطلب الرزق على عينة من الدعوة في غينيا، هو فحص أحوال مجموعة من الدعاة الذين يمثلون جميع الدعوة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، ومعرفة مدى تطبيقهم ذلك الجمع وفق مبادئ الدين الإسلامي الحنيف في غينيا.

سابعاً- التعريف بغيرها.

كانت غينيا تسمى قبل مجيء الاستعمار إليها باسم «نهر الشمال» لكثرة فروع الأنهار بها، وبعد احتلال الفرنسيين لгиния سميت بغينيا الفرنسية لكونها جزءاً متكاملاً

(١) انظر: المجد في اللغة والإعلام ص/٤٦٠، ٤٦١، ط/دار المشرق بيروت، الطبعة الثلاثون.

(٢) انظر: لسان العرب ابن منظور (٢١١/١٠) أما التطبيق في الصلاة قيل إنه كان من فعل المسلمين في أول ما أمروا بالصلاه، ثم أمروا بالقام الكفين رأس الركبتين. المصدر السابق.

(٣) انظر: المعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية) (٦٤٧/٢).

(٤) انظر: سين وجيم عن مناهج البحث العلمي، لطبعت هام، ص/٨٥، ٨٦، ط/مؤسسة رسالة – دار عمان – الأردن، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ ١٩٨٤ م، وأسس البحث العلمي في العلوم السلوكية، للدكتور فاخر عاقل ص/٢٢٧-٢٢٠، ط/ دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الأولى ١٩٧٩ م.

في منطقة غرب Africaine الفرنسية التي يتولى إدارتها حاكم عام مقيم مع مجلس أعلى لفرنسا فيما وراء البحار، ثم نالت استقلالها عام ١٩٥٨ حيث صوّت شعبها ضد الانضمام إلى الجماعة الفرنسية فأصبحت تحمل اسم غينيا من بين الدول الأفريقية الواقعة في غربي قارة أفريقيا^(١).

— المراد بعنوان البحث:

بعد هذا البيان لمصطلحات عنوان البحث يمكن القول بأن المقصود بالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، دراسة تأصيلية وتطبيقية على عينة من الدعاة في غينيا. هو، القيام بضم عملية نشر الدعوة مع السعي في طلب الرزق الحلال، واستغلاله في تحقيق الأهداف الدعوية، باستخلاص ذلك من خلال نصوص الكتاب والسنة، وهدي الرسل والأنبياء (عليهم السلام)، وسلف الأمة (رحمهم الله)، ودراسة مدى تطبيق فئة من الدعاة المعاصرين لذلك الجمع وعميم حكمها على جميع الدعاة في غينيا بالأساليب العلمية المعتمدة.

— أسباب اختيار الموضوع:

- ١ - حاجة الدعاة في كثير من المجتمعات المعاصرة إلى الاستفادة من السبل المشروعة في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، المنشقة من الوحي الإلهي، ومن سيرة الرسل (عليهم السلام)، وسلف الأمة (رحمهم الله)، لأثرها الفعال في نجاح الدعوة إلى الله وتحقيق أهدافها.
- ٢ - بيان وجوه استثمار نتائج العمل عند طلب الرزق، وإنفاقها من أجل تقدم مسيرة الدعوة إلى الله، وفق منهج الإسلام، لكون ذلك وسيلة قوية بعد الله سبحانه وتعالى في خدمة الدعوة وتدعيم مكانتها في المجتمعات الإسلامية وغير الإسلامية.

(١) انظر: واقع الدعوة الإسلامية في غينيا للشيخ عثمان كانه ص/١٢، ولوحات حية من أفريقيا المعاصرة، عميد (أ). ح محمد عبد الفتاح إبراهيم، ص/٨٩-٧٩، ط/ مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، المطبعة الفنية الحديثة بالريون عام ١٩٦٧م، وقسمات العالم الإسلامي المعاصر، لصطفى مؤمن ص/٣٧٣، ٣٧٢، ط/دار الفتح، الطبعة الأولى ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م، وإفريقية دراسة عامة وإقليمية (لأقطارها الغير عربية) للدكتور أحمد نجم الدين قليحة، صفحة ٣٢٨، ط/مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، جامعة بغداد عام ١٩٧٨م، والمجتمع الإسلامي المعاصر (ب) أفريقيا، للدكتور جمال عبد الهادي محمد مسعود، الأستاذ علي بن، ص/١٧٠، ١٧١، ط/ دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، وموسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية للدكتور أحمد شلي (٥٤٩-٥٤٠/٦) ط/ الهيئة المصرية - القاهرة، الطبعة الأولى ١٩٧٢م.

(٢) سيأتي تفصيل الكلام حول غينيا في الباب الثاني الخاص بها في هذا البحث.

- ٣- الإسهام في بيان نظرة الإسلام الم موضوعة للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق من أجل تصحيح الأوضاع المخالفة للمنهج الإسلامي الصحيح المستمد من الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح (رضوان الله عليهم).
- ٤- بيان واقع الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا لمعرفة مدى التطابق والاختلاف، ومعالجة أوجه القصور من منطلق إسلامي صحيح لتقويم مسالك الدعاء في هذه القضية.
- ٥- بيان تميز وتفوق نظام الإسلام على سائر النظم الوضعية في الجمع بين الدين والدنيا، حتى لا يجد أعداء الإسلام فرصة للطعن في الإسلام في هذه القضية، وحتى لا يتورّم البعض أن الإسلام يدعو إلى الإعراض عن الدنيا.
- ٦- عدم وجود دراسة دعوية تختص بهذا الموضوع مع أهميته وجدراته بالبحث وذلك قبل تسجيل موضوع هذه الرسالة في قسم الدعوة^(١).

— الدراسات السابقة:

أولاً: الدراسات المتعلقة بتأصيل الموضوع:

(أ) الكتب العلمية:

- قد ألفت كتب مطبوعة مخصصة في بيان أحوال العمل، والعمال لكسب الرزق في الإسلام، ومنها ما يأتي:
- ١- العمل والعمال والمهن في الإسلام، للدكتور زيدان عبد الباقى ط/مكتبة وهبة، القاهرة عام ١٩٧٨ م.
 - ٢- العمل والقيم الخلقية في الإسلام، لدكتور أحمد ماهر البقرى، ط/المكتب الجامعي الحديث إسكندرية عام ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م.
 - ٣- الاتساع في الرزق المستطاب لإمام الأئمة الربانى شيخ الفقهاء المجتهد محمد بن الحسن الشيباني بتلخيص تلميذه الإمام العلامة الكبير محمد بن سماحة، بتحقيق الأستاذ العلامة الشيخ محمود عرنوس، ومراجعة الشيخ عزت العطا، ط/مطبعة الأنوار، الطبعة الأولى ١٣٥٧ هـ - ١٩٣٨ م.
 - ٤- الکسب والإنفاق وعدالة التوزيع في المجتمع الإسلامي للدكتور محمود محمد بابلي، ط/المكتب الإسلامي، بيروت عام ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م، الطبعة الأولى.

(١) حيث صدر بعد تسجيل هذه الرسالة بحث قيم بعنوان "الداعية والاتساع في ضوء نصوص الكتاب والسنة" للدكتور سعد بن عبد الرحمن الجريدي، في مجلة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - العدد السابع والثلاثون - محرم ١٤٢٣ هـ - الرياض - المملكة العربية السعودية.

٥- الاقتصادي الإسلامي مقوماته ومناهجه د/ إبراهيم دسوقي أباظة، ط/دار لسان العرب لبنان بدون تاريخ الطبع.

وكذلك ألفت كتب في حرفه ومهنة بعض الأنبياء (عليهم السلام) لكسب الرزق منها ما يأتي:

١- المنهج الاقتصادي في التخطيط لبني الله يوسف (عليه السلام) د/ نواف بن صالح الخليسي الطبعة الرابعة ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م دون مكان النشر.

٢- المنهج الصناعي لبني الله داود (عليه السلام) د/نواف بن صالح الخليسي الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٣- المنهج الاقتصادي في المكاييل والموازين لبني الله شعيب (عليه السلام) د/نواف بن صالح الخليسي، ط/دار حضر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

وهذه الكتب وغيرها من الكتب التي اطلعت عليها غير مخصصة لبيان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وإن كان فيها بعض الجوانب المفيدة في هذا الموضوع.

(ب) الدراسات الجامعية:

بعد رحلة بحث وتقى للرسائل الجامعية في مختلف جامعات المملكة العربية السعودية، والمكتبات العامة والمراكم العلمية، وكذلك بعد الاستفسار من بعض الجهات العلمية خارج المملكة العربية السعودية، لم أجد رسالة علمية تتناول هذا الموضوع، إلا أن هناك بعض الدراسات التي تناولت موضوعات فرعية تتعلق ببعض الأمور الاقتصادية من منظور إسلامي وهي كالتالي:

الموضوع الأول- دراسة (كسب المال في ضوء السنة)^(١).

إعداد الباحث الشيخ علي بن عبد الله بن عبد الرحمن الجمعة.

(١) هو رسالة الماجستير المقدمة لقسم السنة وعلومها بكلية أصول الدين - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بـالرياض عام ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٥ م.

ذكر الباحث في هذه الدراسة التعريف بالمال وأهمية المال في حياة الإنسان، وذكر الطرق المشروعة لكسب المال، وعرفها ثم ذكر الأحكام الشرعية المتعلقة بها من الكتاب والسنة، ثم ذكر أفضل تلك الطرق، كالتجارة والزراعة وغيرها. وكذلك تحدث عن الطرق التي ينتقل فيها المال إلى الغير بدون عمل منه، كالإرث والهبة وصدقة التطوع وغيرها، وذكر الأحكام الشرعية المتعلقة بها حسب الحاجة إليها في البحث.

وتناول طرق الانتفاع بمنافع بعض الأعيان دون أصله كالوقف والعارية والمبيحة، فذكر فيها الأحكام الشرعية حسب حاجة البحث إليها، ثم ذكر الطرق المحرمة لكسب المال بالأدلة الشرعية من الكتاب والسنة. وعالجت تلك الدراسة الأمور الآتية:

- بيان أن المال من أغلى شيء في الحياة لأنه من الأسباب المؤدية إلى تحقيق الأغراض.
- بيان أن المال لله سبحانه وتعالى، وأما الإنسان فمستخلف فيه فلا يتصرف فيه إلا بالطريقة التي ترضي الله سبحانه وتعالى.
- بيان أن تحريم المال يتحقق إذا وصل إلى صاحبه عن طريق غير شرعي.
- بيان أن وسائل كسب المال متعددة، وأن الله أباح المشروعة منها وحرم المحظورة منها.
- الترغيب في العمل والسعى في طلب الرزق والوعد بالأجر عليه.
- أن تفضيل الله بعض خلقه على بعض ليس ظلما منه سبحانه وتعالى، وذلك لحكم يعلمهها، مع بيان بعضها.
- بيان أن في نظام الاقتصاد في الإسلام ردا على الشيوعية، والرأسمالية، وأما الإسلام فقد جاء بالتكافل الاجتماعي، ودعا إلى الأخذ بالوسائل المؤدية إلى ذلك.
- بيان طبيعة الإنسان في الحياة من حيث طول الأمل وحب المادة وإنكار الذات في سبيل كسب المال، وما يتربى على ذلك من آثار سيئة، والشارع الحكيم يدعو إلى النجاح من الواقع في تلك الآثار السيئة بأساليب متنوعة.

الموقف من الدراسة السابقة:

من خلال العرض الموجز لمضمون الدراسة السابقة تبين أنها تختلف عن موضوع دراستي الذي يركز على (الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق دراسة تأصيلية)، إلا أنني سأستفيد – بإذن الله تعالى – من تلك الدراسة السابقة فيما يتعلق بنظرية الإسلام إلى المال، وبيانه للطرق المشروعة وغير المشروعة في كسبه ودعوة الإسلام للعمل.

الموضوع الثاني: دراسة (الحرف والصناعات في الحجاز في عصر الرسول ﷺ)^(١)
إعداد الباحث، الشيخ عبد العزيز إبراهيم العمري.

إن الباحث في هذه الدراسة قد تناول جغرافية الحجاز وسكانه، والتعریف بمعنى الحرفة والصناعة، ثم الحديث عن عصر الرسول ﷺ، كما تناولت دراسة مختصرة عن موقف العرب قبل الإسلام من الحرف والصناعات والحرفيين، ثم تناول موقف الإسلام من الحرف والصناعات، وتغيير نظرة الناس إلى الحرفيين، ثم قسم الحرف والصناعات في الحجاز إلى أقسام رئيسة هي: الحرف المعاشرة، والتجارة، وصناعة البناء، وصناعة السلاح والحرف العلمية والصحية، والحرف العامة، ثم ذكر فروع هذه الأقسام، وصفتها وكيفية ممارستها وأدواتها وأماكنها، ودورها في تلبية حاجة المجتمع، وبين مشاركة الرسول ﷺ، والصحابة ﷺ في تقديم هذه الحرف والصناعات بالتوجيهات الإسلامية المشتملة بالأحكام الشرعية في معاملات بعض هذه الحرف والصناعات، وكذلك أشار إلى بعض أعمال المحتسبين في السوق.

وقد عالجت تلك الدراسة الأمور الآتية:-

- بيان حال الحجاز في العصر النبوي من حيث الأعمال والحرف والصناعات لدى سكانه، وأن هذه الحرف كانت موزعة في مختلف الأماكن في الحجاز بحسب الظروف لكل منطقة.

(١) انظر: رسالة ماجستير مقدمة لقسم التاريخ والحضارة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الرياض عام ١٤٠٥ هـ.

- بيان أن كثيراً من الحرف والصناعات كانت ممحورة في نظر العرب، مما دفع أنساً آخرين كاليهود أو الموالي إلى استغلال هذا الجانب.
- وأن رسول الله ﷺ حاول جاهداً إزالة هذه الأوهام من عقول الناس بأساليب مختلفة ومؤثرة.
- وجود العمال غير المختصين الذين يقومون بإيجاز بعض الأعمال مقابل أجراً معيناً كالسقاة والحملين.
- بيان صفة مشاركة الصحابة رضي الله عنهم في هذه الحرف، ومشاركة الرسول ﷺ في كثير منها، وحثه عليها.

— الموقف من الدراسة:

بعد أن تحدثت الدراسة بالإيجاز عن الأمور الأساسية التي عالجتها الدراسة تبين أن الدراسة السابقة تختلف عن موضوعي (الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق دراسة تأصيلية) لأن الدراسة لم تُعن بالجانب الدعوي الذي تركه عليه دراستي، فضلاً عن الجانب التأصيلي والتطبيقي، وإنما ركزت على أنواع الحرف والصناعات السائدة في الحجاز وموقف الإسلام منها إلا أنني سأستفيد من هذه الدراسة – بإذن الله تعالى – فيما يتعلق بنظرية الإسلام إلى الحرف، وإزالة الرسول ﷺ للأوهام الموجودة في عقول الناس بشأن الحرف والمهن، وسأقوم بتوظيف ذلك في خدمة بعض مفردات بحثي.

الموضوع الثالث: (النظام الاقتصادي في الإسلام من عهدبعثة الرسول ﷺ إلى نهاية عصربني أمية)^(١). إعداد الباحث، الدكتور / مصطفى الهمشري رحمه الله.

قد تناول الباحث في هذه الدراسة التعريف بالنظام الاقتصادي في الإسلام، وتحدث عن النظام الاقتصادي خارج شبه الجزيرة العربية قبل الإسلام، ثم تحدث عن النظام الاقتصادي في عصر النبي ﷺ، وما كان فيه من عوامل الإنتاج، وأنواع

(١) وهي أطروحة علمية تقدم بها الشـيخ الدكتور / مصطفى الهمشـري للحصول على درجة الدكتورـاه في القاهرة.

الملكيات، و موقف الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم منها في حياة الرسول ﷺ وبعده، و تحدث عن أنواع العمل في الموارد الاقتصادية في العصور الثلاثة، و ذكر فيها نظام التوزيع للأموال، وما حدث من اختلاف بعد رسول الله ﷺ ثم تحدث عن الإنفاق و نوعية الإنفاق الاستهلاكي والإنفاق الاستثماري على مستوى الأفراد والدولة، و ذكر مميزات الإنفاق في كل عصر عن غيره، و ذكر الآثار الناجمة من ذلك على المجتمع والدولة في العصور الثلاثة: (العصر النبوى وعصر الخلفاء وعصر بني أمية).

— عاجلت الدراسة الأمور الآتية:

- بيان أن بناء الهيكل الاقتصادي في الإسلام شامخ ورائع ومملوء بالحب والرحمة لكافة الكائنات من خلق الله على الأرض، و متفوق على كافة النظم المعاصرة.
- الاقتصاد الإسلامي يرحب بالانفتاح والتطبيق العلمي، واستيراد النافع من التطبيقات العملية، ولا يرحب بالانفتاح على الدنيا بطلب المال بشراهة نفس طاغية وتكالب ينسى تعاليم الله في الكسب، ولا يعني هذا أن الإسلام يطالب بترك الدنيا وما فيها والزهد في الحياة، بل إنما الزهد في الإسلام يكون وفق هدي النبي ﷺ.
- بيان أن الإسلام حريص على أن يكون لكل إنسان عمل و مورد للرزق يعنيه عن ذل السؤال ويتصدق بجزء منه.
- ذكر أحوال المجتمع الإسلامي في النظام الاقتصادي و متعلقاته في العصور الثلاثة، مع بيان مميزات كل عصر عن غيره في استقرار المجتمع الإسلامي دينيا و اقتصاديا و غيره.
- بيان بعض الطرق المحرمة لاستثمار الموارد الاقتصادية بمختلف أنواعها وأثرها السيئ على المجتمع.
- بيان أهمية التوزيع والاستهلاك للرزق والمال وفق هدي الرسول ﷺ، لأنه القدوة الحسنة، و منهجه صالح لكل زمان و مكان.
- بيان الأحوال الاقتصادية في عصر الخلفاء، و ذكر اختلاف أحوال الصحابة في التوزيع والعطاء مع بيان شدة إقتدائهم برسول الله ﷺ

- بيان الأحوال الاقتصادية في عصر بني أمية، وما حدث فيه من اختلاف الأحوال عما كان عليه العهد النبوى وعهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم مع ذكر آثار ذلك في حدوث الفتنة والانحرافات في كثير من الأمور في الدولة الإسلامية في عصر بني أمية مع ذكر دور عمر بن عبد العزيز (رحمه الله) في إعادة الأمور إلى ما كانت عليه قبل العهد الأموي، حيث كان مقتدياً بسيرة جده عمر بن الخطاب في العدل الاقتصادي والاجتماعي بين المسلمين.

— الموقف من الدراسة:

من خلال العرض الموجز للدراسة السابقة تبين أنها ركزت على إظهار النظام الاقتصادي الإسلامي في عصر النبي ﷺ إلى نهاية عصر بني أمية، وقد ركزت الدراسة على الناحية التاريخية وبالطبع فإن تلك الدراسة تختلف عن دراستي (الجمع بين الدعوة وطلب الرزق دراسة تأصيلية) إلا أن هذه الدراسة ستفيديني — بإذن الله تعالى — فيما يتعلق بمحرض الإسلام على أن يكون لكل إنسان عمل وورد للرزق يعنيه عن ذلك السؤال وغيره من الطرق المحرمة، وأيضاً فيما يتعلق بالأمور الاقتصادية في عصر النبي ﷺ وفي عصر الصحابة ﷺ حتى عصر بني أمية وتوظيف هذه المعلومات في خدمة ما يتصل به في بحثي.

ثانياً: الدراسات الدعوية المتعلقة بغينيا:

(أ) الكتب العلمية

قد ألفت كتب مطبوعة مخصصة في بيان أحوال المسلمين والإسلام والدعوة إليه في جمهورية غينيا، ومنها ما يأتي:

- ١- المسلمين في غينيا، تأليف محمد صفوت السقا أمين العام المساعد لرابطة العالم الإسلامي، ط/مطابع دار الفتح، بيروت، عام ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ٢- المسلمين في غينيا، تأليف د/محمد عبد القادر أحمد، ط/مطابع سجل العرب، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م يطلب من المؤلف: ٧ شارع نوبار . ٥٥٣٩١٤

٣- من غينيا يساو إلى غينيا كوناكري رحلة وحديث في أمور المسلمين، تأليف الشيخ محمد بن ناصر العبوسي، ط/ مطبع الفرزدق التجاري - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

- الموقف من الكتب السابقة:

هذه الكتب وغيرها من الكتب المطبوعة التي اطلعت عليها غير مختصة ببيان أحوال الدعاء في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في غينيا بدراسة دعوية ولكنني سأحاول الاستفادة منها فيما يتعلق بأحوال وظروف المسلمين في غينيا.

الدراسات الجامعية:

أما الدراسات الجامعية العربية الإسلامية المتعلقة بغينيا فهناك دراسة بعنوان واقع الدعوة الإسلامية في غينيا، الباحث / الشيخ عثمان حسن كانه لنيل درجة الماجستير من المعهد العالي لإعداد الأئمة والدعاء والخطباء، التابع لرابطة العالم الإسلامي، بمكة المكرمة عام ١٤١٥هـ.

وهذه أهم الأمور التي تضمنتها الدراسة:

في هذه الدراسة بدأ المؤلف حديثه عن غينيا من الناحية الجغرافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية، ثم تحدث عن تاريخ غينيا قبل دخول الاستعمار فيها وبعد دخوله فيها وذكر فيه ما كان من الحوادث التاريخية حتى الوقت الحاضر، وبين أن الإسلام دخل في غينيا قبل دخول النصرانية والاستعمار، ثم تحدث عن سكان غينيا وما كانوا يعانون من حيث الأحوال السيئة والبدع والخرافات والجهل، وبين دور الصحوة الإسلامية والتعليم الإسلامي في تخفيف هذه المعاناة، ثم تكلم عن الإسلام وجهود بعض الدعاة إليه، وكذلك تحدث عن الأديان الأخرى الموجودة في غينيا. ثم تحدث عن المؤسسات والمنظمات والجمعيات الداخلية والخارجية ودورها في خدمة الدعوة الإسلامية والخدمات الإنسانية في غينيا، وتطرق حديثه إلى بيان المعوقات التي تقع في مسيرة الدعوة، مع ذكر الحلول المناسبة لازالتها.

وأخيراً تناول مستقبل الإسلام في غينيا، وبين أن الإسلام وحده، هو الذي يستطيع أن يجلب للدولة كل الخير والسعادة، لأن منهجه هو المنهج الصحيح الناجح الذي يفوق كل مناهج الدنيا.

وقد عنيت تلك الدراسة بالأمور التالية:

- بيان أحوال غينيا جغرافياً واقتصادياً وسياسياً وثقافياً واجتماعياً، وما طرأ فيها من التغيرات إلى الوقت الحاضر.
- بيان مدى تمعن غينيا بمختلف الثروات، ووقف الشعب الغيني ضد ظلم المستعمرات لهم.
- بيان معاناة سكان غينيا دينياً وسياسياً وثقافياً واقتصادياً من قبل المستعمرات والمصرىين وأصحاب البدع والخرافات.
- بيان جهود رجال الحركات الإصلاحية بمختلف أصنافهم وطبقاً لهم من الدعاة إلى الله وقادتها الدولة وغيرهم، في تخفيف معاناة سكان الدولة.
- بيان أن غينيا دولة مسلمة وشعبها شعب مسلم يكافح من أجل دينه وعقيدته الإسلامية الصافية، بما أتيح له من الوسائل والأساليب.
- بيان أن الدعاة إلى الله بمختلف أصنافهم يجب عليهم التعاون فيما بينهم للوصول إلى الهدف المنشود للدعوة الإسلامية في الدولة وغيرها.
- بيان جهود المؤسسات والجمعيات الإسلامية الداخلية والخارجية في خدمة الدعوة الإسلامية والمجتمع الغيني.
- بيان مدى انتشار الإسلام والدعوة في أنحاء غينيا وما يتعرض طرقها من المعوقات مع ذكر سبل إزالتها.
- بيان أن منهج الإسلام هو الطريق السوي لإنقاذ الحياة البشرية في جميع الحالات إلى الخير والصلاح من كل شر وضلال في غينيا خاصة، وفي العالم عامة.

— الموقف من الدراسة:

من خلال العرض الموجز نجد أن الدراسة عنيت بأحوال الدعوة في غينيا وهي تختلف عن موضوع بحثي (الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق دراسة تطبيقية على عينة من الدعاة في غينيا) إلا أنني سأستفيد من تلك الدراسة فيما يتعلق بالدعوة في غينيا.

وهذه الدراسات وغيرها من البحوث التي اطلعت عليها، لم تتعرض لموضوع الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، إلا ما ورد في ثناياها من الجزئيات المفيدة في موضوع دراستي.

وتيسر لي - بفضل الله - الاطلاع على قوائم الرسائل والبحوث العلمية لدى بعض المراكز والمؤسسات العلمية، والمكتبات العامة التي تعنى بالدراسات الشرعية على النحو التالي:-

بحثت في الرسائل العلمية والبحوث والدراسات بمكتبة جامعة الملك سعود، ومكتبة الملك فهد الوطنية، ومكتبة مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، فلم أجده شيئاً بعنوان هذا الموضوع. وكذلك بحثت في فهارس الرسائل العلمية في كل من كلية الدعوة وأصول الدين بجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وكلية أصول الدين قسم الدعوة بجامعة أم القرى في مكة المكرمة، وكلية الدعوة فرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في المدينة المنورة، وهكذا فهارس رسائل وبحوث جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، فتبين لي من خلال هذا التتبع، أن موضوع (الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق دراسة تأصيلية وتطبيقية على عينة من الدعاة في غينيا)، لم يتناول بالدراسة العلمية الدعوية المستقلة، وأنه جدير بالدراسة في مرحلة الدكتوراه وأنه يتعلق بقضية هامة وحيوية في مجال الدعوة وهي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وتأصيل ذلك تأصيلاً شرعياً لإزالة الأوهام التي توجد في عقول بعض الناس بشأن هذا الأمر.

المشكلة البحثية:

هناك مشكلة محددة لكل بحث علمي، يسعى الباحث لإبرازها ومحاولة حلها في دراسته، فبالإحساس بالمشكلة، يعد نقطة البداية في البحث العلمي، ويليه التفكير السليم لإيجاد الحلول المناسبة لها بصورة موضوعية سليمة تتفق مع المنهج الصحيح للإسلام ومشكلة هذا البحث هي: الوهم والاضطراب الموجود لدى بعض الناس، فيما يتعلق بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، نظراً للتصرفات الخاطئة من قبل بعض الدعاة عند الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وما يصاحب ذلك من انصراف فتنة منهم إلى طلب الرزق، وذهولهم عن الدعوة إلى الله، مما يتراك آثاراً سيئة في نفوس بعض الناس، فيتصورون تنافي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من خلال تلك الممارسة غير الصحيحة من قبل بعض الدعاة، لذا فإن هذه القضية هامة وخطيرة وتحتاج إلى بيان أصالة الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، في الإسلام من خلال هدي الكتاب والسنة وسيرة الأنبياء والرسل عليهم السلام وهدي السلف الصالح رضوان الله عليهم، وتطبيق ذلك على فتنة من الدعوة في غينيا، حتى تتسنى للدعاة والمدعويين وطلاب العلم الإفادة من هذه الدراسة.

التساؤلات البحثية:**(أ) تساؤلات الدراسة التأصيلية:**

س١: ما إمكانية الجمع بين الدعوة، وطلب الرزق في نظر الإسلام؟ وما مشروعيته؟

س٢: ما صفة الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة الرسل (عليهم السلام)
وسلف الأمة رضي الله عنهم؟

س٣: ما ضوابط الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق؟

س٤: ما دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية
والمدعويين؟

س٥: ما مجالات طلب الرزق وعوامل النجاح فيها بالنسبة للداعية؟

س٦: ما عوائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق؟ وما كيفية التغلب
عليها؟

س٧: ما آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق على الداعية والمدعويين؟

(ب) تأثيرات الدراسة التطبيقية:-

س ١: ما أحوال غينيا جغرافيا؟

س ٢: ما أحوال غينيا اقتصاديا؟

س ٣: ما أحوال غينيا دعويا؟

س ٤: ما مجالات طلب الرزق بالنسبة للدعاة في غينيا؟

س ٥: ما واقع الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا؟

س ٦: ما مقاصد الدعاة في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا؟

س ٧: ما العوامل المساعدة على تطبيق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا؟

س ٨: ما عوائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا؟

س ٩: ما كيفية التغلب على عوائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في نظر

الإسلام بغينيا؟

س ١٠: ما أساليب الدعاة في الإنفاق لخدمة الدعوة في غينيا؟

س ١١: ما مجالات الإنفاق لخدمة الدعوة في غينيا؟

س ١٢: ما أثر الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في المجتمع الغيني؟

حدود البحث الزماني والمكاني:

سيعالج الموضوع الجوانب الدعوية الخاصة بجمع الدعوة مع طلب الرزق بتبنيها من خلال نصوص الكتاب والسنّة وسيرة الأنبياء والرسّل (عليهم السلام)، قبل نبينا محمد ﷺ، وكذلك من خلال سيرة محمد ﷺ وأصحابه ؓ، وسيرة من بعدهم من التابعين والسلف الصالح (رحمهم الله) ذلك أن سيرتهم في الجمع بين الدعوة والعمل لكسب الرزق، نموذج إسلامي، وتطبيق صحيح لمبادئه والنشاطات الدعوية في كل زمان، هذا بالنسبة، للدراسة التأصيلية.

وأما الدراسة التطبيقية للموضوع فإنها ستتحصّر في حدود العينة المختارة من المجتمع الغيني، والأحوال الدعوية والاقتصادية في المجتمع الغيني، وذلك من سنة الاستقلال إلى اليوم ١٩٥٨ م - ٢٠٠٢ م.

نوع الدراسة ومنهجها:

(أ) نوع الدراسة:

إن نوع دراسة هذا الموضوع (تأصيلية وتطبيقية).

وأما الدراسة التأصيلية فتكون من جانب إثبات حقيقة الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق وبيانه من خلال نصوص الكتاب والسنة، وسيرة الرسل (عليهم السلام) وسيرة الصحابة رضي الله عنهم ونبيهم سلف الأمة (رحمهم الله).

وكذلك تكون الدراسة تطبيقية من جانب عرض أحوال الدعاة في غينيا على ما تم استخلاصه من نصوص الكتاب والسنة وسيرة الرسل (عليهم السلام) ونبيهم سلف الأمة (رحمهم الله) في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

(ب) منهج الدراسة:

أما منهج الباحث في هذه الدراسة فيتمثل في المناهج العلمية الآتية:

١- المنهج الوصفي:

حيث ستم دراسة الجوانب المتعلقة بالموضوع وتحليلها واستخلاص النتائج التي تبين حالة الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في الكتاب والسنة وسيرة الرسل (عليهم السلام)، وسيرة الصحابة رضي الله عنهم ونبيهم سلف الأمة (رحمهم الله)، وذكر بعض مواقفهم بوصفها في صورها الحية للاستفادة من تلك المواقف في الوقت الحاضر.

وكذلك ستم دراسة أحوال الدعاة في غينيا عند الجمع بين الدعوة وطلب الرزق مع وصف تلك الأحوال كما هي وتحليل العوامل المؤثرة فيها وافق ما يخدم موضوع البحث في صورته العلمية.

٢- منهج الاستقراء الناقص:

ستسعى الدراسة إلى تبع النصوص المتعلقة بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق من الكتاب والسنة، والجوانب المتعلقة بالموضوع من سيرة الرسل (عليهم السلام)، وسيرة الصحابة رضي الله عنهم ونبيهم سلف الأمة (رحمهم الله)، وأقوال العلماء فيه، مع الاكتفاء بما يخدم موضوع البحث، وتحليله والربط بين جميع جوانبه لإبراز الموضوع في صورته العلمية المستقلة.

وستسعى الدراسة إلى تبع أحوال العينة المختارة من الدعاة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في غينيا لعمم نتائج تلك الدراسة والبحث عن أحوال كل الدعاة في غينيا.

٣- منهج المسح، وهو من أنماط الدراسات الوصفية:

في هذا المنهج سيقوم الباحث بالدراسات المسحية لعينة من الدعاة في داخل جمهورية غينيا، للتعرف على أوضاعهم في أرض الواقع، والاطلاع على الجوانب القوية والضعيفة، والحسنة والسيئة في جمعهم بين الحياة الدعوية والاقتصادية ومتطلباتها، وما يعرض لهم من المشاكل، ومعرفة مدى مطابقة فعلهم لأحكام الدين الإسلامي في ذلك، باستخدام الأدوات العلمية المعتمدة في جمع المعلومات والبيانات المناسبة لهذا المنهج.

أدوات البحث العلمي للموضوع:

أما الأدوات المستخدمة لجمع المعلومات والبيانات لإعداد الموضوع فهي الأدوات البحثية الآتية:

١- قراءة كل مرجع أو مصدر ذي صلة مباشرة أو غير مباشرة بالموضوع، عند حصول الباحث عليه.

٢- المقابلة^(١): سيستخدمها الباحث مع عينة الدعاة المختارة على اختلف مناصبهم وطبقاً لهم لمعرفة واقع ما يتعلق بهم في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. وكما سيستخدم المقابلة مع بعض المدعويين لمعرفة بعض الآثار الحسنة لنشاطات الدعاة ومدى بخاخها نحو الهدف المنشود، وكذلك معرفة الآثار غير الطيبة نتيجة وجود خلل في أساليب الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

٣- الاستبانة^(٢): سيستخدمها الباحث مع بعض أفراد العينة المختارة وبعض المدعويين للحصول على المعلومات المتعلقة بالموضوع.

(١) المراد بالمقابلة هنا: طرح التساؤلات على المبحوثين المعينين من الدعاة والمدعويين وجهاً لوجه في غينيا بهدف جمع المعلومات اللازمة للإجابة عن التساؤلات الخاصة بالجانب التطبيقي في هذا البحث.

(٢) المراد بالاستبانة هنا: نموذج تحريري يعرض على عينة البحث تقوم تلك العينة بقراءته والتفاعل معه لعطاء الجواب الصحيح فيه.

٤ - الملاحظة: سيستخدمها الباحث بصفتها الملاحظة بالمشاركة، لأن الباحث سيشارك الدعاة في مزاولتهم بعض النشاطات الدعوية والاقتصادية لتدوين ما يلاحظه من تصرفات الدعاة والمدعويين في غينيا، وكذلك سيستخدم الباحث الملاحظة بصفتها الملاحظة المقصودة حيث سيقوم بـملاحظة خاصة لبعض الأحوال والظواهر والمواقف المعينة، أو ملاحظة الأشخاص المعينين من الدعاة والمدعويين عند الجمع بين الدعوة وطلب الرزق لتسجيل كل ما يظهر له من النتائج تلك الملاحظات والأحوال والأمور المتعلقة بالموضوع.

وكذلك سيراعي الباحث قواعد البحث الأخرى عند كتابة هذه الرسالة وتنظيمها.

تقسيم الدراسة:-

- المقدمة وتحتوي على:-
 - أهمية الموضوع وأسباب اختياره.
 - التعرف بمصطلحات عنوان البحث.
 - الدراسات السابقة.
 - المشكلة البحثية وتساؤلات البحث.
 - حدود البحث الزماني والمكاني.
 - نوع الدراسة ومنهج الدراسة.
 - تقسيم الدراسة.

الفصل التمهيدي:

المبحث الأول - مشروعية الدعوة إلى الله تعالى.

المبحث الثاني - مشروعية طلب الرزق.

الباب الأول - تأصيل الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الإسلام.

الفصل الأول - مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

المبحث الأول - مشروعية في القرآن الكريم.

المبحث الثاني - مشروعية في السنة المطهرة.

الفصل الثاني - الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في سيرة الرسل (عليهم السلام)

(رضي الله عنهم).

المبحث الأول - الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة الرسل (عليهم السلام).

المبحث الثاني - الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة سلف الأمة رضوان الله عليهم.

الفصل الثالث - ضوابط الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

المبحث الأول - الضوابط الشرعية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

المبحث الثاني - الضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

الفصل الرابع - دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية والمدعويين.

المبحث الأول - دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية.

المبحث الثاني - دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالمدعويين.

الفصل الخامس - مجالات طلب الرزق وعوامل النجاح فيها بالنسبة للداعية.

المبحث الأول - مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية.

المبحث الثاني - عوامل النجاح في مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية.

الفصل السادس - عوائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، وكيفية التغلب عليها.

المبحث الأول - العوائق الداخلية والخارجية في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

المبحث الثاني - كيفية التغلب على العوائق الداخلية والخارجية.

الفصل السابع - آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الداعية والمدعويين.

المبحث الأول - آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الداعية.

المبحث الثاني - آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في المدعويين.

الباب الثاني - الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا.

الفصل الأول - التعريف بأحوال غينيا جغرافياً واقتصادياً ودعوياً.

المبحث الأول - الحالة الجغرافية لغينيا.

المبحث الثاني - الحالة الاقتصادية في غينيا.

المبحث الثالث - الحالة الدعوية في غينيا.

الفصل الثاني - الدعوة إلى الله في غينيا وب مجالات طلب الرزق.

المبحث الأول - مجالات طلب الرزق بالنسبة للدعوة في غينيا.

المبحث الثاني - أحوال الدعوة في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا.

الفصل الثالث - مقاصد الدعوة في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا.

المبحث الأول - المقاصد الدنيوية.

المبحث الثاني - المقاصد الأخروية.

الفصل الرابع - العوامل المساعدة على تطبيق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا.

المبحث الأول - العوامل المباشرة للدعوة على تطبيق الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في غينيا.

المبحث الثاني - العوامل غير المباشرة للدعوة على تطبيق الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في غينيا.

الفصل الخامس - عوائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، وكيفية التغلب عليها في غينيا.

المبحث الأول - العوائق الداخلية والخارجية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا.

المبحث الثاني - كيفية التغلب على عوائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في غينيا.

الفصل السادس - أساليب الدعوة في الإنفاق ومحالاته وأثر ذلك في المجتمع الغيني.

المبحث الأول - أساليب الدعوة في الإنفاق ومحالاته لخدمة الدعوة إلى الله في غينيا.

المبحث الثاني - آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في المجتمع الغيني.

الخاتمة -

أولاً - نتائج الدراسة التأصيلية

ثانياً - نتائج الدراسة التطبيقية

ثالثاً - التوصيات والاقتراحات العامة

الملاحق --

- نموذج الاستبانة للدراسة التطبيقية

- نموذج أسئلة المقابلة

الفهارس:

أولاً - فهرس الآيات القرآنية

ثانياً - فهرس الأحاديث الشريفة

ثالثاً - فهرس الأعلام

رابعاً - فهرس البلدان والأماكن

خامساً - فهرس المصادر والمراجع

سادساً - فهرس محتويات موضوع البحث

الشكر والتقدير

لا يفوت الباحث أن يذكر الفضل لأهله، فأتوجه بالشكر والثناء إلى الله العلي القدير الذي منَّ على بنعم لا تقدر ولا تخصى. ومنها أنه وفقني لطلب العلم الشرعي وأكمل لي هذا البحث العلمي في هذه المرحلة العلمية العليا.

ثم أتقدم بالشكر المتواصل لحكومة المملكة العربية السعودية التي وفرت بفضل الله تعالى الجو العلمي لأبناء الأمة الإسلامية لمواصلة تعليمهم في المملكة، فكنت أحد هؤلاء الذين فازوا بذلك الإحسان بتوفيق من الله فجزاها الله خير الجزاء.

وكما أتقدم بالشكر والتقدير للجامعة الإسلامية بالنيجر المتمثلة في مديرتها السابلين وهم الدكتور محمد جميل الخياط والدكتور صالح بن حمد العساف وجميع القائمين بخدمة الجامعة على ما بذلوه في ابتعاثنا لإكمال هذه المرحلة العلمية العليا.

ولا يفوتي أن أقر بالشكر الجزيل لجميع منسوبي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية التي لبت هذا الطلب وقبلت ذلك الابتعاث بكل ترحيب واستعداد.

وأتقدم بالشكر والتقدير للقائمين على كلية الدعوة والإعلام التي فتحت لي أبوابها لأنذ العلم والمعرفة في رحاب هذه الجامعة الموقرة.

وأتقدم بخالص شكري وامتناني لعميدها السابق الأستاذ الدكتور حمد بن ناصر العمار على توجيهاته النيرة واهتماماته المتواصلة بحل معاناة الطلاب.

وكذلك عميدها الحالي الدكتور عبد الله بن ناصر الحمود، على ما يقوم به من رعاية الطلاب ومتابعتهم وتوجيههم في الطلب والتحصيل.

ولا يفوتي أن أتقدم بالشكر والتقدير لجميع أعضاء قسم الدعوة والاحتساب على ما يقومون به من رعاية الطلاب ومتابعتهم وتوجيههم في الطلب والتحصيل.

كما أتقدم بالشكر والتقدير لوكيل الكلية للدراسات العليا والبحث العلمي الدكتور فهد العسكر ووكيلها السابق الدكتور سليمان بن عبد الله الحبس على حسن عنايتهما بطلاب الدراسات العليا وسير عملهم في البحث.

وكما أتته بجزيل الشكر والتقدير لشيخي ومشري الدكتور محي الدين عفيفي
أحمد على إشرافه على هذا البحث لما قام به من نصح وإرشاد وصبر وسعة صدر فلا
يسعني إلا أن أسجل احترامي واعترافي بالفضل الجميل والشكر الوفير لفضيلته حيث
لم يدخل علي لا بوقته ولا بعلمه وفضله، فكان نعم الصاحب ونعم المرشد ونعم
الوجه وكان له بعد الله الفضل الأكبر في إخراج هذه الرسالة.

وأتوجه بالشكر الجزيل لسفارة جمهور غينيا بالرياض التي سهلت لي بإذن الله
تعالى الإجراءات النظامية في داخل غينيا وخارجها لإنجاز الدراسة التطبيقية وغيرها.
ثم لا يفوتي أن أتوجه بالشكر إلى كل من أسهم بالفضل والمساعدة والتوجيه من
أساتذتي وزملائي وإنجوابي في إخراج هذه الرسالة وفي مقدمتهم الشيخ سليمان بن
عبد الرحمن العريفي والدكتور سعد سعد العريفي فجزى الله الجميع خير الجزاء.
ولا أنسى أن أقدم شكري وتقديري لأعضاء لجنة المناقشة الذين سيكونون لآرائهم
 وإرشاداتهم وملحوظاتهم أكبر الأثر في خروج هذا العمل إلى حيز الوجود بإذن الله
تعالى. فلهم من الله الأجر والثواب، ومني الشكر الوفير.

وأسأل الله سبحانه وتعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العليا أن يوفق الجميع للخير
والسداد وأن يغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين.
وصلى الله وسلم على محمد رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفصل التمهيدي

المبحث الأول

مشروعية الدعوة إلى الله تعالى

المطلب الأول - مشروعية الدعوة إلى الله في القرآن الكريم

المطلب الثاني - مشروعية الدعوة إلى الله في السنة المطهرة

المطلب الثالث - نوعية وجوب الدعوة

المبحث الثاني

مشروعية طلب الرزق

المطلب الأول - مشروعية طلب الرزق في القرآن الكريم

المطلب الثاني - مشروعية طلب الرزق في السنة المطهرة

المطلب الثالث - نوعية حكم طلب الرزق

الفصل التمهيدي

المبحث الأول

مشروعية الدعوة إلى الله تعالى

المطلب الأول: مشروعية الدعوة إلى الله في القرآن الكريم

أما الدعوة بمعنى عملية نشر الإسلام بين الناس^(١)، فحكمها وارد في آيات كثيرة من القرآن الكريم، منها ما يأتي:

أولاً - قول الله تعالى: «وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [آل عمران: ٤٠].

واستعمال لام الأمر في الآية «وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ ...» مما يدل على وجوب الدعوة إلى الله، على المسلمين عامة كل بحسب علمه وقدرته؛ لأن صيغة الأمر تفيد الوجوب^(٢). وقال الإمام الحافظ ابن كثير عند تفسير الآية: «ومقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان واجباً على كل فرد من الأمة بحسبيه»^(٣). وقال الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني: «وفي الآية دليل على

(١) سبق التعريف بالدعوة مختصرًا في صفحة: (٦) من هذا البحث. وبين الشيخ علي محفوظ أنواع الدعوة (رحمه الله) فقال: معنى الدعوة في العرف حتى الناس على الخير والهدى، والأمر بالمعروف والنهي عن المكر ليغزروا بسعادة العاجل والأجل وهي ثلاثة أنواع:-

ال نوع الأول: دعوة الأمة الحمدية جميع الأمم إلى الإسلام، وأن يشاركونهم فيما هم عليه من الهدى ودين الحق وهذا واجب هذه الأمة

ال نوع الثاني- دعوة المسلمين بعضهم بعضاً إلى الخير، وتأمرهم فيما بينهم بالمعروف وتناهيهم عن المكر، ويقوم بهذا النوع كالذى قبله خواص الأمة العارفون بأمور الدين،

ال نوع الثالث- ما يكون بين الأفراد بعضهم مع بعض ويستوي في ذلك الخاصة والعامة بالدلالة على الخير والترغيب فيه والنهي عن الشر والتحذير منه كل بما يعرفه هداية المرشدين إلى طرق الوعظ والخطابة له، (ص: ١٧، ١٨) ط/دار المعرفة - بيروت.

(٢) انظر العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين الفراء البغدادي الخنبلبي بتحقيق د/ أحمد بن علي سير المباركى (١٨/٣) الطبعة الثالثة ١٤١٤ هـ ١٩٩٣ م.

(٣) انظر تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١/٥١٨) ط/مكتبة دار الفيحان، دمشق، ومكتبة دار السلام، الرياض الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ...»^(١) إذن فالآية من الأدلة على مشروعية الدعوة.

ثانياً - قوله تعالى: ﴿تَحْذِّفُ الْعَفْوَ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].

«وفي الآية أمر من الله تعالى لرسوله ﷺ أن يأمر بالمعروف، ومعلوم أن لكل ما أمر به الرسول ﷺ هو أمر له ولأمته إلا إذا خصص به بدليل، ولم يقم دليل يخصص هذا الأمر به»^(٢) إذن فالآية من الأدلة على مشروعية الدعوة النبي ﷺ وأمته.

ثالثاً - قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

ويقول الإمام أبو عبد الله القرطبي^(٣) عند تفسير الآية: «تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ». مدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به، فإذا تركوا التغيير وتواتروا على المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذم وكان ذلك سبباً لهلاكهم ...»^(٤) استحقاق المؤمنين بهذه الصفة كما في قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءِ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيِّرَ حَمْهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبه: ٧١] مما يدل على مشروعية الدعوة من قبل رب العالمين ووجوها على المسلمين جميعاً كل بحسب علمه وقدرته.

رابعاً - قوله تعالى: ﴿وَالْعَصْرُ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْ بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْ بِالصَّبَرِ﴾ [العصر: ١-٣].

(١) انظر فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرية من علم التفسير للإمام الشوكاني (١/٣٦٩) ط/دار الفكر.

(٢) انظر الحسبةتعريفها ومشروعيتها وحكمها لدكتور فضل إلهي ص ٣٢، والعدة في أصول الفقه (١/٣١٨) والجامع لأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي (٧/٢٠-٢١) ط/دار الكتب العلمية ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

(٣) الإمام القرطبي هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح (ياسakan الراء وباباء المهملة) الأننصاري الخنزري الأندلسي القرطي المفسر. وقال عنه الحافظ عبد الكريم: «أنه كان من عباد الله الصالحين والعلماء العارفين الورعين، الزاهدين في الدنيا، المشتغلين بما يعنهم من أمور الآخرة» وله مؤلفات كثيرة ومن أشهرها: كتابه في التفسير الذي سماه: «جامع أحكام القرآن والبين لما تضمن من السنة وآي القرآن» وكتاب قمع الحرث بالزهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكتب والشفاعة، وغيره من الكتب المقيدة. وتوفي ليلة الاثنين التاسع من شوال سنة ٦٧١هـ (رحمه الله تعالى). انظر ترجمته في كتابه الجامع لأحكام القرآن له المجلد الأول.

(٤) انظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٤/١١١).

أقسم الله تعالى في هذه الآيات على أن الإنسان في خسارة وهلاك إلا المتصفين بالصفات الأربع المذكورة في السورة، وأما الأعمال الصالحة والتوصي بالحق فيدخل فيهما الدعوة إلى الله^(١).

إذن فالسورة من الأدلة على مشروعية الدعوة ووجوبها على المسلمين وتحريم تركها.

والنصوص القرآنية في مشروعية الدعوة كثيرة.

المطلب الثاني - مشروعية الدعوة في السنة المطهرة.

قد جاءت أحاديث كثيرة بما يدل على مشروعية الدعوة إلى الله عَزَّلَهُ ووجوب حكمها على المسلمين، ومن تلك الأحاديث ما يأتي:

أولاً - قد جاء في رواية أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رأى منكم منكراً فليغیره بيده فإن لم يستطع فبقبله وذلك أضعف الإيمان»^(٢). ويقول الإمام التوسي^(٣): «وأما قوله ﷺ (فليغیره) فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة وهو أيضاً من النصيحة التي هي الدين ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة ولا يعتد بخلافهم ...»^(٤).

والحديث من الأدلة على مشروعية الدعوة إلى الله ووجوبها على المسلمين عامة، وأهمية وجودها في المجتمع الإسلامي.

ثانياً - ما جاء في رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما مننبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسننته ويقتدون

(١) انظر تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٧٠٩/٤)، والخمسةتعريفها ومشروعيتها وحكمها للدكتور فضل إلهي ص/٣٠.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإعان باب رقم (٢٠) المطبوع مع شرح صحيح مسلم للإمام التوسي (٣٨١/٢) ط/دار القلم بيروت الطبعة الأولى.

(٣) الإمام التوسي هو مجتبى بن شرف بن حسن بن حسين بن جعفة بن حزام الحازمي العالم، محي الدين أبو زكريا التوسي، ثم الدمشقي الشافعي، العلامة شيخ المذهب وكبير الفقهاء في زمانه، ولد بنيوي سنة ٦٣١ وقدم دمشق سنة ٦٤٩ هـ. وقد حفظ القرآن فشرع في قراءة النبي. واعتنى بالصنيف وله مؤلفات كثيرة ومفيدة منها شرح مسلم، والروضة والنهاج، ورياض الصالحين، والأذكار، والجموع شرح المذهب لم يعنه قال ابن كثير: «لا أعرف في كتب الفقه أحسن منه» وهو من أهل الzedah والعبادة والورع، وكان لا يضيع شيئاً من أوقاته، وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر للملوك وغيرهم. توفي رحمة الله ليلاً ٢٤ من رجب سنة ٦٧٦ بنيوي. انظر البداية والنهاية للإمام ابن كثير (٣١٠/١٣).

(٤) شرح صحيح الإمام مسلم للإمام التوسي (٣٨٢/٢).

بأمره ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون وي فعلون ما لا يؤمرنون فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل»^(١).

«فَحَكَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنْتِفَاءِ الْإِيمَانِ – حَتَّى حَبَّةَ خَرْدَلٍ مِّنْهُ – عَمَّنْ لَا يَقُولُ حَتَّى يَأْدُنَيْ دَرَجَاتِ الْاحْتِسَابِ وَفِي هَذَا دَلِيلٌ صَرِيحٌ عَلَى وجوب الْاحْتِسَابِ»^(٢).

ولعل من أحسن التعريفات للاحتساب هو: «أن الحسبة هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه وهي عن المنكر إذا ظهر فعله»^(٣).

والاحتساب نوع من الدعوة إلى الله تعالى فالحديث دليل صريح على مشروعية الدعوة ووجوبه على المسلمين عامة.

ثالثاً - ما جاء في رواية حذيفة بن اليمان^(٤) عن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولبيوشكُنَّ الله أن يبعث عليكم عقاباً منه فتدعوه فلا يستجيب لكم»^(٥).

ويقول الإمام أبو العلاء محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري عند شرح الحديث: «والمعنى والله إن أحد الأمرين واقع إما الأمر والنهي منكم، وإما إنزال

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب رقم (٢٠) رقم الحديث (٨٠) (٣٨٤-٣٨٦).

(٢) انظر الحسبة تعريفها ومشروعيتها وحكمها للدكتور فضل إلهي ص/٣٣.

(٣) انظر المصدر السابق ص/١٥، والأحكام السلطانية والولايات الدينية لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي ص ٣٩١ ط/دار الكتاب العربي.

(٤) حذيفة بن اليمان، وهو حذيفة بن حسْيَلٍ، ويقال: حُسَيْلٌ، بن جابر بن عمرو بن ربيعة بن جروة بن الحارث بن مازن بن قطيبة بن عبس بن بغيض بن ريث بن غطفان، أبو عبد الله العبسي واليمان لقب حسل بن جابر. وقال ابن الكلبي: هو لقب جروة بن الحارث، وإنما قيل له ذلك لأنه أصاب دمًا في قومه، فهرب إلى المدينة، وحالف بني عبد الأشهل من الأنصار، فسماه قومه اليمان، لأنه حالف الأنصار، وهم من اليمن. ورويت عنه أحاديث عن الرسول ﷺ وشهد بعض الغزوات مع الرسول ﷺ وهو صاحب سر رسول الله ﷺ في النافقين، ولم يعلمهم أحداً إلا حذيفة وكان عمر إذا مات يسأل عن حذيفة فإن حضر الصلاة عليه صلى عليه عمر، وإن لم يحضر حذيفة الصلاة عليه لم يحضر عمر. وشهد حذيفة الحرب بيهاوند، فلما قتل النعمان بن مقرن أمير ذلك الجيش أحد الرأية، وكان فتح هذان والري، والديبور على يده، وشهد فتح الجزيزة، ونزل نصبين. وقيل: لما حضره الموت قال: هذه آخر ساعة من الدنيا، اللهم إنك تعلم إني أحبك، فبارك لي في لقائك ثم مات. وكان موته بعد قتل عثمان بأربعين ليلة سنة ست وثلاثين.

انظر أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير (٤٦٦-٤٦٨/١).

(٥) أخرجه الإمام الترمذى في جامعه أبواب الفت باب رقم (٩) رقم الحديث (٢٢٥٩) والحديث له شاهد آخر يقويه، وقال عنه الإمام الترمذى: «هذا حديث حسن» ورقمه هو (٢٢٦٠) (٣٢٥/٦) ط/دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٠ـ ١٩٩٠م.

العذاب من ربكم، ثم عدم استجابة الدعاء له في دفعه عنكم، بحيث لا يجتمعان ولا يرتفعان فإن كان الأمر والنهي لم يكن عذاب، وإن لم يكونا كان عذاب عظيم»^(١).
 تحدى النبي ﷺ أمنته بالعقاب من الله تعالى؛ لأجل ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يدل على أهمية الدعوة ومشروعيتها في الدين الإسلامي ووجوب القيام بها على المسلمين، وتحريم تركها عليهم، كل بحسب علمه وقدرته.
 والنصوص الحديثية في مشروعية الدعوة إلى الله كثيرة.

إذن فوجوب الدعوة ثابت بالقرآن الكريم والسنّة النبوية المطهرة وهو من أعظم واجبات الشريعة المطهرة، وأصل عظيم من أصولها، وركن مشيد من أركانها، وبه يكمل نظامها ويرتفع سلامها^(٢).

المطلب الثالث _ * نوعية وجوب الدعوة:

أما نوعية وجوب الدعوة فقد اختلف العلماء في نوع فرضية الدعوة على الأمة المسلمة فانقسموا حول الرأيين: وأما الرأي الأول فيرى أصحابه أن الدعوة فرض كفاية وهو تصريح من جمهور العلماء ومنهم الإمام ابن كثير حيث يقول عند تفسيره الآية: «وَلَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [آل عمران: ١٠٤]. «ومقصود من هذه الآية أن تكون فرقة من هذه الأمة متصدية لهذا الشأن، وإن كان واجباً على كل فرد من الأمة بحسبه»^(٣).

(١) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى له (٣٢٦/٦).

(٢) انظر فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٣٦٩/١).

* أكتفيت بالإشارة إلى هذه المسألة بالاختصار الشديد نظراً لوضوحها في المصادر الواردة في الhamsh الخاص بموضوع وجوب الدعوة حتى لا يكون البحث فيه تحصيل الحاصل، لأن الهدف من التعرض للمسألة هو إثبات مشروعية الدعوة وقد تم ذلك بالكتاب والسنّة وأقوال العلماء في هذا البحث.

(٣) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير له (٥١٨/١).

وأما الرأي الثاني فيرى أصحابه أن الدعوة فرض عين، ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «وهذا واجب على كل مسلم قادر وهو فرض على الكفاية ويصير فرضاً عين على القادر الذي لم يقم به غيره»^(١).

ومع أصحاب كلا الرأيين أدلة من الكتاب والسنة مع وضوح أوجه الاستدلال بها، ولكن أدلة أصحاب الرأي الثاني أقوى وأكثر توجيهها لإثبات رأيهم في أن الدعوة فرض عين على كل مسلم ومسلمة كل بحسب علمه وقدرته^(٢).

وكذلك وردت شبكات مؤيدة لترك القيام بالدعوة وعدم وجوبها، ولكن العلماء المتخصصين قاموا بتفنيدها وإزالتها والرد على أصحابها بالأدلة الساطعة وفق ما في كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ^(٣).

وكذلك وجدت أحوال تكون الدعوة فيها فرض عين، ولم يرد فيها خلاف بين العلماء ومن تلك الأحوال ما يأتي:

- ١ - التعين من قبل السلطان أو نائبه للحسبة.
- ٢ - التفرد بالعلم بأن معروفا قد ترك، أو منكرا قد ارتكب.
- ٣ - انحصار القدرة على الحسبة في أشخاص محدودين، ولم يقم غيرهم بها.
- ٤ - تغيير أحوال الناس في المجتمع بقلة الدعاة وكثرة المنكرات وغلبة الجهل فيهم^(٤).

(١) الحسبة في الإسلام أو وظيفة الحكومة الإسلامية له (ص ١٠) بتحقيق الشيخ إبراهيم رمضان ط/دار الفكر اللبناني.
والحسبة تعريفها ومشروعيتها وحكمها للدكتور فضل إلهي ص/٤٥.

(٢) انظر شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٣٨٢/٢)، وهداية المرشدين إلى طرق الوعظ والخطابة للشيخ علي محفوظ ص/٢٠-٢٤، وأصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ص/٢٩٧-٣١٠، ط/دار عمر بن الخطاب بالإسكندرية الطبعة الثالثة، والحسبة تعريفها ومشروعيتها وحكمها للدكتور فضل إلهي ص/٤٤، ٤٥.

(٣) انظر شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٣٨٢/٢)، وأصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ص/١٣٠-٣٠٧، ط/دار عمر بن الخطاب ص/٤٤، ٤٥ وص/٥٣-٤٤.

(٤) انظر الحسبة تعريفها ومشروعيتها وحكمها للدكتور فضل إلهي ص/٥٤، ٥٥.

المبحث الثاني

مشروعية طلب الرزق

المطلب الأول - مشروعية طلب الرزق في القرآن الكريم

المطلب الثاني - مشروعية طلب الرزق في السنة المطهرة

المطلب الثالث - نوعية حكم طلب الرزق

المبحث الثاني

مشروعية طلب الرزق^(١)

المطلب الأول - مشروعية طلب الرزق في القرآن الكريم

الدين الإسلامي دين كامل في جميع جوانبه الاعتقادية والتعبدية والشرعية والأخلاقية، ودين شامل لجميع جوانب الحياة الاجتماعية والاقتصادية وغيرها، صالح لكل زمان ومكان، وكيف لا ومصدره كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وإن مما ثبت في الدين الإسلامي اهتمامه البالغ بتنظيم حياة المسلم الاقتصادية وحثه الناس على العمل وطلب الرزق وفق الأحكام الشرعية في ذلك لما في السعي وكسب الرزق من الحفاظ على الحياة الكريمة بعيدة من الذل والازدراء، وأن يستعين الإنسان بالله ثم بالمال فيقتات ويكتسي وينفق على أولاده وعلى المحتاجين، ففي ذلك حماية النفوس من الهلاك، ويصل رحمه ويحفظ عرضه ويصون دينه ويدعوه عن بلاد المسلمين، ويُعد الدعاة والعاملين في صالح خدمة الدعوة، وغير ذلك من الفوائد الجمة^(٢).

وقد وردت آيات كثيرة في القرآن الكريم تؤكد أهمية طلب الرزق ومشروعيته والبحث عليه بصيغة قرآنية مختلفة:

أولاً - قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

وذكر الإمام الشوكاني أقوال بعض العلماء حول تفسير الآية ومنها الآية: ﴿فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ أي للتجارة والتصرف فيما يحتاجون إليه من أمر معاشكم.

(١) سبق التعريف بطلب الرزق في ص/ ٧ من هذا البحث.

دراستنا في هذا البحث لطلب الرزق تدور في الجوانب المتعلقة بطرق كسب الأفراد أرزاقهم ونفقتهم؛ لأن الفرد هو النواة الأولى لبناء المجتمع في كل مستوياته، فيمتد الحديث إلى الجانب المتعلق بالفقراء والأغنياء مع اختلاف أحواهم في القوة والضعف من حيث السعي للرزق وخدمة الدعوة إلى الله في المجتمع، لأن علماء الاقتصاد الإسلامي قسموا دراسة طرق الكسب والإنفاق إلى قسمين: قسم يهتم بدراسة الطرق الخاصة بكسب الأفراد ونفقتهم، وقسم يهتم بدراسة الطرق الخاصة بكسب المجتمع المسلم ونفقته. انظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي لللاقتصاد الفردي للدكتور أحمد صفي الدين عوض ص/ ٢ ط/ مكتبة الرشد - الرياض.

(٢) انظر العمل والعمال والمهن في الإسلام للدكتور زيدان عبد الباقى ص/ ١٧-١٩، ط/ مكتبة وهبة - القاهرة ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

والآية: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ أي من رزقه الذي يتفضل به على عباده بما يحصل لهم من الأرباح في المعاملات والمكاسب^(١). وقيل: المراد به ابتغاء ما عند الله من الأجر بعمل الطاعات واجتناب ما لا يحل^(٢).

وقال الإمام القرطبي في قوله تعالى: (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَاتَّشِرُوا فِي الْأَرْضِ).
هذا أمر إباحة، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَّتُمْ فَاصْطَبُادُوا﴾ [المائدة: ٢٠].^(٤)

وقد احتاج الإمام الشيخ محمد بن الحسن الشيباني في القرن الثاني من الهجرة بهذه الآية على وجوب كسب الرزق حيث يقول: «... وقال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠]. يعني الكسب والأمر حقيقة للوجوب^(٥).

لأنه يؤدي إلى أداء الواجبات وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب^(٦).

ثانياً - قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُّوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥].

(١) للقائلين بهذا التفسير أصل من السنة: ومنها ما جاء في رواية عبد الله بن بسر الحرازي قال: «رأيت عبد الله بن بشر المازني صاحب رسول الله ﷺ إذا صلى الجمعة خرج فدار في السوق ساعة، ثم رجع إلى المسجد، فصلى ما شاء الله أن يصلي، فقيل له: لأي شيء تصنع هذا؟ قال: لأنني رأيت سيد المرسلين هكذا يصنع، وتلا هذه الآية: فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله. انظر الدر المثور في التفسير المأثور لإمام السيوطي (١٩٨٣/١٤٠٣هـ) ط/دار الفكر/١٦٤.

(٢) للسائلين بهذا التفسير أصل من السنة ومنها: ما جاء في رواية الإمام ابن جرير الطبرى بسنده عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ في قوله: «فَإِذَا قُصِّيَتِ الصَّلَاةُ فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ» . قال: ليس لطلب الدنيا ولكن عيادة مريض وحضور جنازة وزيارة آخر في الله . ثم قال الإمام ابن جرير بعد إيراد الحديث: وقد يحمل قوله (وابتغوا من فضل الله) أن يكون معناها به والتمسوا من فضل الله الذي بيده مفاتيح خزانة الدنيا لكم وأخركم» تفسير الطبرى المسمى جامع البيان فى تأویل القرآن (٢٨/٩٧) ط/دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، وانظر أصول علم الاقتصاد الإسلامى للاقتصاد الفردى ص ١٥. فيكون المعنى أن طلب الفضل ليس محصوراً فقط في أمور الدنيا لكن ذلك ظاهرًا فى سياق الآية ولكن التمسوه فى الأمور الأخروية أيضًا.

(٣) انظر فتح القدير الجامع بين فن الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٢٦٢/٥)

^٤) انظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨/٧١).

(٥) انظر الاكتساب في الرزق المستطاب له بتلخيص تلميذه الإمام محمد بن سماحة ص/٢٦، ط/مطبعة الأنوار ١٣٥٧هـ / ١٩٣٠، وسيأتي رده على ما جاء من تفسيرات أخرى حول الآية في ص/٥٢ من هذا البحث.

^(٦) انظر المصدر السابق ص/٢٦

وقال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «فاسفروا حيث شئتم من أقطارها وترددوا في أقاليمها وأرجائها في أنواع المكاسب والتجارات واعلموا أن سعيكم لا يجدي عليكم شيئاً إلا أن يسره الله لكم، وهذا قال تعالى: ﴿وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الملك: ١٥]. فالسعى في السبب لا ينافي التوكّل ...»^(١).

ويقول الإمام القرطبي عند تفسير الآية: «فامشو في مناكبها». هو أمر إباحة، وفيه إظهار الامتنان. وقيل: هو خبر بلفظ الأمر؛ أي لكي تمشوا في أطرافها ونواحيها وأكمامها وجبارها^(٢).

إذن فالآية من الأدلة القرآنية الصريحة على إباحة السعي في طلب الرزق والتحث عليه في شريعة الله تعزّل.

ثالثاً - قول الله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آتِيَّينِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبَتَّعُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [الإسراء: ١٢].

يقول الإمام ابن كثير عند شرح الآية: «يعتنى تعالى على خلقه بأياته العظام فمنها مخالفته الليل والنهار ليسكنوا في الليل وينتشروا في النهار للمعايش والصناعات والأعمال والأسفار ...»^(٣).

وما يوضح الاستدلال بالأية أن الله سبحانه وتعالى ربط بين السعي لطلب الرزق والآيات العظام الدالة على إفراده بالخلق والربوبية والألوهية، وكذلك أرشد العباد إلى وقت يناسب فيه العمل، والسعى لطلب الرزق، ووقت تتناسب فيه الراحة بعد العمل والسعى لطلب الرزق، ثم بين للعباد أن مصدر الرزق يأتي منه تعزّل، وأن السعي والحركات لطلب الرزق إنما هو بمثابة الأخذ بالأسباب، وأن هذا السعي مما أباحه الله لعباده فليقدموا عليه حسب أحواهم وقدرائهم.

إذن فالآية من الأدلة القرآنية على أهمية طلب الرزق ومشروعيته لصالح العباد في دينهم ودنياهם.

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٥١١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨/١٤٠).

(٣) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٣٩).

رابعاً - قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الجاثية: ١٢].

ومعنى الآية: أن من نعم الله المنفرد بالألوهية والربوبية على عباده أن سخر لهم البحر وجعل وجه الماء صالحًا للملاحة تجري عليه السفن بقدرة الله وإذنه لكي يكتسبوا أرزاقهم بالتجارة في البلاد أو بالغوص في البحر بحثاً عن اللؤلؤ والمرجان أو استخراج اللحم الطري وغيره من البحر لكي يشكروا ربهم على تسخيره ذلك لهم فيعبدوه ويطیعوه فيما يأمرهم به وينهاهم عنه^(١).

إذن فالآية من الأدلة على أهمية طلب الرزق ومشروعيته، والبحث على الأخذ بالأسباب المؤدية إلى تحقيقه، كركوب الفلك والاستعانة بالله الرزاق، والتوكيل عليه، في حصول الرزق؛ لأن كسب الرزق مما يعين الإنسان على أداء العبادة والطاعة لله عجل، فيكون بذلك شاكراً لأنعم ربه عجل ويكون بذلك مؤدياً الواجب وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

ويستوي في حكم طلب الرزق الداعية والمدعى مادام يعتنق الدين الإسلامي. والآيات كثيرة في إثبات مشروعية السعي لكسب الرزق وتحث العباد عليه من قبل رب العالمين.

المطلب الثاني - مشروعية طلب الرزق في السنة المطهرة

قد استدل العلماء بالنصوص القرآنية الكريمة على مشروعية طلب الرزق في القديس والحديث، وكذلك استدلوا بنصوص السنة النبوية المطهرة على مشروعية طلب الرزق، ومن تلك الأحاديث ما يأتي:

أولاً: ما جاء في رواية المقدم^(٢) رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده»^(٣).

(١) انظر جامع البيان في تأویل القرآن للإمام ابن جریر الطبری (٢٥٥/٢٥)، والتفسير الكبير أو مفاتیح الغیب للإمام فخر الدین الرازی (٢٢٥/٢٧) ط/دار الكتب العلمية بيروت لبنان ١٤١١هـ/١٩٩٠م.

(٢) المقدم هو ابن معدی کرب الکندي من صغار الصحابة، مات سنة بعض وثمانين بمحض في خلافة عبد الملك بن مروان وهو ابن إحدى وتسعين سنة. انظر فتح الباري للإمام ابن حجر (٣٥٨/٤) وسر أعلام البلاء لإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (٤٢٧/٣، ٤٢٨) ط/مؤسسة الرسالة بيروت - الطبعة السابعة ١٤١٠هـ/١٩٩٠م والإصابة في تمیز الصحابة (٤٣٤/٣).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه - كتاب الصوم باب رقم (١٥) (٣٥٥/٤) ط/دار الريان.

ويقول الإمام ابن حجر^(١): «والحكمة في تحصيص داود عليه السلام بالذكر أن اقتصاره في أكله على ما يعمل بيده لم يكن من الحاجة؛ لأنه كان خليفة في الأرض كما قال الله تعالى، وإنما ابتغى الأكل من طريق الأفضل، ولهذا أورد النبي ﷺ قصته في مقام الاحتجاج بها على ما قدمه من أن خير الكسب عمل اليد، وهذا يُعد تقرير أن شرع من قبلنا شرع لنا، ولاسيما إذا ورد في شرعنا مدحه وتحسينه مع عموم قوله تعالى: ﴿فِبِهِدَاهُمْ اقْتَدُوا﴾ [الأنعام: ٩٠].^(٢)

وفي الحديث توكيد للتحريض على الاكتساب وأنه من سنن الأنبياء عليهم السلام ويحب الاقتداء بهم والاستنان بسنتهم^(٣).

إذن فالحديث من الأدلة الشرعية على مشروعية الكسب في الرزق والحت عليه.
ثانياً - ما جاء في رواية الزبير بن العوام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لأن يأخذ أحدكم حبله فإذا بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه»^(٤).

ويقول الإمام النووي عند شرح الحديث: «فيه الحث على الصدقة والأكل من عمل يده والاكتساب بالمباحات ...»^(٥).

إذن فالحديث من الأدلة الواضحة على مشروعية كسب الرزق مع الأخذ بالطرق المباحة إليها وإن صحبها التعب والمشقة، وأهميته في حياة الإنسان لأن الاكتساب يؤدي به إلى الكف عن ذل السؤال، والإنفاق على الذات وعلى من تلزمه نفقته^(٦).

(١) الإمام ابن حجر: هو الإمام الخدث الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد الكتاني العسقلاني ثم المصري الشافعي طلب الأدب في بدايته و Maher فيه ثم علم الحديث، فبرع في، واشغل في القضاء والتعليم، وترك مؤلفات قيمة منها فتح الباري شرح صحيح البخاري وغيره توفي سنة ٨٥٢هـ. انظر ترجمته في طبقات الحفاظ جلال الدين السيوطي تحقيق توفيق على محمد عمر (ص ٥٤٨) ط/مكتبة وهبة - القاهرة - الطبعة الثانية ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

(٢) انظر فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٥٨).

(٣) انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايخ للشيخ الشيخ علي بن سلطان محمد القاري (٦/٧) بتحقيق صدقي محمد جيل العطار ط/دار الفكر بيروت ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م.

(٤) آخر جه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكوة باب رقم (٥٠) (٣٩٣/٣).

(٥) انظر شرح صحيح مسلم له (٧/١٣٧).

(٦) انظر فتح الباري للإمام ابن حجر (٣/٣٩٤)، و (٤/٣٣٨).

ثالثاً- ما جاء في رواية أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله، فقال: أما في بيتك شيء؟ قال: بل حلس^(١) نلبس بعضه ونبسط بعضه، وقَعْب^(٢) نشرب فيه من الماء. قال انتقي بهما. قال: فأنا بهما فأخذهما رسول الله ﷺ بيده وقال: من يشتري هذين؟ قال رجل: أنا آخذهما بدرهم، قال: من يزيد على درهم مرتين أو ثلاثة؟ قال رجل أنا آخذهما بدرهمين فأعطاهما الأنصاري وقال: اشترا بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلك واشترا بالآخر قدوماً فائتنى به، فأنا به فشدّ فيه رسول الله ﷺ عوداً بيده ثم قال له: اذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوماً. فذهب الرجل يحتطب ويباع فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً، فقال رسول الله ﷺ هذا خير لك من أن تحيي المسألة نكتة في وجهك يوم القيمة إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة لذى فقر مدقع أو لذى غرم مقطوع، أو لذى دم موجع»^(٣) قال الإمام أبو الطيب محمد عند شرح الحديث: «ولا أرينك خمسة عشر يوماً أي لا تكن هنا هذه المدة حتى لا أراك. وهذا مما أقيم فيه المسبب مقام السبب والمراد نهي الرجل عن ترك الاكتساب في هذه المدة لا نهي نفسه عن الرؤية، كذا في المرقاة»^(٤).

والحديث من الأدلة على مشروعية طلب الرزق، والبحث عليه عند الحاجة إليه، ووجوبه على من يقدر الاكتساب عند احتياجاته، حتى لا يقع في الحرام كتعريضه للمسألة وضياع الأهل، وضياع حق من تلزمه نفقته، كما هو ظاهر في واقع هذا الأنصاري، واهتمام الرسول ﷺ بتعليم هذا الصحابي طرق السعي بالأساليب النبوية المتميزة الفاضلة يدل على هذا الوجوب وبيان أهمية كسب الرزق في هذه الحياة.

والأحاديث كثيرة في بيان مشروعية السعي لطلب الرزق والبحث عليه وبيان فضله في الدين والدنيا، وأساليب كسبه وطرق إنفاقه من قبل النبي ﷺ. إذن فالاكتساب ثابت بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ.^(٥)

(١) (حلس): أي بكسر مهملة وسكون لام كساء غليظ يلي ظهر البعير تحت القتب. عنون المعبد شرح سن أبي داود للعلامة أبي طيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (٥٣/٥) ط/مكتبة ابن تيمية القاهرة ١٤٠٧-١٩٨٧م.

(٢) (قَعْب): بفتح فسكون أي: قدح. المصدر السابق.

(٣) أخرجه الإمام أبو داود في سنته المطروحة مع عنون المعبد بشرح سن أبي داود للإمام أبي طيب محمد شمس الحق العظيم آبادي. كتاب الزكاة باب رقم (٢٦) (٥٣-٥٥) قال الإمام المنذري: وأخرجه الترمذى والنسائي وابن ماجه، وقال الترمذى: «هذا حديث حسن لا نعرف إلا من حديث الأخضر بن عجلان». «هذا آخر كلامه». الأخضر بن عجلان قال يحيى بن معين صالح وقال أبو حاتم الرازي يكتب حدبه. المصدر السابق (٥٥/٥).

(٤) المصدر السابق (٥٤/٥).

(٥) انظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي للاقتصاد الفردي للدكتور أحمد صفي الدين عوض ص/١٤-٢٦.

المطلب الثالث- نوعية حكم طلب الرزق

ثبتت مشروعية السعي لطلب الرزق في الكتاب والسنة المطهرة، من خلال ما سبق ذكره من أقوال العلماء، ولكن وُجدت لهم آراء في نوع الحكم التكليفي الشرعي لطلب الرزق فانقسمت آراؤهم إلى رأيين:

- الأول - أن طلب الرزق مباح.
- والثاني - أنه واجب.

أما الرأي الأول فيرى أصحابه أن طلب الرزق مباح وهو من باب الرخصة حيث يستوي فعله وتركه من قبل المكلف، وقد يتحول إلى الفرض عند الحاجة ومن أدلةهم في تعزيز رأيهم ما يأتي:

١ - قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [ال الجمعة: ١٠]. وجه الاستدلال: أن الأمر في الآية بالانتشار وابتغاء الرزق أمر بإباحة وليس بفرض ^(١).

ورُدَّ عليه أن الأمر حقيقته للإيجاب ولو كان المراد هو الإباحة والرخصة لقال فلا جناح عليكم أن تبتغوا من فضل الله كما قال تعالى في باب طريق الحج: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾. والدليل عليه أن الله تعالى أمر بالإنفاق على العيال من الروحات، والأولاد والمعتدلات ولا يُتمكنُ من الإنفاق عليهم إلا بتحصيل المال بالكسب، وما يتوصل به إلى أداء الواجب يكون واجباً ^(٢).

٢ - ومن أدلةهم قوله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨].

وجه الاستدلال: أن الأمر في الآية بابتغاء الرزق للإباحة وليس بفرض.

ويرد على ذلك أن الآية نزلت لبيان جواز طلب الرزق بالنسبة للحجاج عند أداء الحج وأن ذلك لا ينافي إخلاص الحاج في عبادته مع طلب الرزق ^(٣).

(١) انظر الاكتساب في الرزق المستطاب للإمام الشيخ محمد بن الحسن الشيباني بتلخيص تلميذه محمد بن سماعة ص/١٨-٢٤، وقت القلوب في معاملة الغبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد (٣٩/٢) للشيخ أبي طالب المكي بتحقيق سعيد نسب مكارم ط/دار صادر بيروت ١٩٩٥م، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٣٨).

(٢) انظر الاكتساب في الرزق المستطاب للإمام الشيخ محمد بن الحسن الشيباني ص/٢٦.

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٢٧٤/٢)، وتفسير القاسمي المسمى محسن التأویل للعلامة محمد جمال الدين القاسمي (١٤٠/١٨) ط/دار الفكر بيروت ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م الطبعة الثانية.

إذن فالآية لا تصلح أن تكون دليلاً عاماً لمنع فرضية السعي لكسب الرزق.
 ٣- ومن أدتهم قول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَا كَبَّهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ التَّشْوُرُ﴾ [الملك: ١٥].

وجه الاستدلال: أن الأمر بالسعي لطلب الرزق في الآية: ﴿فَامْشُوا فِي مَا كَبَّهَا﴾ للإباحة.

ورد على ذلك أنه ورد في معنى الآية: أنه خبر بلفظ الأمر أي لكي تمشوا في أطرافها ونواحيها وأكمامها وجبارتها^(١).

إذن فالآية لا تصلح أن تكون مانعة لفرضية الاتساب على المكلّف القادر عليه.
 ٤- ومن أدتهم: أن النبي ﷺ بعث إلى الخلق وهم أصناف كما هم اليوم منهم التاجر والصانع والقاعد، ومن يسأل الناس ومن لم يسأل الناس فما قال للتاجر اترك تجارتكم ولا قال للقاعد اكتسب واصنع بل جاءهم بالإيمان واليقين في جميع أحوالهم، وتركهم مع الله في التدبّر فعمل كل واحد بعمله في حاله^(٢).

وهذا دليل باطل لوجود آيات وأحاديث كثيرة الدالة على قيام الرسول ﷺ بتنظيم الأمور الاقتصادية وفق دينه الإسلامي^(٣).

٥- قد ذكر الشيخ محمد بن الحسن مجموعة من وجوه استدلال القائلين بأن حكم الاتساب مباح وليس بفرض ومنها ما يأتي: «أن الاتساب - مباح بطريق الرخصة لأنه لا يخلوا إما أن يكون فرضاً في كل وقت أو في وقت مخصوص. الأول باطل لأنه يؤدي إلى أن لا يتفرغ أحد عن أداء هذه الفريضة ليشتغل بغيرها من الفرائض والواجبات، والثاني باطل لأن ما يكون فرضاً في وقت مخصوص شرعاً يكون مضافاً إلى ذلك الوقت، كالصلوة والصوم ولم يرد الشرع بإضافة الكسب إلى وقت مخصوص، وأن الاتساب لو كان أصلاً فرضاً لكان الاستكثار منه مندوباً إليه أو كان نفلاً بمحنة العبادات. والاستكثار منه مذموم كما قال الله تعالى: ﴿أَعْلَمُوا أَنَّمَا

(١) انظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤١/١٨).

(٢) انظر قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد للشيخ أبي طالب المكي (٣٥/٢).

(٣) راجع بعض الآيات والأحاديث في مشروعية السعي لكسب الرزق في ص/٤٤-٤٧ من هذا البحث.

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لَعْبٌ وَلَهُوَ وَرَبِّهُ وَتَفَاخِرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأُولَادِ كَمَثَلٍ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ تَبَائِهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَاماً وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ» [المحديد: ٢٠]. وبهذا الحرف يقع الفرق بينه وبين طلب العلم بأن أصله لما كان فرضًا كان الاستكثار منه مندوباً إليه» وغير ذلك من وجوه أدلة القائلين بأن كسب الرزق مباح وليس بفرض^(١).

ثم رد عليهم الشيخ محمد بن الحسن بما يدل على أن حكم الاكتساب هو فرض وليس مباحاً.

وما جاء في رده قوله: «وحجتنا في ذلك قوله تعالى: ﴿أَنفِقُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧]. والأمر حقيقة للوجوب ولا يتصور الإنفاق من المكروب إلا بعد الكسب، وما لا يتوصل إلى إقامة الفرض إلا به يكون فرضًا، وقال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجمعة: ١٠]. يعني الكسب. والأمر حقيقة للوجوب فإن قيل: قد روي عن مجاهد ومكحول (رحمهما الله) أنهما قالا: المراد طلب العلم. قلنا: ما ذكرنا من التفسير مروي عن رسول الله ﷺ فإنه قال: «طلب الكسب بعد الصلاة المكتوبة هي الفريضة بعد الفريضة»^(٢)، وتلا قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ . فلا يترك ذلك بقول مجاهد ومكحول رحمهما الله، والظاهر يؤيد ما ذكر بعده: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً﴾ الآية. وكأن انفضوا بذلك في حال خطبته فنهوا عن ذلك وأمرموا به بعد الفراغ من الصلاة. فإن قيل: فالأمر بعد النهي يفيد الإباحة. قلنا: الأمر حقيقة للإيجاب ولو كان المراد هو الإباحة والرخصة لقال: «فلا جناح عليكم أن تتبعوا من فضل الله». كما قال تعالى في باب طريق الحج: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨]. والدليل عليه أن الله تعالى أمر بالإنفاق على العيال من الزوجات والأولاد والمعتادات ولا يمكن من الإنفاق عليهم إلا بتحصيل المال بالكسب وما يتوصل به إلى أداء الواجب يكون واجباً ومعقول يشهد له ...»^(٣).

(١) انظر بصرف: الاكتساب في الرزق المستطاب له (ص ٢٤-٢٦).

(٢) يحمل أن الحديث مروي بالمعنى المقبس من الحديث في ص ٥٤.

(٣) المصدر السابق ص ٢٦-٢٧.

وغير ذلك من التوضيحات والتحليلات لتعزيز جانب فرضية الاكتساب^(١).

قلت: إن ما ذكروا من التحليلات والاحتمالات النافية لفرضية الاكتساب لا تقوى أمام الأوامر الواردة في النصوص القرآنية والحديثية الدالة على وجوب الاكتساب^(٢). وأن ما ذكروا من القياس بين فرضية طلب العلم وفرضية الاكتساب قياس غير سديد لأن لكل منهما أحکاماً واردة خاصة به في الكتاب والسنة، وكما ذكر العلماء الجوانب المحمودة والمذمومة لطلب الرزق كذلك ذكروا الجوانب المحمودة والمذمومة لطلب العلم لأن الأعمال الشرعية مبنية على نية العامل، لما جاء في الحديث: «... إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى ...»^(٣).

وأما استدلالهم بالأية: ﴿اَعْلَمُوا اَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعْبٌ وَلَهُوَ وَزِينَةٌ وَتَفَخُّرٌ بِئْنُكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأُولَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ اَغْبَبَ الْكُفَّارَ نَبَأُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾ [الحديد: ٢٠]. في ذم الاكتساب فهو استدلال غير موفق حيث إن الآية الكريمة تبين إهانة أمر الحياة الدنيا وحقارتها على الله عَزَّلَهُ، وأكدت زوالها وأنكرت على الكفار ميلهم إلى الحياة الدنيا وحرصهم عليها دون الآخرة التي فيها أمران إما العذاب الشديد للعصاة، وإما المغفرة من الله ورضوانه للمؤمنين المنقادين لأوامره والمحتبين عن نواهيه.

وهذا أسلوب من أساليب القرآن الكريم لتوجيه المسلمين أن يعملوا في الحالات المتعلقة بالحياة الدنيا وفق الضوابط الشرعية المتعلقة بتلك الحالات كالاكتساب بطرق الحلال لأهداف نبيلة مباحة كالحرص على ثواب الله في الآخرة، والابتعاد عن طرق الاكتساب المحرمة والأهداف المذمومة المحرمة كالحرص على الحياة الدنيا؛ لكي يفوزوا برضوان الله عَزَّلَهُ^(٤).

إذن فالآية ليست دليلاً لذم اكتساب المسلم في الدنيا وفق مبادئ دينه ليفوز بآخرته.

(١) انظر بتصريف الاكتساب في الرزق المستطاب له ص/٢٦، ٢٧.

(٢) راجع بعض النصوص من الكتاب والسنة في صفحة (٤٤-٥٦) من هذا البحث.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب بدء الولي باب رقم (١) (١٥/١).

(٤) انظر تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٠٠/٤) (٤٠١-٤٠٠).

والرأي الثاني- أن الاكتساب واجب شرعي، ولأصحاب هذا الرأي أدلة لتأصيله ومنها ما يأتي:

١- قول الله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفَقُوا مِن طَيَّبَاتٍ مَا كَسَبْتُمْ...» [البقرة: ٢٦٧] وجه الاستدلال: أن الأمر بالإإنفاق من الطيبات حقيقته للوجوب حيث لا يتصور الإنفاق من المكسب إلا بعد الكسب، وما لا يتوصل إلى إقامة الفرض إلا به يكون فرضاً، إذن فحكم الاكتساب واجب^(١).

٢- قوله تعالى: «إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ» [الجمعة: ١٠].

وجه الاستدلال: أن معنى الآية هو السعي للكسب والأمر به حقيقته للوجوب، لأن هذا المعنى من المعاني المروية عن النبي ﷺ وقال أيضاً: «طلب الكسب بعد الصلاة المكتوبة هي الفريضة بعد الفريضة» وتلا قوله تعالى: «إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ» [الجمعة: ١٠]. والظاهر يؤيد هذا المعنى لدليل ما ذكر بعده: إذا رأوا بحارة الآية، حيث كان بعض الصحابة ﷺ انفضوا بذلك في حال خطبة الرسول ﷺ فنهوا عن ذلك وأمروا به بعد الفراغ من الصلاة.

فإن قيل: الأمر بعد النهي يفيد الإباحة. يرد على ذلك أن الأمر حقيقته للإيجاب لو كان المراد هو الإباحة والرخصة لقال: فلا جناح عليكم أن تبتغوا من فضل الله. كما قال تعالى في باب طريق الحج: «لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّنْ رَبِّكُمْ» [البقرة: ١٩٨]. حيث نزلت الآية لبيان إباحة الاكتساب في الحج^(٢).

٣- ما جاء في رواية عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب كسب الحلال فريضة بعد الفريضة»^(٣).

(١) انظر الاكتساب في الرزق المستطاب للشيخ محمد الحسن ص/٢٦.

(٢) انظر : المرجع السابق ص/٢٦.

(٣) آخرجه الإمام البهقي في شعب الإيمان للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البهقي باب في حقوق الأولاد والأهلين رقم (٦٠) رقم الحديث (٨٧٤١) وقال أبو عبد الله تفرد به عباد بن كثير عن الثوري وبليغني عن محمد بن يحيى أنه قال: لم أكره ليحيى بن يحيى شيئاً قط غير رواية هذا الحديث» (٤٢٠/٦) ط/دار الكتب العلمية بيروت لبنان - ١٤١٠ هـ ١٩٩٠ مـ. والحديث له شاهد ياسناد حسن عند الإمام الطبراني في الأوسط وهو ما رواه عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «طلب الحلال واجب على كل مسلم». انظر: معجم الزوائد (٢٩١/١٠). ط/دار الريان للتراث - القاهرة - بيروت ١٤٠٧ هـ.

وجه الاستدلال: أن رسول الله ﷺ صرخ بفرضية الاتكال في الرزق الحلال، وهذا يدل على أن الاتكال إحدى الفرائض الواجبة على المكلف مع وجود التفاوت بين درجة التكليف بها.

يقول الشيخ علي بن سلطان عند شرح الحديث: « قوله (بعد الفرضية) كنابة عن أن فرضية كسب الحلال لا تكون في مرتبة فرضية الصلاة والصوم والحج وغيرها فالمقصى أنه فرضية بعد الفرضية العامة الوجوب على كل مكلف بعينه وقيل معناه أنه فرضية متعاقبة يتلوها بعضها البعض لا غاية لها ...»^(١).

٤ - الكسب طريق المرسلين (صلوات الله عليهم أجمعين)، وقد أمر الله تعالى العباد بالتمسك والاقتداء بهديهم قال تعالى: ﴿فِهُدَاهُمْ اقْتَدُوهُ﴾ [آلأنعام: ٩٠] لأن أمر الله للرسول ﷺ أمر لأمته ما لم يرد له تخصيص ولم يوجد له تخصيص في هذا الأمر^(٢).

وجه الاستدلال بهذا الدليل أن الاتكال وفق هدي المرسلين عليهم الصلاة والسلام، واجب على العباد، والاتكال بهذه الصفة يعين العبد على الطاعة والعبادة ويؤدي إلى إقامة الواجبات وما يؤدي إلى الواجب فهو واجب^(٣).

ثم قسم أصحاب القول الثاني الواجب بين واجب كفائي وواجب عيني، وذلك بحسب حال المكتتب، وتوضيح ذلك فيما يأتي:

إذا كان المكتتب قادرًا على الاتكال، ويسعى لينفق على نفسه للعيش وقضاء الدين أو الإنفاق على من يعوله أو على غيره مما فيه سد لحاجته وهو في هذا العمل مكتتب لسد قدر الكفائية، فيكون حكم اكتسابه واجب عين^(٤).

(١) انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح له (٣١/٦)، والاتكال في الرزق المستطاب للشيخ محمد بن الحسن ص/٤-٢٦.

(٢) انظر العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى الحنفي (٣١٨/١).

(٣) انظر الاتكال في الرزق المستطاب ص/١٤-١٩ وص/٣٥، ومرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للشيخ علي بن سلطان (٦/٦-٨).

(٤) انظر فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري ابن حجر (٤/٣٣٨)، ومرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للشيخ علي بن سلطان (٦/٦-٧)، والعمل والعمال في الفكر الإسلامي لإبراهيم النعمة ص/٢٠. ط/دار السعودية جدة - ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

وأما إذا وجد من يتتحمل هذه المؤنة عنه فيكون الحكم في حقه واجباً كفائياً، وقال الشيخ علي بن سلطان عند كلامه عن فرضية التكسب: «ثم هذه الفرضية لا يخاطب كل أحد بعينه لأن كثيراً من الناس تحب نفقته على غيره ...»^(١). وأما إذا كان المكتسب لا يطيق التكسب فيكون الاكتساب في حقه مباحاً^(٢). وأما إذا كان المكتسب ينفرد بمعرفة صناعة ما ويحتاج إليه الناس ولا يوجد غيره في القيام بذلك الصناعة، فيكون القيام عليه بسد حاجة الناس واجب عين فيحصل على ذلك العمل ثواباً من الله تعالى، وغيره من الفوائد الدنيوية كأخذ الأجرة على عمله.

واما إذا وجد من الناس من يقوم بذلك العمل فيتحول الحكم عليه في ذلك إلى واجب كفائي^(٣).

— الراجح في مسألة نوع حكم التكسب.

والذي ظهر للباحث - والله أعلم بالصواب - بعد إبراد أدلة القائلين بالإباحة ووجوه الرد على تلك الأدلة، وأدلة القائلين بالوجوب وأوجه الرد على بعض أدلةهم، أن رأي القائلين بوجوب الاكتساب في قدر الكفاية أقوى وأرجح على غيره من الآراء لوضوح استدلالهم في ذلك بالأيات والأحاديث وموافقة قولهم لواقع حياة الإنسان حسب ما يريده الشرع الإسلامي. وعدم سلامة أدلة القائلين بالإباحة من رد ونقد صائب، وضعف بعض ردودهم على أدلة القائلين بالوجوب مما يرجح جانب أصحاب القول بوجوب السعي لاكتساب الرزق الحلال في مقدار ما لا يزيد عن كفاية الحاجة.

(١) انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب (٦/٣١).

(٢) انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤/٣٢٨).

(٣) انظر مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب الشيخ عبد الرحمن بن محمد النجاشي الخنبلبي بمساعدة ابنه محمد (٢٩/١٩٤، ١٩٥)، الطبعة الأولى ١٣٩٨هـ، والطرق الحكيمية في السياسة الشرعية للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعوي الدمشقي ابن قيم الجوزية بتحقيق محمد حامد الفقي ص/٢٤٨ ط/دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، والاكتساب في الرزق المستطاب للشيخ محمد بن الحسن ص/٣٢-٣٥.

— حكم الاتّساب فيما زاد عن قدر الكفاية.

ويرى العلماء (رحمهم الله) أن حكم الاتّساب فيما زاد على الكفاية مباح إذا كان ذلك الاتّساب بنية الخير والفوز بالثواب من الله تعالى، وأما إذا كان بنية الفخر والتّكاثر فيكون حكمه حراماً^(١). وما استدلوا به في ذلك حديث أبي هريرة عليه قال: «خرج رسول الله ﷺ في نخل المدينة فقال يا أبا هريرة أو يا أبا هريرة إن المكثرين الأقلون يوم القيمة إلا من قال: بالمال هكذا وهكذا وقليل ما هم يا أبا هريرة...»^(٢). قوله (إلا من قال بالمال هكذا وهكذا): يعني يتصدق من كل جانب^(٣).

وهذا الحكم هو قول أكثر الصحابة عليه، ولم يخالفهم في ذلك إلا قليل منهم وهم يرون وجوب الإنفاق بما زاد على كفاية الحاجة^(٤).

— بيان الحد الأعلى للملكية الفردية.

ووُجِدَت الدراسات حول الحد الأعلى للملكية الفردية^(٥) في الإسلام، والتي تدل نتيجتها على إباحة الاتّساب فيما زاد عن قدر الكفاية، وقسمت هذه الدراسة مذاهب الصحابة في حد الملكية الفردية إلى ثلاثة مذاهب لوجود الخلاف بين المسلمين في هذا الأمر بعد رسول الله ﷺ.

والذهب الأول - يرى أصحابه أنه لا بأس أن يجتمع المال الكثير عند المسلم إذا أخذه بحقه وأدى زكاته وعمل فيه بطاعة الله تعالى، وهذا مذهب أكثر أصحاب الرسول ﷺ، ومن أشهر القائلين بذلك عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وابن مسعود وجابر وأبو هريرة وابن عمر وابن عباس عليه، ومن

(١) انظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي للاقتصاد الفردي للدكتور أحمد صفي الدين ص/١٧-٢٣، وفتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٣٨)، والاتّساب في الرزق المستطاب للشيخ محمد بن الحسن ص/٣٤، ٣٥.

(٢) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده بطول الحديث (٢/٥٢٥) ط/دار الفكر. وقال الإمام المذري: «رواه أحد رواه ثقات وابن ماجه بنحوه» انظر: الترغيب والترهيب له (٤/٩٠) ط/دار الكتب العلمية بيروت تحقيق إبراهيم شمس الدين - الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.

(٣) انظر الاتّساب في الرزق المستطاب ص/٣٥.

(٤) انظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي للاقتصاد الفردي ص/٢٦-٢٨.

(٥) أما المراد بالملكية الفردية فهي الملكية الخاصة التي يتصرف بها الأفراد والشركات رغبةً ومتtàفةً. وأمرها ثابت بالكتاب والسنّة. انظر أصول الاقتصاد الإسلامي للدكتور رفيق يونس المصري ص/٤١-٤٣. ط/دار القلم بدمشق، والدار الشامية بيروت. الطبعة الثالثة ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

أدلتهم في ذلك الأخذ بجدي النبي ﷺ في المقصود بالذكر المستحق بالوعيد في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانَ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ يَكْتُرُونَ الدَّهْبَ وَالْفَضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ، يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكَوَّى بِهَا جِاهَهُمْ وَجَنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُسْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ [التوبه: ٣٤-٣٥].

أن المقصود بالذكر المستحق بالوعيد في الآية: خاص في حق من لا يزكي أمواله من هذه الأمة، وهذا قول جمهور الصحابة ﷺ والمسيرين.

وهناك أقوال أخرى في المقصود بالذكر المستحق بالوعيد في الآية^(١) كما جاء في رواية ابن عباس^(٢) رضي الله عنهما قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الدَّهْبَ وَالْفَضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. كبر ذلك على المسلمين وقالوا ما يستطيع أحدهنا أن يترك مالاً لولده يبقى بعده فقال عمر أنا أخرج عنكم قال فانطلقوا وانطلق عمر وابنه ثوبان فأتوا الرسول ﷺ فقال عمر يا نبي الله قد كبر على أصحابك هذه الآية فقال النبي ﷺ إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب بها ما بقي من أموالكم وإنما فرض المواريث في أموال تبقى بعدكم قال فكبر عمر ثم قال له النبي ﷺ ألا أخبرك بخير ما يكتنزه المرء: المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرتها وإذا أمرها أطاعته وإذا غاب عنها حفظته»^(٣).

والآحاديث كثيرة في هذا الباب.

ووجه الاستشهاد وبهذا الحديث أن جمع المال بلا حدود مباح، ولو كان محراً لما كان هناك معنى لفرض الزكوة التي بين مقدارها رسول الله ﷺ، أو لما كان هناك معنى لفرض أحكام المواريث التي أنزلها الله تبارك وتعالى في كتابه العزيز وأمر باتباعها فيما قلل أو كثر من مال يتركه المسلم كما قال تعالى: ﴿وَلِلنِّسَاءِ تَصِيبُهُ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾ [النساء: ٧].

(١) انظر زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤٢٩/٣)، انظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي للدكتور أحمد صفي الدين عوض ص/٢٧-٢٨.

(٢) عبد الله بن عباس هو: الصحابي الحليل أبو العباس عبد الله بن عباس عم النبي ﷺ ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، دعا له النبي ﷺ بالعلم والحكمة، فاستجيبت في الدعوة ظهرت عليه آثارها في التفسير والحديث والفقه وسائر معارف عصره، كان وزيراً لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب وتولى إمرة البصرة، ثم انقطع للتعليم والدعوة. توفي في الطائف سنة ٦٨ هـ - وقيل إنه عاش سبعين سنة رضي الله عنه تعالى. انظر: سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (٣٣١/٣) وقذيب الأسماء واللغات للإمام النووي (٢٧٤/٢).

(٣) أخرجه الإمام الحاكم في مستدركه على الصحيحين للإمام الحافظ أبي عبد الله الحاكم السا拂وي وبذيله التلخيص للحافظ الذهبي كتاب التفسير بباب خير ما يكتنز المرء المرأة الصالحة (٣٣٣/٢) ط/دار المعرفة - بيروت - لبنان، وقال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم: «هذا الحديث صحيح الإسناد ولم ينجزاه» المصدر السابق.

وليس هناك حد أعلى للكثره في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ والأحاديث
كثيرة في تأييد جمع المال بلا حدود ما أديت زكاته^(١).

المذهب الثاني - يرى أصحابه تحريم إدخار ما زاد على نفقة العيال، أسوة
برسول الله ﷺ الذي رضي بالكافاف من العيش ولم يكن يدخل شيئاً مما فضل عن
حاجته، وأشهر من تمسك بهذا الرأي هو أبو ذر رض وبعض أهل الصفة من فقراء
المهاجرين رض^(٢).

ومن أدتهم في ذلك: أن المقصود بالكتير المستحق بالوعيد في الآية: ﴿وَالَّذِينَ
يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبه: ٣٥]. هو ما زاد عن حاجة العيال^(٣).

والآحاديث الدالة على هذا المعنى عن أبي ذر كثيرة، ومنها ما جاء في رواية عنه
قال: سمعت رسول الله ﷺ أو حبيبي يقول: «في الإبل صدقها من جمع ديناراً أو درهماً
أو تبرأً أو فضة ولا يعده لغريم ولا ينفقه في سبيل الله، فهو كي يكوى به يوم القيمة»^(٤).

ولعل اختلاف الصحابة في هذه المسألة يرجع إلى عدة أسباب:

أولاً - الخلاف في المراد بقول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ﴾
[البقرة: ٢١٩]. وللعلماء أقوال حول الآية في المراد بالعفو منها ما يأتي:
قيل: المعنى أنفقوا ما فضل عن حوائجكم ولم تجهدوا فيه أنفسكم. وقيل: هو
ما فضل عن نفقة العيال. وقال جمهور العلماء: هو نفقات الطروع.

وهناك أقوال أخرى للعلماء حول العفو في الآية، وقيل: إن هذه الآية
منسوخة بآية الزكاة المفروضة، وقيل: إن الآية محكمة وفي المال حق سوى الزكاة^(٥).
وذكر أن أبو ذر رض كان من يرون أن هذه الآية محكمة وأن العفو هو ما
فضل عن نفقة العيال^(٦).

(١) انظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي للاقتصاد الفردي للدكتور أحد صفي الدين عوض ص/٢٩-٣٠.

(٢) انظر المصدر السابق (ص ٢٨-٣٠).

(٣) انظر زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤٢٩/٣، ٤٢٨/٣).

(٤) أخرجه الإمام ابن أبي شيبة في المصنف في الأحاديث والآثار للحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي
كتاب الزكاة باب رقم (١٢٤) (١٤١٤هـ/١٩٩٤م) ط/دار الفكر لبنان. والحديث له
شاهدان يساندین صحيحین عند الإمام الحاکم فی المستدرک علی الصحیحین، وقل: کلا الإسنادین صحیحین
علی شرط الشیخین و لم یخترجاہ» انظر المستدرک علی الصحیحین له (٥٤٥/١).

(٥) انظر فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (١/٢١٨)، والجامع لأحكام
القرآن للإمام القرطبي (٣/٤٢).

(٦) انظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي للاقتصاد الفردي للدكتور أحد صفي الدين عوض (ص ٣٣).

وفصل الخطاب في مسألة نسخ الآية وتحكيمها، أنا متى قلنا: إنه فرض عليهم بهذه الآية التصدق بفاضل المال، أو قلنا: إنه أوجبت عليهم هذه الآية صدقة قبل الزكاة فالآية منسوخة بأية الزكاة، ومتى قلنا: إنها محمولة على الزكاة المفروضة أو على الصدقة المندوب إليها فهي محكمة^(١).

إذن فالآية لا تدل على تحريم جمع المال بلا حدود للإنسان الفرد.

ثانياً - كان رسول الله ﷺ يأمر بعض أصحابه بما يناسب حاله أو أحوالهم من نوافل الأعمال ويأخذ عليهم العهد بذلك واستمسكوا بذلك العهد طوال حياة الرسول ﷺ وبعدها. ومن أمثلة ذلك: ما جاء في رواية عوف بن مالك الأشعري^(٢) قال: «كنا عند رسول الله ﷺ تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال: ألا تبايعون رسول الله ﷺ وكنا حديث عهد ببيعة فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال ألا تبايعون رسول الله قال: فبسطنا أيدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله فعلام نبايك قال: على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً والصلوات الخمس وتطيعوا (وأسر كلمة خففة) ولا تسألو الناس شيئاً فقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحداً يناله إياه»^(٣).

وما جاء في رواية أبي المثنى قال: قال أبو ذر فدعاني رسول الله ﷺ فقال: هل لك إلى بيعة ولك الجنة؟ قلت: نعم وبسطت يدي فقال رسول الله ﷺ وهو يشترط علىي أن لا أسأل الناس شيئاً قلت: نعم، قال ولا سوطك إن يسقط منك حتى تنزل إليه فتأخذه»^(٤).

وإذا كان الأمر كذلك فإن أبا ذر رضي الله عنه كان مستمسكاً بما سمع عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وملتزماً ببيعته له على أن لا يسأل الناس، فكذلك كان يقسم أن لا يسألهم دينًا ولا يستفتهم عن دين حتى يلقى الله عَزَّ وَجَلَّ.

(١) انظر زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (١/٣٣).

(٢) العوف بن مالك الأشعري هو عوف بن مالك بن أبي عوف الأشعري، اختلف في كنيته فقيل: أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو محمد وقيل غير ذلك، أسلم عام خير، وقيل: شهد الفتح وكانت معه راية الأشجاع وسكن دمشق، آخر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بينه وبين أبي الدرداء، روى عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعن عبد الله بن سلام وروى عنه أبو مسلم الحلواني وأبو إدريس الحلواني، وجبر بن نفير وغيرهم. مات رضي الله عنه سنة ٧٣هـ في خلافة عبد الملك. انظر الإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر (٣/٤٤، ٤/٤٣).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب رقم (٣٥) رقم الحديث (١٤٣) (٧/١٣٨).

(٤) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده رقم الحديث (٤١٥٤٨) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: «إسناد ضعيف» (٥/١٧٢) ط/مؤسسة قرطبة القاهرة..والحديث السابق المروي في صحيح مسلم شاهد له يقويه.

وإذا كان لا يستفيه فكيف يعرف ما لم يسمع عن الرسول ﷺ وسمعه غيره منه ^(١).

ثالثاً- غياب أبي ذر عن حضور بعض أحاديث الرسول ﷺ التي فيها يسر بعد أن أخذه عنه ما فيه عسر وشدة.

كما في رواية شداد بن أوس قال: «كان أبو ذر يسمع الحديث من رسول الله ﷺ فيه الشدة ثم يخرج إلى قومه يسلّم لعله يشدد عليهم ثم إن رسول الله يرخص فيه بعد فلم يسمعه أبو ذر فيتعلق أبو ذر بالأمر الشديد» ^(٢).

ولقد قال الإمام القرطبي رحمه الله قوله قولاً قريباً مما جاء في هذا الخبر دون أن يشير إليه: «وقيل الكنز ما فضل عن الحاجة. روى عن أبي ذر، وهو مما نقل من مذهبـه وهو من شدائـه وما انفرد به عنه.

قلت: (قول الإمام القرطبي) ويحتمل أن يكون بجمل ما روى عن أبي ذر في هذا ما روى أن الآية نزلت في وقت شدة الحاجة وضعف المهاجرين وقصر يد رسول الله ﷺ عن كفايتـهم ولم يكن في بيت المال ما يسعـهم، وكانت السنونـ الحاجـ هاجمةـ عليهم، فنهـوا عن إمساكـ شيءـ من المالـ إلاـ علىـ قدرـ الحاجـةـ ولاـ يجوزـ ادخـارـ الذهبـ والفضـةـ فيـ مثلـ ذلكـ الوقتـ، فـلماـ فـتحـ اللهـ عـلـىـ المـسـلـمـينـ وـوـسـعـ عـلـيـهـمـ أـوـجـبـ ^(٣) فيـ مـائـيـ درـاهـمـ خـمـسـةـ درـاهـمـ وـفـيـ عـشـرـينـ دـيـنـارـاـ نـصـفـ دـيـنـارـ، وـلـمـ يـوـجـبـ الـكـلـ،ـ وـاعـتـبرـ مـدـةـ الـاسـتـنـماءـ،ـ فـكـانـ مـنـهـ بـيـانـاـ ^(٤)».

وهذه التوضيحـاتـ مماـ يـدلـ عـلـىـ فـضـلـ مـذـهـبـ القـائـلـينـ بـأـنـهـ لـاـ بـأـسـ مـنـ اـجـتـمـاعـ المـالـ الـكـثـيرـ فـيـ يـدـ الـمـسـلـمـ عـلـىـ مـذـهـبـ القـائـلـينـ بـإـنـفـاقـ مـاـ زـادـ عـنـ حـاجـةـ العـيـالـ.

(١) انظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي للاقتصاد الفردي للدكتور أحمد صفي الدين عرض ص/٣٤.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٤/٤٢٥).

(٣) انظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٨/٨٠)، وانظر أصول علم الاقتصاد الإسلامي للاقتصاد الفردي للدكتور أحمد صفي الدين عرض ص/٣٤-٤٠.

والذهب الثالث - وهو مذهب أبي الدرداء^(١) حيث يرى تقييد كسب المال بما يكفي المرء وعياله من ضروريات الحياة حتى يتفرغ للعبادة^(٢).

وهذا الذهب عمل به أبو درداء في نفسه ولم يدع الآخرين إليه. وما جاء عن أبي الدرداء في ذلك، أنه قال: «كنت تاجراً قبل أن يبعث النبي ﷺ فلما بعث النبي ﷺ أردت أن أجمع بين التجارة والعبادة فلم يستقم، فترك التجارية وأقبلت على العبادة»^(٣).

وجاء في رواية أيضاً عنه قال: «ما يسرني أن أقوم على الدرج من باب المسجد وأشترى وأبيع فأصيب كل يوم ثلاثة دينار، أشهد الصلاة كلها في المسجد ما أقول إن الله عز وجل لم يحل البيع ويحرم الربا ولكنني أحب أن أكون من الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله»^(٤).

معنى كلام أبي الدرداء أنه لا يسره أن يجلس على درج الجامع ويربح كل يوم ثلاثة دينار ولا يفوته الصلاة في الجمعة، وهو لا يقول أن الجلوس على الدرج والحصول على مثل هذا الربح مع شهود الصلاة في جماعة حرام، ولكنه يفضل الكسب القليل ليتفرغ لذكر الله حتى يكون من عباد الله تعالى: «رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةً وَلَا يَنْبَغِي عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ» [النور: ٣٧].

«وما يجدر ذكره أن عدداً من أصحاب رسول الله ﷺ فهموا من هذه الآية خلاف ما ذهب إليه أبو الدرداء، فقالوا هذه صفة أصحاب رسول الله ﷺ كانوا أبخر

(١) أبو الدرداء اسمه عويم، وقيل عامر، وختلف في اسم أبيه أيضاً فقيل: عامر وقيل: مالك، أو ثعلبة، أو عبد الله، أو زيد واسم جده قيس بن أمية بن عامر بن عدي بن كعب بن الحزرج الأننصاري الخزرجي، أسلم يوم بدر، وشهد أحداً وأبلى فيها قال فيه رسول الله ﷺ: «نعم الفارس عويم، وقال: هو حكيم أمني» روى عن النبي ﷺ، وعن زيد بن ثابت، وعائشة وأبي أمامة وروى عنه ابنه بلال، وزوجته أم الدرداء، وأبو إدريس الخواري وآخرون. مات رضي الله عنه سنة ٣٢ هـ وقيل غير ذلك. انظر الإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر (٤٦/٣).

(٢) فيكون الفرق بين الذهب الثاني والذهب الثالث أن الذهب الثاني يرى الاستمرار في الكسب وما يزيد عن حاجة العيال ينفق فوراً ويحرم ادخار الزائد. والذهب الثالث يرى أن كسب الرزق يكون في حدود حاجة العيال وكلما وصل إليه المكتسب توقف عن كسب الرزق وتفرغ للعبادة ولا يحرم ادخار الرزق الزائد الذي يضمن فرصة أداء العبادة والتوقف عن السير في كسب الرزق الجديد.

(٣) أخرجه الإمام الطبراني نقاً عن جمجم الرواية ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين علي بن بكر الميسري (٣٦٧/٩) ط/دار الكتب العلمية، وقال: «رجالة رجال الصحيح».

(٤) أخرجه الإمام أحمد في الزهد (ص: ١٧٠) وانظر أيضاً: الدر المثور في تفسير المؤثر للإمام عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (٢٠٨/٦) ط/دار الفكر بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣ م.

الناس وأبيهم ولكن لم تكن تلهيهم بتجارة ولا بيع عن ذكر الله أي عن شهود الصلاة المكتوبة إذا سمعوا الأذان تركوا أمتعتهم وقاموا إلى الصلاة.

ولكن يبدو أن وجهة نظر أبي الدرداء التي عمل بها في نفسه ولم يخفها عن الآخرين قد وجدت قبولاً كبيراً بين التابعين ومن أتوا بعدهم من أهل العلم والورع بما في ذلك الأئمة الأربع ومن اقتفي أثراهم في جمع العلم وبشهادة الحرص الذي لا مثيل له في العمل به. وكذلك بين العباد أمثال بشر وإبراهيم بن أدهم (رحمهم الله) وكان لابد لهم أن يقتضوا في الوقت الذي يصرفونه في طلب المعاش بقدر المستطاع ليتفرغوا لطلب العلم أو تدریسه ابتغاء مرضاه الله بعد أن يحصلوا على ما يكفيهم من النظر إلى ما في أيدي الناس بل من صلة الإخوان.

أما العباد فقد قيدوا العمل أيضاً بالقدر الضروري للحياة حتى يصرفوا جلّ وقفهم في ذكر الله.

ولقد كان أثر هذا المذهب قوياً في نفوس العلماء الذين يقتدى بهم ...»^(١)
حيث رأوا في ذلك السلامه^(٢).

ويتبين فيما مضى أن مذهبي أبي ذر وأبي الدرداء رضي الله عنهم لا يصلحان إلا للقلة من أهل العلم والزهد، ولكن اللائق بعامة المسلمين هو مذهب الأكثريه من أصحاب رسول الله ﷺ إذا أردنا أن نحقق النمو الاقتصادي وبالتالي رفاهة المجتمع وفق الأحكام والمبادئ الخلقية التي جاء بها الإسلام^(٣).

إذن فالمملکية الفردية في الإسلام لا حدود لها ما دامت مواردها وفق الشريعة الإسلامية وتشبع بها حاجات الإنسانية من الطيبات بلا سرف ولا مخيلة وينفق منها حق الله وما رغبت فيه الشريعة، ولا يمكن أن يعكر علينا تصور مخالف لهذا لأن ذلك التصور والفهم والدعوة إليه لا يمكن أن نعتبره خارجاً عن دائرة الإسلام وحدوده لأن دائرة الإسلام رحبة واسعة.

وهذه حالات ملائمة لقضايا مدة زمنية تستدعي هذا القصور فإذا زالت زال القيد ولكن في الرسول وصحابه قدوة حسنة، فقد نهى رسول الله ﷺ عن ادخار لحوم

(١) أصول علم الاقتصاد الإسلامي للدكتور أحمد صفي الدين عوض ص/٤١، ٤٢.

(٢) انظر المصدر السابق ص/٤٧-٥٠.

(٣) انظر المصدر السابق ص/٤٩.

الأضاحي ثم أجازه وادخر رسول الله ﷺ لنسائه قوت سنة عندما أقبلت عليه الموارد ومن قبل كان لا يدخل شيئاً ويحظر على الإنفاق^(١).
ـ الشبهات حول السعي لطلب الرزق.

قد أثيرت شبهات حول السعي لاكتساب الرزق، وأما شبهات القائلين بها فهي متمثلة في قولهم أن السعي للاكتساب حرام لأنه ينافي التوكل على الله أو ينقص منه، فيجب الاستغلال بعبادة الله وحده وترك الاكتساب إلا عند الضرورة بعترفة تناوله الميتة، أو يباح الاكتساب لمن يصح توكله على الله تعالى ويحرم على غيره^(٢). واستدلوا في إثبات تلك الشبهات بالنصوص من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، وسير بعض سلف الأمة (رحمهم الله تعالى).

ولكن العلماء رحمهم الله قاموا بالرد على جميع أدلة هؤلئك وبينوا وجوه الخطأ في استدلالاتهم بالأيات والأحاديث وسير سلف الأمة (رحمهم الله)، ثم أثبت العلماء (رحمهم الله تعالى) أن السعي لاكتساب الرزق مشروع بالقرآن الكريم والسنة المطهرة وأنه منهج الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، وتبعهم في ذلك سلف الأمة رحمهم الله، وكذلك حثوا الناس على القيام بالاكتساب بطريقه المشروعة وحذرهم عن طرقه المحرمة، وبينوا مراحل وجوبه وإباحته للناس حسب أحوالهم^(٣).

(١) انظر النظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول ﷺ إلى عصر نهاية بنى أمية للدكتور مصطفى الهمشري ص ١٧٢، ١٧٣.

(٢) انظر مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للإمام الشیخ علی بن سلطان (٨/٦، ٦/٦)، وقوت القلوب في معاملة المحبوب، ووصف طريق المودة إلى مقام التوحيد للشيخ أبي طالب المكي (٤١-٣٤/٢)، والاكتساب في الرزق المستطاب للشيخ محمد بن الحسن ص/١٨-٢٣، والبحث على التجارة والصناعة والعمل والإنكار على من يدعى التوكل في ترك العمل والمحجة عليهم في ذلك للإمام أبي بكر أحمد بن محمد الخلال البغدادي الخبلي باعتماد عبد الفتاح أبو عدة ص/٨٣، ٨٢، ط/مكتب المطبوعات الإسلامية بجبل سنة ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

(٣) انظر المصدر السابق ص/٩٦-٨٢، والبركة في فضل السعي والحركة لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن عمر الوصايفي الحبيشي ص/٧١، ٧٢ ط/دار المعرفة بيروت، والاكتساب في الرزق المستطاب ص/١٨-٢٧ وص/١٤-١٧، ومرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح (٦/٣٧-٦/٣٧)، والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٣/١١-١٥) و(٥/١٠٣) وفتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٣٦-٣٤٧ و٣٤٠-٣٥٩)، وإحياء علوم الدين للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالى بتحقيق سيد إبراهيم (٢/٩٦-١٠٢) ط/دار الحديث - القاهرة الطبعة الأولى ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، والترغيب والترهيب من الحديث الشريف للإمام الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري (٢/٥٢١-٥٥٣) ط/دار الفكر بيروت لبنان ١٤٠١هـ/١٩٨١م.

وأخيراً يتضح فيما سبق بيانه في هذا الفصل التمهيدي أن الدعوة الإسلامية مختلف أنواعها واجبة على كل مسلم ومسلمة كل بحسب علمه وقدرته وطاقته، وأن القيام بطلب الرزق واجب على كل مسلم؛ لأنه يؤدي إلى أداء الواجب وما يؤدي إلى الواجب فهو واجب.

وأن الملكية الفردية في الإسلام لا حدود لها مادامت مواردها وفق الشريعة الإسلامية، وهذا يقتضي من الداعية أن يأخذ بمشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وينسق العمل بينهما في صالح الدعوة وصالح حياته الاقتصادية المشروعة؛ ويقدم على ذلك وفق هدي الكتاب والسنة، وهدي السلف الصالح رحمهم الله. ويأتي تفصيل ذلك في الباب الأول، وما يدخل فيه من الفصول والباحث والمطالب والمسائل من هذا البحث.
والله أعلم وهو الموفق للصواب.



أُجْمَعُ بَيْنَ الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَطَلَبِ الرِّزْقِ
دراسة تأصيلية
(الجانب النظري)

الباب الأول

تأصيل الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الإسلام

الباب الأول

تأصيل الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الإسلام

التوطئة: مفهوم الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.
سبق ذكر التعريف بالدعوة وطلب الرزق اصطلاحاً عند الكلام حول التعريف بمصطلحات الدراسة^(١).

وأما المقصود بالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في هذا البحث فهو قيام الداعية في وقت ما بالدعوة إلى الإسلام ونشر مبادئه بين الناس في حدود الطاقة، ومباسرة السبيل المشروعة لكسب الرزق في وقت آخر باستخدام الأساليب، والوسائل المشروعة لتحقيق الأهداف الدعوية وفق هدي القرآن الكريم والسنّة النبوية وهدي السلف الصالح رحمة الله.

وأما المراد بتأصيل الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، فهو عبارة عن بيان المبادئ والأحكام الشرعية الثابتة المتعلقة بجوانب الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، والمستفادة من هدي الكتاب والسنة وهدي الرسل عليهم السلام وهدي السلف الصالح رحمة الله تعالى، والبيان أنه لا يوجد في الإسلام ما يمنع من اشتغال الداعية بالدعوة إلى الله تعالى، وممارسة التجارة أو الصناعة أو غير ذلك من المهن الشريفة التي أحلها الإسلام؛ لأجل الأندلusi بأسباب القوة ومساعدة المحتاجين ودعم المشاريع الدعوية وغيرها.

ويأتي تفصيله في الفصول التالية : -

(١) انظر- صفحة (٦) من هذا البحث.

الفصل الأول

مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الإسلام

الفصل الثاني

الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في سيرة الرسل عليهم السلام
وسلف الأمة رحمة الله

الفصل الثالث

ضوابط الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

الفصل الرابع

دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية والمدعوين

الفصل الخامس


مجالات طلب الرزق وعوامل النجاح فيها بالنسبة للداعية

الفصل السادس

عوائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، وكيفية التغلب عليها

الفصل السابع

آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الداعية والمدعوين



الفصل الأول

مشروعية الجموع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الإسلام

المبحث الأول

مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في القرآن الكريم

المطلب الأول

آيات في مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق قبل مبعث

نبي الله محمد ﷺ

المطلب الثاني

آيات في مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

بعد مبعث النبي محمد ﷺ

المبحث الثاني

مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في السنة المطهرة

المطلب الأول

أحاديث في قيام النبي ﷺ بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المطلب الثاني

أحاديث في إقرار النبي ﷺ للصحاباة رضي الله عنهم

على الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المطلب الثالث

نوعية حكم الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

الفصل الأول

مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الإسلام

المبحث الأول

مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في القرآن الكريم

أما مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في القرآن الكريم، فقد جاءت بأساليب قرآنية عديدة ومنها: الأسلوب القصصي بأحوال الأنبياء والرسل عليهم السلام قبل مبعث النبي ﷺ، ومنها الأسلوب الإقراري لأحوال النبي ﷺ وأصحابه ﷺ في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وتوجيههم في ذلك.

المطلب الأول - آيات في مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

قبل مبعث النبي محمد ﷺ.

وردت في القرآن الكريم آيات كثيرة تبين أحوال الأنبياء مع أقوامهم في مختلف الشئون الحياتية والدعوية، ومن تلك الآيات ما بين مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق لدى الرسل عليهم السلام.

سنقتصر على ذكر قصة اثنين من الرسل كنموذج لبقية الرسل عليهم السلام في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وهما النبي يوسف ونبي الله داود عليهما السلام.

وسنأتي وجه الاستشهاد بالآيات الواردة في قصتهما بتقسيمها إلى قسمين:

القسم الأول - خاص بقيامهم بالدعوة والقسم الثاني خاص بعملهم في مجال المال وطلب الرزق، فيضم القسم الأول إلى القسم الثاني من الآيات القرآنية فتفيد قيامهم بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في عصرهم.

أما النبي يوسف عليه السلام، فقد وردت في حقه آيات كثيرة تبين أحواله كلها، ومنها ما دل على أن يوسف عليه السلام قام بدعاة أمهاته إلى طاعة الله عز وجل كما جاء في قوله تعالى: «وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شُكُّ مَمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا كَذَلِكَ يُضْلِلُ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ» [غافر: ٣٤]^(١). وقوله تعالى: «وَلَمَّا بَلَغَ أَشْدَهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ» [يوسف: ٢٢]. أي حباه الله النبوة بين أولئك الأقوام يدعوهم إلى الله ويفقههم في أمور دينهم^(٢).

ومن صور دعوة يوسف عليه السلام دعوته الفتىين في السجن إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وخلع ما سواه من الأوثان التي يعبدانها قومهما وأن هذا هو الدين المستقيم الذي أمر الله به وأنزل به الحجة والبرهان الذي يحبه ويرضاه فقال

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/١٢٠)، وانظر - دعوة الرسل إلى الله تعالى محمد أحمد العدوي (ص: ١٠٠) ط/ دار القلم، بيروت، لبنان - ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م..

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٦٢٢)، وفسر البغوي معلم التعريل للإمام محيي السنة البغوي (٤/٢٦).

— كما جاءت به الآيات - : **﴿يَا صَاحِبَيِ السُّجْنِ أَرْبَابُ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنَّ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ وَلَكُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾** [يوسف: ٣٩-٤٠].^(١)

وعمل يوسف عليه السلام إضافة إلى الدعوة إلى الله تعالى بإدارة الشؤون الاقتصادية بعد إسناد ذلك العمل إليه من قبل الملك، مما ضمن له طلب رزقه في حياته الدعوية بتوفيق من الله عز وجل، كما جاءت به الآيات الكريمة: **﴿وَقَالَ الْمَلِكُ ائُتُونِي بِأَسْتَخْلَصْنَاهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ، قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى حِزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظٌ عَلِيمٌ، وَكَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حِيثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ، وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾** [يوسف: ٥٤-٥٧]. ما جاء في معنى الآية **﴿وَقَالَ الْمَلِكُ ائُتُونِي بِأَسْتَخْلَصْنَاهُ لِنَفْسِي﴾** أي أخصه بها، دون العزيز، جريا على عادة الملوك من الاستئثار بالفويس العزيز، قال ذلك لما تحقق براعته مما نسب إليه، وكرم نفسه، وسعة علمه. **﴿فَلَمَّا كَلَمَهُ﴾** أي خاطبه الملك وعرفه وشاهد فضله وحكمته وبراعته **﴿قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ﴾** [يوسف: ٥٤] أي ذو مكانة ومتلة **﴿أَمِينٌ﴾** أي مؤمن على كل شيء^(٢). **﴿وَكَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حِيثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ﴾** أي أن الله عز وجل جعل رسوله يوسف عليه السلام مسيطرًا على أرض مصر يتصرف فيها كيف يشاء بالدعوة إلى الله، وإدارة كل الأمور المالية فيها^(٣).

وذاع أمر يوسف عليه السلام في الأفاق، وانتشر عده ورحمته ورأفته في البيع والشراء، وغير ذلك من المعاملات الأخرى مع استمراره على دعوة الناس إلى الإسلام

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢/٦٢٩).

(٢) انظر - تفسير القاسمي المسمى محسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي (٦/٢٤١-٢٤٢).

(٣) انظر - تفسير الطبراني للإمام ابن جرير الطبراني (١٢/٢٤٢-٢٤٣)، وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٩/٤٢-٤٦)، والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٩/٤٢-٤٤).

حتى كان الناس في الأمصار يقصدونه للتبادل التجاري، ومن الناس الذين قصدوه من أهل أمصار أخرى إخوة يوسف، لما جاء في قوله تعالى حكاية عنهم: ﴿وَجَاءَ إِخْوَةً يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفُهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ، وَلَمَّا جَهَزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ قَالَ ائْتُونِي بِأَخِّ لَكُمْ مَنْ أَيْكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوْفِي الْكِيلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُتَرَلِينَ﴾ [يوسف: ٥٨، ٥٩].
أما الآيات التي تم الاستدلال بها في ذكر عمل نبي الله يوسف بن يعقوب عليهما السلام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق فهي ما يأتي:-

١- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفَ مِنْ قِبْلِ الْبَيْنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مِنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ﴾ [غافر: ٣٤].

٢- قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشْدَهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٢٢].

٣- قوله تعالى: ﴿يَا صَاحِبِي السَّجْنِ أَرْبَابُ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآباؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرٌ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [يوسف: ٤٠، ٣٩].

٤- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَلَكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصُهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ، قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَرَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظٌ عَلِيمٌ، وَكَذَلِكَ مَكَنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حِيثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ، وَلَا جُرْ الأُخْرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يوسف: ٥٧-٥٤].

٥- قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ إِخْوَةً يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفُهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ، وَلَمَّا جَهَزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ قَالَ ائْتُونِي بِأَخِّ لَكُمْ مَنْ أَيْكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوْفِي الْكِيلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُتَرَلِينَ﴾ [يوسف: ٥٩].

(١) انظر- زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤/٢٤٦)، والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٩/١٤٣-١٤٤).

وجه الاستشهاد بالآيات السابقة أن الآيات الواردة تحت الرقم الأول والثاني والثالث تفيد قيام يوسف عليه السلام بالدعوة إلى الله عز وجل والآيات الواردة تحت الرقم الرابع والخامس تفيد قيام يوسف عليه السلام بالعمل في مجال المال وطلب الرزق. إذن فالآيات المذكورة في الموضوع من النصوص القرآنية الدالة على قيام يوسف عليه السلام بالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، وقيامه بهذا الفعل يبين أن الجمع بين الدعوة وطلب الرزق كان مشروعًا في شريعة يوسف عليه السلام قبل مبعث محمد ابن عبد الله عليهما السلام من قبل ربه عز وجل.

وأما نبي الله داود عليه السلام، فقد تحدث عنه القرآن الكريم في ثنايا آيات كثيرة ومنها ما بين أن نبي الله داود عليه السلام كان ملكاً ورسولاً، ودعا قومه بني إسرائيل إلى دين الله عز وجل، وأن ما كان من مسئولية دعوته الحكم بين الناس وفصل الخصومات بينهم، وكذلك كان يشاور ابنه سليمان عليه السلام في تسيير الأمور والقضاء بين الناس في مملكته^(١)، وكان مع ذلك يقوم بصناعة الدروع من الحديد لتحصيل رزقه وبذل الخير للناس من إنتاج ذلك العمل اليدوي الذي كان يعمله ويقوم به بنفسه.

ومن الآيات الدالة على ذلك ما يأتي:

أ- قوله تعالى: «اصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَاؤُودَ ذَا الْأَيْدِيْ إِنَّهُ أَوَّابٌ، إِنَّا سَخَّرْنَا الْجَبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُنَّ بِالْعَشَيِّ وَالْإِشْرَاقِ، وَالظَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلُّ لَهُ أَوَّابٌ، وَشَدَّدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَةَ وَفَصَلَ الْخُطَابَ» [ص: ٢٠-١٧]. وقوله تعالى: «يَا دَاؤُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا تَسْوَى يَوْمَ الْحِسَابِ» [ص: ٢٦].

وفي رواية عن قتادة «وادْكُرْ عَبْدَنَا دَاؤُودَ ذَا الْأَيْدِي» قال: أعطي قوة في العبادة وفقها في الإسلام^(٢).

(١) انظر- تاريخ الطبرى تاريخ الأمم والملوك للإمام الطبرى (٢٨٧/١).

(٢) أخرجه الإمام ابن جرير الطبرى في تفسيره جامع البيان في تأويل القرآن (٥٦١/١٣).

ومعنى (أواب) أي أن داود عليه السلام كان رجاعاً إلى الله عز وجل في جميع أموره وشؤونه^(١).

وقوله تعالى: **﴿وَشَدَّدْنَا مُلْكَهُ﴾** أي جعلنا له ملكاً كاملاً من جميع ما يحتاج إليه الملوك^(٢)، وفيما شدد ملكه قوله: **إِلَيْهِ الْمُلُوكُ**^(٣)، قال ابن عباس: كان يحرسه كل ليلة ستة أحدهما - أنه الحرس والجنود، قال ابن عباس: كان يحرسه كل ليلة ستة وثلاثون ألف رجل.

والثاني - أنه هيبة ألقيت له في قلوب الناس، وهذا المعنى مروي عن ابن عباس أيضاً^(٤).

قوله تعالى: **﴿وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ﴾** قال مجاهد يعني الفهم والعقل والفطنة، وقال مرة الحكمة والعدل، وقال مرة: الصواب، وقال قتادة كتاب الله واتباع ما فيه، وقال السدي: **﴿الْحِكْمَة﴾** النبوة^(٥).

ويمكن جمع هذه المعاني كلها تحت صفة النبوة، لأن من خصائص النبوة العلم والفهم والفطنة والحكمة والعدل والعمل بكتاب الله عز وجل.

وجاء في معنى قوله تعالى: **﴿يَا دَاؤُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ﴾** [ص: ٢٦] «أي صيرناك خليفة عن الله في أرضه، تقييم العدل ونشر الإصلاح أو جعلناك خليفة لمن سبقك من الأنبياء في ذلك»^(٦).

ب- ومن الآيات الدالة على أحوال داود عليه السلام قوله تعالى: **﴿وَدَاؤُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانَ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ، فَفَهَمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاؤُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحُنَّ وَالْطَّيْرَ**

(١) انظر- جامع البيان في تأويل القرآن (١٣/٥٦١)، وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٣٩).

(٢) المصدر السابق (٤/٤٠).

(٣) انظر- زاد المسير في علم الفسیر لابن الجوزي (٧/١١)، وانظر- تفسیر القرآن العظيم لابن كثير (٤/٤٠، ٤١).

(٤) انظر- المصدر السابق.

(٥) انظر- الدعوة إلى الله تعالى محمد أحمد العدوی (ص ٣٢٨)، وزاد المسير في علم الفسیر للإمام ابن الجوزي (٧/١٢٤).

وَكُنَّا فَاعِلِينَ، وَعَلِمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُخْصِنُكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ ﴿٧٨-٨٠﴾ [الأنبياء: ٧٨-٨٠].

جـ- قوله تعالى: «ولَقَدْ آتَيْنَا دَأْوِودَ مَنَّا فَضْلًا يَا جَبَالُ أُوْبِي مَعَهُ وَالظَّيْرَ وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ، أَنِ اعْمَلْ سَابِعَاتٍ وَقَدْرٌ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ يَصِيرُ» [س: ۱۰-۱۱].

وفي رواية عن قتادة قوله: ﴿وَعَلِمْنَا صَنْعَةَ لَبُو سِّلْكُم﴾ . قال كانت - الدروع - قبل داود صفائح: قال: وكان أول من صنع هذا الحلقة وسرد داود^(١). وكان داود العليين يصنع الدرع ويبيع كل درع باثني عشر ألفاً فكان يأكل من ذلك ويتصدق^(٢)، إضافة إلى قيامه بالدعوة إلى الله عز وجل، قد جاء في رواية عند ابن أبي حاتم: «كان داود العليين يرفع في كل يوم درعاً فيبيعها بستة آلاف درهم، ألفين له ولأهلها، وأربعة آلاف درهم يطعم بها بني إسرائيل خبر الحواري»^(٣). قوله تعالى: ﴿وَأَنَا لَهُ الْحَدِيد﴾ أي سهل له الحديد حتى كان لا يحتاج أن يدخله ناراً ولا يضر به بمطرقة، بل كان يقتله بيده مثل الخيوط^(٤).

ويستفاد من قوله تعالى: «وَعَلِمْنَا صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُخْصِنُكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَئْتُمْ شَاكِرُونَ». أن الله تعالى ألم نبيه داود صناعة هذا النوع من الملبوس المفید للإنسان في كل عصر لكي يلبسه عند حدوث القتال ليقي جسمه من حد السلاح، وهذه نعمة كبرى أنعم الله بها على الإنسان حيث أصبحوا يصنعون هذه الصناعات على مختلف أنواعها مما يستوجب الشكر لله عز وجل على هذه النعم عليهم.

(١) آخر جه الإمام ابن جرير الطبرى فى تفسيره جامع البيان فى تأویل القرآن (١٧/٥٣)، وانظر- تفسیر القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٢٥٢).

(٢) انظر- الاكتساب في الرزق المستطاب للإمام الشيخ محمد بن الحسن الشيباني (ص ١٧).

(٣) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٩٦/٣).

(٤) المصدر السابق (٦٩٦/٣).

«وفي إيراد الأمر بالشكر على صورة الاستفهام، مبالغة في التقرير والتوبیخ لما فيه من الإيماء إلى التقصیر في الشکر»^(١).

وفي قوله تعالى: «وَلَقَدْ آتَيْنَا دَأْوَدَ مِنَا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوْبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ» [سبأ: ١١-١٠]. يخبر تعالى عما أنعم به على عبده ورسوله داود الظليلة مما آتاه من الفضل المبين، وجمع له بين النبوة والملك المتمكن، وما أعطاوه من الصوت العظيم الذي كان إذا سبع به تسبح معه الجبال والطيور، وعلمه حرفة صناعة الدروع ويقتات بها مع القيام بدعوته إلى دين ربه عز وجل^(٢).

وفي قوله: «وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» [سبأ: ١١]. إرشاد لداود الظليلة ومن معه من الأهل والمؤمنين به إلى إصلاح دينهم الذي يشمل القيام بالدعوة والحكم بين الناس، ومتابعة ما في كتاب الله وحسن التصرف والإإنفاق فيما أعطاهم الله من النعم في الوجه المباحة.

وهذا بعد أن أرشدهم إلى إصلاح دنياهם الذي يشمل طلب الرزق من صناعة الدروع من الحديد وغيرها مما يعود عليهم بالفوائد في حياتهم الدنيوية والأخرافية وفق شرع الله عز وجل، لأن الله مطلع على جميع الأمور ولا يخفى عليه شيء من ذلك لما في قوله: «إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» [سبأ: ١١]^(٣).

وأما الآيات المذكورة الواردة في قصة داود الظليلة، والتي تم الاستدلال بها في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فهي ما يأتي:-

١ - قوله تعالى: «وَادْكُرْ عَبْدَنَا دَأْوَدَ ذَا الْأَيْدِيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ، إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحُ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ، وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلُّ لَهُ أَوَّابٌ، وَشَدَّدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَلَّ الْخِطَابِ» [ص: ٢٠-١٧].

(١) تفسير القاسمي المسمى محسن التأويل لحمد جمال الدين القاسمي (١١/٢٨٩).

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٦٩٥).

(٣) انظر - المصدر السابق، وتفسير القاسمي المسمى محسن التأويل لحمد جمال الدين القاسمي (١٤/١٠)، وفتح القيدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام محمد بن علي الشوكاني (٤/٣٦)، ودعوة إلى الله تعالى لحمد أحمد العدوبي (ص ٣١٤).

٢ - قوله تعالى: «يَا دَاؤُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَشَيَّعْ الْهَوَى فَيُضْلِلَكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضْلُلُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ» [ص: ٢٦].

٣ - قوله تعالى: «وَدَاؤُودَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِيهِ غَنِمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ، فَفَهَمَّنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلُّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعَلِمَّا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاؤُودَ الْجَبَالَ يُسَبِّحُنَّ وَالظَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ، وَعَلَمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسِ لَكُمْ لِتُحْصِنَّكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ» [الأنباء: ٨٠-٧٨].

٤ - قوله تعالى: «وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاؤُودَ مِنَا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوْبِي مَعَهُ وَالظَّيْرَ وَأَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ، أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدْرًا فِي السَّرَّدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» [سبأ: ١٠-١١].

وجه الاستشهاد بالأيات، أن الآية في الرقم الأول والرقم الثاني تفيد قيام داود العليه السلام بالدعوة إلى الله والآية في الرقم الثالث والرابع تفيد قيام داود العليه السلام بالجمع بين الدعوة والعمل في مجال المال وطلب الرزق.

وهذه الآيات من النصوص القرآنية التي أثبتت قيام داود العليه السلام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في عصره، كما ورد في حديث النبي ﷺ: «... وإن نبي الله داود العليه السلام كان يأكل من عمل يده»^(١).

وقيامه بهذا الجمع يؤكّد مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق قبل إرسالنبي الله محمد ﷺ بالوحي إلى أمته.

إذن فالجمع بين الدعوة إلى الله والسعى لطلب الرزق للإنفاق على النفس والأهل ومصالح الدعوة، كان مشروعًا في دين الأنبياء والرسل الذين منهم يوسف بن يعقوب وداود عليهم الصلاة والسلام قبل مبعث النبي محمد بن عبد الله ﷺ.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب رقم (١٥) (٤/٣٥٥) سبق تخرجه في (ص: ٤٧) من هذا البحث.

المطلب الثاني: آيات في مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق بعد مبعث النبي محمد ﷺ

قد وردت في القرآن الكريم آيات عديدة تدل على مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في عصر النبي ﷺ، ومن تلك الآيات ما يأتي:-

١ - قوله تعالى: **﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾**^(١)، **﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** [الأفال: ٦٨، ٦٩].

إن هذه الآيات من الآيات الدالة على إباحة الغنيمة للنبي ﷺ وأمته، وهي نزلت في النبي ﷺ وأصحابه ﷺ في إقرار تصرفهم المقبول في غنيمة غزوة بدر، وذلك أنهم أخذوا الغنائم وقبلوا الديمة من الأسرى قبل أن يؤمنوا بذلك^(٢).

وقد ورد في معنى قوله: **﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾**. خمسة أقوال:
أحدها - لو لا أن الله كتب في أم الكتاب أنه سيحل لكم الغنائم لمسكم فيما تعجلتم من المغانم والفراء يوم بدر قبل أن تؤمروا بذلك عذاب عظيم، روى هذا المعنى علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وبه قال مقاتل. وقال أبو هريرة: تعجل ناس من المسلمين فأصابوا الغنائم فنزلت الآية.

والثاني - لو لا كتاب من الله سبق أنه لا يعذب من أتى ذنبًا على جهالة لعوقبتم، روى هذا المعنى عطاء عن ابن عباس، وابن جريج عن مجاهد. وقال ابن إسحاق: سبق أن لا عذاب إلا بعد النهي، ولم يكن نهاهم.

(١) قد رد الإمام ابن الجوزي على الكلام بنسخ الآية، فقال: «وقد روى عن ابن عباس، ومجاهد في آخرين: أن هذه الآية: **﴿فِيمَا مَا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاء﴾** [حمد: ٤]. وليس للنسخ وجه، لأن غزوة بدر كانت وفي المسلمين قلة فلما كثروا واشتد سلطانهم، نزلت الآية الأخرى، وبين هذا قوله: **﴿حَتَّى يُنْهَنَّ فِي الْأَرْضِ﴾** [الأفال: ٦٧]. انظر - زاد المسير في علم التفسير له ٣٨١/٣).

(٢) انظر - جامع البيان في تأويل القرآن للإمام الطبرى (١٠/٢٨٦-٢٩١) وتأويل القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢/٤٢٩-٤٣١).

والثالث- لو لا ما سبق لأهل بدر أن الله لا يعذبهم، لعذبتم، قاله الحسن وابن جبير وابن أبي نحويج عن مجاهد.

والرابع: لو لا كتاب من الله سبق من أنه يغفر لمن عمل الخطايا ثم علم ما عليه كتاب، ذكره الزجاج.

والخامس: لو لا القرآن الذي اقتضى غفران الصغار، لعذبتم، ذكره الماوردي.
ولكن بعض العلماء المحققين كالأمام القرطبي والإمام ابن حرير الطبراني يفضلون تعميم المعنى لكل ما ذكر في الآية دون أن يكون مخصوصاً لمعنى دون معنى^(١).

وورد في المراد بالكتاب قوله:

أحد هما - أنه ما كتبه الله في اللوح المحفوظ.

والثاني - أنه القرآن^(٢).

ومعنى قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الأనفال: ٦٩]. يقول الله تعالى للمؤمنين من أهل بدر فكلوا مما غنمتم من أموال المشركين حلالاً طيباً بإحلاله لكم واتقوا الله وخفوه أن تعودوا إلى أن تفعلوا في دينكم شيئاً بعد هذه من قبل أن يعهد فيه إليكم، كما فعلتم فيأخذ الفداء وأكل الغنيمة حيث أخذتموها من قبل أن يجعل لكم، إن الله غفور لما أخذتم من الغنيمة قبل حلها رحيم بكم إذ أحلها لكم^(٣).

والآياتان من الأدلة الصريرة على مشروعة الجمع بين الدعوة وطلب الرزق للأئمة الحمدية.

وجه الاستشهاد بالآيتين: أن الله سبحانه وتعالى أباح الاكتساب من الغنائم للنبي ﷺ، وأصحابه رض وهم الدعاة الأوائل إلى الإسلام في صدر الإسلام، وعملوا بهذه الآيات فجمعوا بين دعوتهم واكتساب أرزاقهم من أموال الغنيمة وغيرها،

(١) انظر- زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٣٨١/٣، ٣٨٢)، وجامع البيان في تأويل القرآن للإمام ابن حرير الطبراني (٢٨٨-٢٩١)، والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٣٤/٨، ٣٤).

(٢) انظر- زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٣٨٢/٣).

(٣) انظر- المصدر السابق (٣٨٢/٣)، وجامع البيان في تأويل القرآن للإمام ابن حرير الطبراني (٢٩١/١٠).

والرسول ﷺ قدوة لأمته في كل عصرها، لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

والأيات كثيرة في إباحة الغنيمة والفيء وتنظيم أمرها من بيان تقسيمهما ومصارفهما للنبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم في القرآن الكريم، وهذه الآيات مفيدة للاستدلال بها في مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق؛ لقيام النبي ﷺ وأصحابه بالدعوة والجهاد والاكتساب من الغنيمة والفيء وفق إرشادات تلك الآيات الكريمة، كما في قوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ كَيْنَ لا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الحشر: ٧].

وقال الإمام ابن كثير عند شرح الآية: «يقول تعالى مبيناً ما الفيء وما صفتة وما حكمه فالفيء كل مال أخذ من الكفار من غير قتال ولا إيجاف خيل ولا ركاب، كأموال بني النضير هذه فإنها مما لم يوجف المسلمين عليه بخيل ولا ركاب أي لم يقاتلوا الأعداء فيها بالمبادرة والمصاولة بل نزل أولئك من الرعب الذي ألقى الله في قلوبهم من هيبة رسول الله ﷺ، فأفاءه على رسوله، وهذا تصرف فيه كما يشاء فرده على المسلمين في وجوه البر والمصالح التي ذكرها الله عز وجل في هذه الآيات»^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ اللَّهَ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقْيَى الْجَمِيعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنفال: ٤١].

واتفق العلماء على أنه قبل فرض الخمس كان يعطى الغنيمة للغانيين بحسب ما يؤدي إليه اجتهاده، فلما فرض الخمس أن تبين للغانيين أربعة أخماس الغنيمة لا

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٢٩/٤).

يشار كهم فيها أحد، وإنما خص النبي ﷺ بنسبة الخمس إليه إشارة إلى أنه ليس للغافلين فيه حق بل هو مفوض إلى رأيه^(١).

وقوله النبي ﷺ و فعله و تقريره في الأعمال الشرعية مصدر من مصادر التشريع الإسلامي لدخول ذلك في مسمى الحديث الذي يستدل به في الدين^(٢).

وقال الإمام ابن حجر: «وقد من الله على هذه الأمة ورحمها لشرف نبها عنده فأحل لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول، فطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول، فللهم الحمد على نعمه تترى»^(٣).

٢ - قوله تعالى: ﴿لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَعَوَّنَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرَضُوا إِنَّا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولُهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الشرقي: ٨].

وقوله: ﴿لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ﴾: أي يدخل هؤلاء الفقراء المهاجرين في الفقراء المقدم ذكرهم في قوله تعالى في الآية السابقة لها: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى﴾. المستحقين لمال الفيء فيكون قوله: للقراء بدل من قوله: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى﴾.

وقيل قوله: الفقراء. عطف على ما مضى ذكره من المستحقين لمال الفيء ولم يأت بواو العطف كقولك: هذا المال لزيد ليكر لفلان لفلان. وهناك توضيحات أخرى غير ما ذكر^(٤).

والمراد بالمهاجرين هنا: من هاجر إلى النبي ﷺ حباً فيه ونصرة له حيث أخرجهم الكفار إلى الخروج من ديارهم وأموالهم في مكة ففروا بدينهن ولحقوا برسول الله ﷺ بالمدينة المنورة.

وخروجهם بدون ديار ولا أموال وابتغائهم للرزق الذي يسددون به حوائجهم من الأسباب التي يستحقون بها مال الفيء.

(١) فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (٢٥١/٦).

(٢) انظر بالتصريح بمجموع فتاوى لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية (١٠، ٩/١٨).

(٣) فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري له (٢٥٨/٦).

(٤) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤/١٨، ١٥)، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبعين المثاني للإمام العلامة الألوسي البغدادي (٥١، ٥٠/٢٨).

قد وصف الله هؤلاء المهاجرين بعدة صفات في الآية الكريمة مما يدل على رفع شأنهم عند الله عز وجل. ومن هذه الصفات ما يأتي:
أحدها- أنهم هاجروا إلى المدينة للأهداف الأخروية.

الثانية- أنهم يتغون الرزق في الدنيا من غنيمة وغيرها ليسدوا به حوائجهم وفق ما يتطلبه دينهم.
الثالثة- أنهم يطلبون مرضاه ربهم في الآخرة.

الرابعة- أنهم ينصرون دين الله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، وينصرون رسوله بامتثال أوامره واجتناب نواهيه، والجهاد معه في سبيل الله والدعوة إلى دينه، وغير ذلك.

الخامسة- أنهم هم الصادقون حقاً في تطبيق هذه الأفعال كلها^(١).
والآية الكريمة من الأدلة الصريئة على مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق لأمة محمد ﷺ.

وجه الاستدلال بالآية: أن الله سبحانه وتعالى أثني على الصحابة المهاجرين في الآية ووصفهم بأوصاف متعددة التي تدل على صدق إيمانهم وتوكلهم على الله عز وجل ورفع شأنهم عند الله عز وجل. فكان من تلك الصفات أنهم يجمعون بين طلب الأرزاق في الدنيا ومناصرة الله ورسوله بالجهاد في سبيل الله الذي هو إحدى وسائل الدعوة إلى دين الله عز وجل وسنة رسوله ﷺ؛ لما في الآية: ﴿يَتَعَوَّنَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾. أي يتغون فضلاً من الله وبالرضا ويدعمون الله بالجهاد للكفار أولئك هم بالرزق في الدنيا وبالرضا ويدعمون الله بالجهاد للكفار أولئك هم الكاملون في الصدق والراسخون فيه^(٢).

(١) انظر- الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤/١٨، ١٥)، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للإمام العلامة الألوسي البغدادي (٥٠/٢٨، ٥١)، تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٣٢/٤).

(٢) انظر- زبدة التفاسير من فتح القدير على هامش القرآن الكريم للدكتور محمد سليمان عبد الله الأشقر (ص: ٨٣١).

والآيات كثيرة بالشأن الإلهي على جهود الصحابة في خدمة الدين والدعوة إلى الله وغيرها في القرآن الكريم.

٣- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدْلُكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيْكُمْ مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ، تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَحَاهُدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ، يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلُكُمْ جَنَّاتٍ تَحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ، وَأَخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الصف: ١٠-١٣].

إن هذه الآيات نزلت في الصحابة رض حين أرادوا أن يعلموا أحب الأعمال إلى الله ليعلموه، فأرشدهم سبحانه وتعالى إلى التجارة الأخروية مع الله عز وجل وبين صفة هذه التجارة، وهي أنها تكون بالإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله بالأموال والأنفس، ثم ذكر أرباح هذه التجارة: أنها النجاة من النار وغفران الذنوب ودخول الجنة، والفوز برضاء الله عز وجل، والنصر على الأعداء في الدنيا^(١).

وقوله: ﴿يَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾. هذا جواب الجملة الخبرية: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾. لأن معناها معنى الأمر أي آمنوا بالله واجهدوا في سبيله فإذا فعلتم ذلك يغفر لكم ذنوبكم ويدخلكم جنات. وقيل غير ذلك في معنى الآية، وهذا المعنى المذكور أوضح لقربه إلى سياق الآية^(٢).

إذن الآيات من الأدلة الصريحة على مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

لحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأمه.

وجه الاستشهاد بالآيات: أن الله سبحانه وتعالى بين للمؤمنين أن التجارة الناجحة مع الله سبحانه وتعالى تكمن في الإيمان بالله ورسوله والجهاد في سبيل الله بالمال والنفس.

(١) انظر- تفسير البغوي معاشر الترتيل للإمام البغوي (٨/١٠٩-١١٠)، وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٤٦٣-٤٦٤).

(٢) انظر- الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨/٥٧، ٥٨)، وصفوة الفاسير محمد علي الصابون (٢/٣٧٤) ط/ دار القرآن الكريم بيروت الطبعة الرابعة ٢٠١٤م-١٩٨١م.

والجهاد^(١) في سبيل الله وسيلة من وسائل الدعوة إلى دين الله عز وجل، وأما الجهاد بالمال فلا يتحقق إلا بالسعى لطلب المال، والجهاد في سبيل الله واجب شرعاً، وما لا يتحقق الواجب إلا به فهو واجب.

إذن فالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق مشروع للنبي ﷺ وأمه.

٤ - قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا يَيْئِعُّونَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَنَقَّلُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ، لِيَجزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [النور: ٣٧، ٣٨].

وبين المفسرون أن الآيات نزلت في أهل الأسواق من الصحابة الباعة والمشترىء، وكانوا إذا سمعوا النداء تركوا كل شغل وبادروا لطاعة الله، وذلك بياناً لهذا الفعل الجميل منهم ليقتدى بهم في ذلك^(٢).

ومما قيل في قوله: ﴿لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا يَيْئِعُّ﴾ أي لا تشغلهم، وخص التجارة بالذكر لأنها أعظم ما يشتغل بها الإنسان عن الصلاة^(٣).

وقوله: ﴿عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ اختلف في تأويله، فقال عطاء: يعني حضور الصلاة، وقاله ابن عباس، وقال: المكتوبة. وقيل: عن الأذان، ذكره يحيى بن سلام وقيل: عن القيام بحق الله، قاله قتادة^(٤)، وقيل: عن ذكره بأسمائه الحسنى، أي يوحدهونه

(١) الجهاد يأتي على صور عديدة: جهاد فيما بينه وبين نفسه وهو قهر النفس ومنعها عن المللitas والشهوات، وجهاد فيما بينه وبين الخلق، وهو أن يدع الطمع منهم ويشنق عليهم ويرجمهم، وجهاد أعداء الله بالنفس والمال نصرة للدين الله عز وجل. انظر - التفسير الكبير للإمام فخر الرازي (٢٩/٢٧٤، ٢٧٥)، وصفوة التفاسير محمد علي الصابون (٣٧٤/٣).

(٢) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨٤/١٢)، وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣٩٥، ٤٩٤/٢)، صفة التفاسير محمد علي الصابون (٣٤١/٢، ٣٤٢).

(٣) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨٤/١٢).

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري الأعمى أحد علماء التابعين والأئمة العاملين، روى عن أنس بن مالك وجماعة من التابعين منهم سعيد بن المسيب، والحسن البصري، وأبو العالية وزرارة بن أوفى، وعطاء، ومجاهد، ومحمد بن سيرين وغيرهم وحدث عنه جماعات من الكبار كأبيوب، وتحاد بن مسلمة وحميد الطويل، وسعيد بن أبي عروبة، والأعمشى، وشعبة وغيرهم، قال عنه محمد بن سيرين هو من أحفظ الناس، وقال عن نفسه ما سمعت شيئاً إلا وعاه قلبي. توفي رحمه الله تعالى سنة ١١٧ بواسط في الطاعون. انظر - البداية والنهاية للإمام ابن كثير (٣١٧/٩).

ويمجدونه^(١). وهذا القول الأخير أقرب إلى المعنى لسبق ذكر إقامة الصلاة في الآية، والأذان يتبع الصلاة، ولذلك ما ذكر في المعنى حق الله عز وجل على العباد^(٢).
 فإن قيل: فلم كرر ذكر البيع والتجارة تشمله. قيل له: أراد بالتجارة الشراء لقوله: ولا بيع. نظيره قوله تعالى: «وَإِذَا رَأُوا تِجَارَةً أَوْ لَهُوا انفَضُوا إِلَيْهَا» [آل عمران: ١١]. قاله الواقدي. وقال الكلبي: التجار هم الجلاب المسافرون، والباعة هم المقيمون^(٣). الآية الكريمة من الأدلة القرآنية على مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق للنبي ﷺ وأمته.

وجه الاستشهاد بالآية: أن الله سبحانه وتعالى أثني على الصحابة الذين جمعوا بين السعي لطلب الأرزاق والمبادرة إلى طاعة الله من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة، وذكر الله عز وجل، ووعدهم على أداء تلك الحقوق الإلهية، بالجزاء الحسن ومزيد الفضل لهم.

والدعوة إلى دين الله حق من حقوق الله على عباده، فينبغي إلهاقها بذكر الله المذكور في الآية، وقد ورد تفسيره عند بعض المفسرين أن ذكر الله هو القيام بحق الله عز وجل.

إذن فالآيات مما يدل على مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق لحمد ﷺ وأمته، والعبرة في العمل بالآية بعموم اللفظ لا بخصوص السبب^(٤).
 قال قتادة: «كان القوم يتبايعون ويتجرون ولكنهم إذا ناهم حق من حقوق الله لم تلهם تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله»^(٥).
 وثناء الله عز وجل على امثال الصحابة ﷺ لأمر الله ورسوله ﷺ بالآيات كثيرة في القرآن الكريم.

(١) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨٤/١٢)، وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤٨/٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨٤/١٢).

(٣) انظر - المصدر السابق، وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤٧/٦).

(٤) انظر - مباحث في علوم القرآن لمناع القطان (ص ٨٢ - ٨٥) ط/مكتبة الوهبة - القاهرة الطبعة السادسة ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

(٥) فتح الباري شرح صحيح الإمام البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (٣٤٨/٤).

وأما الآيات القرآنية المذكورة والمستدلة بها في الموضوع فيقاس عليها غيرها من الآيات المشابهة والمماثلة لها في الاستدلال بها على مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الدين الإسلامي، حيث ليس المقصود هنا حصر جميع الآيات الواردة في هذه المسألة.

المبحث الثاني

مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في السنة المطهرة

المطلب الأول

أحاديث في قيام النبي ﷺ بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المطلب الثاني

**أحاديث في إقرار النبي ﷺ للصحابية على الجمع
بين الدعوة وطلب الرزق**

المطلب الثالث

نوعية حكم الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المبحث الثاني

مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في السنة المطهرة

المراد بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في السنة هو ثبوت هذا الفعل عن طريق الرسول ﷺ وهديه من قول أو فعل أو تقرير منه ﷺ. يأتي توضيح هذا الإثبات النبوى للجمع بين الدعوة وطلب الرزق في المطالب التالية:

المطلب الأول: أحاديث في قيام النبي ﷺ بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق
أما الأحاديث في قيام النبي ﷺ بالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق
فكثيرة منها ما يأتي:-

الحديث الأول: ما جاء في رواية عمر رضي الله عنه قال: «كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله صلوات الله عليه مما لم يوجف المسلمين عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله صلوات الله عليه خاصة، ينفق على أهله منها نفقة سنته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع^(١) عدة في سبيل الله»^(٢).

ووجه الاستشهاد بالحديث: أن النبي ﷺ كان يكتسب رزقه من أموال الكفار سواء ما كان فيهاً أو غنيمة، فينفق منها على نفسه وأهله وعلى مصالح الدعوة إلى الله؛ وعلى مصالح المسلمين الحاجين، كما جاءت بذلك رواية عن عمر أنه قال: «كانت لرسول الله صلوات الله عليه ثلاث صفایا^(٣): بنو نضير وخيبر وفذك^(٤) فأما بنو نضير فكانت

(١) (الكراع): بضم الكاف أي الخيل. انظر - عون المعبود شرح سنن أبي داود لأبي الطيب محمد شمس الحق (١٨٦/٨).
 (عدة) بالضم والشديد قال في المصباح: العدة بالضم الاستعداد والتأهب. العدة ما أعددته من مال أو سلاح أو غير ذلك والجمع عدد مثل غرفة غرف. انظر - المصدر السابق (١٨٦/٨).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب التفسير باب رقم (٣) (٤٩٨/٨).

(٣) (صفایا) هي جمع صفة وهي ما يصطفى وبختار، قال الخطابي: الصفي ما يصطفيه الإمام عن أرض الغنيمة من شيء قبل أن يقسم من عبد أو جارية أو فرس أو سيف أو غيرها، وكان صلوات الله عليه مخصوصاً بذلك مع الخمس له خاصة وليس ذلك لواحد من الأئمة بعده. عون المعبود شرح سنن أبي داود للعلامة أبي طيب محمد شمس الحق العظيم أبيادي (١٩٠/٨).

(٤) (فذك): بفتحين بلد بينه وبين المدينة ثلاث مراحل، قاله القسطلاني في القاموس: فذك محركة قرية بخغير. انظر - عون المعبود (١٩٠/٨).

حبساً لنوائبه^(١) وأما فدك كانت حبسًا لأبناء السبيل وأما خبر فجزأها رسول الله ﷺ ثلاثة أجزاء: جزأين بين المسلمين وجزءاً نفقه أهله فما فضل عن نفقه أهله جعله بين فقراء المهاجرين»^(٢).

وكذلك كان رسول الله ﷺ يستثمر هذه الأموال بالطرق المتعارف عليها بين الناس في العمل لنمو الأموال وفق شريعته ﷺ لما جاء في رواية عمر رضي الله عنه «أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير، ويحبس لأهله قوت سنتهم»^(٣).

وحدث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «أن رسول الله ﷺ أعطى خبر اليهود على أن يعملاها ويزرعوها ولم يطر ما يخرج منها»^(٤). وفي صدور هذا العمل الاكتسابي للرزق من قبل الرسول ﷺ إضافة إلى قيامه بأداء المهمة الدعوية المنوطة بعاققه دلالة واضحة على مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق لأمته وأنه سنة من سننه ﷺ.

الحديث الثاني: ما جاء في رواية عبد الله بن عمر عن النبي ﷺ «جعل رزقي تحت ظل رحي، وجعل الذلة والصغر على من خالف أمري»^(٥).

وبين الإمام ابن حجر أن هذا الحديث طرف من الحديث التالي وهو ما جاء في رواية مسند الإمام أحمد (رحمه الله) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك

(١) (النوائبه): أي خواصه وحوادثه من الضياف والرسل وغير ذلك من السلاح والكراع. قال الطبي: هي جمع نائبة وهي ما ينوب الإنسان أن يتزل به من المهمات والخواص. انظر - عون المعبود (١٩٠/٨).

(٢) أخرجه الإمام أبو داود في سنته كتاب الحراج والفيء والإماراة باب في صفائيا رسول الله صلى الله عليه وسلم، رقم الحديث (٢٩٦٧) تحقيق محمد محى الدين عبد الحمي (١٤١/٣) ط/دار الفكر. وبين الشيخ محمد ناصر الدين الألباني أن الحديث حسن الإسناد. انظر صحيح سنن أبي داود، تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٢٣٩/٢).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب النفقات باب رقم (٣) رقم الحديث (٥٣٥٧) (٤١٢/٩).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الحرج والمزارعة باب رقم (١٢) رقم الحديث (٢٢٣١) (١٩/٥).

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير باب رقم (٨٨) (١١٥/٦)، وروى الإمام البخاري لهذا الحديث بصيغة التمريض بقوله: يُذكَر عن ابن عمر رضي الله عنهما الحديث. انظر - فتح الباري (١١٦، ١١٥/٦).

له وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغر على من خالف أمري ومن تشبه بقوم فهو منهم»^(١).

وقد ذكر الإمام ابن حجر بعض الفوائد والمعانٍ حول الحديث، ومنها ما يأتي:-

وفي الحديث إشارة إلى فضل الرمح، وإلى حل الغنائم لهذه الأمة، وإلى أن رزق النبي ﷺ جعل فيها لا في غيرها من المكاسب، ولهذا قال بعض العلماء إنها أفضل المكاسب.

وقوله «تحت ظل رمحي» فيه إشارة إلى أن ظله ممدود إلى أبد الآباد، والحكمة في الاقتصار على ذكر الرمح دون غيره من آلات الحرب كالسيف أن عادتهم جرت يجعل الرايات في أطراف الرمح، فلما كان ظل الرمح أسبغ كان نسبة الرزق إليه أليق^(٢).

ولم يكن الاكتساب من الغنيمة والفيء هدفاً للجهاد بل كان فائدة من الفوائد التي منحها الله للمجاهد في سبيله، كما هي مذكورة في حديث النبي ﷺ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه إلا للجهاد في سبيله، وتصديق كلماته، بأن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة»^(٣).

وجه الاستشهاد بالحديث: أن النبي ﷺ صرخ باكتساب رزقه من أموال الكفار التي يخلفها الجهاد من فيء وغنيمة، ولما كان هذا المكسب من مكاسب الرزق للرسول مع موافقة قيامه بالدعوة إلى الله عز وجل، فتبين أن الجمع بين الدعوة وطلب الرزق مشروع بقول الرسول و فعله ﷺ له ولأمتة كما يظهر استمراره على

(١) آخرجه الإمام أحمد بن حببل في مسنده (٥٠/٢) ط/ دار الفكر. وبين الإمام ابن حجر أن الحديث طرف من حديث آخرجه الإمام أحمد من طريق أبي مُنيب العُعرش عن ابن عمر، وأبو مُنيب لا يعرف اسمه، وفي الإسناد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف في توثيقه، وله شاهد مرسلاً يأسناد حسن آخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي عن سعيد بن جبلة عن النبي صلى الله عليه وسلم بعمامه. انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري له (١١٦، ١١٥/٦).

(٢) انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (١١٦/٦).

(٣) آخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب فرض الخامس باب رقم (٨) رقم الحديث (٣١٢٣) (٦/٢٥٣، ٢٥٤).

الدعوة إلى عبادة الله في أول الحديث: «بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يعبد الله وحده لا شريك له»^(١).

وفي الحديث يظهر اكتسابه الرزق مع دعوته في قوله: «وجعل رزقي تحت ظل رحمي، وجعل الذلة والصغر على من خالفة أمري»^(٢).
إذن فالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق ثابت بسنة الرسول ﷺ.

الحديث الثالث - ما جاء في رواية عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما قال: «كنا مع النبي ﷺ ثلاثين ومائة، فقال النبي ﷺ هل مع أحد منكم طعام؟ فإذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه فعُجِّن ثم جاء رجل مشرك مُشْعَان^(٣) طويل بغمي يسوقها، فقال النبي ﷺ، أبيع أم عطية - أو قال هبة؟ قال لا، بل بيع، قال: فاشترى منه شاة فصُبِّنَتْ فأمر نبي الله ﷺ بسواد البطن يُشْوَى، وأئم الله ما من الثلاثين ومائة إلا قد جَزَّله حُزَّةً من سواد بطنها، إن كان شاهداً أعطاها إياه وإن كان غائباً خبأها له، ثم جعل فيها قصعتين، فأكلنا أجمعون وشعبنا، وفضل في القصعتين فحملته على البعير، أو كما قال»^(٤).

ومن الفوائد التي ذكرها الإمام ابن حجر حول الحديث، مبشرة الكبير والشريف شراء الحاجات وإن كان له من يكفيه إذا فعل ذلك على سبيل التواضع والاقتداء بالنبي ﷺ فلا يشك أحد أنه كان له من يكفيه ما يريد من ذلك ولكنه كان يفعله تعليماً وتشريعاً^(٥).

قال ابن بطال: معاملة الكفار جائزة، إلا بيع ما يستعين به أهل الحرب على المسلمين. وانختلف العلماء في مبادئه من غالب ماله الحرام، وحجحة من رخص فيه

(١) سبق تحرير الحديث في صفحة (٩١، ٩٢).

(٢) سبق تحرير الحديث في صفحة (٩١، ٩٢).

(٣) (مشuan) بضم الميم وسكون المعجمة بعدها مهملة وآخره نفخة أي طويل شعر. انظر - فتح الباري للإمام ابن حجر العسقلاني (٤٧٩/٤).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأطعمة باب رقم (٦) رقم الحديث (٥٣٨٢) (٤٣٧/٩).

(٥) انظر - المصدر السابق (٤/٣٧٤).

قوله ﷺ للمسرك «أيعر أم هبة»^(١). وكما اشتري ﷺ من المشرك كذلك كان يشتري من المسلمين، كما دل على ذلك شراء النبي ﷺ جملًا من عمر بن الخطاب وشراؤه بغيراً من حابر بن عبد الله رضي الله عنه^(٢).

والحديث يدل على قيام النبي ﷺ بالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق تشعيراً وتعليمًا لأمتة.

ووجه الاستشهاد بالحديث: أن النبي ﷺ كان يكتسب رزقه بشراء ما يحتاج عليه من حوائجه وحوائج المسلمين، ومن هذا النوع الاكتسابي شراؤه الشاة من الرجل المشرك ثم أمره ﷺ بصنع تلك الشاة طعاماً له وللصحابة رضي الله عنهم الذين كانوا يعانون الجوع معه فأكلوا منه حتى شبعوا.

وهذا الفعل منه مما يدل على مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق لأمتة، حيث كان النبي ﷺ يقوم بهذا العمل الاكتسابي إضافة إلى قيامه بالدعوة إلى الله، واستمر عليه وفق مقتضى أحواله الدعوية والمالية ﷺ.

(١) فتح الباري للإمام ابن حجر (٤/٤٧٨، ٤٧٩).

(٢) انظر - المصدر السابق (٤/٣٧٤، ٤٧٥).

المطلب الثاني - أحاديث في إقرار النبي للصحابة على الجمع بين الدعوة وطلب الرزق
قد جاء إقرار الرسول ﷺ بأساليب كثيرة للصحابة في القيام بواجب الدعوة
إلى الله مع سعيهم لكسب الرزق، ومنها ما يأتي:

أ- السكوت وعدم التعرض بالإنكار عليهم لاستقامة عملهم وفق هديه ﷺ.
ومن الصور الدالة على هذا الأسلوب ثبات أبي بكر رضي الله عنه على عمله التجاري مع قيامه بالدعوة طوال حياة الرسول ﷺ ولم يلق إنكاراً منه بل كان ينفق على الدعوة وعلى نفسه وأهله، وقد رضي عليه الرسول ﷺ في هذا العمل.
كما جاء في رواية عائشة رضي الله عنها قالت: «لما استخلف أبو بكر الصديق قال: لقد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مَؤْونَةِ أهلي، وشُغِلتُ بأمر المسلمين، فسيأكل كل آل أبي بكر من هذا المال وأحترف للمسلمين فيه»^(١).
وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نفعني مال قط، ما نفعني مال أبي بكر» قال فبكى أبو بكر وقال: يا رسول الله! هل أنا وما لي إلا لك؟ يا رسول الله!»^(٢).

وكذلك ثبات المهاجرين على عملهم التجاري، وثبات الأنصار على عملهم الزراعي مع مواصتهم المهمة الدعوية وفق أحواهم المالية والدعوية طوال فترة حياة الرسول ﷺ، دون أن ينكر عليهم شيئاً من ذلك العمل كما في رواية أبي هريرة رضي الله عنه قال: إنكم تقولون أن أبي هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ وتقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله ﷺ؟ ... وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصدق بالأسواق وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني، فأشهد إذا

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوم باب رقم (١٥) رقم الحديث (٢٠٧٠) (٣٥٥/٤).

(٢) أخرجه الإمام ابن ماجه في سنته المقدمة باب رقم (١١) رقم الحديث (٩٤) (٣٦/١). وذكر الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي: أن إسناد الحديث إلى أبي هريرة فيه مقال. لأن سليمان بن مهران يدلّس. وكذا أبو معاوية. إلا أنه صرّح بالتحديث، فرأى النديليس، وبقي رجاله ثقات. اهـ. الرواية. انظر - سنن الإمام ابن ماجه (٣٦/١). والحديث صحيح. انظر صحيح سنن ابن ماجه تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٢٢/١).

غابوا، وأَحْفَظْ إِذَا نَسُوا، وَكَان يَشْغُل إِخْرَجِي مِنَ الْأَنْصَار عَمَلَ أَمْوَالِهِمْ، وَكَنْتُ امْرَأً مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَعْيَ حِينَ يَنْسَوْنَ ...»^(١).

وَهُؤُلَاء الصَّحَابَةُ كَانُوا مَرْضِيَنْ مِنْ قَبْلِ الرَّسُولِ ﷺ لِاستقَامَةِ عَمَلِهِمُ الدُّعَوِيِّ وَالْمَالِيِّ وَغَيْرِهِ مَا جَعَلَهُ يَكْثُرُ النَّثَاءُ عَلَيْهِمْ فِي أَماَكِنَ كَثِيرَةٍ مِنْهَا مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رض قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابَيْ لَا تَسْبُوا أَصْحَابَيْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مَثْلَ أَحَدٍ ذَهَبَ مَا أَدْرَكَ مَدْ أَحَدُهُمْ وَلَا نَصِيفَهُ»^(٢)^(٣).

وَبَيْنَ الْقَاضِيِّ عِياضَ^(٤): أَنَّ سَبَبَ تَفْضِيلِ نَفْقَتِهِمْ أَنَّهَا كَانَتْ فِي وَقْتِ الْضَّرُورَةِ وَضَيقِ الْحَالِ بِخَلَافِ غَيْرِهِمْ، وَلَا إِنْفَاقَهُمْ كَانَ فِي نَصْرَتِهِ رض وَحْمَائِتِهِ وَذَلِكَ مَعْدُومٌ بَعْدِهِ وَكَذَا جَهَادُهُمْ وَسَائِرُ طَاعَتِهِمْ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِهِ وَقَاتَلُوا وَكُلُّاً وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [الْحَدِيد: ١٠]. الْآيَةُ. هَذَا كُلُّهُ مَعَ مَا كَانَ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنَ الشَّفَقَةِ وَالتَّوَدُّدِ وَالْخُشُوعِ وَالتَّوَاضُعِ وَالإِيَّارِ وَالْجَهَادِ فِي اللَّهِ حَقِّ جَهَادِهِ وَفَضْلِهِ الْصَّحَبَةِ وَلَوْ لَحْظَةٍ لَا يَوْازِيَهَا عَمَلٌ وَلَا تَنَالْ درْجَتَهَا بِشَيْءٍ، وَالْفَضَّالَ لَا يُؤْخَذُ بِقِيَاسٍ، ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَيهِ مِنْ يَشَاءُ.

وَكَذَلِكَ قَالَ الْقَاضِيُّ: وَمِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مَنْ يَقُولُ هَذِهِ الْفَضْلِيَّةُ مُخْتَصَّةٌ بِمَنْ طَالَتْ صَاحِبَتِهِ وَقَاتَلَ مَعَهُ وَأَنْفَقَ وَهَاجَرَ وَنَصَرَ، لَا لِمَنْ رَأَهُ مَرَّةً كَوْفُودُ الْأَعْرَابِ أَوْ صَاحِبَتِهِ آخَرًا بَعْدَ الْفَتْحِ وَبَعْدَ إِعْزَازِ الدِّينِ مَنْ لَمْ يَوْجُدْ لَهُ هَجْرَةً وَلَا أَثْرَ فِي الدِّينِ، وَمَنْفَعَةُ الْمُسْلِمِينَ قَالَ وَالصَّحِيحُ هُوَ الْأَوَّلُ وَعَلَيْهِ الْأَكْثَرُونَ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٥).

(١) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ بِطُولِ الْحَدِيثِ، كَابِ الْبَيْوُعَ بَابُ رَقْمِ (١) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٤/ ٣٣٦ - ٣٣٧).

(٢) (نَصِيفَهُ) قَالَ أَهْلُ الْلُّغَةِ النَّصِيفُ وَفِيهِ أَرْبَعُ لُغَاتٍ: نَصِيفُ بَكْسَرِ التَّوْنِ، وَنَصِيفُ بِضَمِّهَا وَنَصِيفُ بِفَتْحِهَا وَنَصِيفُ بِزِيَادَةِ الْيَاءِ حَكَاهُنَّ الْقَاضِيُّ عِياضُ فِي الْمَشَارِقِ عَنِ الْحَطَابِيِّ. انْظُرْ - شَرْحُ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ لِلْإِمَامِ التَّوْوِيِّ (٣٢٧/ ١٦).

(٣) أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ، كَابِ فَضَّالَ الْصَّحَابَةِ (٤/ ٤) بَابُ رَقْمِ (٥٤) رَقْمُ الْحَدِيثِ (٢٥٤٠) (٣٢٦/ ١٦).

(٤) الْقَاضِيُّ عِياضُ هُوَ أَبُو الْفَضْلِ عِياضُ بْنُ مُوسَى بْنِ عِياضِ الْيَحْصَبِيِّ، كَانَ إِمامًا وَقَهْنَةً فِي الْحَدِيثِ وَعِلْمَهُ، وَالنَّحُوُ وَاللُّغَةُ وَكَلَامُ الْعَرَبِ وَأَيَّامُهُمْ، وَمِنْ مَؤْلَفَاتِهِ «الْإِكْمَالُ فِي شَرْحِ كَابِ مُسْلِمٍ» وَ«مَشَارِقُ الْأَنْوَارِ» فِي غَرِيبِ الْمَوْطَأِ وَالصَّحِيحَيْنِ. وَلِيَ الْقَضَاءِ فَحَمَدَتْ سِيرَتَهُ فِيهِ، وَلَدَ بَمِدِينَةِ سِبَّةِ ٤٧٦ وَتَوَفَّ بِمَراكِشَ سِنَةَ ٥٤٤ (رَحْمَهُ اللَّهُ). انْظُرْ - وَفَيَاتُ الْأَعْيَانِ «وَأَنْبَاءُ أَبْنَاءِ الزَّوْمَانِ» لِأَبِي الْعَبَّاسِ شَيْمَسِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خَلْكَانَ (٤٨٣/ ٣ - ٤٨٥).

(٥) شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ لِلْإِمَامِ التَّوْوِيِّ (٣٢٧/ ١٦).

«وأتفق أهل العلم على أن إقرار النبي ﷺ لما يفعل أو يقال بحضرته، ويطلع عليه بغير إنكار يفيد الجواز، لأن العصمة تنفي عنه ما يحتمل في حق غيره مما يترب على الإنكار فلا يقر على باطل»^(١).

ب- إرشاد الرسول ﷺ الصحابة إلى الصواب في العمل الاكتسياني للرزق
ومن الصور الدالة على ذلك بيانه للصحابة كيفية الحصول على نصيبهم ورزقهم في قرى الضيف من أموال الناس الذين كانوا يُعرضونَ عن أداء واجب ضيافتهم في طريقهم لتنفيذ المهمة الدعوية.

وفي هذا الإقرار دلالة على مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق للصحابة وغيرهم من الدعاة.

كما جاء في رواية عقبة بن عامر رضي الله عنه أنه قال: «قلنا: يا رسول الله إنك تبعثنا فترسل بقوم فلا يقرؤننا، فما ترى فيه؟ فقال لنا رسول الله ﷺ: إن نزلتم بقوم فأمرروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، فإن لم يفعلوا فخذلوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم»^(٢).

وقد استخدم الرسول ﷺ هذا الأسلوب الإرشادي في مواقف كثيرة مع الصحابة رضي الله عنه. ومنها تصويبه اكتساب بعض الصحابة ما أعطوا في الرقة على سيد حي من أحياء العرب بفاتحة الكتاب؛ وذلك في طريقهم لأداء مهمة دعوية حيث كانوا في سرية عليها أبو سعيد رضي الله عنه. وقال رسول الله للذى رقى: «وما يدريك أهنا رقية؟!» وهي كلمة تقال عند التعجب من الشيء و تستعمل في تعظيم الشيء أيضاً وهو لائق هنا، وقال بعد ما رجع الصحابة بالجعل، وسألوه عن حكم عملهم: «قد أصبتم، أقسموا وأضرموا لي معكم سهماً، فضحك النبي ﷺ»^(٣).

(١) انظر- أفعال الرسول ﷺ ودلائله على الأحكام للدكتور محمد العروسي عبد القادر (ص: ٤٣٠).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، الأدب رقم (٧٨) باب رقم (٨٥) رقم الحديث (٦١٣٧) (٥٤٨/١٠).

(٣) انظر- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري للإمام ابن حجر (٤/٥٢٩-٥٣٢ و ٥٣٤)، والحديث بطوله

آخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الإجارة باب رقم (١٦) رقم الحديث (٢٢٧٦) انظر- المصدر

السابق (٤/٥٣٠-٥٢٩).

جـ- التعامل مع أصحاب المهن التي بها تكتسب المال
قد تعامل الرسول ﷺ في عهده مع أصحاب الحرف والمهن من الصحابة إقراراً منه على إباحة تلك المهن وبيان صلاحية الجمع بين تلك المهن والدعوة إلى الله عزوجل وفق ما ترتضيه الشريعة الإسلامية.

ومن الصور الدالة على هذا الأسلوب، ما جاء في استجابة النبي ﷺ دعوة الصحابي الخياط إلى طعام صنعه للرسول ﷺ، وأكله ﷺ من كسب هذا الخياط بهذه المهنة وغيرها، في أوقات فراغهم من المهمة الدعوية، حيث كانوا يؤدون الأعمال الدعوية بين حين وآخر، وفي إجابة دعوة الخياط وأكل طعامه من قبل الرسول ﷺ، إقرار منه على مشروعية اتخاذ المهنة وسيلة للتكتسب إضافة إلى القيام بالدعوة إلى الله.

كما في رواية أنس بن مالك^(١) عليهما السلام يقول: «إِنْ خَيَاطًا دُعا رَسُولُ اللَّهِ لِطَعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكَ: فَذَهَبَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ خَبِزًا وَمِرْقًا فِيهِ دُبَاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتَ النَّبِيَّ يَتَّبِعُ الدُّبَاءَ مِنْ حَوَالِيَّةِ الْقَصْعَةِ. قَالَ: فَلَمْ أَزِلْ أَحَبَ الدُّبَاءَ مِنْ يَوْمِئْذٍ»^(٢).

وكذلك إقراره عليه مهنة النجارة لغلام المرأة الأنصارية واستعانته به في صنع منبره الذي كان يخطب عليه عليه، لما في رواية عن أبي حازم قال: «أتى رجال إلى سهل بن سعد يسألونه عن المنبر فقال: بعث رسول الله عليه إلى فلانة - امرأة قد سماها سهل - أن مري غلامك التجار يعمل لي أعواداً أجلس عليهن إذا كلمت الناس فأمرته يعملها من طرقاء الغابة، ثم جاء بها، فأرسلت إلى رسول الله عليه بها فأمر بها فوضعت، فجلس عليه»^(٣).

(١) أنس بن مالك: هو الصحابي الجليل أبو حفزة الأنصاري النجاري ولد قبل الهجرة بعشر سنين خدم النبي ﷺ وروى عنه وهو من المكرثرين في الرواية عنه، دعا له النبي ﷺ بالبركة في المال والولد، وقد لازم النبي ﷺ وشهد معه المشاهد وكان له اهتمام بالزراعة، قال أبو العالية: وكان له بستان يحمل في السنة الفاكهة مرتين وكان فيها ريحان يحيى منه المسك، واختلف في سنة وفاته فقيل: توفي سنة ٩١ هـ وقيل: ٩٢ هـ. انظر - سير أعلام البلاء للإمام النهي (٣٩٥/٣).

(٢) آخر جه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب البيوع باب رقم (٣٠) رقم الحديث (٢٠٩٢) (٤/٣٧٢).

^(٣) آخر جه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (٣٢) رقم الحديث (٢٠٩٤) (٣٧٣/٤).

د- استحسان العمل الاكتسيي للرزق

إن النبي ﷺ كان يستحسن قيام الصحابة باكتساب أرزاقهم، بما يرى من أساليب التأييد على ذلك الاكتساب الذي يقوى أحواهم المالية والدعوية.

ولهذا الأسلوب صور عديدة ومنها: إقراره عمل عبد الرحمن بن عوف بالتجارة إثر وصوله بالمدينة المنورة مهاجراً إليها دون أن يعتمد على غيره في تحمل معاناة تلك التجارة مع شدة احتياجه إلى المال نتيجة خروجهم من ديارهم وأموالهم لنصرة دين الله ورسوله ﷺ حيث شجعه الرسول ﷺ في حسن التمتع والتصرف في أرباح تجارتة حيث قال له بعد تزوجه من أرباح تجارتة «أولم ولو بشاة». وهذا الإقرار يدل على مشروعية قيام الداعية بالجمع بين الدعوة والسعى لرزقه.

كما جاء في رواية عبد الرحمن بن عوف^(١) عليه السلام «لما قدمنا المدينة آخى رسول الله ﷺ بيني وبين سعد بن الربيع فقال سعد بن الربيع^(٢): إني أكثر الأنصار مالاً فأقسم لك نصف مالي، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت تزوجتها. قال: فقال له عبد الرحمن: لا حاجة لي في ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟ قال سوق قينقاع. قال فغدا إليه عبد الرحمن فأتى بأقط وسمن. قال: ثم تابع الغدو^(٣)، فما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه أثر صفرة، فقال رسول الله ﷺ تزوجت؟ قال:

(١) عبد الرحمن بن عوف بن عبد العوف بن عبد الحوش بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري أبو محمد - أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد السادة أصحاب الشورى الذين أخبر عمر أن رسول الله ﷺ توفي وهو عنهم راض، وأسند رذمة أمرهم إليه حق بائع عثمان. وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين سعد بن الربيع، وبعثه النبي ﷺ إلى دومة الجندي وأذن له أن يتزوج بنت ملكتهم وروى عن النبي ﷺ وعن عصر وروى عنه أولاده إبراهيم وحميد، وعمر ومصعب وأبو سلمة. وابن ابيه المسور بن إبراهيم، وابن أخيه المسورين مخرمة، وابن عباس، وابن عمر وجير بن مطعم وجابر وأنس وغيرهم. تصدق بشرط ماله على عهد رسول الله ﷺ، ثم تصدق بعده بأربعين ألف دينار، ثم حمل على خمسةمائة فرس في سبيل الله وخمسةمائة راحلة، وكان أكثر ماله من التجارة. انظر - الإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر (٤٠٨/٢).

(٢) سعد بن الربيع بن أبي زهير، بن مالك بن امرى القيس الأنباري الخزرجي، كان أحد ثوابات الأنصار ليلة العقبة وهو من شهد العقبة الأولى والثانية، وشهد بدراً وقتل يوم أحد شهيداً، مات وهو يوصي قومه بالوفاء بما عاهدوا عليه رسول الله ﷺ ليلة العقبة فقال فيه رسول الله ﷺ: «رحمه الله نصح الله ولرسوله حياً وميتاً». انظر - الاستيعاب في معرفة الأصحاب في هامش الإصابة (٣٢-٣١/٢).

(٣) تابع الغدو: أي دوام النهار إلى السوق للتجارة. انظر - فتح البخاري بشرح صحيح الإمام البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٤٩).

نعم. قال: ومن؟ قال: امرأة من الأنصار. قال كم سقت؟ قال: زنة نواة من ذهب – أو نواة من ذهب – فقال له النبي ﷺ: «أو لم ولو بشاة»^(١).

وللحديث فوائد كثيرة منها: اشتغال بعض الصحابة بالتجارة في زمن النبي ﷺ وتقريره للصحابة على ذلك. أن الكسب من التجارة ونحوها أولى من الكسب من الهبة ونحوها^(٢).

وجه الاستشهاد بالأحاديث المذكورة في البحث الثاني: أن الصحابة كانوا أحقر الناس على القيام بالدعوة إلى الله، ونشر الإسلام والفوز برضا الله تعالى، ورضا رسوله ﷺ في جميع الأمور، ومع ذلك كله كانوا يسعون لكسب أرزاقهم بطرق الالكتساب المشروعة برأي وسمع رسول الله ﷺ، دون أن ينكر عليهم، بل كان يتعاونون معهم أحياناً، ويرشدهم إلى الصواب كلما اقتضى تحقيق العمل لذلك، وهذا الإقرار منه ﷺ لفعلهم لدليل على مشروعيّة الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق لأمة محمد ﷺ وأنه سنة من سننه عليه الصلاة والسلام، ينبغي للدعاة في كل عصر أن يسروا عليها وفق الهدى النبوى.

وأما الأحاديث المذكورة المستدلة بها في الموضوع فيقادس عليها غيرها من الأحاديث المشابهة والمائلة لها في اللفظ والمعنى أو في المعنى لكي تكون صالحة للاستدلال بها، في مشروعيّة الجمع بين الدعوة إلى الله في طلب الرزق في العهد النبوى وما بعده، حيث إن حكم النبي ﷺ على أحد من الصحابة يدخل فيه غيره من الصحابة وغيرهم من أفراد أمته ﷺ^(٣).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (١) رقم الحديث (٤٨٠) (٤/٣٣٧).

(٢) انظر - فتح الباري للإمام ابن حجر (٤/٣٤٠).

(٣) انظر - العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين القراء البغدادي الخبلي (١/٣٣١).

المطلب الثالث: نوعية حكم الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

ومن خلال عرض الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الشريفة وأقوال العلماء حول تلك النصوص الشرعية، ظهر فيها للباحث ما يدل على تحديد حكم تكليفي خاص بالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، استناداً في ذلك على مدلولات الأدلة الشرعية وهي كالتالي:

أ- إن الآيات القرآنية أثبتت وجوب الدعوة إلى الله^(١) كما جاءت أيضاً بوجوب طلب الرزق^(٢).

إن النبي ﷺ حث الناس على الدعوة وأمرهم بها^(٣) كما حثهم على طلب الرزق وأمرهم به^(٤).

وثبت أنه ﷺ جمع بين هذين الواجبين طوال حياته ﷺ، وأقر الصحابة على القيام بما يقدر طاقتهم وأحوالهم^(٥).

ب- جاءت النصوص الشرعية الكثيرة بصيغة العموم تحت على الجهاد والدعوة إلى الله بالمال والنفس، كما في قوله تعالى: «أَنفِرُوا حَفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ» [آل عمران: ١٤١]. والأمر في قوله: «انفروا - واجهوا» يقتضي الوجوب، فوجوب الجهاد والدعوة بالمال لا يتحقق إلا بالعمل والسعى للحصول على المال.

(١) راجع النصوص القرآنية في وجوب الدعوة في صفحة (٣٧) من هذا البحث.

(٢) راجع النصوص القرآنية في وجوب طلب الرزق في صفحة (٤٤) من هذا البحث.

(٣) راجع النصوص الحديثية في وجوب الدعوة في صفحة (٣٩) من هذا البحث.

(٤) راجع النصوص الحديثية في وجوب طلب الرزق في صفحة (٤٧) من هذا البحث.

(٥) راجع النصوص الحديثية في إقرار الرسول للصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في صفحة (٦٩، ٨٤) من هذا البحث.

(٦) راجع النصوص القرآنية والحديثية في مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في صفحة (٧٢) من هذا البحث.
وأختلف العلماء في هذه الآية وقيل: إنما مستوفاة بقوله تعالى: «لَيْسَ عَلَى الصُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى» [آل عمران: ٩١]. وقيل:
بقوله تعالى: «فَلَوْلَا كَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ» [آل عمران: ١٢٢]. وال الصحيح أنها ليست بمحسوقة، انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٨/٩٦).

وجوب الجهاد والدعوة بالمال والنفس لا يتحققان إلا بالجمع بين أداء الدعوة والجهاد والسعى لطلب المال^(١)، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، والعبرة في العمل بأحكام النصوص الشرعية بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

إذن فالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق واجب شرعاً على كل الدعاة
مادام حكم الدعوة إلى الله وطلب الرزق في هذه الدرجة من الوجوب، فحكم الجمع
بين هذين الواجبين وفق هدي الكتاب والسنة فرض عين على كل داعية، وذلك بمثابة
أداء الواجبين في وقت موسع لأحد هما، أو أداء أحد الواجبين في وقت معين بعد أداء
الآخر في وقته المناسب للفوز برضاء الله عزوجل .

والامتثال بأداء هذين الواجبين يجب أن يكون مطابقاً لمنهج دعوة النبي ﷺ في الدعوة وكسب الرزق لقوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَذْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبِّحَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وكذلك يجب أن يكون العمل بهذا الواجب في حدود الطاقة بالنسبة للدعوة والمال، لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. قوله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

جـ- ما جاء من مدلولات قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْسُحُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠]. أن الله سبحانه وتعالى ينذر بعذاب
رده على أقوال الكفار ضد الرسول ﷺ أن ما يقوم به الرسول ﷺ من الجمع بين الدعوة والسعى في الأسواق للحصول على رزقه طريق مستقيم وهو الذي سار عليه كل الرسل قبله، ولا منافاة بين الدعوة إلى الله والسعى لطلب الرزق في أي شريعة من شرائع الرسل عليهم السلام، وهم بشر وخلق من مخلوقات الله وما يميزهم الله عن غيرهم من الخلق إلا بالوحى الإلهي لما في قوله تعالى: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنَّنَا نَحْنُ إِلَّا

(١) كما هو ظاهر في عمل بعض الصحابة بالأجرة الإنفاقها في الصدقة والفوز بثوابها، ومن ذلك ما جاء في رواية أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: «كان رسول الله ﷺ إذا أمرنا بالصدقة اطلق أحذنا إلى السوق فيحمل، فيصب الماء وإن بعضهم لعنة ألف ...». آخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الإجارة باب رقم (٣) (٥٢٦/٤).

بَشَرٌ مِّنْكُمْ وَلَكُنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ تَأْتِيَكُمْ بِسُلطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ [إبراهيم: ١١]، قوله تعالى: «وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ ﴿٨﴾ [الأنياء: ٨]. أي لا يختلفون عن الناس في التغذى بالطعام، والاستفادة بالرزق الحلال. يقول ابن العربي: «أما أكل الطعام فضرورة الخلق لا عار ولا درك فيه ...»^(١).

وهذه الآية أصل من الأصول في تناول الأسباب، وطلب المعاش والتجارة والصناعة وغير ذلك، ودليل من الأدلة على قيام الرسل بالجمع بين الدعوة إلى الله والسعى لاكتساب الرزق^(٢). وهو هدي من هدي الرسل عليهم السلام والاقتداء بهديهم واجب.

وأما الاقتداء بالرسل في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق فهو واجب شرعاً على نبي الله محمد ﷺ وأمته، لما في قوله تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِمْ اهْتِدَاهُمْ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٠﴾ [آل عمران: ٩٠]. وهذا الأمر الإلهي للنبي ﷺ تدخل فيه أمته؛ لعدم وجود ما يخصصه للنبي ﷺ دون أمته.

وقوله تعالى: «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٦﴾ [المتحنة: ٦]، وفي ملازمة الرسل ومنهم محمد عليهم الصلاة والسلام الجمع بين الدعوة وطلب الرزق دليل أكيد على أن حكم الجمع بين الدعوة وكسب الرزق يعني الحصول على الرزق للعيش عليه بطرق مشروعة واجب عين على كل من يسلك طريق دعوة الرسل عليهم السلام في كل عصر حسب حاله وطاقته وقدرته الدعوية والمالية.

(١) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٣/١٣).

(٢) انظر - المصدر السابق (١٤-١١/١٣)، وفسر القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣٤٤/٣).

د- ما جاء من مدلولات قوله تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٧٧].

أنه جاء في شريعة نبي الله موسى عليه السلام وجوب طلب ما عند الله في الآخرة من الثواب والجنة ونعمتها بطاعة الله تعالى في الدنيا، مع الاستفادة بنعيم الدنيا في حدود شريعة الله سبحانه وتعالى.

ومن الأمور التي يتغير بها الداعية ما في الآخرة، القيام بدعاوة الناس إلى دين الله، وأما ابتغاء ما في الآخرة فواجوب على كل مسلم داعية أو غيره، لأن الأمر في قوله: «ابتغ» يقتضي الوجوب، كذلك إن النهي في قوله تعالى: «ولا تنس» يقتضي التحرير فيما إذا كان طلب الرزق في الدنيا لحفظ النفس من الهلاك والمعونة على الطاعة والدعوة إلى دين الله تعالى، وغير ذلك.

إذن فالآية من الأدلة على أن حكم الجمع بين الدعوة وطلب الرزق واجب عين؛ لأن شرع من قبلنا شرع لنا إذا ثبت في شرعنا ما يدل على ذلك^(١)، وقد ثبت في شرعنا وجوب ابتغاء ما في الآخرة بالطاعات من دعوة وعبادة، وطلب الرزق والجمع بينهما، وعمل به الرسول ﷺ وأصحابه الكرام ﷺ^(٢).

والجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق بطرق مشروعة فرض عين على الدعاء، كل بحسب علمه وقدرته وطاقته في الدعوة إلى الله واكتساب المال المؤدي إلى إقامة الواجب^(٣).

(١) انظر- العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلي المختلي (٣/٧٥٣-٧٦٥). راجع صفحة (٩٠) من هذا البحث. وفيها صور جمع النبي ﷺ وأصحابه بين الدعوة وطلب الرزق.

(٢) انظر- المصدر السابق (٣/٧٥٣-٧٦٥).

(٣) أما حكم الأجرة التي يتسلّمها الداعية مقابل قيامه بالدعوة فسيأتي بيانه في الفصل الخامس عند الكلام حول مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية في ص/ ٣٤٣ من هذا البحث.

- أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

وتكمّلة للفائدة في بيان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، إثر الكلام حول ثبوت مشروعية القرآن الكريم والسنّة النبوية، اقتضت دراسة هذا الموضوع الإشارة إلى ذكر أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، حتى يحظى الموضوع الاستقلالية بالبحث العلمي، ولن يكون القارئ ملماً بصورة كاملة عن الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في حياة الداعية في أي عصر من عصور الدعوة إلى الله عز وجل.

وأما المراد بأركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع فهي الجوانب والأمور التي يعتمد على فعلها اكتمال عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من قبل الداعية إلى الله عز وجل وهي مخصوصة في ثلاثة أركان وهي ما يأتي:-

الركن الأول - التقييد بهدي الشريعة في طلب الرزق.

الركن الثاني - القيام بالدعوة مع الاتباط بطلب الرزق.

الركن الثالث - تسخير الرزق للإنفاق المشروع^(١).

إذن فعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق لا تتم إلا بتقييد المسلم الداعية بالهدي الشرعي في طلب الرزق ومتطلباته، وقيامه بالدعوة عند اقتضاء الحال في الوقت المناسب، ثم تسخير الرزق في المصادر المشروعة في الحياة الدعوية والاجتماعية والاقتصادية، التي تحقق الأهداف الدعوية المنشودة.

(١) وسيأتي تفصيل الكلام حول هذه الأركان في ضوابط الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، لكونها دخلة في تلك الضوابط، وذلك في الفصل الثالث ص ٢٣٧-٣٠٧.

الفصل الثاني

الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة الرسل عليهم السلام

وسلف الأمة رحمهم الله

المبحث الأول

الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة الرسل عليهم السلام

المطلب الأول

التزام الرسل بهدى الشريعة في طلب الرزق

المطلب الثاني

قيام الرسل عليهم السلام بالدعوة مع الارتباط بطلب الرزق

المطلب الثالث

تسخير الرزق للإنفاق المشروع من قبل الرسل عليهم السلام

المبحث الثاني

الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة سلف الأمة رضوان الله عليهم

المطلب الأول

التعريف بالسلف

المطلب الثاني

سيرة الصحابة رضي الله عنهم في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

الفصل الثاني

الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة الرسل عليهم السلام

وسلف الأمة رحمهم الله

التعريف بالسيرة

السيرة : جمعها السير. وأما معناها فهي تطلق على عدة معانٍ: منها: السنة ومنها: «الطريقة» سواء كانت خيراً أو شرّاً يقال: فلان محمود السيرة، فلان مذموم السيرة» ومنها: الحالة التي يكون عليها الإنسان وغيره، ويقال: قرأت سيرة فلان أي تاريخ حياته^(١).

والمراد بسيرة الرسل عليهم السلام وسلف الأمة (رحمهم الله) في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق هو بيان الأحوال الخاصة بهم في قيامهم بالدعوة إلى الله مع سعيهم في طلب أرزاقهم، وإنفاقها في صالح الدعوة، وغيرها وفق ما ثبت في القرآن والسنة النبوية والتاريخ الإسلامي.

(١) انظر - المعجم الوسيط (٤٦٧/١) والتعريفات للجرجاني (ص: ١٦٢).

المبحث الأول

الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة الرسل عليهم السلام

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) قاموا بالدعوة إلى دين الله عز وجل في أمتهم خير قيام، مع سعيهم في طلب أرزاقهم؛ ليعيشوا عليها في حياتهم الدعوية وغيرها بالعز والكرم.

وقد كانت لهم مواقف متميزة تبين قوّة تمكّنهم بالهدي الشرعي في طلب الرزق لأجل عملهم في مجال الدعوة إلى الله؛ ولكونهم قدوةً لمدعويهم إلى ما يدعونهم إليه^(١). ويأتي بيان ذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول - التزام الرسل عليهم السلام بحدى الشريعة في طلب الرزق.
وافتضلت دراسة هذا الموضوع تقسيمه إلى عدة مسائل، منها ما يأتي:

المسألة الأولى - التزام خشية الله

إن الرسل عليهم السلام كانوا يخافون الله عز وجل عند كل الأعمال، والأحوال تنفيذاً لأمر ربهم، وتجنباً عن مخالفة أمره وعن الوقع فيما يوجب غضبه عز وجل لما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَنَا رَبُّكُمْ فَائِتُكُمْ﴾ [آل عمران: ٥٢]. وهذه الآية من جملة ما خوطب به الأنبياء عليهم السلام من قبل ربهم عز وجل.

ومعنى قوله: ﴿فَائِتُكُمْ﴾: أي لا تفعلوا ما يوجب العقوبة عليكم مبنياً على شرككم بغيري، أو تخالفوا ما أمرتكم به أو نهيتكم عنه^(٢).

وما كان الرسل يقومون بأي عمل من الأعمال الأخروية أو الدنيوية إلا ما كان صالحاً وموافقاً لمبادئ دينهم وشريعتهم، واستوى في ذلك ما كان متعلقاً بالأرزاق وطرق كسبها وحيازتها وإنفاقها، أو غيره من أمور أخرى ليكونوا ممثلين لأمر ربهم

(١) سبق بيان مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق بالأدلة الثابتة التي كانت منها مواقف الرسل في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/ ٧٢ من هذا البحث.

(٢) انظر - فتح القيدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٤٨٦/٣).

وفائزين برضاه وجرائم في ذلك، كما قال الله تعالى لهم: ﴿وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْهِمْ﴾ [المؤمنون:٥٠]. والعمل الصالح في الآية عام في كل الأعمال التي قاموا بها، فيكون معنى الآية: اعملوا أيها الرسل عملاً صالحًا موافقاً للشرع لأنني لا يخفى علي شيء من الأعمال، وإن مجازيكم على حساب أعمالكم إن خيراً فخيراً وإن شراً فشراً^(١).

فقد وفروا في التحليل بتقوى الله وخشيتهم في كل صغير وكبير من عملهم بتأييد الله وإعداده إليهم، كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأعراف:١٢٤]. وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [الحج:٧٥].

كان هذا الإعداد والاختيار من الله عز وجل للرسل عليهم السلام لأجل حمل مسئولية دعوة الناس إلى ربهم عز وجل فأصبحوا بذلك قدوة لدعويهم في كل عمل يدعو إليه دينهم. والنصوص الشرعية الدالة على وجوب اقتداء الناس برسولهم كثيرة منها ما دل على وجوب اقتداء الأمة الحمدية برسولها بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب:٢١].

وإن من آثار الإعداد الإلهي للرسل عليهم السلام أن جعلهم أكثر الناس خشية الله في أمتهم من الوقوع في معصية الله.

كما هو ظاهر في موقف نبي الله هود عليه السلام عندما صرخ بخوفه من الله عز وجل وعذابه على قومه المشركيين، حيث إن عقاب الله هو مصير المشركيين، ولم يكن في قومه من يخاف من ذلك العذاب عليهم منه، وقد حكى القرآن الكريم موقفه هذا بقوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ أَنَّا عَادَ إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَتِ النُّذرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيهِ وَمِنْ حَلْفِهِ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنِّي أَحَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأحقاف:٢١].

وكما هو ظاهر في موقف النبي ﷺ في ذكر مخافته من ربه في الواقع في معصية تغيير القرآن أو تبديل شيء منه من تلقاء نفسه وذلك عندما طلب منه الكفار ذلك.

(١) انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٤٨٦/٣).

وقد حكى القرآن موقفه هذا بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا ثُنِيَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا يَبْنَاتِ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتَ بِقُرْآنٍ غَيْرَ هَذَا أَوْ بَدَلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ، قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوَّهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَذْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبَثْتُ فِي كُمْ عُمْرًا مِّنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ، فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ١٥-١٧].

وما يفهم من قوله في الآية: ﴿إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ أي مدى خوفه من ارتكاب أي خطأ يؤدي إلى معصية الله التي منها تغيير القرآن أو تبدل شيء منه من تلقاء نفسه.

وما يدل على كون الرسول أخشى الناس لله من جميع أمنه، ما جاء في رواية عائشة رضي الله عنها قالت: «صنع النبي شيئاً فرخص فيه، فتنزه عنه قوم، فبلغ ذلك النبي فخطب فحمد الله ثم قال: ما بال أقوام يتزهون عن الشيء أصنعه، فوالله إني لأعلمهم بالله وأشدتهم له خشية»^(١) وفي رواية أخرى عن أنس مرفوعاً: «أما والله إني لأشاكم الله وأنقاكم له ...»^(٢).

إذ فالالتزام خشية الله عز وجل ومراعاته من صفات الرسل عليهم السلام في كل الأمور والأحوال سواء منها ما كان متعلقاً بطلب الرزق أو غيره، حيث إن خشية الله من الأمور التي تمنع ال الوقوع في الحرام وتأمر بفعل الحلال وتقرب إليه.

المسألة الثانية- التعامل مع الرزق الطيب الحلال

إن الرزق^(٣) من حيث الأحكام الشرعية منه ما هو حرام ومنه ما هو حلال، لأن الأصل في الأشياء المخلوقة الإباحة حتى يقوم دليل يدل على النقل عن هذا الأصل^(٤).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب رقم (٧٢) رقم الحديث (٦١٠١) (٥٢٩/١٠).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطوله كتاب النكاح باب الرقم (١) رقم الحديث (٥٠٦٣) (٥/٩، ٦).

(٣) سبق التعريف بالرزق مفصلاً في صفحة (٧) من هذا البحث.

(٤) انظر- فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٦٠/١).

وإن الرسول (عليهم الصلاة والسلام) لم ينالوا مع الرزق على مختلف أنواعه من مأكل ومشرب وملبس وذهب وفضة وأنعام، وأرض وغيرها إلا ما كان منه حلالاً طيباً، وموافقاً لشريعتهم، كما جاء في رواية أبي هريرة قال: قال رسول الله: «يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنَّمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْمٌ﴾ [المؤمنون:٥١]. وقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [آل عمران:١٧٢]»^(١).

للعلماء أقوال فيمن وجه إليه الخطاب في الآية: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ . قال الزجاج: هذه مخاطبة لرسول الله، ودل الجمع على أن الرسول كلهم كما أمرنا، وقيل: إن الخطاب ليعسى، وقيل: إن هذه المقالة خطوب بها كل نبي، لأن هذه طريقتهم التي ينبغي لهم الكون عليها، فيكون المعنى: وقلنا يا أيها الرسول خطاباً لكل واحد على انفراده لاختلاف أزمنتهم، قال الفراء: كما تقول للرجل الواحد: كفوا عننا أذاكم. عندئذ يعم الخطاب السابقين والحاضرين واللاحقين من ينتهي إليه ذلك الرجل.

والظاهر أن الخطاب يعم كل الرسول عليهم السلام، لما في دلالة قول الرسول إلى ذلك: إن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين^(٢).

ومعنى ﴿الطَّيِّبَاتِ﴾ قيل: هي ما يستطاب ويستلزم، وقيل: هي الحلال، وقيل: هي ما جمع الوصفين المذكورين، وقيل: أكل الحلال وتحسين الأموال^(٣).
ويقول الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «يأمر تعالى عباده المرسلين عليهم الصلاة والسلام أجمعين بالأكل من الحلال والقيام بالصالح من الأعمال، فدل هذا على أن الحلال عون على العمل الصالح، فقام الأنبياء عليهم السلام بهذا أتم القيام، وجعلوا بين كل خير قوله وعملاً ودلالة ونصحاً فجزاهم الله عن العباد خيراً»^(٤).

(١) أخرجه الإمام الترمذى في جامع الترمذى بطول الحديث في أبواب التفسير المطبوع مع تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام المباركفورى (٨/٢٦٦، ٢٦٧).

(٢) انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير محمد بن علي الشوكاني (٣/٤٨٦)، والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٢/٨٦)، وتحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام المباركفورى (٨/٢٦٦).

(٣) انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير محمد بن علي الشوكاني (٣/٤٨٦).

(٤) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٣٣١).

إذن فسعي الرسل عليهم السلام لأجل كسب الطيبات من الرزق مما يدل على مدى تقييدهم بهدي شريعة دينهم في طلب الرزق.

المسألة الثالثة - عدم تحريم ما أحله الله من الرزق.

إن الرسل عليهم السلام لم يحرموا ما أحله الله من الرزق للعباد وذلك لعلمهم وإدراكهم للأحكام الشرعية المتعلقة بذلك الرزق.

ولكن كانوا يكرهون الاستفادة من بعض الأرزاق الطيبة لأسباب معينة ومنها

ما يأتي:

١ - كراهة الاستفادة من بعض الأرزاق نظراً ليمولهم الشخصية ورغباتهم الإنسانية الطبيعية المألوفة، مع بيان ذلك للمدعويين.

ومن الصورة الدالة على ذلك في سير الرسل عليهم السلام: «ترك الرسول أكل الصب، كما جاء في رواية خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله بيت ميمونة فأتى بضب محنود فأهوى إليه رسول الله بيده، فقال بعض النساء أخبروا رسول الله بما يريد أن يأكل، فقالوا: هو ضب يا رسول الله، فرفع يده، فقلت: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: لا، ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أاعفه^(١). قال خالد: فاجتررته^(٢) فأكلته، ورسول الله ينظر^(٣). وفي رواية سعيد بن جبير^(٤): «فتركهن النبي كالمتعذر لهن ولو كن حراماً لما أكلن على مائدة النبي ولما أمر بأكلهن» كذا أطلق الأمر وكأنه تلقاءه من الإذن المستفاد من التقرير ...^(٥).

(١) قوله: «فأجدني أاعفه» بعين مهملة وفاء خفيفة أي انكره أكله، يقال عفت أعاذه. فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (٥٨٢/٩).

(٢) بضم ورائين، هذا هو المعروف في كتب الحديث، وضبطه بعض شراح «المذهب» بزاي قبل الراء وقد غلطه التوبي. انظر المصدر السابق.

(٣) آخرجه الإمام البخاري في صحيحه. كتاب الذبائح والصيد باب رقم (٣٣) رقم الحديث (٥٥٣٧) (٥٨٠/٩).

(٤) سعيد بن جبير بن هشام أبو عبد الله، تابعي جليل كان من أوائل مفسري القرآن ومن أووعية العلم، روى عن ابن عباس، وابن الزبير وابن عمر وغيرهم، وعن أبيه عبد الملك، وعبد الله، وبعلى بن حكيم، وبعلى بن مسلم وأبو إسحاق السبيبي ... وغيرهم. قال أبو القاسم الطبراني هو ثقة، إمام حجة على المسلمين، قتله الحاجاج صرفاً سنة ٩٥، وكان مولده في خلافة أبي الحسن علي بن أبي طالب رضي الله عنه. انظر - تهذيب التهذيب لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر (١٣-١١/٤)، ط/دار الكتاب الإسلامي لاحياء ونشر التراث الإسلامي القاهرة، وسير أعلام البلاط للإمام الذهبي (٤/١٣-١١)، ٣٤١، ٣٤٢.

(٥) انظر - فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٩/٥٨٠).

وما قيل في سبب تركه أكل الضب أنه ما اعتاده وقيل: إنه تركه لغلا يتاذى الملائكة من ريح الضب عند ما يأكله، كما ترك أكل الثوم مع كونه حلالاً. وقال الإمام ابن حجر: «إن صح يمكن ضمه إلى الأول ويكون لتركه الأكل من الضب سبباً»^(١).

٢ - ترك الاستفادة من بعض الأرزاق مخافة الوسوس وتعلق قلوبهم بذلك الرزق عن أداء العبادة، وذكر الله تعالى دون أن يحرموه.

ومن الصور الدالة على هذا الموقف من الرسل عليهم السلام ما جاء في قصة نبي الله سليمان عليه السلام، حين شغله منظر الخيل التي عرضت عليه حتى فاته ذكر من أذكار الله كان يقوم به بعد العصر. وعندئذ ذبح كل الخيول ولم يعد يستفيد منها لنفسه بل تركها للفقراء تقرباً إلى الله، وتوبة عن ما حصل له من تعلق قلبه بحب هذه الخيول عن ذكر ربه في الوقت المحدد لذلك.

وقد حكى القرآن الكريم القصة بقوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاؤُودَ سُلَيْمَانَ نَعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ، إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافَاتُ الْجَيَادُ، فَقَالَ إِنِّي أَحِبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَأْتُ بِالْحِجَابِ، رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفَقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٠-٣٣].

ويبيّن الإمام القرطبي عند تفسير الآية: «أن سليمان قال المقوله على سبيل التلهف ﴿إِنِّي أَحِبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ أي عن الصلاة، وأمر برد الأفراس إليه، وأمر بضرب عرقيبها وأعناقها، ولم يكن ذلك معاقبة للأفراس، إذ ذبح البهائم جائز إذا كانت مأكولة، بل عاقب نفسه حتى لا تشغله الخيل بعد ذلك عن الصلاة، ولعله عرقبها ليذبحها فحبسها بالعرقبة عن النفار، ثم ذبحها في الحال ليتصدق بلحماها، أو لأن ذلك كان مباحاً في شرعيه فأتلفها لما شغلته عن ذكر الله، حتى يقطع عن نفسه ما يشغله عن الله، فأثنى الله عليه بهذا، وبين أنه أثابه بأن سخر له الريح فكان يقطع عليها من المسافة في يوم ما يقطع مثله على الخيل في شهرين غدوأ ورواحاً»^(٢).

(١) وللعلماء أقوال في حكم أكل الضب ومنهم من يرى تحريمه ومنهم من يرى كراهيته ومنهم من يرى جواز أكله ولكن فريق أدلة والظاهر هو جواز أكله لظاهر الحديث الصحيح. انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٩٥٢-٨٥٥).

(٢) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٥/١٢٨).

ومن الصور الدالة على ترك الرسل عليهم السلام الاستفادة من بعض الرزق لأجل اشتغال القلب به في أثناء العبادة ما جاء في رواية عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ صلى في خميسة^(١) لها أعلام وقال شغلتني أعلام هذه فاذهبا بها إلى أبي جهنم^(٢) وانتوني بأنجانية^(٣) فإنما ألهته آنفاً في صلاتي^(٤) قوله: «شغلتني أعلام هذه» وفي الرواية الأخرى: «ألهته» وفي رواية للبخاري: «فأخاف أن تقتلي» معنى هذه الألفاظ متقارب

= وللعلماء خلاف حول تفسير الآيات ومنه اختلافهم حول المراد بالذكر الذي غضب سليمان في فواته عليه. وقيل: إنه صلاة العصر حيث نسيها ولم يتركها عمداً وهو قول كثير من السلف والمفسرين. وقيل: إنه كان صلاة نافلة فشغل عنها سليمان. وقيل: إنه ذكرأ اعتاده سليمان لصريح الآية في ذلك «عن ذكر ربي» وهذا القول الأخير أظهر لقوة ربطه بسياق الآية.

وكذلك خلاف العلماء في مرجع ضمير الماء في قوله «ردوها على» وقيل: إنه يرجع إلى الخيل أي أعيدها على. وقيل: إنه يرجع إلى الشمس فيكون ذلك معجزة لسليمان حيث أمر بإرجاع الشمس بعد غيابها في مغربها ليصل إلى الصلاة التي فاتته. والمعنى الأول أولى.

وكذلك خلاف العلماء في المراد بالمسح في الآية: «فطفق مسحاً بالسوق والأعناق» قال الفراء: المسح هنا القطع قال: والمعنى أنه أقبل يضرب سوقها وأعناقها لأنها كانت سبب فوت صلاته، وكذلك أبو عبيدة. وقال آخرون منهم الزهري وقناة: إن المراد به المسح على سوقها وعناقها لكشف الغبار عنها جاً لها، لأنه لم يكن سليمان ليعدب حيواناً بالعرقبة وبهلك مالاً كان ماله بلا سبب سوى أنه اشتغل عن صلاته بالنظر إليها ولا ذنب لها. وهذا الذي رجح به ابن جرير فيه نظر، والقول الأول أولى بسياق الكلام فإنه ذكر أنه آثرها على ذكر ربه حق فاته صلاة العصر، ثم أمرهم بردها عليه ليعاقب نفسه بإفساد ما أهله عن ذلك وما صدره عن عبادة ربه وشغله عن القيام بما فرضه الله عليه. ولا يناسب هذا أن يكون الغرض من ردها هو كشف الغبار عن سوقها وأعناقها بالمسح عليها بيده أو بثوبه. وقيل: إنه مسح إياها وسماها بالكتي وجعلها في سبيل الله، ولا متمسك لمن قال: إن إفساد المال لا يصدر عن النبي فإن هذا مجرد استبعاد باعتبار ما هو المقرر في شرعاً مع جواز أن يكون في شرع سليمان أن مثل هذا مباح على إفساد المال المنهي عنه في شرعاً إنما هو مجرد إضاعة لغير غرض صحيح، وأما لغرض صحيح فقد جاز مثله في شرعاً كما وقع منه ﷺ من إكماء القدر التي طبخت من الغنية قبل القسمة وهذا نظائر كثيرة في الشريعة، ومن ذلك ما وقع من الصحابة من إحراق طعام المحتكر. وكذلك هناك اختلاف في معنى بعض أجزاء الآيات.

انظر- فتح القدير الجامع بين في الرواية والدراية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٤٣١/٤، ٤٣٢) وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٥/٤) والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٢٨/١٥) وصفوة التفاسير محمد علي الصابون (٥٨/٣، ٥٩).

(١) «خميسة»: هي كساء مربع من صوف. شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٤٦/٥).

(٢) وأما بعثه ﷺ بالخميسة إلى أبي جهنم وطلب إنجانية فهو من باب الإدلال عليه لعلمه بأنه يؤثر هذا أو يفرح به. واسم أبي جهنم هذا عامر بن حذيفة بن غانم القرشي العدوي المدني الصحابي. انظر- شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٤٧/٥).

(٣) «إنجانية» قال ثعلب: هو كل ما كثف وقال غيره هو كساء غليظ لا علم له وقيل: غير ذلك. انظر- المصدر السابق.

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه. كتاب المساجد ومواقع الصلاة باب رقم (١٥) (٤٦/٥).

وهو اشتغال القلب بها عن كمال الحضور في الصلاة وتدبر أذكارها وتلاوتها ومقداصها من الانقياد والخضوع...»^(١).

إذن فالحديث يدل على أن الرسول ﷺ ترك الاستفادة من هذه الخصيصة لخافة الفتنة دون أن يحررها.

إذن فتحريم الرزق الذي أخرجه الله لعباده ليس حقيقة لأحد بل هو حق الله، لذا وردت فيه نصوص شرعية متعددة في تحريمها والتي منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيَّبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْنَتُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ، وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيَّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُون﴾ [المائدة: ٨٧-٨٨].

ولم يكن الرسل عليهم السلام يتبعون الهوى في تحريم الحلال وتحليل الحرام من الرزق وغيره بل كانوا ينهون عن ذلك^(٢) وهذا مما يؤكّد مدى تمكّن الرسل بمبادئ دينهم في الأمور المتعلقة بالرزق وغيره.

المسألة الرابعة- ملكية الرزق بالطرق المشروعة

والمراد بملكية الرزق في موضوع هذا البحث، هو حيازة الرزق وضمّه إلى مالكه وصاحبـه مع انتفاعـه به وتصـرفـه فيه، ومنعـ الغـير من تلكـ الحقوقـ فيـ الرـزـقـ إـلاـ بإـذـنـ صـاحـبـ الرـزـقـ^(٣).

إن الرسل عليهم السلام هم بـشـرـ مثلـ بـقـيـةـ البـشـرـ وـسـعـواـ فيـ طـلـبـ أـرـزـاقـهـمـ الـظـاهـرـةـ، وـمـلـكـوـهـاـ كـمـاـ يـسـعـىـ النـاسـ الـآـخـرـونـ وـيـعـلـكـوـنـ الـأـرـزـاقـ، وـلـكـ الرـسـلـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ اـمـتـازـواـ عـنـهـمـ بـالـوـحـيـ الإـلهـيـ مـاـ جـعـلـهـمـ يـتـحـلـونـ بـالـصـفـاتـ الـمـطـابـقـةـ لـمـبـادـئـ دـيـنـهـمـ مـلـكـيـةـ الرـزـقـ.

ومن أهم تلك الصفات ما يأتي:

(١) انظر- شرح صحيح مسلم للإمام الترمذ (٥/٤٦).

(٢) انظر- تفسير الطبرى المسمى جامع البيان في تأویل القرآن للإمام ابن جریر الطبرى (٧/٩)، وتفسیر القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢/١٢٠، ١٢١)، وجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٦/١٦٨، ١٦٩).

(٣) سبق ذكر التعريف بـالـمـلـكـيـةـ فيـ صـفـحةـ (٥٧ـ)ـ هـامـشـ رـقـمـ (٥ـ)ـ مـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ. وـانـظـرـ أـيـضاـ التـعـرـيفـاتـ لـلـجـرجـانـيـ صـ/٢٨٤ـ، وـمعـجمـ الـمـصـطـلـحـاتـ وـالـأـلـفـاظـ الـفـقـهـيـةـ لـلـدـكـتـورـ مـحـمـودـ عـبـدـ الرـحـمـنـ عـبـدـ الشـعـمـ (٣ـ/٣ـ)ـ طـ/ـ دـارـ الفـضـلـةـ -ـ الـقـاهـرـةـ.

١- إثبات ملكية الله للرزق قبل ملكية البشر له.

إن جميع الرسل عليهم السلام أثبتوا ملكية الله عز وجل للرزق بكل أنواعه، وبينوا ذلك لأمتهم في عصور النبوات على اختلاف أزمنتهم بأساليب دعوية متعددة. وأكدوا أن ملكية البشر للأرزاق تأتي من تملك الله إياهم تلك الأرزاق، وذلك لسعة رحمة الله وإنعامه على خلقه أجمعين.

وقد حكى القرآن الكريم مواقف عديدة لدعوة الرسل عليهم السلام أقوامهم لإثبات هذه الملكية الحقيقة، ومن تلك المواقف ما يأتي:

أ- ما جاء في قول نوح عليه السلام لقومه عند ما رفضوا دعوته، بقول الله تعالى عنه: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا، وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنَهَارًا، مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ [نوح: ١٣-١٠].

ب- ما جاء في قول نبينا محمد ﷺ للمشركين في معرض إقراره بأمر الله له إن الله هو المنفرد بالخلق والرزق والإلهية، بعد نفي هذه الأمور عن آهاتهم بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٤].

ومعنى الآية: من يخلق لكم هذه الأرزاق الكائنة من السماوات أي عن المطر والشمس والقمر والنجوم وما فيها من المنافع وما يخرج من الأرض من الماء والنبات، ولا يمكن للمشركين أن يقولوا هذا فعل آتنا فيقولون لا ندرى فقال: إن الله يفعل ذلك الذي يعلم ما في نفوسكم^(١).

وكما بين الرسول للمشركين في معرض الاحتجاج عليهم بإثبات وجود الله وقدرته على الخلق وجلب الرزق، وذلك في قول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [آل عمران: ٢٩].

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٧١٠)، والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٢/١٩١).

أي أن كل ما في الأرض من أنعام رزق من الله خلقه وهم حق ملكيتها^(١) حيث إن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

ويفهم من الآيات السابقة في ذكر مواقف الرسل من ملكية الرزق، أن الله عز وجل صاحب الملكية الحقيقة للرزق، وأن ملكية البشر للرزق تأتي بتفضل من الله عز وجل على خلقه.

وكذلك لم يُخرج الرسل عليهم السلام أنفسهم من دائرة الملكية البشرية للأرزاق بعد ملكية الله لها، بل أثبتوها وأمنوا بها وعملوا بمقتضاها في حياتهم الدعوية والاقتصادية، وموافقتهم في ذلك كثيرة ومنها ما يأتي:

أ- ما جاء في دعاء يوسف عليه السلام أنفسهم من دائرة الملكية البشرية والآخرة توفّني مُسْلِمًا وأَلْحِنْيَ بالصالحين» [يوسف: ١٠١].

ومما يدل عليه قوله: «رَبٌّ قَدْ آتَيْتِنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلِمْتِنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ...» أن كل ما كان يتمتع به من نعم الملك والعلم وغيره، من رزق الله ورحمته وفضله عليه.

ب- ما جاء في قول النبي إبراهيم عليه السلام في معرض رده على المشركين المناوئين لدعوته من قومه بقول الله تعالى عنه: «قَالَ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ، أَتُمْ وَآباؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ، فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ، الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِنِي، وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِيْنِي، وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِيْنِي، وَالَّذِي يُمِيَّتِنِي ثُمَّ يُحْيِيْنِي، وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَعْفُرَ لِي خَطِيَّتِي يَوْمَ الدِّينِ» [الشعراء: ٧٥-٨٢].

ويدل قوله في الآية الكريمة: «وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِيْنِي» على أن إبراهيم كان مؤمناً بأن الله خالقه ورازقه بما سخر ويسر من أسباب السماوية والأرضية للخلق^(٢).

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١٠١/١، ١٠٢).

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٤٥١).

والآيات والأحاديث كثيرة في بيان مواقف الرسل عليهم الصلاة والسلام في إثبات قضية ملكية الله للرزق قبل ملكية البشر.

حيث إن ملكية الإنسان للرزق ليست ملكية حقيقة للرزق، بل هو مستخلف فيها لفترة محددة تنتهي بموته من قبل ربه عز وجل، كما قال تعالى: ﴿أَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: ٧] ^(١).

وإثبات الرسل عليهم الصلاة والسلام ملكية الرزق لله عز وجل عند أدائهم الأمانة الدعوية على أكمل الوجه، مما يدل على مدى تقيدهم بهدي شريعتهم في الدعوة وطلب الرزق وغيرها.

٢- سلوك طرق الكسب المشروعة.

إن الرسل عليهم السلام كانوا يملكون أرزاقهم عن طريق الحلال البعيدة عن كل أنواع الظلم المتعارف عليه في مجتمعهم. وذلك بسلوك طرق كسب الرزق الحلال ^(٢) لملكيته، ومن أهم الصفات الظاهرة للرسل عند سلوك طرق كسب الرزق في سيرتهم ما يأتي:

أ- الاحتراف ^(٣) واتخاذ المهن.

إن الاحتراف واتخاذ المهن وسيلة من وسائل كسب الرزق وامتلاكه، لذا بادر الرسل إلى الأخذ بهذا المبدأ حتى عرف بعضهم عليهم السلام بعض المهن، منها

(١) انظر- المال في القرآن الكريم دراسة موضوعية لسليمان بن إبراهيم بن محمد الحصين (ص: ١٩) ط/دار المراج الدولية للنشر، الرياض - بيروت - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤١٥ هـ ١٩٩٥ م.

(٢) إن طرق المكافئ تتفرع إلى قسمين أساسين وهما الطرق الحسية والطرق المعنوية.

أما الطرق الحسية للكسب الحلال فنوعان: ١- ما يأتي منه الرزق بسبب العمل والحركة والنشاط وهي كثيرة مثل الإجارة والزراعة والصناعة وغيرها. ٢- ما يأتي منه الرزق بمشيئة الله وتفضله بنعمته على العباد بلا عمل ولا سعي منهم وهي كثيرة مثل الإرث والزكاة وغيرها. أما الطرق المعنوية للكسب الرزق: فهي طرق مسهلة ومعينة جلب الرزق وسعته، ولا تستغني عن الطرق الحسية بمشيئة الله عز وجل مثل الدعاء والاستغفار وغيرها. انظر بالتصريح مفاتيح الرزق في ضوء الكتاب والسنّة للدكتور فضل إلهي ص (٨٩-١١). وكسب المال في ضوء السنّة للشيخ على بن عبد الله بن عبد الرحمن الجمعة ص (٣٠٦-٥٤)، هو رسالة علمية (ماجستير) مقدمة لقسم السنّة وعلومها بكلية أصول الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام ١٤٠٤ هـ - ١٤٠٥.

(٣) الاحتراف: مصدر احتراف وهو بمعنى: اتخاذ حرف أي اخذ وسيلة الكسب من زراعة وصناعة وتجارة وغيرها. ويقال: (الحرفي): أي الشخص الذي يكسب عيشه بالعمل في حرف بصفة مستمرة منتظمة. انظر - المعجم الوسيط (١٦٧/١).

الإجارة، وقد عمل نبي الله موسى أجيراً لدى نبي الله شعيب عليهما السلام^(١) كما في قول الله تعالى عنه: «قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتِي هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَاجٍ فَإِنْ أَتَمْمَتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ» [القصص: ٢٧] أي طلب منه شعيب أن يرعى غنمه ثانية سنين فإن تبرع بزيادة سنتين فهو يرجع إلى اختياره، وإلا ففي الثمان كفاية وذلك مقابل زواج ابنته^(٢).

ومنها: مهنة التجارة، وقد عمل نبي الله محمد ﷺ في التجارة، حيث شارك زوجته خديجة في المضاربة التجارية إلى الشام، وتصف فيها الرسول ﷺ بالأمانة والعدل. وما جاء في رواية قصة عودة الرسول من الشام بتجارة خديجة رضي الله عنها أنه «... وقدم رسول الله ﷺ بتجارتها فرحت ضعف ما كانت تربح، وأضعفت له ضعف ما سmet له»^(٣).

ومنها: مهنة الرعي: فإن الرسول ﷺ قد عمل راعياً لأغنام أهل مكة على القراريط، كما جاءت به رواية أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ما بعث الله نبياً إلا رعى الغنم. فقال أصحابه: وأنت؟ فقال: نعم، كنت أرعاها على قراريط^(٤) لأهل مكة»^(٥). وكذلك كان الرسول يبيع ويشتري حسب حاله واحتياجه إلى الرزق ولكن شراؤه بعد أن أكرمه الله بالرسالة كان أكثر من بيته^(٦).

ومنها: مهنة صناعة الحديد، فقد عمل فيها نبي الله داود فأكل مما يكسبه من عمل يده^(٧).

(١) على قول أكثر العلماء. انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٥١٠، ٥١١).

(٢) انظر - المصدر السابق (٣/٥١١).

(٣) انظر - السيرة النبوية لأبي محمد عبد الملك بن هشام المعافري بتحقيق طه عبد الرؤوف سعد (١٧١/١-١٧٣) ط/دار الجليل عام ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م. والطبقات الكبرى لحمد بن سعد (١/١٠٣-١٠٥) ط/دار الكتب العلمية بيروت لبنان.

(٤) (قراريط): جمع قرياط وهو جزء من الدييار أو الدرهم. وقيل: قراريط اسم موضع بمكة. ولكن الأول أرجح لأن أهل مكة لا يعرفون بما مكاناً يقال له قراريط. انظر - السيرة النبوية لابن هشام (١/١٥٤).

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه. كتاب الإجارة رقم (٢) (٤/٥١٤).

(٦) انظر - زاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية بتحقيق شعيب الأرناؤوط عبد القادر الأرناؤوط ط/مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة السادسة والعشرون ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م (١/١٦٠).

(٧) كما سبق ذكر الآيات والحديث الصحيح الدال على ذلك في صفحة (٧٥) من هذا البحث.

ومنها: مهنة النجارة. قد عمل فيها نبي الله زكريا عليه السلام حيث كان يأكل من كسب يده، وجاء في رواية أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «كان زكرياء بنحارا»^(١).

وبين الإمام النووي أن من فوائد الحديث: جواز الصنائع وأن النجارة لا تسقط المروءة وأهلا صنعة فاضلة، وفي الحديث أيضاً فضيلة لزكريا فإنه كان صانعاً يأكل من كسبه^(٢).

ومنها مهنة الزراعة. وإن استثمار الأرض بالزراعة من طرق كسب الرزق، وقد استفاد منها بعض الرسل عليهم السلام في كسب بعض أرزاقهم، كما هو ظاهر في معاملة الرسول لليهود بمزارعة أرض خير على نصف ثرها.

كما جاء في رواية ابن عمر رضي الله عنهما: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى خير اليهود على أن يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها»^(٣).

وكان يستفيد مما يخرج من تلك الأراضي نتيجة المزارعة بينه وبين اليهود لنوابه وما ينزل به من أمور المسلمين^(٤).

وما ذكر هنا من أسماء المهن لبعض الرسل عليهم السلام إنما هو على سبيل ذكر نماذج منها وليس بمحصرها^(٥)، وكذلك لأجل عرض مشروعية الاحتراف والتخاذل المهن المختلفة وسيلة لكسب الرزق للرسل عليهم السلام وكذلك لأجل بيان التزام

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه. كتاب الفضائل باب رقم (٤٥) رقم الحديث (٢٣٧٩) (١٤٤/١٥).

(٢) انظر - شرح صحيح مسلم للإمام النووي (١٤٤/١٥).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه. كتاب الحرف والمزارعة باب رقم (١١) رقم الحديث (٢٣٣١) (١٩/٥).

(٤) للعلماء رحمهم الله أقوال عدّة في صفة فتح خير وتقسيم أرضها ومنها: أن خير فتح شطرها عنوة، وشطرها صلحاء، فقسم ما فتح عنوة بين أهل الخمس والغافلين، وعزل ما فتح صلحاء لنوابه وما يحتاج إليه من أمور المسلمين. ولكن الظاهر في أقوال المحققين: أن خير فتح كله عنوة. وأما الأرض التي فتحت عنوة فالإمام خير بين قسمها ووقفها. لذا فالرسول صلى الله عليه وسلم شطر خير وعزل شطرها. انظر - زاد العاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية (٣٢٨/٣، ٣٢٩).

(٥) حيث نسب بعض المهن الأخرى إلى بعض الرسل عليهم السلام كالزراعة لآدم والخياطة لإدريس والصيد لعيسى والنحارة لوح عليهم السلام التي من نتاجها صنع السفن بوحى من الله، فقال تعالى: (فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنُعْ الْفَلَكَ بِأَعْيُنَنَا وَوَحْيَنَا). ولسلامان الحياكة وصناعة الغزل والنسيج ولعيسى ابن مرريم الصباغة. انظر - البداية والهداية للإمام ابن كثير (٣١٢/٢) والعمل والعمال والمهن في الإسلام لدكتور زيدان عبد الباقى (ص: ٣٢-٤٢).

الرسول عليهم الصلاة والسلام بما كانوا يدعون إليه في كل جوانب الحياة التي منها الجانب المتعلقة بالاحتراف لكسب الرزق.

بـ- الجد والإتقان

إن الجد في أداء العمل وإتقانه مما علم عليه الرسل عليهم السلام من صفاتهم في أداء أي عمل سواء فيه ما تعلق بالدعوة إلى الله عز وجل ومتطلباتها، أو ما تعلق بمعاملات الناس التي منها مجال طلب الرزق.

وقد أجاد الرسل عليهم السلام الأعمال والمهن التي مارسوها للحصول على أرزاهم واجتهدوا فيها خير اجتهاد.

ونماذج لهذا الموقف منهم كثيرة منها ما يأتي:

١- ما هو ظاهر في موقف داود الشفلا في بذل جهده في صناعة الدروع وإتقانه من الحديد مع دقة تشكيله وجماله للناس. كما يفهم من قول الله تعالى عنه: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالْحَدِيدِ، أَنْ اعْمَلْ سَابِعَاتٍ وَقَدْرٌ فِي السَّرْد﴾ [سبأ: ١٠-١١].

⁽¹⁾ وقال مجاهد في قوله تعالى: «وَقَدْرٌ فِي السَّرْد». لا تدق المسمار فيفلق في

الحلقة ولا تغلوظه فيقصمها واجعله بقدر^(٤).

وكما يفهم من قول الله تعالى: ﴿وَعَلِمْنَا صَنْعَةَ لَبُوْسٍ لَكُمْ لِتُخْصِّبُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَتُمْ شَاكِرُونَ﴾ [الأنياء: ٨٠]. أن داود أفاد الناس بهذه الصناعة علماً وتطبيقاً، حيث كان يصنع الدروع ويبيعها، فتعلم منه الناس هذا النوع من صناعة الحديد في هذا الشكل الذي لم يسبق إليه قبله^(٣).

-٢- ما هو ظاهر في بذل الرسول محمد ﷺ جهده في إتقان العمل التجاري إلى الشام الذي عقده مع زوجته خديجة رضي الله عنها حيث استطاع - بعون الله - أن يوفر جميع متطلبات نجاح ذلك العمل حتى عاد إلى خديجة رابحاً في تلك التجارة^(٤).

(١) مجاهد هو مجاهد بن جبر أبو الحاج السكري مولى بني مخزوم، تابعي، مفسر روى الكثير عن ابن عباس أخذ عنه القرآن والتفسير والفقه، وعن أبي هريرة، وعائشة وغيره رضي الله عنهم وعنهم عكرمة، وعطاء، وطاووس وغيرهم. توفي بعد المائة وهو ساجد، قيل إنه عرض القرآن على ابن عباس ثلاثين مرة قيل: كانت وفاته سنة ١٠١-١٠١٠.

(٤) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٩٦/٣).

^(٣) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢٥٢/٣ و٦٩٦).

(٤) انظر - السيرة النبوية لابن هشام (١٧١-١٧٣) سبق ذكر القصة في صفحة (١١٨).

وإن بذل الجهد لإتقان العمل الهدف مشروع وهو منهج جميع الرسل عليهم السلام. والنصوص الشرعية في بيان ذلك كثيرة ومنها ما صرخ به الرسول ﷺ بأمر ربه في وجوب تحسين العمل المشروع بقوله تعالى: **﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتَرُدُونَ إِلَى عَالَمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبَّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾** [التوبه: ١٠٥]. قال مجاهد عند تفسير الآية: «هذا وعيد يعني من الله تعالى للمخالفين أوامره بأن أعمالهم ستعرض عليه تبارك وتعالي وعلى الرسول وعلى المؤمنين ...»^(١). ولفظ العمل هنا عام يشمل كل الأعمال المشروعة التي رضي بها الله عز وجل، سواء منها ما يكون بين العبد وربه، أو ما كان بين العباد أنفسهم في الأمور التي تستلزم الأحكام الشرعية التي منها جوانب طلب الرزق. ومن النصوص الدالة على تحسين العمل من روی عن الرسول ﷺ قوله: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلْتُمْ كُمْ عَمَلاً أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَيْهِ»^(٢). إذن فتحسين العمل وإتقانه والاجتهاد فيه من هدي الرسل عليهم السلام حيث ساروا عليه في جميع أعمالهم التي منها كسب الرزق. ولا تدل هذه الصفة في عمل الرسل على أنهم اشتغلوا بجميع أنواع العمل والمهن في طلب الرزق، وإنما عملوا ببعضها مما أباحته شريعتهم من طرق الكسب الحال، وكانوا خير من نفذ تلك المهن وبينوا الأعمال والأحكام المتعلقة بطلب الرزق وطريقه التي سلكوها، وأما التي لم يسلكوها فاكتفوا ببيان أحكامها. إذن فعلى الدعاة في كل عصر مراعاة هدي الرسل ومناهجهم في جميع الأمور سواء منها ما تعلق بالدعوة وطلب الرزق أو غيره.

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥٠٩/٢).

(٢) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الأوسط رقم الحديث (٨٩٧) (١٧٥/١) وقال الإمام الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن هشام إلا مصعب تفرد به بشر» وقال الإمام الهيثمي: «أبو علي، وفيه مصعب بن ثابت، وثقة ابن حبان وضعفه جماعة» انظر: مجمع الزوائد (٤/٩٨). وبحيز علماء أهل الحديث رواية الحديث الصعيف بشروطه في الموعظ والترغيب والترهيب والقصص، وكذلك يحيى جهور العلماء العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بشروط ثلاثة:

أ) أن يكون الضعف غير شديد.

ب) أن يدرج الحديث تحت أصل معمول به.

ج) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

انظر: تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ص/٦٥، ٦٦. ط/ مكتبة المعرف - الرياض - الطبعة الثانية ١٤٠٧ - ١٩٨٧ م.

وإن بذل الجهد لإتقان العمل المأهول مشروع وهو منهج جميع الرسل عليهم السلام. والنصوص الشرعية في بيان ذلك كثيرة ومنها ما صرحت به الرسول ﷺ بأمر ربه في وجوب تحسين العمل المشروع بقوله تعالى: «وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتَرُونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» [التوبه: ١٠٥]. قال مجاهد عند تفسير الآية: «هذا وعد يعني من الله تعالى للمخالفين أوامرها بأن أعمالهم ستعرض عليه تبارك وتعالي وعلى الرسول وعلى المؤمنين ...»^(١). ولفظ العمل هنا عام يشمل كل الأعمال المشروعة التي رضي بها الله عزوجل، سواء منها ما يكون بين العبد وربه، أو ما كان بين العباد أنفسهم في الأمور التي تستلزم الأحكام الشرعية التي منها جوانب طلب الرزق. ومن النصوص الدالة على تحسين العمل من روی عن الرسول ﷺ قوله: «إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتلقنه»^(٢). إذن فتحسين العمل وإتقانه والاجتهاد فيه من هدي الرسل عليهم السلام حيث ساروا عليه في جميع أعمالهم التي منها كسب الرزق. ولا تدل هذه الصفة في عمل الرسل على أنهم اشتغلوا بجميع أنواع العمل والمهن في طلب الرزق، وإنما عملوا ببعضها مما أباحته شريعتهم من طرق الكسب الحلال، وكانوا خير من نفذ تلك المهن وبينوا الأعمال والأحكام المتعلقة بطلب الرزق وطرقه التي سلكوها، وأما التي لم يسلكوها فاكتفوا ببيان أحكامها. إذن فعلى الدعاة في كل عصر مراعاة هدي الرسل ومناهجهم في جميع الأمور سواء منها ما تعلق بالدعوة وطلب الرزق أو غيره.

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥٠٩/٢).

(٢) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الأوسط رقم الحديث (٨٩٧) (١٧٥/١) وقال الإمام الطبراني: «لم يرو هذا

الحديث عن هشام إلا مصعب تفرد به بشر» وقال الإمام الهيثمي: «أبو علي، وفيه مصعب بن ثابت، وثقة ابن حبان وضعفه جماعة» انظر: مجمع الروايد (٤/٩٨). ويحيى علماء أهل الحديث رواية الحديث الضعيف بشرطه في الموعظ والترغيب والترحيب والقصص، وكذلك يحيى جهور العلماء العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال بشرط ثلاثة:

أ) أن يكون الضعف غير شديد.

ب) أن يدرج الحديث تحت أصل معنوي له.

ج) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته، بل يعتقد الاحتياط.

انظر: تيسير مصطلح الحديث للدكتور محمود الطحان ص/٦٥، ٦٦. ط/ مكتبة المعرف - الرياض - الطبعة

الثانية ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

ج- تملك الرزق من طرق مشروعة غير الاحتراف

إن الطرق المشروعة لتملك الرزق كثيرة ومنها الطرق المشروعة غير الاحتراف وهي متعددة ومختلفة، منها الهبة والهدية، والميراث وغيرها^(١). وقد حصل بعض الرسل عليهم الصلاة والسلام على بعض أرزاقهم عن طريق غير الاحتراف كما يأتي:

١- الهبة، والهدية

ومعنى الهبة في الشرع: هو تمليلك العبد بلا عوض^(٢).

ومعنى الهدية: ما يؤخذ بلا شرط الإعانة – أو الإعادة^(٣).

ويفهم من هذين التعريفين أن الهبة والهدية معنٍ واحدٍ في شيء واحد.

وإن بعض الرسل عليهم السلام قد اكتسبوا بعض أرزاقهم من الهبات والهدايا من الأموال الطيبة، وقبلوها من أصحابها لشرعيتها في دينهم.

والشواهد لقبول الهدية كثيرة في سيرة الرسل عليهم السلام ومنها ما يأتي:

أ- قبول نبى الله إسماعيل الهدية من قبيلة جرهم، وقد ذكر صاحب المعرف: أن إبراهيم لما ترك ابنه إسماعيل عليهما السلام وأمه في مكة، حيث تربى فيها إسماعيل مع أمه فجاءت رفقة من جرهم فنزلوا شباب مكة وأعطوا إسماعيل سبع أعنز فكانت أصل ماله، فنشأ إسماعيل مع أولادهم وتعلم الرمي ونطق بلسانهم، ثم خطب إليهم فزوجوه امرأة منهم^(٤).

ب- أن نبى الله محمد ﷺ كان يقبل الهدية وأباح قبولها على مختلف أنواعها وأحجامها وأسماها من منيحة^(٥) وحبة وهدية، وعطاء، وغيره ثم حد على بذل الهدية وقبولها بأساليب دعوية نبوية متعددة التي كان منها الإثابة على الهدية.

(١) سبق ذكر أسماء بعض طرق كسب الرزق في (ص:) هامش رقم (١٨) من هذا البحث.

(٢) انظر - التعريفات للجرجاني (ص ١٢).

(٣) انظر - المصدر السابق (ص ٣١٣).

(٤) المعرف لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ص: ٢١) ط/دار الكتب العلمية - بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٥) معنى المنيحة: للعلماء تعريفات لمنيحة ولعلى أقر بها لمقصود المنية ما قاله أبو عبيد: «المنيحة عند العرب على وجهين أحدهما أن يعطي الرجل صاحبه صلة فيكون له . والآخر أن يعطيه ناقة أو شاة يتسع بحملها ووبرها زماناً ثم يردها» وقال شيخ الإسلام الإمام بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد العيني: «المنيحة في الأصل العطية من منح إذا أعطي وكذلك المنحة بالكسر». انظر - عمدة القاري شرح صحيح البخاري للإمام العلامة بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد العيني (١٣/١٨٤، ١٨٥) ط/دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

وما جاء في ذلك رواية عائشة^(١) رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله يقبل الهدية وينثب عليها»^(٢).

ورواية أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لو دعيت إلى ذراع أو كُرَاع لأجنبت، ولو أهدي إلى ذراع أو كُرَاع لَقَبِلت»^(٣).

وفي الحديث حض على قبول الهدية ولو قلت لثلا يمتنع الباعث من الهدية لاحتقار الشيء فحضر على ذلك لما فيه من التألف^(٤).
إذن فالرسل عليهم السلام كانوا يقبلون الهدية مع الحافظة على العمل بالأحكام الشرعية المتعلقة بها.

٢- الميراث (الإرث)

وأما الإرث فمعناه في الاصطلاح: هو الميراث، وجمعه مواريث، وهو المال المخلف عن الميت، ويقال له أيضاً التركة. وقيل: الإرث هو انتقال مال الميت إلى حي بعده^(٥).

(١) عائشة هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها ولدت بعد المبعث بأربع سنين، تزوجها رسول الله ﷺ في السادسة أو السابعة من عمرها، ودخلت بها وهي في التاسعة شوال: في السنة الأولى من الهجرة، قال عنها عطاء بن أبي رياح: «كانت عائشة أفقه الناس، وأعلم الناس، وأحسن الناس رأياً في العامة» وروي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال: ما أشكل علينا أمر فسألنا عن عائشة إلا وجدنا عنده في علمًا. وفي الصحيح عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام» بشرها رسول الله ﷺ أنها من أزواجه في الجنة، وكانت أحب أزواجه إليه، وهي التي تولت تحريره، وتوفي رسول الله ﷺ بين سحرها ونحرها، وفي بيتها، وفي ليلتها، روت عنه الكثير الطيب، وكانت سخية منفقة في سبيل الله توفيت سنة ٥٨ ودفت بالبيع رضي الله عنه. انظر - الإصابة في غيبة الصحابة (٤/٤٤٨-٣٥٠).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه. كتاب الهبة باب رقم (١١) (٥/٢٣٣-٢٤٩). للعلماء أقوال في حكم مكافأة الهدية واستدل بعض المالكيّة بهذا الحديث على وجوب المكافأة على الهدية إذا أطلق المهدى وكان من مثله يطلب الثواب كالفقير للغنى. بخلاف ما يهبه الأعلى للأدنى. ووجه الدلالة منه مواظبه رضي الله عنه. وبه قال الشافعى في القدم، ويجاب بأن مجرد الفعل لا يدل على الوجوب ولو وقعت المواظبة كما تقرر في الأصول. وذهبت الخفيف والشافعى في الجديد أن الهبة للثواب باطلة لا تعتقد لأنها بيع مجهول، وأن موضع أهبة التبرع...» انظر - عون المبود بشرح سنن أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادى (٩/٤٥١، ٤٥٢).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الهبة باب رقم (٤) (٥/٢٣٦).

(٤) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٥/٢٣٦).

(٥) انظر - الروض المربع شرح زاد المستقنع للشيخ العلام منصور بن يونس بن إدريس البوهي (٣/٢١، ٢٢) ط/مكتبة الرياض الحديقة، الرياض المملكة العربية السعودية.

والإرث من الطرق المشروعة لكسب الرزق في دين كل الرسل عليهم

السلام^(١).

وقد كسب بعض الرسل بعض أرزاقهم من الإرث، مثل نبي الله محمد ﷺ كما روى أبو الحسن علي الماوردي ما حكاه عن الواقدي: «أن رسول الله ورث من أبيه عبد الله، أم أيمن الحبشية، واسمها بركة، وخمسة أحمال، وقطيع من غنم، وقيل: ومولا شقران، وابنه صالحًا، وقد شهد بدرًا. وورث من أمه آمنة بنت وهب الزهرية، ودارها التي ولد فيها في شعب بنى علي، وورث من زوجته خديجة بنت خويلد رضي الله عنها – دارها بعكة بين الصفا والمروة خلف سوق العطارين، وأموالاً...»^(٢).

وأما أموال الرسل عليهم السلام فلا ترثها ورثتهم بعد موتهم عليهم السلام، وما تركوه من الأموال فهي صدقة. كما جاء بيان ذلك عن أبي بكر الصديق لعلي بن أبي طالب والعباس ﷺ عند طلبهما ما كان في ملك الرسول ﷺ من الأموال بعد موته فقال أبو بكر: «لا أدرى ذلك، إن رسول كان يقول: إنا معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا فهو صدقة...»^(٣).

وما ورد من أن سليمان ورث داود عليهما السلام في قول الله تعالى عنهما: **«وَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاؤُودَ»** [النمل: ١٦]. إنما ورث نبوته وعلمه وملكه، وكان لداود

(١) ومن النصوص الشرعية الدالة على العمل بالإرث في شريعة النبي الله محمد ﷺ قول الله تعالى : **«لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مُّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مُّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا»** [النساء: ٧]. أي جميع الناس في الميراث سواء في حكم الله تعالى يستحقون في أصل الوراثة وإن تفاوتوا بحسب ما فرض الله لكل منهم بما يدل إلى الميت من قرابة، أو زوجية أو ولاء، فإنه لحمة كلحمة النسب. انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١/٤٠٦). وما جاء في رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: أنا أولي بالمؤمنين من أنفسهم، فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا قضايته، ومن ترك مالاً فلورثته» أخرجه الإمام البخاري في صحيح المطوع مع فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر كتاب الفراش بباب رقم (٤) (١٢/١١).

(٢) الواقدي نقلًا عن الأحكام السلطانية في الولايات الدينية، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الماوردي (ص: ٢٩٥، ٢٩٦).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بطول الحديث كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفقيه رقم الحديث (١٧٥٧) (٣/١٣٧٦)، وجاء في رواية بلفظ: «إنا معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركنا فهو صدقة...» أخرجه الإمام الحافظ الطبراني في المعجم الأوسط بطوله، بتحقيق الدكتور محمود الطحان في حديث طوبيل (٥/٢٩٠-٢٩٢) ط/ مكتبة المعارف - الرياض الطبعة الأولى.

تسعة عشر ذكراً، فَخُصَّ سليمان بذلك ولو كانت وراثة مال لكان جميع أولاده فيها سواء»^(١).

و كذلك ما جاء في وراثة يحيى أبا زكرياء عليهما السلام فيما حكاه القرآن الكريم عن دعاء زكرياء وجاء فيه: «... وَإِنِّي خَفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتْ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا، يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا» [مريم: ٦-٥].

وقد وردت أقوال للعلماء في بيان المراد بوراثة نبي الله يحيى أبا زكرياء عليهما السلام، والصحيح الذي عليه أكثر العلماء أنه ورثه العلم والحكمة والنبوة وليس وراثة المال^(٢).

وأما الاستحقاق بتركات الإرث فله شروط وموانع في الشرع وهي مفصلة في الكتب الفقهية وغيرها.
ولكن الرسل عليهم السلام كانوا أكثر الناس التزاماً بالأخلاق العالية قبل مبعثهم، وأما بعد مبعثهم فكانوا أشد الناس تمسكاً بالمبادئ الشرعية المتعلقة بالميراث وغيره.

(١) انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام أبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (١٠٩/٦).

(٢) انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٥/٢٠٨-٢١٠) والبداية والهداية للإمام ابن كثير (٣٩٦-٣٩٩/٢).

وما قاله العلماء في ميراث زكرياء لابنه يحيى عليهما السلام ما جمعه الإمام ابن الجوزي: «الميراث أربعة أقوال: أحدها: يرثني مالي، ويرث من آل يعقوب النبوة ...، والثاني: يرثني العلم، ويرث من آل يعقوب الملك، فأجابه الله تعالى إلى وراثة العلم دون الملك ...، والثالث: يرثني نبوتي وعلمي، ويرث من آل يعقوب النبوة ... الرابع: يرثني النبوة، ويرث من آل يعقوب الأخلاق ...، وقال مجاهد: كان زكرياء من ذرية يعقوب، وزعم الكلي وعمران - أبو مريم - أخوين. والصحيح: أنه لم يرث ميراث المال لوجوهه: أحدها: أنه قد صح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة» الثاني: أنه لا يجوز أن يتأنس النبي ﷺ على مصير ماله بعد موته إذا وصل إلى ورثه المستحق له شرعاً. والثالث: أنه لم يكن ذا مال. وقد روى أبو هريرة عن رسول الله ﷺ أن زكرياء كان نجاشاً» زاد المسير في علم التفسير (٥/٢٠٩، ٢١٠) وما ورد من الحكم في النهي عن وراثة الأنبياء وكلا يظن أنهم جعوا المال لوراثهم. انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (١٢/١٠).

٣- الغنيمة

الغنيمة لغة مأخوذ من الغنم، ولها عدة معانٍ منها: الفوز بالشيء فيقال غنم الشيء أي فاز به. ويقال أيضاً: غنم الغازي في الحرب أي ظفر بمال عدوه. وغير ذلك من المعانٍ وفق التغييرات الداخلية على كلمة غنم. والغنيمة جمعها الغنائم، وجمع مغنم المغاظم^(١).

والغنيمة في الاصطلاح: لها عدة تعريفات منها:-

أ- الغنيمة: «اسم لما يؤخذ من أموال الكفارة بقوة الغرابة وقهـر الكـفر على وجه يـكون فيه إعلـاء كـلمـة الله تـعـالـى»^(٢).

ب- وقيل بأن الغنائم هي: ما أصيـبـ من أموـالـ أـهـلـ الحـربـ وأـوـجـفـ عـلـيـهـ المسلمين بالخـيلـ والـركـابـ^(٣). وهـذـاـ التعـرـيفـانـ وـغـيـرـهـماـ منـ التـعـرـيفـاتـ تـكـادـ يـكـونـ مدـلـولـهـاـ وـاحـدـاـ فيـ أـخـذـ أـمـوـالـ أـهـلـ الحـربـ عنـ طـرـيقـ الـغـلـبـةـ. ولـكـنـ التـعـرـيفـ الـأـوـلـ أـكـثـرـ شـمـولاـ لـعـنـ الـغـنـيـمـةـ، وـذـكـرـ الـهـدـفـ مـنـهـ الـذـيـ هوـ إـعـلـاءـ كـلمـةـ اللهـ تـعـالـىـ ثـمـ الـاسـتـفـادـةـ مـنـ أـمـوـالـ الـكـفـارـ نـتـيـجـةـ وـجـودـ الـقـوـةـ الـجـهـادـيـةـ لـرـفـعـ كـلمـةـ التـوـحـيدـ وـالـدـعـوـةـ إـلـيـهـ.

وـأـمـاـ الـغـنـيـمـةـ وـأـصـنـافـهـاـ فـيـ كـوـنـهـاـ أـخـذـ أـمـوـالـ الـكـفـارـ عنـ طـرـيقـ وـجـودـ قـوـةـ الـجـهـادـ فـيـ سـبـيلـ اللهـ مـنـ خـرـاجـ^(٤) وـفـيـءـ^(٥) وـصـفـايـاـ^(٦) وـجزـيـةـ^(٧) فـهـيـ كـانـتـ مـنـ طـرـقـ كـسـبـ

(١) انظر - المعجم الوسيط (٦٦٤/٢).

(٢) التعريفات للجرجاني (ص: ٢٠٩).

(٣) انظر - لسان العرب لابن منظور (٤٤٦/١٢).

(٤) والخرج نوعان: ١- خراج المقادسة وهو المقدار المحدود من ناتج الأرض مثل النصف أو الحمس والسدس وهو الذي كان في عهد رسول الله ﷺ. ٢- وأما خراج الوظيفة: فهي ما فرضه عمر على الأرض بالنظر إلى مساحتها وما زرع فيها. فلم يكن في عهد رسول الله ﷺ وإنما وجب بالإجماع. والمعنى العام للخرج: «هو ما وضع على رقب الأرض من حقوق تؤدي عنها...». انظر - الأحكام السلطانية في الولايات الدينية للإمام الماوردي (ص: ٢٦٢). والتعريفات للجرجاني (ص: ١٣٢)، وبحوث فقيهة هامة للدكتور عبد العزيز الخياط (ص: ٢٤-٢٥).

(٥) الفيء: «ما رده الله تعالى على أهل دينه من أموال من خالفهم في الدين بلا قتال إما بالجلاء أو المصالحة على جزية أو غيرها. والغنيمة أخص منه والنفل أخص منها...». انظر - التعريفات للجرجاني (ص: ٢١٨). وللعلماء مدلول آخر في ذلك أن الغنيمة خاصة بالأموال المنسولة والفيء شامل لما عدا الأموال المنقوله من عقار وغيرها. انظر - الفيء والغنيمة ومصارفهمها محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الريبي (ص: ١٦٩، ١٧٠)، ط/مكتبة التوبة - الرياض، الطبعة الثانية ١٤١٣هـ.

(٦) الصفایا: سبق التعريف بها في صفحة (١٩) من هذا البحث.

(٧) جزية: هي ما يؤخذ من أهل الذمة وتسميتها بذلك للإجتناء بها في حقن دمهم. قال تعالى: «حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون». انظر - المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص: ٩٣)، وقيل: الجزية: «هي ضريبة تفرض على غير المسلمين من أهل الذمة، سواء كانوا من أهل الكتاب أو الجوس، في ضريبة شخصية سنوية وهي بحسب قدرات الناس المالية موسرين وفقراء، وهي بوجوب عقد الذمة، وهي مقابل الزكاة التي يدفعها المسلمون أو مقابل الحماية لهم...». انظر - بحث فقهية هامة للدكتور عبد العزيز الخياط (ص: ٢٧).

الرزق للرسول محمد ﷺ وأمته، للنصوص الشرعية الكثيرة الدالة على ذلك والتي منها قول الله تعالى: «فَكُلُوا مِمَّا غَنَمْتُمْ حَلَالًا طَيْبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» [الأفال: ٦٩].^(١)

ولم تكن الغنيمة حلالاً للأمم السابقة قبل محمد ﷺ، حيث كانت الغنيمة تحرق بالنار للدلالة على قبول عمل المُحَادِّين عند الله. وأما إذا وجد غلوٰ فلا تنزل النار لحرق الغنيمة، كما في رواية أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «غزا نبي^(٢) من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولما يبن بها، ولا أحد بنى بيوتاً ولم يرفع سقوفها، ولا آخر اشتري غنماً أو خلفات وهو ينتظر ولادها، فغزا، فدنا من القرية صلاة العصر أو قريباً من ذلك، فقال للشمس: إنك مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علينا، فحبست حتى فتح الله عليهم، فجمع الغنائم، فجاعت - يعني النار - لتأكلها فلم تطعمها، فقال: إن فيكم غلوٰ، فليباً يعني من كل قبيلة رجل، فلزقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلوٰ، فليباً يعني قبيلتك فلزقت يد رجلين أو ثلاثة بيده، فقال: فيكم الغلوٰ، فجاعوا برأس بقرة من الذهب فوضعوها، فجاعت النار فأكلتها، ثم أحل الله لنا الغنائم، رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا».^(٣)

وإن الغنيمة لم تكن الهدف الأساسي للجهاد وإنما كان فضلاً ورزقاً أباحه الله لمحمد ﷺ وأمته زيادة لهم مع أجر الجهاد لقول رسول الله ﷺ «تکفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه إلا بالجهاد في سبيله، وتصديق كلماته، بأن يدخله الجنة، أو يرجحه إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة».^(٤)

= وقيل: الجزية: ما يؤخذ من أهل الكفر (الذمة) جزاء على تأمينهم. وهي مشتقة من الجزاء، وهو المقابلة، لأنهم قابلوا الأمان بما أعطوه من المال فقابلناهم بالأمان. وهناك معانٌ أخرى للجزية. وجع الجزية: الجزء مثل حبة لحم. انظر - معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية للدكتور محمود عبد الرحمن عبد المنعم (١٥٢٩-١٥٣٠) ط/دار الفضيلة للنشر والتوزيع والتصدير - القاهرة.

(١) سبق التعليق على الآية وغيرها من الآيات والأحاديث، وذكر أقوال العلماء حولها في بيان إباحة الغنيمة للرسول ﷺ وأمته في صفحة (٨٠) وصفحة (٩٢) من هذا البحث. وكذلك كان يؤخذ من الغنيمة النفل والسلب للمقاتلين. انظر - بحوث فقهية هامة للدكتور عبد العزيز الحياط (ص: ٣٢، ٣٣).

(٢) بين الإمام أحمد بن حجر أن هذا النبي هو يوشع بن نوف. ثم ساق رواية في ذلك عند الإمام أحمد مرفوعاً: قال رسول الله ﷺ: «أن الشمس لم تجس لبشر إلا ليشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس» ثم رد على أقوال أخرى تختلف هذا القول بأدلة مقنعة. انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٦/٢٥٥-٦/٢٥٦).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه. كتاب فرض الخمس، باب رقم (٨) (٦/٤٥٤).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، سبق تخريج الحديث في صفحة (٩٢) من هذا البحث.

وأما مشروعية الجهاد فلها حكم كثيرة، ومنها: حماية الدعوة الإسلامية ودفع العداون عن المسلمين، فمن لم يجب الدعوة ولم يقاومها ولم يبدأ المسلمين باعتداء لا يحل قتاله ولا تبديل أمره خوفاً، وهذا قول جمهور العلماء رحمهم الله^(١).

وإن الرسول ﷺ كان أشد حرصاً على التمسك بالهدى الإلهي المتعلق بالغنية في جميع جوانبها سواء منها ما تعلق بطريق تملكها أو توزيعها.

ومن المواقف الحسنة الدالة على تقيد الرسول ﷺ ب Heidi شريعته في توزيع

الغنية والفيء وأخذ نصيبه منها ما يأتي:

أ- ما جاء في رواية أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما أعطيكم ولا أمنعكم، إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت»^(٢).

ب- مما ورد في معنى قوله: «إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت» أي لا أعطي أحداً ولا أمنع أحداً إلا بأمر الله^(٣).

ويفسر ذلك أنه كان يأخذ خمس الغنية ويضعه حيث أمره الله عملاً بقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّنْ شَيْءٍ فَأَنَّ اللَّهَ خُمُسُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنَزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقْوَى الْجَمِيعَانِ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنفال: ٤١].

(١) وللجمهور أدلة عقلية ونقلية من القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة في إثبات هذا القول، ووجه ترجيح أدلة لهم على أدلة مخالفتهم قوية وبينة مما يستدعي الأخذ بقولهم (الجمهور).

والرأي الآخر يرى أن الجهاد شرع لأنّه طريق من طرق الدعوة إلى الإسلام كرهاً بغزو غير المسلمين إذا لم يديروا بالإسلام طوعاً بالحكمة والموعظة الحسنة. وله أدلة في ذلك من الكتاب والسنّة، ولكنّ الجمهور ردوا على وجه استشهادهم بتلك الأدلة الشرعية. انظر - الجهاد طريق النصر لعبد الله غوشة (ص: ٢٥-١٣)، ط/وزارة الأوقاف والنشر والقدسات الإسلامية - عمان سنة ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م.

واما الجهاد وفق الشرع فمن أهم وسائل الدعوة العملية ونصرة دين الله، وإزالة الذل والمسكنة والوهن عن المسلمين في الدنيا، والفوز بثواب الله في الآخرة وأما ترك الجهاد في سبيل الله فيسب الذل والمسكنة والوهن للMuslimين وظهور طغيان الباطل على إحسان الحق، وإصابة إثم ترك الجهاد للمقصرين فيه بدون عذر شرعي والقاعددين عنه عن مقدرة. انظر - دراسات في طريق الدعوة الإسلامية للدكتور أحمد بن محمد العدناني (ص: ١٥٨-١٦٢). سنة ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب فرض الخمس بباب رقم (٧) رقم الحديث (٣١١٧) (٢٥١/٦).

(٣) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٢٥٢/٦).

ما تدل عليه الآية الكريمة مشروعية تقسيم الغنيمة خمسة أقسام وتفويض
الخمس إلى رأي الرسول ﷺ.

وقد أشار إسماعيل القاضي عند كلامه حول عدم ملكية النبي ﷺ للخمس في الآية الكريمة، إلى أن العلماء اتفقوا على أنه قبل فرض الخمس كان يعطي الغنيمة للغانيين بحسب ما يؤدي إليه اجتهاده، فلما فرض الخمس تبين للغانيين أربعة أخmas الغنيمة لا يشاركهم فيها أحد، وإنما خص النبي بنسبة الخمس إليه إشارة إلى أنه ليس للغانيين فيه حق يل مفوض إلى رأيه ^(١).

وكذلك كان يأخذ سهمه من خمس الغنيمة مع صفيه الخاص^(٢) به رزقاً
لنفسه كما جاء في بيان الإمام ابن قيم الجوزية حول هدي الرسول في الغنيمة أنه:
«كان إذا ظفر بعدوه، أمر منادياً، فجمع الغنائم كلها، فبدأ بالأسلام فأعطتها
لأهلها، ثم أخرج خمس الباقى، فوضعه حيث أراه الله، وأمره به من مصالح الإسلام،
ثم يرخص^(٣) من الباقى لمن لا سهم له من النساء والصبيان والعبيد، ثم قسم الباقى
بالسوية بين الجيش، للفارس ثلاثة أسهم: سهم له وسهمان لفرسه، وللراجل سهم
هذا هو الصحيح الثابت عنه ... وكان له سهم من الغنيمة يدعى الصفي، إن عبداً،
 وإن شاء أمة وإن شاء فرساً يختاره قبل الخمس ...»^(٤).

بـ ما كان من محافظته أمر ربه فيأخذ نصيحة من الفيء^(٥) عملاً بقوله تعالى: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَلَّهُ وَلِرَسُولِهِ وَلَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى﴾

(١) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٢٥١/٦).

(٢) وبيه الكلام أن الصفي خاص بالرسول ﷺ وليس ذلك لأحد من الأئمة بعده. انظر - هامش رقم (٣) في صفحة

٩٠) من هذا البحث.

(٣) الرَّضْعُ: الْعَطِيَّةُ الْقَلِيلَةُ. اَنْظُرْ - الْهَاهِيَّةُ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ لِإِلَمَامِ اَبْنِ الْأَثِيرِ (٢٢٨/٢) ط/الْمَكْتَبَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، الطَّبْعَةُ الْأُولَى ١٣٨٣ هـ - ١٩٦٣ م.

(٤) انظر - زاد المعاد في هدي خير العباد للإمام ابن قيم الجوزية (١٠٢-١٠٠/٣).

(٦) سة ذكر الماد بالفقراء في صفحة (١٢٢) وفي هامش رقم (٥) من هذا البحث.

سبل دفع المزاجات بحسب الماء في تخفيفه أو عدم تخفيفه ولكل أصحاب الرأي أدلة لهم، والراجح

من الآئمـةـ هـوـ عـدـمـ تـحـمـسـ الفـعـلـ لـقـوـةـ أـدـلـتـهـمـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ.

من مؤرخين محمد سليماني، وعليه يرد في الآية قوله بري صرفه في مصاف الفرع.

الافتراض خاتمة دعوى المصلحة، وحسب رأي الإمام في ذلك فيوكل له الأمر في ذلك.

^{٢٣} بالذاتية في الولايات الاميرية الاميركية، (ص: ٢٢٦، ٢٢٧)، والفرع والغشمة ومصارفها تأليف محمد بن

السلطانية في الولايات المتحدة لدعم الموردي (م: ٢٠١٣: ٧٧). رأى في هذا

ابراهيم بن عبد الرحمن الربيع (ص: ١٧١-١٧٨).

وَالْمَسَاكِينُ وَأَبْنَى السَّبِيلَ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» [الحشر: ٧].

وما جاء في معاني قول الله تعالى: «وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» [الحشر: ٧]. أي ما أعطاكم من مال الغنيمة فخذلوه، وما نهاكم عنه من الأخذ والغلول فانتهوا، قاله الحسن وغيره، وقال السدي: ما أعطاكم من مال الفيء فاقبلوه وما منعكم منه فلا تطلبوه. وقال: ابن جريج: ما أتاكم من طاعتي فافعلوه وما نهاكم عنه من معصيتي فاجتنبوه، الماوردي. وقيل: إنه محمول على العموم في جميع أوامره ونواهيه، ولا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى إلا عن فساد»^(١).

وهذا كلام وجيه حيث يجب على الأمة متابعة أوامره واجتناب نواهيه في كل شيء.

وما ورد في سبب نزول الآية ما قاله الكلبي: «أنها نزلت في رؤساء المسلمين قالوا فيما ظهر عليه رسول الله من أموال المشركين: يا رسول الله، خذ صفيك والربع ودعنا والباقي، فهكذا كنا نفعل في الجاهلية، وأنشدوه:

لَكَ الْمِرْبَاعُ مِنْهَا وَالصَّفَائِيَا
وَحُكْمُكَ النَّشِيطَةِ وَالْفُصُولُ
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ»^(٢).

ويظهر في كل ما سبق ذكره أن الفيء كان خاصاً للرسول ﷺ وتحت تصرفه، ويأخذ منه رزقه فينفق منه على نفسه وعلى أهله وما بقي بعد نفقة الأهل، يصرفه في وجوه البر والمصالح التي ذكرها الله في الآيات السابقة^(٣).

وما ذكر في أحوال اكتساب الرسول ﷺ من الغنيمة والفيء من الأدلة الصرحية على مدى تمسك الرسول ﷺ بهدي ربه فيأخذ أموال الكفار وتوريثها وتوزيعها بجميع أشكالها من خراج وجزية وغيرها.

إذن فالرسل عليهم السلام امتلكوا أرزاقهم بالطرق المشروعة وفق شريعتهم في مجتمعاتهم قبل بعثتهم وبعده، حيث جاء إعدادهم لحمل مسئولية الدعوة من قبل

(١) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨/١٣).

(٢) انظر - المصدر السابق (١٨/١٤).

(٣) راجع الأحاديث وتعليقات العلماء حول هذا الكلام في صفحة (٥٨) وصفحة (٩٠) من هذا البحث.

رب العالمين حتى لا يقعوا فيما يشوه سمعة الدعوة في أمتهم. قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤].

د- ممارسة الطرق المسهلة لجلب الرزق.

أما الطرق المسهلة لجلب الرزق فهي الطرق المعنوية التي لا تنفك عن الطرق الحسية وهي كثيرة ومتعددة.

وإن الطرق المسهلة لجلب الرزق ليست خاصة بجلب الرزق، وإنما يأتي ذلك الرزق من باب زيادة الفائدة على الثواب المقصود المحتسب من سلوك تلك الطرق المتضمنة، لأنواع أعمال الطاعات والخيرات، إلا الدعاء في حالة تخصيصه بطلب الرزق.

وأما سيرة الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في ممارسة الطرق المسهلة لجلب الرزق وحصوله فإن طبيعة أخلاقهم كانت متضمنة تلك الطرق كلها ولم يكن هدف الرسل (عليهم السلام) من القيام بالأعمال المسببة والمسهلة لجلب الرزق لأجل الرزق نفسه وإنما كان لأجل إرضاء الله عز وجل والفوز بثوابه، ورسم الهدایة لأمتهن بالتطبيق العملي في الحث على أداء تلك الطاعات وبذلك الخيرات والتحلي بالأخلاق القيمة لكونهم قدوة لأمتهن.

لما في قول الله تعالى مخاطباً رسوله محمد ﷺ بوجوب الاقتداء بهدي الرسل السابقين عليهم السلام بقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيهِدَاهُمْ أَفْتَدِه﴾ [الأنعام: ٩٠]. والأمر الألهي للرسول بالاقتداء في الآية الكريمة هو أمر لأمته بالاقتداء بهدي الرسل كما جاءت الآية الكريمة بوجوب الاقتداء بهدي رسول الله محمد في قوله الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

وأما سيرة الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في سلوك الطرق المسهلة لجلب الرزق فقد ظهرت في حالتين وهما:

- ١- حالة التطبيق الفعلي لمسهلات كسب الرزق من قبل الرسل عليهم السلام.
- ٢- حالة إخبار الرسل (عليهم الصلاة والسلام) الناس بمسهلات جلب الرزق.

ويأتي توضيحيهما فيما يأتي:

الحالة الأولى - التطبيق الفعلي لسهولات كسب الرزق.

وأما تطبيق الأعمال المسهلة لكسب الرزق وسعته فقد ضمن كلها أعمال الرسل الدعوية والاجتماعية والاقتصادية، كتقوى الله والاستغفار وصلة الرحم والإإنفاق في سبيل الله والتفرغ للعبادة والطاعة دون أن يقصدوا رزقاً وراء هذه الأعمال، بل لارضاء الله عز وجل.

وأما الدعاء فهو من مسهولات جلب الرزق عند تخصيصه بطلب الرزق، وإن الرسل (عليهم لصلة وسلام) كانوا يسألون ربهم بأسمائه الحسنى وصفاته العليا الخيرات من فضله الواسع مع الأخذ بالأسباب المشروعة المحسوسة من طرق الكسب.

كما هو ظاهر في موقف نبي الله موسى (عليه الصلاة وسلام) عند ما فر من بطش فرعون وملئه وتوجه إلى تلقاء مدين، وليس معه زاد من طعام ولا مال، فرأى أنه مفتقر إلى رحمة الله ورزقه فدعا ربه عز وجل. وجاء ذلك في قوله تعالى عنه: ﴿ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الظُّلُلِ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]. فوفقاً لله تعالى أن نزل في ضيافة شعيب وعمل أجيراً عنده ليحصل على رزقه، ولم يكتف بمجرد الدعاء بل قارنه بالعمل والحركة في إحدى وسائل الكسب التي هي الرعي والإجارة^(١).

كما تفهم قصة ذلك من الروايات الثابتة والآيات القرآنية التي منها قول الله تعالى عن موسى: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيْ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَاجٍ فَإِنْ أَتَمْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشْتَقَ عَلَيْكَ سَتَحْدِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ، قَالَ ذَلِكَ يَبْيَنِي وَيَبْيَنُكَ أَيْمَانِ الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُذْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَى مَا تَقُولُ وَكِيلٌ﴾ [القصص: ٢٧-٢٨].

وأما ما حديث في سيرة الرسل عليهم السلام من حصول بعض النعم والأرزاق وسعتها بالدعاء دون عمل أوأخذ بإحدى وسائل كسب الرزق، فهو من باب

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥١٤-٥٠٩/٣) سبقت الإشارة إلى القصة في صفحة (١١٧) من هذا البحث.

المعجزات^(١) التي يجريها الله على يد أنبيائه ورسله عليهم الصلاة والسلام لتشفي فؤادهم وتصديق دعوتهم أمام مدعويهم المستحبين منهم وغير المستحبين وهي كثيرة في سيرة الرسل عليهم السلام.

ومن صور ذلك في سيرة الرسل عليهم السلام نزول المائدة الممتلة بأنواع الطعام على الحواريين بسبب دعاء عيسى عليه السلام عندما طلبوه منه تلك المعجزة لتصديق دعوه عيسى بن مريم واطمئنان قلوبهم عليها، كما حكى القرآن الكريم القصة بقول الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرِيمَ هَلْ يَسْتَطِعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُوًا اللَّهُ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ، قَالُوا تُرِيدُ أَنْ تُأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَ قُلُوبُنَا وَتَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْنَا وَتَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ، قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرِيمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْنَا مَائِدَةً مِّنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لَّأَوْلَانَا وَآخِرَنَا وَآيَةً مِّنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ، قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنْزَلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنَّمَا أَعْذَبُهُ عَذَابًا لَا أَعْذَبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ١١٢-١١٥].

وما جاء في تفسير قول الله تعالى على لسان عيسى: وارزقنا وأنت خير الرازقين. أي اعطانا من عندك رزقاً هنيئاً بلا كلفة ولا تعب^(٢) لأنك يا الله خير من يرزق المخلوقات. وللعلماء روایات وأقوال في تفصيل قصة نزول المائدة بدعاة عيسى ابن مريم العلية السلام على الحواريين^(٣).

(١) «المعجزة»: لها تعريفات عديدة منها: المعجزة أمر خارق للعادة داعية إلى الخير والسعادة مقرونة بدعوى النبوة قصد به إظهار صدق من ادعى أنه رسول من الله. انظر - التعريفات للحرجاني ص/٢٧٣ . ومنها: ما قال به الإمام ابن تيمية رحمه الله: «المعجزة يعم كل خارق للعادة في اللغة. وعرف الأئمة المتقدمين كالإمام أحمد بن حنبل وغيره - ويسمونها: الآيات. ولكن كثير من المؤخرین يفرق في اللفظ بينها، فيجعل «المعجزة» للنبي، و«الكرامة» للولي، وجماعهما الأمر الخارق للعادة». انظر - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية (٣١١/١١)، (٣١٢) ومعجزات الرسول عليه السلام كثيرة منها: تكثير ثمار النخل بدعائه عليه. انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٧٢/٥).

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١٥٩/١).

(٣) انظر - المصدر السابق (١٥٩/١). المعجزات والكرامات خارق للعادة لها أحواها الخاصة بها ومدتها محددة لفترة زمنية معينة وتنتهي مع زوال الأحوال الخاصة. وينبغي أن لا تتخذ مصدر للرزق، بل يجب السعي لطلب الرزق بواسطة أحد طرق الكسب الحسوسية المشروعة. وأما إذا فوجى المسلم بنعم ورثة نتيجة المعجزات أو الكرامات فينبغي له الاستفادة منها دون أن يعتمد عليها، ولا ينسحب عن دائرة العمل والسعى للرزق؛ لما في ذلك من مخالفة هدي الرسل عليهم السلام ومنهجهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والدعوية =

إذن فالدعاء أو غيره من مسهلات جلب الرزق وسعته ينبغي أن يقترن بالعمل في إحدى طرق كسب الرزق المحسوسة المشروعة.

إن موافق الرسل عليهم السلام في تطبيق الأعمال المسهلة لجلب الرزق وأساليبهم فيها كثيرة ومتنوعة في سيرهم.

وما ذكر من تطبيقاتهم العملية لمسهلات كسب الرزق في هذا الموضوع إنما هو من باب ذكر نماذج منها، وليس من باب حصرها.

الحالة الثانية: إخبار الرسل الناس بمسهلات جلب الرزق.

وقد جاء هدي الرسل عليهم السلام في الكتاب والسنة لبيان مسهلات جلب الرزق وسعته بأساليب نبوية متنوعة لأمتهن مع بيان الشروط المتعلقة بها. وأما المسهلات التي أخبر بها الرسل فكثيرة ومتنوعة منها: التقوى والاستغفار والتوبة وغيرها^(١).

ومن الصور الدالة على إخبار الرسل بمسهلات جلب الرزق، ما جاء في دعوة نوح عليه السلام لقومه أن الاستغفار والتوبة من الذنب والمعصية من أسباب جلب الرزق وسعته عليهم، كما في قوله تعالى حكاية عن قول نوح لقومه: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا، يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا، وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا﴾ [نوح: ١٠-١٢].

يقول الإمام القرطبي: «في هذه الآية والتي في (هود)^(٢) دليل على أن الاستغفار يستترل به الرزق والأمطار».

ويقول الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «أي إذا تبتم إلى الله واستغفرتموه وأطعتموه كثراً الرزق عليكم وأسقاكم من بركات السماء، وأنبت لكم من بركات الأرض، وأنبت لكم الرزق، وأدر لكم الضرع، وأمدكم بأموال وبنين أي أعطاكم

= حيث كانت تجري على أيديهم المعجزات فيستفيدون من نعمها ويستفيد الناس بما معهم، ومع ذلك لم يتركوا السعي في طلب الأرزاق، ولم يأمروا الناس بترك السعي في طلب الرزق، ولم يحثوهم على الاعتماد على أرزاق المعجزات ونعمتها والاكتفاء بما دون غيرها. وهذا هو الواضح في سير الرسل عليهم الصلاة والسلام.

(١) وقد جمع الدكتور فضل الهبي مجموعة منها في كتابه: مفاتيح الرزق في ضوء الكتاب والسنة.

(٢) والآية هي قول الله تعالى: ﴿وَيَا قَوْمَنَا اسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ ثُمَّ تَوَبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا وَيَزِدُكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَنْوِلُنَا مُجْرِمِنَ﴾ [هود: ٥٢].

الأموال والأولاد، وجعل لكم جنات فيها أنواع الشمار، وخللها بالأنهار الجارية بينها»^(١).

وكذلك ما جاء عن الرسول ﷺ أن الاستغفار والتوبة من مسهلات جلب الرزق كما في رواية عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكثر الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً، ومن كل ضيق مخرجاً»^(٢)، ورزقه من حيث لا يحتسب^(٣)»^(٤).

والنصوص الشرعية من القرآن والحديث كثيرة في البيان أن الاستغفار والتوبة من مسهلات جلب الرزق إلى المستغفر والتائب من الذنب والمعصية بشروطهما^(٥) وإن الاستغفار والتوبة وغيرها من مسهلات جلب الرزق ينبغي أن يقترن مع القيام بما يباح من الأعمال المباشرة المحسوسة المشروعة في كسب الرزق؛ هدي الرسل في إقرار ذلك^(٦).

(١) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٩٥/١٨).

(٢) «مخرجاً» أي: «طريقاً واسعاً يخرجه إلى سعة ونحة» مرقاة الصابيح شرح مشكاة الصابيح للعلامة الملا علي القاري بتحقيق صدقى محمد جليل العطار (١٧١/٥).

(٣) «ورزقه من حيث لا يحتسب»: أي: حلالاً طيباً من حيث لا يظن ولا يرجو ولا يخطر بباله. المرجع السابق (١٧١/٥).

(٤) آخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (٢٤٨/١). وقد ضعف هذا الحديث بعض المحدثين بسبب أحد روایته. انظر - العون المعود بشرح سنن أبي داود للمباركفورى (٣٨٢/٤).

ولكن الإمام الحاكم صحيح إسناده. انظر - المستدرک على الصحيحين (٢٦٢/٤). وقال الشيخ أحمد شاكر عن الحديث: «إسناده صحيح» (هامش المسند ٤/٥٥) وأجاب عما قيل عن ... الرواوى المتكلم فيه.

انظر هامش رقم (٦) من كتاب مفاتيح الرزق في ضوء الكتاب والسنة للدكتور فضل الهي ص ٢١، ٢٢. وكذلك يحيى جهور العلماء العمل بالحديث الضعيف بشروطه. انظر هامش (٢) ص (١٢١) من هذا البحث.

(٥) وأما شروط التوبة والاستغفار فقد بين الإمام النووي في أن: «التوبة واجبة من كل ذنب فإن كانت المعصية بين العبد وبين الله تعالى لا تتعلق بحق آدمي فلها ثلاثة شروط: أحدها - أن يقلع عن المعصية. الثاني - أن يندم على فعلها.

والثالث - أن لا يعود إليها. فإن فقد أحد الثلاثة لم تصح توبته. وإن كانت المعصية تتعلق بآدمي فشروطها أربعة: هذه الثلاثة، وأن يرأ من حق صاحبها، فإن كانت أموالاً أو نحوه رده إليه، وإن كانت حد قذف ونحوه مكتنه منه أو طلب عفوه، وإن كانت غيبة استحلله منه. ويجب عليه التوبة من جميع الذنوب فإن تاب من بعضها صحت توبته عند أهل الحق من ذلك الذنب وبقي عليه الباقى». انظر - رياض الصالحين ص/٤، ٢٤، ٢٥.

أما الاستغفار فيجب أن يكون بالقول والفعل كما بين ذلك الإمام الراغب الأصفهانى: أن الاستغفار: «طلب ذلك باللقال والفعل. قوله تعالى: (استغفروا ربكم إلهكم كان غفاراً) ولم يؤمروا بأن يسألوه ذلك باللسان فقط، بل باللسان والفعل، فقد قيل: الاستغفار باللسان من دون ذلك بالفعال فعل الكاذبين». انظر - المفردات في غريب القرآن ص/٣٦٢.

(٦) انظر - ص/ ١٣١ من هذا البحث.

وهناك نصوص شرعية كثيرة لإثبات كل واحدة من مسهلات جلب الرزق التي أخبر عنها الرسل (عليهم الصلاة والسلام) وذلك بتخصيص كل واحد منها بدليلها الشرعي على حدة.

وأكفي بالطرق المذكورة منها في هذه المسألة حرصاً على الاقتصاد وللدلالة على صلة الرسل عليهم السلام بمشروعيتها^(١).

وكذلك يظهر فيما سبق بيانه من طرق مكاسب الرزق للرسل عليهم السلام في هذا الموضوع أن طرق مكاسب الرزق تتفرغ إلى فرعين:

١ - الطرق الحسية. ٢ - الطرق المعنوية. والطرق المعنوية مرتبطة بالطرق

الحسية^(٢).

إذن فالرسل (عليهم الصلاة والسلام) كانوا متمسكين بمسهلات جلب الرزق معأخذهم بالأسباب الموصلة إلى الرزق من أنواع طرق الكسب المشروعة. فيجب على الدعاة الإقتداء بهم في ذلك في كل زمان ومكان.

المسألة الخامسة: حسن الأخلاق في مجال طلب الرزق

إن من صفات الرسل عليهم الصلاة والسلام) كمال الخلق وحسن التحلی به في جميع الحالات نتيجة الإعداد الإلهي إياهم لتحمل مسئولية الدعوة إلى معرفة أحكام الدين، كما في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حِيثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ﴾ [الأنعام: ١٢٤]. أي هو أعلم حيث يضع رسالته ومن يصلح لها من خلقه ...﴾^(٣). وقوله تعالى لموسى عليه السلام بعد إعداده الكامل إياه: ﴿وَاصْطَبَنَّتَكَ لِنَفْسِي﴾ [طه: ٤١]. «أي اصطفيتك واجتبيتك رسولًا لنفسي أي كما أريد وأشاء»^(٤).

(١) ومن مسهلات جلب الرزق ما يأتي: تقوى الله تعالى، والتوكيل على الله تعالى، والتفرغ لعبادة الله عز وجل، والتابعة بين الحج والعمرة، وصلة الرحم، والإتفاق في سبيل الله تعالى، والإتفاق على من تفرغ لطلب العلم الشرعي، والإحسان إلى الضعفاء والمهاجرين في سبيل الله تعالى. لوضيح هذه المسهلات مع معرفة أدتها الشرعية: راجع كتاب مفاتيح الرزق في ضوء الكتاب والسنة للذكرى فضل الهي ط/ إدارة ترجمان الإسلام، ججرانواله - باكستان.

(٢) راجع هامش رقم (٣) صفحة (١٣٣) من هذا البحث.

(٣) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢٣٢/٢).

(٤) انظر - المرجع السابق (٢٠٧/٣).

وكذلك جاء الثناء الإلهي على الرسول (عليهم الصلاة والسلام) في مواقف عديدة في كتابه العزيز التي منها ثناهه على نبينا محمد بن عبد الله ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]. وهذه الآية مما يدل على الشهادة الإلهية لعظم خلق الرسول ﷺ.

وكذلك شهد الصحابة الذين عاصروه في عصره لعظم خلقه، ومن صرح بذلك زوجته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حيث جاء في رواية سعد بن هشام، «فقلت: يا أم المؤمنين أبغي عن خلق رسول الله ﷺ» قالت: ألسنت تقرأ القرآن؟ قلت بلى. قالت: فإن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن ...»^(١).

وقال الإمام النووي قوله: «(إن خلق نبي الله ﷺ كان القرآن) معناه العمل به والوقوف عند حدوده والتأنب بآدابه والاعتبار بأمثاله وقصصه وتدبره وحسن تلاوته»^(٢). وما يفهم من الحديث أن واقع أخلاق الرسول ﷺ كان يفسر جميع الأخلاق الواردة في كتاب الله ﷺ.

وكذلك ما جاء في رواية أنس بن مالك قال: خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لي أَفْ قط، وما قال لشيء صنعته لم صنعته؟ ولا لشيء تركته لم تركته؟ وكان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقا ...»^(٣).

والشواهد التاريخية كثيرة في بيان سمو أخلاق الرسل عليهم السلام. وإن لكمال خلق الرسل عليهم السلام أثر في تقييدهم عبادئ دينهم في كسب الرزق مما كان سبباً في بناحهم في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق واستجابة الناس لدعوتهم والاقناء بهم في كل ما كانوا يدعونهم إليه.

وأخلاق الرسل عليهم السلام كثيرة ومؤثرة في إمالة المدعوين إلى قبول الدعوة ومن أخلاقهم في مجال كسب الرزق ما يأتي:

(١) أخرجه الإمام مسلم بطول الحديث في صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب رقم (١٨) (٢٧١/٦)، (٢٧٢).

(٢) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٢٧٢/٦).

(٣) أخرجه الإمام الترمذى بطول الحديث في جامعه المطبوع مع تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى أبواب البر والصلة باب رقم (٦٨) (١٣٢/٦).

١- التزام العدل والصدق وأداء الأمانة مع الآخرين.

إن مما كان عليه الرسل عليهم السلام في المعاملة المالية مع الآخرين لكسب أرزاقهم، التزام العدل والصدق والأمانة، كما هو ظاهر في معاملة الرسول ﷺ الناس في الأمور المالية بالعدل والصدق والأمانة حتى شهد له أعداء الدعوة بذلك في مكة قبل المحرقة^(١). وأما الأمانة التي يتبعها العدل والصدق وغيره من الأخلاق القيمة فهي من أخلاق الرسل كلهم لربط وظيفتهم بها، لذا جاء تصريح الرسل بذلك لأمتهم في كثير من المواقف مع اختلاف عصورهم، كما جاء في قوله تعالى عن موسى عليه السلام : ﴿وَلَقَدْ فَتَّنَا قَبْلَهُمْ قَوْمٌ فِرْعَوْنَ وَجَاءُهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ، أَنْ أَدُوا إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾ [الدخان: ١٧-١٨]. وقوله تعالى عن نوح وهود وصالح ولوط وشعيب عليهم السلام إذ قال كل واحد منهم لقومه: ﴿إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾ [الشعراء: ١٠٧] . [١٤٣-١٦٢، ٢٢٥]

إذن فخلق أداء الأمانة ملازم للرسل في جميع أعمالهم التي منها الدعوة وطلب الرزق وغيره.

٢- احترام أموال الآخرين، وحب الخير لهم والتوضیح عليهم.

إن من صفات الرسل عليهم السلام في المعاملة المالية مع الآخرين عند كسب الرزق احترام أموال الناس فلا يتسبون في إدخال أية خسارة أو ظلم في أموالهم بل يحبون لهم الخير، ويتوسعون لهم ما يكون سبباً في توفير أموالهم، كما هو ظاهر في إكمال النبي الله موسى عليه السلام عمله إلى أبعد الأجلين عندما عمل أحيراً لدى شعيب عليهم السلام بكل الأمانة والصدق والقوة^(٢).

حيث إن زيادة الأجير في عمله بعد نهاية المدة المتفقـة عليها مما يوفر الخير لصاحب العمل.

وكما هو ظاهر في موقف الرسول ﷺ في حسن قضائه الدين لصاحب الدين أفضل مما كان في ذمته من دين صاحب الدين، لما جاء في رواية أبي هريرة رضي الله عنه قال:

(١) انظر - السيرة النبوية لابن هشام (١٧١/١-١٧٣).

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٥١٤-٥١٥).

«كان لرجل على النبي ﷺ سن^(١) من الإبل فجاءه يتقاديه، فقال ﷺ أعطوه فطلبوه سنه فلم يجدوا إلا سنا فوقها، فقال أعطوه، فقال أوفيتني أوفي الله بك، قال النبي ﷺ إن خياركم أحسنكم قضاء»^(٢).

وقال الإمام ابن حجر عند شرح الحديث: «وفي حسن خلق النبي ﷺ وعظم حلمه وتواضعه وإنصافه ...»^(٣). والواقف الحسنة للرسل عليهم السلام كثيرة في هذا الباب بالأساليب النبوية المختلفة المؤثرة.

٣- الرضى بمقسم الله تعالى لهم، وعدم الطمع فيما في أيدي الناس إن من صفات الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في المعاملة المالية مع الناس الرضى بنصيبهم مما قسم الله تعالى من الرزق بين العباد فيسعدون بالرزق الذي يجدونه من كسبهم قل أو كثر، ويحمدون الله على ذلك ولا يطغون على أحد نتيجة كثرة المال والرزق عندهم ولا يعتدون على أحد نتيجة فقر أو قلة رزق ومال، فيطمعوا في أموال الأغنياء وأصحاب الجاه، أو يستخفون بالضعفاء لعجزهم؛ حيث إن ذلك يتنافى مع طبيعة رسالتهم، بل كانوا يعتمدون على رزق ربهم تعالى المقدر لهم، ويعالجون كل المواقف بأسلوب يوافق شريعتهم.

كما هو ظاهر في موقف نبي الله نوح عليه السلام في اعتماده على ما كان عنده من مال الله ورزقه ويحتسب ثواب دعوته عند الله تعالى مما جعله يرفض طلبات المعارضين لدعوته من أصحاب الجاه في قومه، ويكرم الضعفاء المستجبيين منهم لدعوته؛ لكونهم أقوىاء بالإيمان بالله تعالى.

ومن الآيات التي تحكي هذه القصة قوله تعالى: ﴿فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مُّثْلَنَا وَمَا تَرَاكَ أَتَبْعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُنَا بَادِي الرَّأْيِ وَمَا تَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ إِلَّا نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ، قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ

(١) «سن» أي جمل له سن معين. انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٧٢/٥).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه. كتاب الاستفراض باب رقم (٧) (٧٢/٥).

(٣) انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٧٠/٥).

رَبِّيَ وَآتَانِي رَحْمَةً مِنْ عِنْدِهِ فَعَمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَثْلَازٌ مُكْمُوْهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَارِهُونَ،
وَيَا قَوْمٍ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَا لَا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا
إِنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَلَكُنَّيْ أَرَأَكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ، وَيَا قَوْمٍ مَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ
إِنَّهُمْ مُلَاقُو رَبِّهِمْ وَلَكُنَّيْ أَرَأَكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ، وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَرَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الغَيْبَ وَلَا
إِنْ طَرَدْتُهُمْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ، وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَرَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الغَيْبَ وَلَا
أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَرْدَرِي أَعْيُنُكُمْ لَنْ يُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِي
أَنفُسِهِمْ إِنِّي إِذَا لَمْنَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٧-٣١﴾ [هود: ٣١-٢٧].

ما جاء في تفسير الإمام ابن كثير للآيات: أن نوحًا يخبر قومه أنه رسول من الله يدعو إلى عبادة الله وحده لا شريك له بإذن الله له في ذلك ولا يسألهم على ذلك أجراً بل يدعون من لقيه من شريف ووضيع فمن استجاب له فقد نجا^(١).

كما هو ظاهر في زهد الرسول ﷺ في الاكتفاء بالرزق القليل الذي كان يملكه من كسبه وعدم الطمع في الرزق الكبير بل كلما وجد الكثير منه أفقه في سبيل الله وغيره من وجوه الخير. واكتفى بقدر الكفاية من الرزق لما يعلم من هون الدنيا على الله تعالى فهانت عليه الدنيا واكتفى بقدر الكفاية فيها ووجه كل طمعه في ثواب الله في الآخرة.

ومن الآيات الآمرة للرسول ﷺ بالاستهانة بالدنيا كثيرة منها: قوله تعالى:
﴿وَلَا تَمْدَنَ عَيْنِيكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ
رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١].

وقال الإمام ابن كثير في تفسير الآية: «يقول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ لا تنظر ما هؤلاء المترفون وأشباههم ونظراً لهم فيه من التعيم، فإنما هو زهرة زائلة ونعمـة حائلة، لتخبرهم بذلك وقليل من عبادي الشكور»^(٢).

وجاء في رواية عمر بن الخطاب ﷺ عندما دخل على رسول الله ﷺ في المشربة^(٣) التي اعتزل فيها الرسول ﷺ نساءه، «فدخلت عليه، فإذا هو مضطجع على

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥٨٢/٢-٥٨٣)، والجامع لأحكام القرآن للإمام القراطي (٩/٦-٢٠).

(٢) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٢٣٠).

(٣) والمزاد بالمشربة: الغرفة العالية. فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٥/١٣٩).

رمال حصير، ليس بينه وبينه فراش، قد أثر الرمال بجنبه متکئ على وسادة من أدم حشوها ليف . . . ثم رفعت بصرى في بيته، فوالله ما رأيت فيه شيئاً يرد البصر غير أهبه ثلات، فقلت: ادع الله فليوسع على أمتك، فإن فارس والروم وسع لهم وأعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله، وكان متکئاً فقال: أو في شك أنت يا ابن الخطاب؟ أولئك قوم عجلت لهم طيافهم في الحياة الدنيا، فقلت: يا رسول الله استغفر لي . . .^(١).

وقال الإمام ابن كثير بعد ذكر الحديث: «فكان عليه السلام أزهد^(٢) الناس في الدنيا مع القدرة عليها إذا حصلت له يُنْفِقُهَا هكذا وهكذا في عباد الله ولم يدخل نفسه لعد»^(٣).

وال Shawāhid التاریخیة كثیرة في ذکر مواقف الرسل عليهم السلام في الرضى بما قسمه الله لهم من الرزق وعدم التطلع إلى ما في أيدي المدعوين.

٤ - مواجهة الأحوال الطبيعية المستعصية عند طلب الرزق بالطرق المشروعة^(٤).

إن من صفات الرسل (عليهم السلام) عند طلب الرزق، مواجهة الحالات الطبيعية المستعصية العائقية للرزق بالطرق المشروعة، حيث إن الرسل عليهم السلام بشر

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب المظالم، باب رقم (٢٥) (١٣٧/٥)، (١٣٨).

(٢) الزهد في اللغة: ترك الميل إلى شيء. وفي الاصطلاح: هو بغض الدنيا والاعراض عنها. وقيل: هو ترك راحة الدنيا طلياً لراحة الآخرة. وقيل: هو أن يخلو قلبك مما خلت منه يدك. قال به الجرجاني في تعریفاته ص/١٥٢.

وللعلماء تعریفات كثيرة للزهد، ذكر بعضها الإمام ابن قيم الجوزية. وقال الإمام ابن قيم: «ومن أحسن ما قيل في الزهد، كلام الحسن أو غيره: ليس الزهد في الدنيا بتحريم الحلال، ولا إصابة المال. ولكن أن تكون بما في يد الله أوثق منك بما في يدك، وأن تكون في ثواب المصيبة - إذا أصبت بما - أرغب منك فيها لو لم تصبك فهذا من أجمع كلام في الزهد وأحسنه. وقد روی مرفوعاً».

انظر - مدارك السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين للإمام ابن قيم الجوزية (١٤/٢) ط/مکتبة مصطفى أحد الباز بمکة المکرمة الطبعة الثانية ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

«والزهد فيما أنعم الله وتفضل به على الإنسان في هذه الحياة، بما جعله بلاء وعوناً للمهتدين على الإيمان والمهدى وصالح الأعمال للمتقين، فيكون باقياً صالحاً للأخرة، وعوناً على الكفر والفسق والعصيان، وعند الغافلين الكافرين - الزهد في ذلك اعراض عن نعم الله وتحقيقها. وليس هذا من هدي رسول الله عليه السلام وهدي أصحابه. وإنما كان هداهم تقدير هذه النعم وحبها والفرح بفضل الله عليهم بما وشكروا بالاستعانة بها على النجاح والفلاح فيما ابتلاهم الله به». هامش رقم (١) من مدارك السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (٩/٢).

(٣) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير كثیر (٣/١٣٠).

(٤) تحت هذا العنصر لم يتطرق الكلام إلى بيان طرق مواجهة عوائق الدعوة من جانب أعداء الدعوة فيما يتعلق بالأحوال الاقتصادية، لأن الكلام هنا خاص بطلب الرزق وليس بالدعوة. وسوف يأتي الكلام عن تلك الطرق المتعلقة بالعوائق في الفصل السادس تحت عنوان عوائق الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وكيفية التغلب عليها.

مثل بقية الناس فهم معرضون للأزمات والصعاب والمشقات، من مرض وفقر وموت وغيره مما لا يطعن في رسالتهم السماوية بقضاء الله وقدره، كما يفهم ذلك من عموم حياة الرسل (عليهم السلام)، ولذا كان من مواقف الرسل (عليهم السلام) في حالة الفقر الاستعانة بالله تعالى ثم الجد والاجتهداد في استعمال إحدى الطرق الموصولة إلى الرزق.

كما هو ظاهر في دعاء موسى عليه السلام: ﴿فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّ إِلَى الظُّلُلِ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]. ثم عمله بالأجرة عند نبي الله شعيب عليهم السلام^(١).

وكذلك كان الرسل إذا تعرضوا لحالة فقر قبل أن يتواصلوا إلى سبب موصل إلى رزق، فيستقرضوا ما يريدون من الرزق من الناس، ثم يسددون القرض بمثله بما هو أفضل منه، كما هو ظاهر في استقرارض النبي ﷺ الإبل من الرجل، ثم تسديده الإبل الذي كان في ذمته بأفضل منه^(٢).

أو يسترهنون بعض أمتعتهم عند أصحاب الأرزاق للحصول على بعض الأمتعة الذي يحتاجون إليه، ثم يفكرون رهنهم بعد إيفاء قيمة المتعة، وما كانوا يأخذون الرهن قبل تسديد ثمن المتعة.

وكانوا يتقدمون لهذه الأحوال الخرج لأجل الخروج من ضيق الفقر الذي يعانونه (عليهم أفضل الصلاة والسلام).

كما هو ظاهر في موقف الرسول ﷺ مع اليهودي الذي اشتري منه طعاماً ورهنه درعه عليه السلام، ويظهر من هذا الفعل أنه فعل ذلك ليخرج من الضيق الذي كان فيه.

وجاء في رواية عن أنس رضي الله عنه «أنه مشى إلى النبي ﷺ بخنز شعير وإهالة سُنْحَةٍ، ولقد رهن النبي ﷺ درعاً^(٣) له بالمدينة عند يهودي وأخذ منه شعيراً لأهله».

(١) انظر - سبق الحديث عن القصة في ص/ ١٣٢ من هذا البحث.

(٢) سبق ذكر الحديث الوارد في ذلك في ص/ ١٣٩ وهو من رواية الإمام البخاري في صحيحه.

(٣) وجع الإمام ابن حجر روایات بعض الأخذتين حول رهن الرسول ﷺ درعه لليهودي وفيها ما يدل على أن الرسول ﷺ توفي قبل أن يفتكم درعه، وأن أبي بكر رضي الله عنه افتكم الدرع بعد الرسول ﷺ وسلمها لعلي بن أبي طالب رضي الله عنهما. وأن ما ورد من تعلق نفس المؤمن بدينه حتى يقضى عنه بعد وفاته، وأن محل هذا في غير نفس الأنبياء عليهم السلام، فإنما لا تكون معلقة بدين فهي خصوصية، وغير ذلك من الأقوال للعلماء في بيان هذه المسألة.

انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٥/ ١٦٩).

ولقد سمعته يقول: ما أمسى عند آل محمد ﷺ صاع بُرّ ولا صاع حب، وإن عنده تسعة نسوة»^(١).

وكذلك كان الرسول عليهم السلام يصرون على حدة الفقر والجوع قبل أن يجدوا مخرجاً منه، كما هو ظاهر في صير النبي ﷺ على الفقر والجوع الذي كان يُعرفُ في وجهه أحياناً من قبل بعض أصحابه مما جعل البعض منهم يمدون العون إليه من عند أنفسهم هدية له ﷺ.

كما في رواية أبي مسعود^(٢) قال: « جاءَ رجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ يَكْنِي أَبَا شَعِيبٍ فَقَالَ لِغَلَامٍ لَهُ قَصَابٌ^(٣): اجْعَلْ لِي مَا يَكْفِي خَمْسَةُ نَاسٍ، فَإِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ ﷺ خَامْسَ الْخَمْسَةِ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وِجْهِهِ الْجُوعَ، فَدَعَاهُمْ، فَجَاءَهُمْ مَعْهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ هَذَا قَدْ تَبَعَنَا فَإِنْ شَاءَ أَنْ تَأْذِنَ لَهُ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعَ. فَقَالَ: لَا، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ»^(٤).

وكان الرسول عليهم السلام إذا لم يجدوا مخرجاً من ضيق الفقر الذي يعانونه بعد جهدهم في استخدام الأسباب المؤدية إلى كسب الرزق فيستعينوا بالله ثم من يتوصون فيه الخير من أهل الخير والصلاح بدون نية التكثير في أموال الناس بل بقدر الحاجة وذلك بغض النظر عن استحبابهم لطلبهم أو عدمها، حيث إن المسألة في هذه الحالة تعتبر جائزة ولا يكون المسئول بأفضل من السائل^(٥).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه. كتاب الصوم باب رقم (١٤) (٤/٣٥٤). أما الضمير في «سمعته يقول» فهو للنبي ﷺ، أي قال ذلك لما رهن الدرع عند اليهودي مظهراً للسبب في شرائه إلى أجل. انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤/٣٥٤، ٣٥٥).

(٢) هو صحابي جليل أبو مسعود هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسرة بن عطية بن خدارة الأنصاري الخزرجي، اختلف في شهوده بدرأ، ولا خلاف في أنه شهد أحداً وما بعدها، نزل الكوفة وهو في أصحاب علي، توفي بعد عام (٤٠ هـ) على الراجح رضي الله عنه. انظر الإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر (٤٨٣/٢، ٤٨٤).

(٣) (قصاب) بفتح القاف وتشديد المهملة وآخره موحدة وهو الجزار. انظر فتح الباري للإمام ابن حجر (٤/٣٦٥).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه. كتاب الصوم باب رقم (٢١) (٤/٣٦٥).

(٥) وبين الإمام القرطبي: أن العلماء رحهم الله قسموا المسألة ثلاثة أقسام: محمرة، ومكرورة وجائزة. فالمحمرة: هي التي تكون بمعنى الفقر، وليس بفقر، أو يظهر من الفقر أكثر مما به.

والمكرورة: هو الذي يسأل وله أوقية، لأن النبي ﷺ أعطى حكيم بن حزام مرات، وكان يملك أكثر من ذلك، غير أنه كان من يجوز لهأخذ الصدقة، لأنه كان من المؤلفة قلوبهم، ولو كان حراماً ما أعطاهم، غير أنه يكره له ذلك.

كما هو ظاهر في طلب موسى عليه السلام مع صاحبه الخضر الطعام من أهل القرية التي دخلها فيها في طريق سفرهما - والمعروف أن المسافر في مظن التعرض لفقدان الزاد والمؤن - كما حكى عنهم القرآن بقول الله تعالى: ﴿فَانطَّلَقاٰ حَتَّىٰ إِذَا أَئْتَا أَهْلَ قَرْيَةً اسْتَطَعُمَا أَهْلَهَا فَأَبْوَا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا﴾ [الكهف: ٧٧].^(١)

وكما هو ظاهر في موقف النبي ﷺ مع صاحب الحائط الذي طلب منه إطعامهم هو وأبو بكر وعمر عندما خرجوا بسبب ما كان بهم من جوع.

لما جاء في رواية أبي عيسى رضي الله عنه قال: ... خرج رسول الله ﷺ ليلاً فمرّ بي فدعاني إليه فخرجت ، ثم مرّ بأبي بكر فدعاه فخرج إليه ثم مرّ بعمر فدعاه فخرج إليه، فانطلق حتى دخل حائطاً لبعض الأنصار فقال لصاحب الحائط: أطعمنا بسراً، فجاء بعذق فوضعه، فأكل رسول الله ﷺ وأصحابه ثم دعا بماء بارد فشرب فقال: لتسألن عن هذا يوم القيمة ...».^(٢)

وفي حالة سد حاجة الرسل عليهم السلام أو حصو لهم على إحدى مكاسب الرزق فيأمرنون المنفق عليهم بالكف عن إنفاقه عليهم، كما هو ظاهر في موقف النبي ﷺ مع بعض حيرانه من الأنصار ﷺ في وضعهم التمرات له.

لما جاء في رواية أنس بن مالك ﷺ قال: «كان الرجل يجعل للنبي ﷺ النخلات حتى افتح قريطة والنضير، فكان بعد ذلك يرد عليهم».^(٣)

= والجائزة من المسألة: هي كثيرة منها: ١- من كان له دون الأربعين وسأل بالمعروف فلا حرج. ٢- ومن اضطر إلى المسألة ففرض عليه أن يسأل، ولا يكون المسؤول حينئذ أفضل من السائل لأن موسى والخضر عليهم السلام استطاعهما أهل قرية. ٣- من سأله على غير الوجه المعروف لأمر نزل به من جائحة أصابته، أو حالة تحمل بها، أودية لزمه، أو ليكافئ على خير يؤتى به إليه، فهذا حلال، ولا يكون المستول بأفضل من السائل وقد خرج النبي ﷺ إلى بني قينقاع وهي يهود، يستعين في دية رجلين من أصحابه. انظر بالتصريف: قمع الحرص بالرهد والقناعة ورد ذل السؤال بالكتاب والشفاعة للإمام المفسر أبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي ص ١٥، ١٦ ط/دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤١٤هـ/١٩٩٤م. وجاء في حديث طويل قول الرسول ﷺ: «... إن المسألة لا تصلح إلا لمن فقر مدقع، أو لمن غرم مفطع، أو دم موجع» أخرجه الإمام ابن ماجه في سنته كتاب التجارات باب رقم (٢٥) رقم الحديث (٢١٩٨) (٢١٩٨/٢) (٧٤٠، ٧٤٠/٢).

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١٣١/٣-١٣٣).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده بطول الحديث (٨١/٥) وقال الإمام المنذري: «رواته ثقات» الترغيب والترهيب من الحديث الشريف (٤/١٦٤).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب رقم (١٣) رقم الحديث (٤٠٣١) (٣٨٣/٧).

وكذلك إن الرسل عليهم الصلاة والسلام كانوا يصرون على شدة ما يتليهم به رهم يُعَذَّبُونَ من البلایا من مرض وغيره مما يؤدي إلى ذهاب ما لهم ورزقهم أو تلفه، فلا يزيدهم ذلك إلا صبراً واحتساباً وحمدًا وشكراً لله يُعَذَّبُونَ ، على ذلك الابتلاء لعلهم أن هذا الابتلاء من الله يُعَذَّبُونَ لقول الرسول ﷺ حول ابتلاء الأنبياء في ورایة عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد بلاء؟ قال: الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، ...»^(١).

وقوله: «قال الأنبياء» أي هم أشد في الابتلاء لأنهم يتلذذون بالبلاء كما يتلذذ غيرهم بالنعماء، ولأنهم لو لم يتبذلوا لتوهم فيهم الألوهية، وليتتوهّن على الأمة الصبر على البالية، لأن من كان أشد بلاء كان أشد تضرعاً والتوجه إلى الله تعالى ...»^(٢).

ومما دل على هذا الموقف عن الرسول (عليهم الصلاة والسلام) ما جاء في صيرني الله أیوب عليه السلام في تحمله شدة البلاء في جسده ووفاة أولاده، وذهاب أمواله، فاحتسب الأجر في هذا البلاء، وفوض كل أمره إلى الله يُعَذَّبُونَ طوال فترة الابتلاء، ثم استرحم ربه فكشف عنه الضر، وعرض له الأهل والأموال بعد ذلك الابتلاء.

وقد حكى القرآن الكريم القصة في آيات عديدة منها قوله تعالى: ﴿وَأَيُوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَتَيْ مَسَنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٌّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمَثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عَنْدِنَا وَذَكْرَى لِلْعَابِدِينَ﴾^(٣) [الأنبياء: ٨٣-٨٤]. وقوله تعالى: ﴿وَإِذْ كَرُّ عَبْدَنَا أَيُوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَتَيْ مَسَنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ، ارْكَضْنَاهُ بِرْجُلَكَ هَذَا مُعْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾^(٤) [ص: ٤١-٤٢]. وقوله ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نَعَمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾^(٥) [ص: ٤٤].

(١) أخرجه الإمام الترمذى بطول الحديث في جامعه المطبوع مع تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام المباركفورى أبواب الزهد باب رقم (٤٥) (٦٧، ٦٦/٧).

(٢) انظر - المرجع السابق (٦٦/٧).

(٣) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٢٥٣-٢٥٦).

(٤) وللعلماء أقوال في إسناد المس إلى الشيطان مع أن الله سبحانه هو الذي مسه بذلك. منها أنه إما لكونه لما علم بوسوسته عقب على ذلك بذلك النصب والعذاب. فقد قيل إنه أعجب بكثرة ماله، وقيل: استغاثه مظلوم فلم يفته، وقيل: إنه قال ذلك على طريقة الأدب، وقيل: إنه قال ذلك لأن الشيطان وسوس إلى أتباعه فرفضوه وأخرجوه من ديارهم، وقيل: المراد به ما كان يosoسة الشيطان إليه حال مرضه وابتلاه من تحسين المجزع وعدم الصبر على المصيبة وقيل: غير ذلك. انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام محمد بن علي الشوكاني (٤/٤٣٦).

(٥) انظر - المرجع السابق (٤/٤٣٧-٤٣٥) وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥/٥٣، ٥٢/٥).

ومواقف الرسل كثيرة في معالجة الحالات الطبيعية المستعصية عند كسب الرزق بالطرق المشروعة مع بذل الجد والاجتهاد في الحصول على بغيتهم من الرزق.

٥- بعد عن الطرق المنكرة والمحرمة لكسب الرزق

إن من صفات الرسل عليهم السلام عند طلب الرزق، بعد عن كل طرق الكسب المخالفة لشريعتهم^(١)، حيث إن العمل بما يخالف الشريعة مما يتناقض مع رسالتهم السماوية، وقد صرحو بذلك لأمتهم. كما قال تعالى عن شعيب عليهم (الصلاوة والسلام) بعد أن ذكر الطرق المحرمة في قوله: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا إِصْلَاحًا مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكِّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

ولم يقتصروا بالتصریح بل بينوا كل الأحكام المتعلقة بالدين والدنيا والتي منها الأحكام المتعلقة بطرق كسب الرزق من حيث الحلال والحرام بالأساليب النبوية البعيدة عن كل التعقيبات والغموض، حيث إن تبليغ أحكام الله هي مهمتهم الأولى وهو صفتهم في كل عصر من عصور الرسالة كما قال تعالى عنهم: ﴿فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٣٥]. وما ذكر في معنى الآية عند المفسرين: أي ليست وظيفة الرسل إلا الإبلاغ للرسالة الموضح طريق الحق والمظهر أحكام الوحي التي تتحتم تعلق مشيئته تعالى باهتداء من صرف قدرته واحتياجه إلى تحصيل الحق لقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَهُمْ سُبُّلًا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [العنكبوت: ٦٩]^(٢).

وكما جاء في الحديث الدال على وضوح رسالة محمد ﷺ لأمته، عن العرابي بن سارية يقول: «وعظنا رسول الله ﷺ موعدة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا: يا رسول الله إن هذه موعدة فماذا تعهد علينا؟ قال: قد تركتم على البيضاء ليلاها كنهاها لا زبغ عنها بعدي إلا هالك من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بما عرفتم من

(١) والطرق غير المشروعة لكسب الرزق كثيرة جداً، منها: الربا، السرقة، الغصب، النهب، بيع المحرمات من الطعام والأمتعة وشراؤها، وغير ذلك من الطرق المحرمة وهي مفصلة في الكتب الفقهية وغيرها.

(٢) انظر - روح المعانى في تفسير القرآن العظيم والسعى المثاب للعلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (١٣٥/١٤، ١٣٦) ط/دار إحياء التراث العربي - لبنان الطبعة الأولى

سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين عضواً عليها بالنواخذة وعليكم بالطاعة وإن عبداً حبشاً فإنما المؤمن كالحمل الأثف حيث قيد انقاد»^(١).

وقوله: «على البيضاء، أي على الملة والحججة الواضحة التي لا تقبل شبهاً أصلاً»^(٢).

وكان الرسل عليهم السلام كلما عاينوا شيئاً من الطرق المحمرة أو المنكرة لكسب الرزق نبهوا عليه، كما نبه شعيب عليه السلام قوله على قبح فعلهم في نقص الميزان والمكيال في بيعهم وشرائهم، قال تعالى عنه في ذلك: ﴿وَيَا قَوْمٍ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [هود: ٨٥].

إذن فمواقف الرسل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في هذا الباب كثيرة جداً في حياتهم الدعوية في كل المجالات.

وما ذكر في هذه المسألة من أخلاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) عند كسب الرزق والمتمثلة في التزام العدل والصدق وأداء الأمانة مع الآخرين، واحترام أموال الناس وحب الخير لهم والتوسيع عليه، والرضى بتصنيفهم مما قسم الله بين العباد من الرزق، وعدم الطمع فيما في أيدي مدعويهم، ومواجهة الأحوال المستعصية بالطرق المشروعة وبعد عن كل الطرق المنكرة والمحمرة لكسب الرزق، مما يؤكد مدى التزامهم بهدي الشريعة في كسب الرزق.

فعلى الدعاة في كل عصر مراعاة هدي الرسل عليهم الصلاة والسلام في ذلك.

المسألة السادسة- شكر الله^(٣) على نعمة الرزق

إن الرسل عليهم السلام كانوا أكثر أمتهم في تقديم الشكر لله على نعمه التي يوليها إياهم ولم يكن رسول من الرسل عليهم السلام يحوز رزقاً من الأرزاق الظاهرة

(١) أخرجه الإمام ابن ماجه في سنن ابن ماجه المقدمة باب رقم (٦) (١٦/١).

(٢) انظر - هامش رقم (٤٣) المرجع السابق.

(٣) ومعنى الشكر في اللغة: هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتجليل على النعمة من اللسان والجناح والأركان. ومعنى الشكر في الاصطلاح: هو عبارة عن معروف يقابل النعمة سواء كان باللسان أو باليد أو بالقلب. وقيل: هو الثناء الحسن بذكر إحسانه، فالعبد يشكر الله أي يثنى عليه بذكر إحسانه الذي هو نعمه. والله يشكر العبد أي يثنى عليه بقوله إحسانه الذي هو طاعته. وقيل: معنى الشكر هو: تصور النعمة وإظهارها.

ويضاف الشكر الكفر: وهو نسيان النعمة وسترها.

والشكر ثلاثة أضرب: شكر القلب، وهو تصور النعمة، وشكر اللسان وهو الثناء على النعم، وشكر سائر الجوارح وهو مكافأة النعمة بقدر استحقاقه كما في قوله تعالى: «أَعْمَلُوا آلَ ذَرْوَدَ شَكْرًا وَقَلِيلٌ مَنْ عَبَدَيَ الشَّكُورَ» [سورة سباء: ١٣]. فقد قيل شكرًا انتصب على التمييز، بمعنى: أعملوا ما تعلمونه شكرًا لله. انظر - المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص/٢٦٥، والتعريفات للجرجاني ص/١٦٧.

والباطنة إلا اعترف بها الله تعالى وشركه عليها بما تيسر من أساليب الشكر على النعمة وقد كانت للرسول عليهم السلام أساليب كثيرة في القيام بشكر الله تعالى على نعمه عليهم ومنها ما يأتي:

١- الاستمرار على الشكر.

إن الرسول عليهم السلام كانوا مستمرين على أداء شكر الله وينذلون الجهد فيه عند آية نعمة، كما هو ظاهر في قيام النبي الله إبراهيم عليه السلام بشكر نعم ربه عليه سواء كانت صغيرة أو كبيرة، كما حكى القرآن الكريم موقفه هذا بقول الله تعالى عنه: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً فَانِّا لِلَّهِ حَبِيبًا وَلَمْ يَكُنْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، شَاكِرًا لِأَنْعُمَّةِ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١-١٢٠].

وما جاء في معنى قوله (شاكرًا لأنعمه) أي قائما بشكر نعم الله عليه، وقيل شاكرا لأنعمه التي أنعم الله بها عليه وإن كانت قليلة كما يدل عليه جمع القلة فهو شاكرا لما كثر منها بالأولى^(١).

وكما هو ظاهر في كثرة قيام النبي الله نوح عليه السلام بشكر الله تعالى عند كل نعمة لما يدل على ذلك قول الله تعالى عن نوح: ﴿ذُرْرَيْةً مَنْ حَمَلْنَا مَعَ تُوْحِيدَهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣]. ومعنى قوله (عبدًا شكورا) أي أن نوحا كان عبدا شكورا يشكر الله على نعمه ولا يرى الخير إلا من عنده^(٢).

٢- الاستعاة بالله على شكر النعمة

إن من صفات الرسول (عليهم الصلاة السلام) بعد حيازة رزق من أرزاق الله لهم طلب العون من الله على أداء واجب الشكر على تلك الأرزاق والنعم.

كما هو ظاهر في دعاء النبي الله سليمان ربه بالاستعاة على شكر نعمته عليه وجاء في قول الله تعالى عنه: ﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعِنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدِيِّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ١٩].

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٧٨٠/٢) وفتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير للشيخ محمد بن علي الشوكاني (٢٠٢/٣).

(٢) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤٠/١٠).

وقال الإمام ابن كثير عند تفسير قوله: «قال رب أوزعني أن أشكر نعمتك التي مننت بها علي من تعليمي منطق الطير والحيوان وعلى والدي بالإسلام لك والإيمان بك»^(١).

٣- التصريح بالحمد لله^(٢) على رزقه

وإن من صفات الرسول في شكر نعم الله التصريح بقول الحمد لله عند الشعور بملكية رزق من أرزاق الله قليلاً كان أو كثيراً.

كما حمد النبي الله إبراهيم عليه السلام ربه على إعطائه الابن مع كبر سنه وذلك في قول الله تعالى عنه قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاء﴾ [إبراهيم: ٣٩].^(٣)

٤- الشكر بالطاعة وأداء التوافل

إن من صفات الرسول (عليهم الصلاة والسلام) في استخدام أساليب شكر نعم الله تقديم الشكر لله تعالى بالطاعات وأداء التوافل لله تعالى. كما يفهم ذلك من قيام الرسول محمد عليه السلام بأداء صلاة التوافل في الليل شكرًا لله على نعمه الكثيرة عليه التي منها غفران ذنبه مما تقدم وما تأخر.

كما في رواية زياد قال سمعت المغيرة عليه يقول: «إِنْ كَانَ النَّبِيُّ لَيَقُولُ - أو لَيَصَلِّي - حَتَّى ترْمَ قَدْمَاهُ - أَو ساقَاهُ - فَيَقُولُ: أَفَلَا أَكُونْ عَبْدًا شَكُورًا»^(٤).

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير ٤٧٧/٣، ٤٧٨.

(٢) معنى الحمد في اللغة: هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتجليل باللسان وحده. وفي الاصطلاح: هو الثناء على الجميل من جهة التعظيم من نعمة وغيرها. وقيل: الحمد لله يأتي بمعنى الثناء عليه بالفضلة. وهو أخص من المدح وأعم من الشكر. وهناك تعريفات أخرى للحمد.

وما ورد من الفرق بين معنى الحمد والشكر: أن الشكر هو الاعتراف بالنعم عن جهة التعظيم للنعم، والحمد الذكر بالجميل على جهة التعظيم المذكور به. أيضاً ويصح على النعمة وغير النعمة. والشكر لا يصح إلا على النعمة، وغير ذلك من أوجه الاختلاف بينهما. انظر - المفردات في غريب القرآن، للراوي الأصفهاني ص/١٣١، والتعريفات للجرجاني ص/١٢٦، والفرقون اللغوية للإمام الأديب اللغوي أبي هلال العسكري ص/٣٥ ط/دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.

(٣) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير ٨١٣/٢، ٨١٤.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب التهجد بباب رقم (٦) ١٨/٣، ١٩.

وفي رواية عن المغيرة أيضاً: «فَقِيلَ لَهُ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقْدَمْ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخُرُ، قَالَ: أَفَلَا أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا»^(١).

وذكر الإمام ابن حجر (رحمه الله) عدداً من فوائد هذا الحديث ومنها: «أن فيه مشروعية الصلاة للشكر، وفيه أن الشكر يكون بالعمل كما يكون باللسان ...»^(٢). وقال العلماء: «إنما ألزم الأنبياء أنفسهم بشدة الخوف لعلمهم بعظيم نعمة الله تعالى عليهم وأنه ابتدأهم بها قبل استحقاقها، فبذلوا مجهودهم في عبادته ليؤدوا بعض شكره، مع أن حقوق الله أعظم من أن يقوم بها العباد»^(٣).

وأساليب شكر نعمة الله كثيرة ومتنوعة في سير الرسل (عليهم الصلاة والسلام)، لإدراكهم الكامل أن شكر الله على نعمه واجب شرعاً على العباد بما أتيحوا من الأساليب المشروعة لشكر نعم الله تعالى.

كما هو ظاهر في تفاني آل داود في أداء واجب الشكر الذي ألزموا به من قبل ربهم بعد سماعهم قول الله تعالى: «أَعْمَلُوا آلَ دَاؤُودَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِي الشَّكُورُ» [سبأ: ١٣]^(٤).

وكما هو ظاهر في الأمر الإلهي للأمة الحمدية بالقيام بأداء واجب الشكر لله عند كل نعمة من نعمه في آيات كثيرة التي منها قول الله تعالى: «فَكُلُّوا مِمَّا رَزَقْنَاهُ اللَّهُ حَلَالاً طَيِّباً وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانَةً تَعْبُدُونَ» [النحل: ١٤].

وقيل: إن القاء في (فكروا) داخلة على الأمر بالشكر وإنما أدخلت على الأمر بالأكل لأن الأكل ذريعة إلى الشكر^(٥).

فيفهم مما ورد في هذا العنصر المبحوث أن الشكر يجب أن يصحب كل نعم

الله تعالى على العبد.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب التفسير باب رقم (٤٤٨/٨).

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٢٠/٣).

(٣) المرجع السابق (٢٠/٣).

(٤) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٧٤/١٤، ١٧٥).

(٥) انظر - فتح القيمة الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٢٠٠/٣).

وكذلك ما ذكر هنا تحت هذا العنصر من أساليب الرسل في شكر نعمة الله إنما هو من باب ذكر نماذج منها وليس على وجه الحصر، ومن باب بيان مشروعة شكر نعمة الله في كل الأحوال.

وكل ما سبق بيانه في هذا المطلب الأول للفصل الثاني من سير الرسل عليهم السلام في كيفية طلب أرزاقهم من حيث الالتزام بخشية الله عَزَّلَهُ، والتعامل مع الرزق الطيب، وعدم تحريم ما أحله الله من الرزق، وملكية الرزق بالطرق المشروعة، والتحلي بالأخلاق الحسنة في المعاملات المالية وغيرها، وتقديم الشكر لله عَزَّلَهُ على أرزاقه ونعمته عليهم، مما يؤكّد مدى تقيد الرسل عليهم السلام بهدي شريعتهم في كسب الرزق.

ويجب على الدعاة في كل زمان ومكان أن يتقيدوا بهدي الرسل (عليهم أفضل الصلاة والسلام) في كسب الرزق، والدعوة وغيرها من أمور الدين والدنيا.

وقيام الرسل عليهم السلام بالتقيد بهدي الشريعة في طلب الرزق يكونون بذلك قد أدوا ركناً من أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع^(١).

(١) سبقت الإشارة إلى أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/١٠٥ من هذا البحث.

المطلب الثاني

قيام الرسل عليهم السلام بالدعوة مع الإرتباط بطلب الرزق

المطلب الثاني: قيام الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بالدعوة مع الارتباط بطلب الرزق

المراد بقيام الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بالدعوة مع الارتباط بطلب الرزق في هذا الموضوع هو عبارة عن ذكر بعض الأحوال المهمة للرسل في كيفية تنسيق التصرفات بين القيام بالدعوة وطلب الرزق في صورة تحقق فيها الأهداف الدعوية، والأهداف الاقتصادية المشروعة.

وقد ثبت بالكتاب والسنة وهدي الرسل (عليهم الصلاة والسلام) وهدي سلف الأمة (رحمهم الله) أن الرسل جمعوا بين قيامهم بالدعوة إلى الله وبين سعيهم لكسب الأرزاق من فضل الله تعالى الذي أنزله على عباده؛ ليبحثوا عنه بالوسائل المشروعة فيشكروا الله على نعمه عليهم ويتحققوا له تعالى الإيمان بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته العليا كاملة غير ناقصة^(١).

وقد دلت النصوص الشرعية على وجود الربط بين دعوة الرسل وسعيهم في طلب الرزق في مواقف عديدة بأساليب متنوعة. ومنها على سبيل المثال:

١- أسلوب الرد على شبهة الكفار التي ترى أن الرسول المكلف بالدعوة إلى الله لا يكون مثل سائر البشر في أكل الطعام والسعى لطلب الرزق في الأسواق، وأن الأفضل للرسول أن يلقي الله إليه كثراً من الذهب يستغني به عن السعي في طلب الرزق، أو تكون له جنة يأكل منها وتسير معه حيثما سار، وأن يصاحبه أيضاً ملك يكون شاهداً معه على رسالته. كما في قوله الله تعالى عن قول الكفار ضد نبي الله محمد ﷺ: ﴿وَقَالُوا مَالَ هَذَا الرَّسُولُ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا، أَوْ يُلْقَى إِلَيْهِ كَثِيرٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾ [الفرقان: ٨-٧].

وما جاء من الرد عليهم في ذلك قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠].

(١) سبق الكلام حول إثبات قيام الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/ ٧٢ من هذا البحث.

وما جاء في تفسير الآية: يقول تعالى مخبراً عن جميع من بعثه من الرسل المتقدمين: «أَنْهُمْ كَانُوا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَحْتَاجُونَ إِلَى التَّغْذِيَةِ بِهِ، وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ لِلتَّكْسِبِ وَالتجَارَةِ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِمَنَافِ لَهُمْ وَمِنْصِبِهِمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لَهُمْ مِنَ السَّمَاتِ الْحَسَنَةَ وَالصَّفَاتَ الْجَمِيلَةَ وَالْأَقْوَاتَ الْفَاضِلَةَ وَالْأَعْمَالَ الْكَامِلَةَ وَالْخَوارِقَ الْبَاهِرَةَ وَالْأَدْلَةَ الظَّاهِرَةَ . . .»^(١).

٢- أسلوب الأمر

وقد أمر الله الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بأكل الطيبات مع القيام بأداء العمل الصالح، وإن الأكل في الغالب لا يأتي إلا بعد السعي في طلب الرزق، وكذلك إن الدعوة إلى الله نوع من الأعمال الصالحة التي كلف بها الرسل عليهم السلام. إذن فارتباط دعوة الرسل بطلب الرزق كان أمراً وارداً في حياتهم عليهم السلام، كما في قول الله تعالى لهم: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيَّابَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْمُحْرَمِ﴾ [المؤمنون: ٥١].

وقال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «يأمر تعالى عباده المرسلين عليهم الصلاة والسلام أجمعين بالأكل من الحلال والقيام بالصالح من الأعمال، فدل هذا على أن الحلال عون على العمل الصالح، فقام الأنبياء عليهم السلام بهذا أتم القيام وجمعوا بين كل خير قوله وأعمالاً ودلالة ونصحاً فجزاهم الله خير الجزاء»^(٢).

مراحل قيام الرسل بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق:

قد كانت للرسل (عليهم الصلاة والسلام) مواقف عديدة في القيام بالدعوة مع الارتباط بطلب الرزق، وتقتضي دراسة تلك المواقف في هذا الموضوع أن تقسم في مرتبتين:

الأولى - تخصيص وقت معين للدعوة مع وجود الصلة بطلب الرزق.

الثانية - تخصيص وقت معين لطلب الرزق مع وجود الصلة بالدعوة.

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤١٧/٣).

(٢) انظر - المصدر السابق (٣٣١/٣).

كما بين الشيخ محمد الشيباني عند رده على المنكرين للاكتساب، أن الاكتساب طريق المرسلين (عليهم الصلاة والسلام) وأن الأنبياء في هذا ليسوا كغيرهم فقد بعثوا لدعوة الناس إلى دين الحق وإظهار ذلك، فكانوا مشغولين بما بعثوا لأجله ولم يستغلوا عاملاً أو قائم بالكسب لهذا، وقد اكتسبوا في بعض الأوقات لبيانوا للناس أن ذلك مما ينبغي أن يستغل به المرء وأنه لا ينفي التوكل على الله^(١).

إذن فجمع الرسل (عليهم الصلاة والسلام) الدعوة مع طلب الرزق واضح في تقسيمهم الوقت بينهما وتنظيم التصرف في وقت كل منهما على وجه يخدم الدعوة وكسب الرزق.

وأما بيان مراحل قيام الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق فيأتي فيما يلي:

المراحل الأولى - تحصيص وقت معين للدعوة مع وجود الصلة بطلب الرزق
 إن من أحوال الرسل عليهم السلام في حياتهم الدعوية والاقتصادية، الانطلاق لأداء مهمة الدعوة مع الاكتفاء والاستفادة بما معهم من الرزق والتفرغ الكامل لأداء مسؤولية الدعوة والانقطاع الكامل عن مواصلة طلب الرزق الجديد؛ لإدراكهم عظم أداء مسؤولية واجب الدعوة، وقد اختصت هذه المراحلة في حياة الرسل بعدة أعمال التي تؤدي إلى تنسيق الجمع بين الدعوة وطلب الرزق ويأتي تفصيلها في شكل مسائل آتية:

المسألة الأولى - الشعور بعظم مسؤولية تبليغ الدعوة

إن الرسل عليهم السلام كانوا يدركون عظم وجوب القيام بأداء رسالة الله المسندة إليهم إلى عباده ليتمثلوا أوامرها ويجتنبوا نواهيه فأصبحوا بذلك العمل مبلغين عن الله في أرضه بِعَهْلِهِ. كما في قوله تعالى عنهم: ﴿وَمَا تُرْسَلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبْشِّرُينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [الأنعام: ٤٨]. وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [آل عمران: ٣٦]. وقوله تعالى لرسوله محمد بِعَهْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَّبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧].

(١) انظر بتصريف: الاكتساب في الرزق المستطاب للإمام الشیخ محمد بن الحسن الشیبانی بتلخیص تلمیذه الإمام محمد بن سعیدة (ص: ٢١).

والعموم الكائن في (ما أنزل) يفيد أنه يجب عليه ﷺ أن يبلغ جميع ما أنزله الله إليه لا يكتم منه شيئاً^(١).

وهذا الشعور العظيم بأداء واجب تبليغ دعوة الله إلى عباده، لدى الرسل عليهم السلام، مما جعلهم يستعدون لذلك العمل ويستخدمون كل الوسائل المتاحة لهم مع المسرعة في تبليغ الدعوة، ويبذلون أقصى جهدهم في القيام بذلك الواجب، ويظلون مراقبين لمعالجة أي موضوع من مواضع الدعوة في أي ميدان من ميادينها، من حيث الأمر بالمعروف أو النهي عن المنكر. كما هو ظاهر في موقف نوح عليه السلام في بذل جهده واستخدام أنواع أساليب الدعوة لإقناع قومه؛ لكي يقبلوا دعوته.

وقد حكى القرآن الكريم موقفه هذا في آيات متعددة، ومنها: قوله تعالى عنه:

﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهارًا، فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعائِي إِلَّا فِرَارًا، وَإِنِّي كُلُّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَعْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرَرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتَكْبَارًا، ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جَهَارًا، ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا، فَقُلْتُ اسْتَكْبِرُوا رَبُّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا، يُرْسِلُ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مَدْرَارًا، وَيُمَددُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَيَحْجَلُ لَكُمْ حَنَّاتٍ وَيَجْعَلُ لَكُمْ أَنْهَارًا، مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا، وَقَدْ خَلَقْتُمْ أَطْوَارًا...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالَهُ وَوَلَدَهُ إِلَّا خَسَارًا﴾ [نوح: ٢١-٥].

ويتبين في الآيات السابقة موقف نوح عليه السلام في دعوته مع عناد قومه وإصرارهم على الباطل، حيث زين لهم الدعوة وفاوت بين الأساليب، فمرة يخوف، وأخرى يبشر، ومرة يشتد، وأخرى يلين، ومرة يعدهم بنعم الله، وأخرى يذكر بآياته في الآفاق وفي أنفسهم^(٢).

ومثل هذا الموقف من قبل نوح كثير ومتنوع في سير الرسل (عليهم الصلاة والسلام) عند دعوتهم أقوامهم، وهذا مما يدل على اهتمامهم الكبير بأصل عملهم

(١) انظر - فتح القيمة الجامع بين فني الرواية والدرائية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٢/٥٩).

(٢) انظر - دعوة الرسل إلى الله تعالى محمد أحمد العدوي (ص: ١٧).

الذي هو الدعوة إلى دين الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وإدراكهم التام أن هذه النبوة التي أعطاهم الله إياها أفضل من كل ما يملكون في الإنسان في حياته الدنيوية.

كما جاء ذلك في قول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ ردًا على اعترافات الكفار

لنبوة محمد ﷺ: ﴿وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمِعُونَ﴾ [الزخرف: ٣٢].

للعلماء قولان في معنى قوله تعالى ﴿وَرَحْمَتُ رَبِّكَ﴾ أحدهما - النبوة خير من الأموال التي يجمعونها. والثاني - الجنة خير مما يجمعون في الدنيا^(١). ولكن المعنى الأول أنساب لسياق الآية؛ لأن المراد بالرحمة في الآية السابقة: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ﴾ [الزخرف: ٣٢]. هي النبوة^(٢).

إذن فشعور الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بفضل الدعوة ومسئوليّة أدائها مع وجود صلتهم بكسب الرزق، من الأسباب التي جعلتهم يخضون أغلب أوقاتهم بالدعوة إلى دين الله دون أن يشركواها بعمل آخر. كما هو ظاهر في عموم مواقف الرسل عليهم السلام عند ممارستهم الدعوة إلى الله تعالى.

المسألة الثانية- التفرغ للدعوة

إن الرسل عليهم السلام كانوا إذا باشروا الدعوة إلى الله يتفرغون لها ويختبئون كل الشواغل الصارفة لهم عن ذلك ومنها طلب الرزق حتى يكملوا ما هم فيه من مباشرة الدعوة، ومعالجة موضوع الدعوة الذي هم في صدده. كما هو ظاهر في لقاءات الرسول ﷺ مع مدعويه في مواقف مختلفة لغرض دعوتهم إلى دين الله وإرشادهم فيه، حيث لم يكن شيء يشغله عن الدعوة والإرشاد في تلك اللحظات.

ومن تلك اللقاءات ما كان في سفر الرسول ﷺ إلى الطائف وجلوسه مع بعض سادة قبيلة ثقيف وأشرافهم، ودعوته إياهم إلى دين الله في تلك الجلسة^(٣) وكذلك ما كان من عرض الرسول ﷺ نفسه على القبائل في مواسم الحج لغرض

(١) انظر- زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٣١٣/٧).

(٢) انظر- فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٤/٥٥٤).

(٣) انظر- السيرة النبوية لابن هشام (٢/٤٨٤-٤٨٧).

الدعوة إلى دين الله ﷺ (١). حيث كان الرسول ﷺ متفرغاً للدعوة أفراد تلك القبائل إلى الإسلام دون عمل آخر.

وكذلك تفرغ النبي ﷺ في أثناء اللحظات التي كان يقضيها في إرشاد الصحابة في أمور دينهم ﷺ. والأمثلة في ذلك كثيرة جداً في كتب السنة والأحكام. إذن التفرغ للدعوة في وقتها المخصوص، كان من الأعمال التي لازم عليها الرسل عليهم السلام مع وجود صلتهم بكسب الرزق في وقت آخر، حيث ثبت أن الرسول ﷺ كان يمشي في الأسواق لطلب رزقه مما دعا إلى استغراب كفار قريش (٢).

المسألة الثالثة: الاكتفاء بالقدر الموجود من الرزق

إن من صفات الرسل عليهم السلام عند ممارستهم العملية الدعوية مع ارتباطهم بكسب الرزق، أن يكتفوا بما يملكون من الرزق ويرضوا بمقسوم الله لهم من الرزق ويستفيدوا به عند الأوقات التي خصصوها بالدعوة، وذلك بعد ما عملوا كل ما في وسعهم لضمان قوتهم وقوت أهليهم قل أو كثر.

ولما كان في ذلك من تعزيز موقفهم في أداء واجب الدعوة وتوفير الوقت لها والقضاء على المشكلات المتعلقة بجوانب كسب الرزق.

كما هو ظاهر في إعداد الرسول ﷺ ما يكفي قوته وقوت أهله لمدة السنة من أموال الفيء والغنية (٣)، ثم استمراره على الدعوة بعد ذلك بين حين وآخر وفق مقتضى الأحوال التي كانت تستدعي القيام بالدعوة والإرشاد إلى دين الله، كقيامه ﷺ بالدعوة في مجالات مختلفة بعد غزوة بدر وغزوة خيبر وغزوة بني قينقاع، وبعد إجلاء بني نضير من المدينة، حيث استفاد من غنائم تلك الغزوات مع قيامه بالدعوة (٤).

(١) انظر - السيرة النبوية لأبن هشام (٢٨٧/٢-٢٩١).

(٢) انظر - صفحة (١٥٣) من هذا البحث.

(٣) راجع بعض الأحاديث في ذلك في صفحة (٩٠) وصفحة (١٢٦).

(٤) سبق بيان بعض الأحاديث الواردة في استفادة النبي ﷺ من الفيء والغنية في ص/١٢٦ من هذا البحث.

إذن فالاكتفاء بالقدر الموجود من الرزق هو من الأعمال التي سار عليها الرسل عليهم السلام في الفترات التي خصصوها بالدعوة، مع وجود صلتهم بطلب الرزق في وقت آخر.

فعلى الدعاة الاستفادة من هذه الصفة المتميزة عند التفرغ للدعوة إلى الله عز وجل في كل زمان ومكان.

المسألة الرابعة- عدم إيقاف عمل المتعاملين في مجال كسب الرزق

إن صفات الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في الفترات المخصصة بالدعوة، عدم إيقاف عمل المتعاملين المستثمرين في مجال كسب الرزق، بل كان هؤلاء المتعاملون يواصلون أعمالهم الاستثمارية للرزق، كما هو ظاهر في حال بعض الصحابة مع الرسول ﷺ حيث لم يكن كل الصحابة رضي الله عنهم ينقطعون للجلوس مع النبي ﷺ للتعلم منه بل كانوا يباشرون أعمالهم المختلفة من تجارة وزراعة وغيرها ولم يطالبهم النبي ﷺ بالتوقف عن أعمالهم بل كان يشجعهم ويحثهم على العمل المثمر المفيد، لما يفهم من رواية أبي هريرة رضي الله عنه: «وَإِن إِخْرَقَ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ كَانَ يُشَغِّلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَنْتُ أَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَلْءِ بَطْنِي، فَأَشَهَدُ إِذَا غَابُوا، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسَوا، وَكَانَ يُشَغِّلُ إِخْرَقَ مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلَ أَمْوَالِهِمْ وَكَنْتُ أَمْرِئًا مُسْكِنًا مِنْ مَسَاكِنِ الْمَنْصُورِ أَعْيَ حِينَ يَنْسُونَ ...»^(١).

وكما هو ظاهر في معاملة النبي ﷺ لليهود بمزارعة أرض خير على نصف ثرها^(٢). حيث لم يرد في هذه المعاملة ما يدل على أن النبي ﷺ أوقف عملهم في أثناء اشتغاله ﷺ بالدعوة في الوقت المخصص لها.

إذن فاستثمار المتعاملين في مجال كسب الرزق للداعية لا يتنافى مع تفرغ الداعية في الزمن المعين للعملية الدعوية، مع ربطه بكسب الرزق في وقت آخر، فيجب على الدعاة في كل زمان ومكان الاقتداء بالرسل عليهم السلام في ذلك.

المسألة الخامسة- ملازمة خصائص الداعية

إن من صفات الرسل (عليهم الصلاة والسلام) عند تعين الوقت للدعوة مع وجود علاقتهم بكسب الرزق، ملازمة الأخلاق القيمة في دعوة المدعويين نتيجة الإعداد الإلهي إياهم لحمل مسئولية الدعوة كما أثنى الله سبحانه وتعالى على حسن خلق نبيه محمد ﷺ بقوله تعالى: «وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ» [القلم: ٤].

(١) أخرجه الإمام البخاري بطوله ، سبق تخرجه في صفحة (٥٦، ٩٥).

(٢) سبق ذكر نص الحديث في مزارعة أرض خير من قبل اليهود صفحة (٩١) من هذا البحث.

وكذلك تميزت دعوة الرسول لدعويهم باستخدام كل ما في وسعهم من الوسائل المؤثرة والأساليب الجذابة لقبول الدعوة كما في قول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وما جاء في معنى قوله ﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾: أي من احتاج منهم إلى مناظرة وجداول فليكن بالوجه الحسن برفق ولين وحسن خطاب^(١).

وكذلك قامت دعوة الرسل عليهم السلام على العلم والمعرفة التامة بما كانوا يدعون إليه من الدين الحق، وبما كانوا يستعملونه من الوسائل والأساليب لإتماله المدعويين إلى قبول الدعوة. كما في قول الله تعالى لنبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُ إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةِ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسَبِّحَنَ اللَّهَ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨]. وقال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «يقول الله تعالى لرسوله ﷺ إلى الثقلين: الإنس والجن، آمراً له أن يخبر الناس أن هذه سبيله أي طريقته ومسلكه وسنته، وهي الدعوة إلى شهادة أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، يدعو إلى الله بها على بصيرة من ذلك ويقين وبرهان هو وكل من اتبعه يدعو إلى ما دعا إليه رسول ﷺ على بصيرة ويقين وبرهان عقلي وشرعي»^(٢).

إذن فالتحلي بصفات الكمال الخاصة بالبشر من خصائص الرسل عليهم السلام في جميع مراحل دعوتهم إلى دين الله وبيان أحکامه للعباد. فيجب على الدعاء الاقتداء بهم في ذلك.

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٧٨١/٢) وأما معنى «الحكمة» فقد وردت في معناها أقوال للعلماء منها: أنها القرآن، ومنها الفقه. ومنها: النبوة. ومنها: ما أنزله الله على رسوله ﷺ من الكتاب والسنة. ومنها: المقالة الحكمة الصحيحة. ومنها: الحجج القطعية المفيدة للبيقين. ومنها: ما قال الإمام الراغب الأصفهاني: عن معنى الحكمة: «والحكمة: إصابة الحق بالعلم والعقل، فالحكمة من الله تعالى معرفة الأشياء وإيجادها على غاية الإحكام. ومن الإنسان معرفة الموجودات و فعل الخيرات...» انظر - المفردات في غريب القرآن للإمام الراغب الأصفهاني (ص: ١٢٨)، وانظر - فتح القدير الجامع بين ففي الرواية والدرية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٢٠٣/٣)، وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٥٠٦/٤)، وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٧٨١/٢). ومن العلماء من يرى أن الآية منسوخة بآية السيف ولكن البعض منهم لم يشاروا إلى هذا الكلام وذلك يدل على أن الآية محكمة غير منسوخة، والله أعلم بالصواب. انظر المرجعين السابقين.

(٢) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٥٢/٢).

المسألة السادسة - معالجة موضوع الدعوة وفق مقتضى الحال.

أ- المراد بموضوع الدعوة.

وأما موضوع الدعوة فهو أحد أركان الدعوة، ويطلق عليه بعض العلماء بالرسالة^(١).

والرسالة في اللغة تطلق على عدة معانٍ منها: ما يرسل. ومنها: الخطاب. ومنها: رسالة الرسول وهي، ما أمر بتبلیغه عن الله، ودعوته الناس إلى ما أوحى إليه. ورسالة المصلح هي: ما يتوجه من وجوه الإصلاح^(٢).

والآيات القرآنية في ذكر رسالة الرسل عليهم السلام كثيرة منها: قوله تعالى لَهُمْ : ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [المائدः:٦٧].

والمراد بالرسالة في الآية هي ما كان ينزل على الرسول ﷺ من الوحي الإلهي والعموم الكائن في «ما أُنزِلَ» يفيد أنه يجب عليه ﷺ أن يبلغ جميع ما أنزله الله إليه لا يكتم منه شيئاً، وفيه دليل على أنه لم يسر إلى أحد مما يتعلّق بما أنزله الله إليه شيئاً^(٣). وقوله تعالى عن نوح عليه السلام في مخاطبته قومه: ﴿أَبْلَغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:٦٢] والمراد بالرسالات في الآية هي ما أرسله الله به إليهم مما أوحاه إليه^(٤).

الموضوع في اللغة لها معانٍ عدة منها: أن الموضوع هو المادة التي يبني عليها المتكلّم أو الكاتب كلامه^(٥).

إذن فرسالة الداعية هي الموضوع الذي يسعى الداعية لمعالجته من القضايا بين المدعوين بالوسائل والأساليب الدعوية المشروعة، حيث إن الداعية قد يتعرض لمشكلة

(١) انظر - مستلزمات الدعوة في العصر الحاضر للشيخ علي بن صالح المرشد (ص: ٢٨) ط/مكتبة لينة للنشر والتوزيع - دمنهور، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٩ م.

(٢) انظر - المعجم الوسيط (٣٤٤/١).

(٣) انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٥٨/٢).

(٤) انظر - المرجع السابق (٢١٦/٢).

(٥) انظر - المعجم الوسيط (١٠٤٠/٢).

عقدية أو أخلاقية أو عبادة في مجتمع من المجتمعات فتكون معالجة هذه المشكلة موضوع دعوته أو رسالته التي يقوم بأدائها نحو تلك المجتمعات .

بــ صفة قيام الرسل بمعالجة موضوع الدعوة مع كسب الرزق

إن من صفات الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في أثناء التفرغ للدعوة، وبعد التوقف عن ممارسة عملية كسب الرزق، أن يوجهوا دعوهم لكل ظاهرة تستدعي الدعوة فيها سواء فيها ما كان متعلقاً بالعقيدة أو العبادة أو غيرها، كما جاء في دعوة عيسى بن مريم قوله إلى وجوب إفراد الله تعالى بالربوبية والألوهية، من خلال الآيات الكثيرة التي منها قول الله تعالى عن دعوة عيسى عليه السلام: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] ، أو ما كان متعلقاً بالأخلاق كما جاء في دعوة نبي الله لوط عليه السلام النهي عن الرغبة في الرجال لفعل اللوطية لهم، حيث بين لهم قبح ذلك الفعل وتحريمه بأساليب دعوية متعددة وقد وردت آيات كثيرة في بيان تحذير لوط قومه من هذا الفعل ومنها قول الله تعالى عنه: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ، إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسَرِّفُونَ﴾ [الأعراف: ٨١-٨٠]. أو ما كان متعلقاً بالمعاملات في مجال طلب الرزق كما في قيام الرسول ﷺ ببيان تحريم التجارة في الخمر بعد نزول الآيات فيه.

قد جاء في روایة عن عائشة رضي الله عنها «لما نزلت آيات سورۃ البقرة عن آخرها خرج

النبي ﷺ فقال: حرمت التجارة في الخمر»^(١).

وهذا كلہ کی تعطی الدعوہ ثمرہا فی هذه المراحل الدعویة؛ لأن دعوة الرسل عليهم السلام شملت كل القضايا المتعلقة بالعباد في الدين والدنيا، فكان من الأفضل أن توجه دعوة الرسل (الصلاۃ والسلام) لكل ما يستوجبها في الوقت المناسب لها. فینبغی للدعواة أن يحسنوا الاستفادة من مناهج الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب البيوع باب رقم (١٠٥) رقم الحديث (٤٨٧/٤).

معالجة القضايا عند الفراغ للدعوة في الوقت الحدث لها وبعد التوقف عن كسب الرزق وغيره، وذلك في كل زمان ومكان.

إذن فالمرحلة الأولى للجمع بين الدعوة وطلب الرزق من قبل الرسل عليهم السلام احتوت الشعور والإحساس بعظم فضل الدعوة ووجوب القيام بها في وقت كافٍ يتفرغ فيه للدعوة والإرشاد في أمور الدين، والتوقف عن شواغل الحياة الأخرى من كسب الرزق وغيره وتأجيل ذلك إلى حين آخر، والاكتفاء بما في الحياة من الرزق والماء، والرضى بمقسم الله بين العباد وعدم إيقاف عمل المنتجين العاملين في استشمار الجهات المصدرة للرزق بإذن الله، وهذا لأجل إكمال معالجة موضوع دعوي قائم بالوسائل والأساليب المشروعة والتحلي بالأخلاق القيمة المبنية على العلم وال بصيرة.

المرحلة الثانية - تخصيص وقت معين لطلب الرزق مع وجود الصلة بالدعوة
إن تخصيص الداعية وقتاً معيناً لطلب الرزق مع وجود صلته بالدعوة إلى دين الله يتطلب عدة أمور ليكون العمل في ذلك الوقت صالحًا للجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وأهم تلك الأمور محصور في العناصر التالية:

١ - الشعور بمسؤولية سد الحاجات. ٢ - التفرغ لطلب الرزق مع الصلة بالدعوة. ٣ - استغلال مجال طلب الرزق بالدعوة. ٤ - مواجهة المكائد المتصلة بالرزق من قبل معارضي الدعوة.

وقد كانت للرسل عليهم السلام مواقف مع تلك الأمور في هذه المرحلة، ويأتي بيانها في الشكل المسائل الآتية:

المسألة الأولى - الشعور بمسؤولية سد الحاجات

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) كانوا بشراً مثل سائر البشر، وامتازوا عنهم بالوحى الإلهي كما حكى القرآن الكريم عند رد بعض الرسل على أقوامهم عندما استغربوا من بشرية الرسل بقول الله تعالى عنهم: ﴿Qَالَّتِي لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِنْ تَحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَمَا كَانَ لَنَا أَنْ تَأْتِيَكُمْ بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [إبراهيم: ١١]. أي أن الرسل

(عليهم الصلاة والسلام) مثل بقية الناس ولكن الله يمن عليهم بالرسالة والنبوة دون غيرهم^(١).

وإن طبيعة بشريه الرسل (عليهم الصلاة والسلام) جعلتهم يشعرون بسد حاجاتهم وحاجات أهليهم حيث كانت في ذمة بعضهم مسئوليات الآباء والأمهات أو الأزواج والأولاد. كما هو ظاهر في إحساس يوسف عليه السلام بمعاناة أبيه من فقد البصر مما جعله يرسل قميصه إليه ليعود بصيراً. وما يدل على هذه القصة قوله تعالى عنه: ﴿إِذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا وَأَتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [يوسف: ٩٣]^(٢).

وكما صرخ عيسى عليه السلام بأن الله أمره بتقديم الإحسان إلى والدته بما يسهل عليه من أنواع البر إليها، وذلك في معرض رده على الناس لتربيتها أمه مما اهموها به وما جاء في رده قول الله تعالى عنه: ﴿وَبِرًا بِوَالِدِتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا﴾^(٣) [مريم: ٣٢].

وقد ثبتت علاقة بعض الرسل بالزوجات والأولاد في القرآن الكريم في آيات عديدة منها قول الله تعالى مخاطباً رسوله محمدًا عليه السلام: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾ [الرعد: ٣٨]. أي أن الرسل كانت لهم زوجات وأولاد فتعاملوا معهم كما يتعامل سائر البشر مع زوجاتهم وأولادهم من شعور بأداء حقوقهم لهم^(٤).

إن شعور الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بمسئوليية سد الحاجات لم يقتصر على حدود أنفسهم وأقاربهم، بل امتد إحساسهم إلى بذل الخير وسد حاجات أمتهم والتيسير عليهم بما يملكون من الأرزاق، كما هو ظاهر في تحيي الرسول عليه السلام بذل المال لأمته لو كان يملك أموالاً كثيرة من الذهب مثل جبل أحد. وجاء في رواية أبي هريرة

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٩٢/٢).

(٢) انظر - المرجع السابق (٦٤٣/٢).

(٣) انظر - المرجع السابق (٦٤٣/٣).

(٤) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٩٢/٢).

ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : «لو كان لي مثل أحد ذهباً ما يسرني أن لا يمر على ثلاثة وعندي منه شيء، إلا شيء أرصده لدین»^(١).

ومن المواقف الدالة على شعور الرسل عليهم السلام بحاجات أمتهم ما جاء في ثناء الله على رسوله محمد ﷺ في شدة حرصه على هداية أمته وعلى مصالحهم الدنيوية والأخروية والشفقة عليهم، وكراهته كل معاناتهم، بقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَرِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ﴾^(٢) [التوبه: ١٢٨].

وكان يأتي إحساس الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بسد حاجاتهم وحاجات أهليهم أو حاجات من يعولونه وفق هدي شريعتهم. والشواهد من القرآن والسنة والتاريخ كثيرة لإثبات مواقف الرسل عليهم السلام في ذلك.

المسألة الثانية- التفرغ لطلب الرزق مع الصلة بالدعوة

إن الشعور بمسئوليّة سد الحاجات الخاصة وال العامة يؤدي إلى شواغل كثيرة في حياة الإنسان، ومنها التفرغ لطلب الرزق.

وكان الرسل عليهم السلام يتفرغون لأعمال أخرى مختلفة عن الأعمال الدعوية كالأكل والشرب والاغتسال والنوم والسعى في كسب الرزق، وغيره لاحتياج طبيعتهم البشرية إلى تلك الأمور.

وكان مما يستعينون به - بعد الله - في سد بعض حاجاتهم السعي في كسب الرزق؛ ولذا كانوا يخصصون فترة معينة يعملون فيها لكسب أرزاقهم، ويأخذون من الأسباب ما يسهل عليهم حصول الرزق ونيله، وفق هدي شريعتهم حتى يتمكنوا من سد الحاجات التي تقضي عن طريق تلك الأرزاق.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستقرار بباب رقم (٣) (٦٧/٥).

(٢) انظر- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥٣١/٢).

كما هو ظاهر في عمل داود عليه السلام بصناعة الحديد في وقت معين والاقتات بشمنه وكما يفهم ذلك من رواية المقدمان عن النبي ﷺ قال: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده»^(١). وكما هو ظاهر في عمل نبي الله زكريا عليه السلام بخاراً في وقت معين وأكله من كسبه^(٢). وكذلك تفرغ النبي ﷺ لشراء بعض حوائجه في بعض أوقاته الخاصة بطلب الرزق مع صلته بالدعوة، كما في زمن شرائه شاة من رجل مشرك^(٣)، في زمن مساومته حائطاً من بني النجار، وجاء في رواية عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: «يا بني النجار ثامنوني بحائطكم، وفيه حرب ونخل»^(٤). وكما جاء ﷺ في زمن بيعه حلسأً وقدحاً ليستفيد الرجل بشمنها. وفي رواية عن أنس أن رسول الله ﷺ باع حلسأً وقدحاً، وقال: من يشتري هذا الحلس والقدح؟ فقال رجل: أخذكما بدرهم. فقال النبي ﷺ: من يزيد على درهم؟ من يزيد على درهم؟ فأعطاه رجل بدرهمين. فباعهما منه»^(٥).

والشواهد كثيرة وثابتة في الكتاب والسنة والكتب التاريخية في بيان تفرغ الرسل عليهم السلام لطلب الرزق في بعض فترات حياتهم مع صلتهم بالدعوة. إذن فالتفرغ لكسب الرزق في وقت معين مع الصلة بالدعوة من مناجة الرسل (عليهم الصلاة والسلام) وعلى الدعاة مراعاة أحواهم وهديهم في ذلك.

المسألة الثالثة- استغلال مجال طلب الرزق بالدعوة

إن مكان طلب الرزق من أكثر أماكن تجمع الناس والتقاءهم، وهو من الميادين الصالحة للدعوة فيها. لذا سبق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) إلى استغلاله بدعة الناس إلى دين الله عز وجل، واستخدموها في ذلك عدة أساليب دعوية ومنها ما يأتي:

(١) سبق تخريج الحديث في صفحة (٤٧) هامش رقم (٣)، وهو من رواية الإمام البخاري في صحيحه.

(٢) انظر- البداية والنهاية للإمام ابن كثير (٢٣٩٨).

(٣) سبق ذكر نص الحديث وتخرجه في صفحة (٩٣).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (٤١) رقم الحديث (٢١٠٦) (٣٨٢).

(٥) أخرجه الإمام الترمذى في جامعه، أبواب البيوع باب رقم (١٠) (٣٤٣) (٤/٣٤٣) وقال الإمام الترمذى: «هذا حديث

حسن لا نعرفه إلا من حديث الأخضر ابن عجلان».

١- معالجة القضية الدعوية وفق الحال القائم

وقد كان الرسول (عليهم الصلاة والسلام) إذا وقفوا على حالة تقتضي أداء المهمة الدعوية، قاموا بأدائها وفق نوعية الدعوة من حسبة بين المدعويين المستحبين أو نشر الإسلام بين المدعويين غير المستحبين. وذلك في أثناء ترددتهم على أماكن طلب الرزق لكسب أرزاقهم، ثم استمروا بعد تلك العملية الدعوية في كسب أرزاقهم، حيث كان من عادة الرسول (عليهم السلام) المشي للبحث عن الرزق في الأسواق، كما يدل على ذلك قول الله تعالى عنهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠].

وكذلك ما جاء في احتساب النبي ﷺ على صاحب الطعام عند تردداته على السوق. وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه «أن رسول الله ﷺ مر على صبرة^(١) طعام فدخل يده فيها فنالت أصابعه بلا ف قال: ما هذا يا صاحب الطعام؟ قال: أصابته السماء^(٢) يا رسول الله. قال: أفلأ جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش وليس مني»^(٣). والشاهد في بيان أساليب دعوة الرسول (عليهم الصلاة والسلام) في مكان طلب الرزق كثيرة وممتدة.

٢- أسلوب قصد مكان طلب الرزق بالدعوة

إن مما كان يقصده الرسول (عليهم الصلاة والسلام) من أماكن تجمعات الناس بالدعوة أماكن التقاء الناس للبحث عن الأرزاق في الأسواق وغيرها؛ لأجل دعوتهم إلى دين الله وبيان أحكامه، لا لأجل طلب رزق أو تجارة لأنفسهم وذلك بالأساليب المناسبة للدعوة فيها.

(١) «صبرة» هي بضم الصاد وإسكان الباء قال الأزهري الصبرة الكومة المجموعة من الطعام وسميت صبرة لإفراط بعضها على بعض. انظر - شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٤٦٨/٢).

(٢) «أصابته السماء» أي المطر. انظر - المصدر السابق (٤٦٨/٢).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان باب رقم (٤٣) (٤٦٨/٢).

ومن النماذج الدالة على هذا الأسلوب، ما كان من عرض الرسول ﷺ نفسه على قبائل العرب الوافدين إلى مكة في مواسم الحج في منازلهم فيأسواق المجنة، وعكاظ وغيره ليبلغهم دعوة الإسلام.

وفي رواية عن أبي الزبير أنه حدثه جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ «لَبِثَ عَشْرَ سَنِينَ يَتَّبِعُ الْحَاجَ فِي مَنَازِلِهِمْ فِي الْمَوْسَمِ وَمِنْجَنَةً وَبِعَكَاظٍ وَبِمَنَازِلِهِمْ بَعْدَى مِنْ يَوْمَيْنِ مِنْ يَنْصُرِي حَتَّى أَبْلُغَ رِسَالَاتِ رَبِّي عَجَلَ لَهُ بِالْجَنَّةِ»^(١).

والنماذج في بيان أساليب الرسل كثيرة في قصد مكان طلب الرزق بالدعوة.

٣- أسلوب توجيه الدعوة إلى المتعاملين في مجال طلب الرزق

إن مما كان من أساليب الرسل عليهم السلام في استغلال مجال طلب الرزق بالدعوة بين المتعاملين فيه المبادرة بتوجيه الإرشادات السليمة إليهم، وبيان الأحكام المتعلقة بالرزق وطرق كسبه وأماكنه. وبيان الحقوق الإلهية والأدبية المتعلقة بالرزق والمال، وبيان كيفية إخراجها منه، وصفة المستحقين بها وذلك في الأوقات المتاحة لبيان هذه الأحكام وتوضيحها في مكان طلب الرزق أو خارجه بالوسائل الدعوية المؤثرة من قول و فعل تطبيقي من قبل الذات أو الغير.

كما هو ظاهر في قيام الرسول ﷺ بتعليم الصحابة ﷺ أحكام البيوع وأحكام طرق المكاسب المختلفة، والتحذير عن المعاملات والعادات المحرمة في حصول الرزق، والتنبيه على الشبهات المختلفة حول نوعية الرزق وطرق اكتسابه وأماكن وجوده، وتعليم النبي ﷺ أحكام الزكاة وتحديد نصابها وبيان مصارفها، والإرشاد إلى أبواب الخير والصدقات والهدايا والمنيحة وغيرها، ومحاولة ربط الحياة الدنيوية بالحياة الأخرى بالوسائل وأساليب النبوية المؤثرة.

وال Shawāhid في بيان هذا الأسلوب الاستغلالي لمجال طلب الرزق بالدعوة كثيرة في سير الرسل (عليهم الصلاة والسلام).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣٢٢/٣) بطول الحديث، وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط مسلم» وأخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين بطله كتاب تاريخ المتقدين من الأنبياء والمرسلين، ذكر أخبار سيد المرسلين وخاتم النبيين...، وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد جامع لبيعة العقبة ولم يخرجاه» وقال الإمام الذهبي في التخلص: « صحيح» رقم الحديث «٤٢٥١» (٦٨١/٢). وانظر - السيرة النبوية لابن هشام (٢٩٤-٢٨٧/٢).

وقد تناولتها كتب آيات أحكام القرآن الكريم وكتب السنة والكتب الفقهية وغيرها من الكتب المؤلفة في الاقتصاد الإسلامي وتاريخه^(١). فعلى الدعاة مراعاة استخدام هذا الأسلوب السليم في المجتمعات الإسلامية وغيرها، في كل زمان ومكان.

المسألة الرابعة - مواجهة المكائد المتصلة بالرزق من قبل معارضي الدعوة

إن من الأمور التي لا تنفك عن الدعوة إلى الله تعالى أن تلقى مقاومات من قبل مخالفيها ومعارضيها في كل العصور والمجتمعات، إن دعوة الرسل عليهم السلام ومن تبع منهجمهم فيها لم تسلم من معارضته الأعداد التي أدت إلى تدبيرهم صنوف المكائد لإيقاف الدعوة وتعطيل أهدافها، وذلك للدفاع عن الباطل والعادات والعصبيات المخالفة ومحاربة الحق في مجتمعاتهم.

وصدور هذا الفعل من قبل أعداء الدعوة ضد الدعوة هو سنة الله عز وجل مع دعوة الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في مختلف أزمانهم. كما في قول الله تعالى عنهم في معرض تسليته الرسول ﷺ وتشييه في مجال الدعوة: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نِبِيٍّ عَذُونَا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوَحِّي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ رُّحْرُفَ الْقَوْلُ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلَوْهُ فَدَرَهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢]. وما جاء في تفسير الإمام ابن كثير حول الآية: «يقول تعالى: «جعلنا لك يا محمد أعداء يخالفونك، ويعاندونك جعلنا لك ني من قبلك أيضاً أعداء فلا يحزنك ذلك»^(٢).

(١) أما الكتب التي يمكن الاستعانة بها في معرفة أساليب الرسل لاستغلال مجال طلب الرزق بالدعوة فهي على سبيل المثال: كتاب الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي، وصحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم وغيرهما، والمغني لابن قدامة والنظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول ﷺ إلى نهاية عصر بنى أمية للدكتور مصطفى الهمشري، والمنهج الاقتصادي في التخطيط لنبي الله يوسف عليه السلام للدكتور / نواف بن صالح الخليسي وغير ذلك من الكتب المفيدة في هذا الباب. وسيأتي المزيد في ذكر الأساليب الدعوية في الفصل الخامس عند الكلام حول مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية.

(٢) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢٤٣/٢).

وقال ورقة بن نوفل^(١) لرسول الله ﷺ: «إنه لم يأت أحد بمثل ما جئت به إلا عودي»^(٢). قوله: «شَيَاطِينُ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ» بدل من (عدوا) للأنبياء والرسل أعداء من شياطين الإنس والجنة. والشيطان كل من خرج عن نظيره بالشر ولا يعادى الرسل إلا الشياطين من هؤلاء وهؤلاء^(٣).

وكذلك قوله تعالى: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ» [الفرقان: ٣١]. ومعنى الآية: «أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ لِكُلِّ نَبِيٍّ مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ الدَّاعِينَ إِلَى اللَّهِ عَدُوًّا يَعَادِيهِ مِنْ مُجْرِمِي قَوْمِهِ، فَلَا تَجْزِعْ يَا مُحَمَّدُ، فَإِنَّ هَذَا دَأْبُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَكَ وَاصْبِرْ كَمَا صَبَرُوا»^(٤).

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) قد تعرضوا لصنوف الأذى والعقاب من قبل معارضي دعوتهم، وكان من وسائلهم في ذلك، محاربة دعوة الرسل بالإساءة إليهم عن طريق الرزق والمال الذي كان يصل إليهم وإلى أتباعهم من المدعون المستحبين لتعطيل مسيرة الدعوة ومنعها عن تحقيق أهدافها.

وقد تنوّعت أساليبهم في استخدام تلك الوسيلة، ولكن الرسل علیم السلام تمكّنوا من القضاء على تلك الأساليب المعادية للدعوة بالوسائل والأساليب النبوية المشروعة. ومن النماذج الدالة على كيد أعداء دعوة الرسل من جانب الرزق وتغلب الرسل عليها ما يأتي:

أ- محاولة الاستخفاف بالرسل عن طريق المال

إن مما أقدم عليه أعداء بعض الرسل (عليهم السلام) محاولة تصوير هدف الدعوة إلى هدف مالي ودنيوي بعيد عن الهدف الآخروي، وسعوا في ذلك لابتلائهم واختبارهم بالمال لمعرفة ما بين مدى تمكّنهم بمبادئ رسالتهم، وبين تفضيلهم المال

(١) ورقة بن نوفل هو ورقة بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدى ابن عم خديجة زوجة النبي ﷺ، قال ابن حجر في الإصابة ذكره الطبرى والبغوى وابن قانع وابن السكن وغيرهم في الصحابة، وفي صحيح البخارى في باب بده الوحي «.. فانطلقت به خديجة إلى ورقة بن نوفل بن عبد العزى ابن عم خديجة وكان نصر في الجاهلية - وفيه .. فقال ورقة هذا الناموس الذى أتزل على موسى يا ليتني فيها جدعا، ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك .. وفي آخره ولم ينشب ورقة أن توفي» وأخرج الإمام البخارى الحديث بطوله كتاب بده الوحي باب رقم (٣) (٣٠/١، ٣٠/٣١) قال ابن حجر في الإصابة: «هذا ظاهره أنه أقر بيته ولكنه مات قبل أن يدعو رسول الله ﷺ الناس إلى الإسلام» انظر الإصابة في غيز الصحابة (٣/٥٩٧).

(٢) انظر- تفسير الإمام ابن كثير في تفسيره (٢/٢٢٣).

(٣) انظر- المرجع السابق.

(٤) انظر- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير، للإمام الشوكاني (٤/٧٣).

والدنيا على دعوهم. كما هو ظاهر في إرسال ملكة سباً بلقيس - عندما كانت مشركة - هدية إلى نبي الله سليمان عليه السلام تقابلها دعوته إليها وقومها إلى الإسلام ويتركهم على شركهم.

وقد حكى القرآن الكريم هذه القصة في آيات كثيرة التي منها قول الله تعالى عن بلقيس: ﴿قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ إِنِّي لُقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ، إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسِمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَلَا تَعْلُمُوا عَلَيَّ وَأَنُوْنِي مُسْلِمٍ﴾، قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونَ، قَالُوا نَحْنُ أُولُوا قُوَّةً وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرْنِي مَاذَا تَأْمُرُنِي، قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْزَّةَ أَهْلِهَا أَذْلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ، وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ٢٩-٣٥].

وما ورد في تفسير قوله: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ٣٥] أي سأبعث إليه هدية تليق به مثله وانظر ماذا يكون جوابه بعد ذلك، فعله يقبل ذلك منا ويكتفينا، أو يضرب علينا خراجاً نحمله إليه في كل عام ونلتزم له بذلك ويترك قاتلنا ومحاربتنا^(١).

ولكن نبي الله سليمان عليه السلام تغلب على هذا الأسلوب منهم بقوة عزيمته على تنفيذ دعوته إلى عبادة الله وحده لا شريك له، ورفضه كل ما يعيق في الدعوة عن هدفها، وإظهار اعتماده وتوكله على الله فيما أتاهم من نعم الملك والقدرة، مما جعل رده عليهم شديداً.

وحكى القرآن الكريم القصة الدالة على موقف سليمان بقول الله تعالى عن سليمان عليه السلام: ﴿فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَئْمَدُوْنَ بِمَا فَمَا أَتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا أَتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ، ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِنَهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبْلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُنْخِرْ جَنَّهُمْ مِّنْهَا أَذْلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [النمل: ٣٦-٣٧].^(٢)

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٨٢/٣).

(٢) انظر - المصدر السابق (٤٨٢/٣).

وقد أدى هذا التغلب القوي من قبل نبي الله سليمان العليّة إلى دخول بلقيس وقومها في الإسلام، كما أثبت ذلك قول الله تعالى عنهم ﴿وَكُنَّا مُسْلِمِينَ﴾ [النمل: ٤٢] وقوله تعالى: ﴿وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونَ اللَّهِ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ [النمل: ٤٣]. وقوله أيضاً: ﴿قَالَتْ رَبِّيْ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [النمل: ٤٤].

بـ الافتداء على الرسل (عليهم الصلاة والسلام).

وإن مما استخدمه أعداء بعض الرسل عليهم السلام من أساليب محاربة الدعوة عن طريق الرزق المـ^ن عليهم لما بذلوه لهم من معروف سابق، وذلك ليصوروهم أمام الناس أنهم لا يقدرون إحسان كل من يحسن إليهم؛ حتى يقل شأنهم بين الناس فيتفرقوا عنهم ولا يقبلوا دعوهم. كما هو ظاهر في بعض ردود فرعون على موسى أمام الناس بعد ما أبلغهم رسالة الله عز وجل، حيث قابل فرعون دعوة موسى بمحاولة إقامة الحجة عليه، التي فيها التقليل من شأن موسى واحتقاره حتى يكون من لا تقبل دعوته في الناس، وذلك بذكر الأخطاء التي ارتكبها موسى في نظره، والتي كان منها عدم تقدير موسى نعمة تربيته لدى فرعون من طفولته إلى كبره، ومقابلة تلك النعمة بقتل قبطي من أهل فرعون، وهذا جحد من قبل موسى للنعمة التي كان في نظر فرعون.

وجاءت هذه القصة في ثنايا آيات القرآن الكريم، ومنها قول الله تعالى عن فرعون: ﴿قَالَ اللَّهُمَّ تُرِبِّكَ فِينَا وَلَيْدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ، وَفَعَلْتَ فَعَلْتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾^(١) [الشعراء: ١٨-١٩].

وما قيل في معنى قوله: ﴿وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾ [الشعراء: ١٩] أي من الكافرين للنعمة حيث قتلت رجالاً من أصحابي. وقيل غير ذلك^(٢).

ولكن نبي الله موسى العليّة تغلب على إبعاد هذه التهمة بعدم التأثر بها وإبطالها بالأدلة المقنعة التي جعلت فرعون يتحول إلى سؤال آخر، ويترك الحجة التي كان قد

(١) انظر- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٤٣/٣، ٤٤٤)، وفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٩٣/٤). ٩٦-٩٣.

(٢) انظر- المرجع السابق (٤/٩٦).

تشتب ها. وما جاء في جواب موسى عليه السلام على همة فرعون، قول الله تعالى عنه: ﴿قَالَ فَعَلْتُهَا إِذَا وَأَنَا مِنَ الظَّالِمِينَ، فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خَفِتُكُمْ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ٢٠-٢١]. أي إن ما فعلته من قتل الرجل القبطي كان قبل أن يوحى إلي وينعم الله علي بالرسالة والنبوة، وهذا لا يطعن في رسالي ودعوي إلى الله عزّ وجلّ حيث الحالتين مختلفتين، ثم رد عليه أيضاً في همة عدم تقدير نعمة التربية بقول الله تعالى عنه: ﴿وَتَلَكَ نِعْمَةٌ تَمْنَهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَدْتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾^(١) [الشعراء: ٢٢]. أي «وما أحسنت إلي وربتي مقابل ما أساءت إلي بنى إسرائيل فجعلتهم عبيداً وخدماً تصرفهم في أعمالك ومشاق رعيتك وأنا واحد منهم أفيقي إحسانك إلى رجل واحد منهم بما أساءت إلى مجموعهم، أي ليس ما ذكرته شيئاً بالنسبة إلى ما فعلت بهم»^(٢).

إذن فالم يعكس على نفس فرعون، فعندئذ تحول إلى سؤال آخر وهو ما جاء في سؤاله بقوله لموسى في قول الله تعالى عنه: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٢٣]. إذن فالاقراء على الرسل عليهم السلام من أساليب أعداء الدعوة في محاربة دعوة الرسل عليهم السلام.

جـ- قطع التعامل مع الرسل وأتباعهم في مجال طلب الرزق

ومن الطرق التي سلكها أعداء الدعوة في محاربة دعوة بعض الرسل عليهم السلام قطع علاقة المعاملات الاجتماعية مع الرسل وأتباعهم، والتي منها ما يتعلق بالجانب الاقتصادي، كما هو ظاهر فيما كان يصيب المسلمين من أذى قريش حتى كتبوا صحيفة المقاطعة ضدّ الرسول ﷺ وقبيلته بنى هاشم وبنى عبد المطلب، وما جاء في تلك الصحيفة: «أَنْ لَا ينكحوا إِلَيْهِمْ وَلَا ينكحوهُمْ، وَلَا يبِيعُوهُمْ شَيْئاً، وَلَا يبَتَاعُوهُمْ»^(٣)، وذلك ليتخلصوا من رسول الله ﷺ ودعوته ولن يكون ذلك الفعل تهديداً لكل من يريد الدخول في الإسلام، ولكن لم يتحقق لهم شيء من ذلك. لأن الرسول ﷺ وأصحابه ﷺ تغلبوا على هذه المؤامرة بالصبر وتحمل مشقة الحجوع وشدة انقطاع

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٤٣/٣)، وفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٩٣/٤)..

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٤٤/٣).

(٣) انظر - السيرة النبوية لابن هشام (١/٢٣٦-٢٣٤).

الناس عنهم حيث مكثوا في شعب أبي طالب ثلاث سنين وهم يتعرضون لصنوف الصعاب والتعب، وكان مما تغلبوا به على هذا الموقف الصعب التوكل على الله تعالى واحتساب الأجر من الله تعالى في عملهم وصبرهم.

كما لم يتزعزع الرسول ﷺ في أثناء هذه المعاناة عن الاستمرار في دعوته، حيث كان يدعو قومه ليلاً ونهاراً وسراً وجهاً، ومبادياً بأمر الله لا يتقى فيه أحداً من الناس^(١). ومن أسباب تغلب الرسول ﷺ وأصحابه على ذلك الوضع نزول نصر الله وتوفيقه عليهم، وذلك أنه ظهر صدق الرسول ﷺ فيما أخبر به أن الله سبحانه وتعالى قد سلط الأرضة على صحيفة المقاطعة فلحسنت كل ما كان فيها من جور أو ظلم أو قطيعة رحم، وبقي فيها كل ما ذكر به الله، وكذلك سخر الله رجالاً من قريش حتى قاموا بنقض ما كان في الصحيفة فتعاونوا وتكافلوا في خروج الرسول ﷺ ومن كان معه من المسلمين وبني هاشم وبني عبد المطلب من معاناة تلك المقاطعة^(٢).

إذن فقطع التعامل مع الرسل عليهم السلام وأتباعهم في مجال طلب الرزق من أساليب أعداء الدعوة في محاربتهم ومنع الناس عن دعوتهم فيما يسمى في عصرنا بالمقاطعة أو الحصار الاقتصادي أو فرض العقوبات.

ولكن مواقف الرسل (عليهم الصلاة والسلام) وأساليبهم الناجحة كثيرة في مواجهة مكائد الأعداء ضد الدعوة من جانب ما كان يأتينهم من الرزق وطرق كسبه، حيث لا تسلم حقيقة الجمع بين الدعوة وطلب الرزق إلا بالصمود والقيام بمحاجة كل ما يعيقه عن الهدف المرسوم مهما كان مصدره قوياً^(٣).

إذن فارتبطت دعوة الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بكسب الرزق قد جاء في صفة تخدم فيها الدعوة من جميع جوانبها دون أن تكون الدعوة سبباً في تعطيل الحقوق التي تستدعي القيام بطلب الرزق في الوقت المخصص بالدعوة وبدون أن يكون جانب طلب الرزق في وقته عائقاً لتحقيق أهداف الدعوة.

(١) انظر - السيرة النبوية لابن هشام (١/٢٣٤-٢٣٦ و ٢٥١-٢٥٦)، والطبقات الكبرى محمد بن سعد (١/١٦٤-١٦٢).

(٢) انظر - السيرة النبوية لابن هشام (١/٢٥١-٢٥٦)، والطبقات الكبرى لابن سعد (١/١٦٢-١٦٤).

(٣) وما ورد في هذا الموضوع من أساليب الرسل عليهم الصلاة والسلام في مواجهة مكائد الأعداء إنما هو من باب ذكر النماذج منها لإثبات قيام الرسل بهذا الواجب الدعوي عند جمعهم بين الدعوة وطلب الرزق في عصرهم.

وي ينبغي للدعاة أن يراعوا الأحوال المرتبطة بين الدعوة وكسب الرزق، والسير فيها وفق هدي الرسل عليهم الصلاة والسلام في كل زمان ومكان.

إذن فقيام الرسل بالدعوة مع الارتباط بطلب الرزق في عصرهم يكونون قد أدوا الركن الثاني^(١) من أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع.

(١) سبقت الإشارة إلى أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص ١٠٥ من هذا البحث.

المطلب الثالث

تسخير الرزق للإنفاق المشروع من قبل الرسل (عليهم الصلاة والسلام)

المطلب الثالث - تخيير الرزق للإنفاق المشروع من قبل الرسل (عليهم الصلاة والسلام)
المراد بتخيير الرزق للإنفاق المشروع من قبل الرسل (عليهم الصلاة والسلام)
 في هذا الموضوع، هو عبارة عن ذكر بعض الأحوال المهمة للرسل في كيفية صرف الأرزاق والمال في الحاجات الذاتية وال حاجات الأسرية وال حاجات الدعوية التي تتحقق صالح الدعوة نحو أهدافها المنشودة، وتحقق الأغراض الإنفاقية الأخرى المشروعة.
 لأن معنى الإنفاق في الاصطلاح هو عبارة عن صرف المال إلى الحاجة.
 وكذلك يطلق الإنفاق على الاستهلاك الفردي الذي يعني استعمال الفرد ما يلزمته من مواد لسد حاجاته^(١).

إن طبيعة الإنفاق بعد حيازة الرزق والمال، يتطلع إلى إنفاق ما يملكه من الرزق والمال وغيره لإشباع رغباته وسد حاجاته .
 وكذلك إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بطبيعة أحوالهم البشرية^(٢) أنفقوا أرزاقهم لسد حاجاتهم و حاجات غيرهم من الأهل والأقارب والمحاجين من أمتهم وأنفقوا كذلك في صالح الدعوة التي هي رسالتهم العظمى، وذلك بعد ملكيتهم الأرزاق عن الطرق المشروعة.

وقد جاء إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) أرزاقهم لسد الحاجات وتلبية الرغبات في وجوه مختلفة ومنها ما هو مذكور في المسائل الآتية:

المسألة الأولى - الإنفاق في سد الحاجات الذاتية

كان الرسل (عليهم الصلاة والسلام) ينفقون مما يملكون من الأرزاق في أنواع الاستهلاكات لسد الحاجات الشخصية المتعلقة بأنفسهم دون غيرهم من ملبس، وأكل ومشروب ومسكن ونکاح ودابة وخادم وغيره مما يحتاجون إليه من ضروريات الحياة وكمالياتها.

(١) انظر - التعريفات للجرجاني ص/٦٢، ومعجم المصطلحات الاقتصادية عربى/فرنسى إنكليزى د/خليل أحمد خليل ص/٤٣ ط/دار الفكر اللبناني، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.

(٢) سبق ذكر الكلام حول بشرية الرسل (عليهم الصلاة والسلام)، وما كانوا يشعرون به من حاجات البشر في ص/١٦٣ من هذا البحث.

وامتاز إنفاقهم على أنفسهم بالتقيد بحدى شريعة دينهم في الإنفاق من حيث الإباحة والتحريم، والتجنب في ذلك عن كل ما يشوه دينهم أو يشين مروعهم^(١). والنماذج في إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) لسد الحاجات الذاتية كثيرة، منها ما يأتي:

١- ما يتعلق بستر الأجسام بالملابس

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) كانوا يسترون أجسامهم ويهيئونها بما يملكون من الثياب وغيره من ملحقاته. كما هو ظاهر في استعمال نبي الله يوسف عليه السلام القميص في ستر جسمه مما جعله يرسل بعض قمصانه إلى أبيه.

وقد حكى القرآن الكريم قصة ذلك بقول الله تعالى عنه: ﴿أَذْهِبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَاءَتِ بَصِيرًا﴾ [يوسف: ٩٣]^(٢).

وكما هو ظاهر في تهيئة النبي عليه السلام وتزيينه في القميص للاقاء الناس، وفي رواية عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أهدى للنبي عليه السلام سوداء فلبسها وقال: كيف ترينها علي يا عائشة؟ قالت: ما أحسنها عليك يا رسول الله، شرب سوادها ببياضك وبياضك بسوادها قالت: فخرج فيها إلى الناس»^(٣).

٢- ما يتعلق بأكل المطعمات، وشرب المشروبات المباحة

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) كانوا يأكلون الطعام ويشربون المشروبات مما يملكون من الرزق الطيب المباح لدفع الجوع والعطش عن أنفسهم وحمايتها من الهالك وليتقووا بها على أداء الواجبات والطاعات، كما قال تعالى في وصفهم: ﴿وَمَا

(١) وتفصيل القول في إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) على أنفسهم مظانه في كتب السنة وشروحها وبعض الكتب الاقتصادية وتاريخ الأنبياء.

(٢) انظر - تفسير البغوي «معالم التزيل» للإمام البغوي (٤/٢٧٤، ٢٧٥).

(٣) أخرجه الإمام ابن عساكر في تاريخ مدينة دمشق بتحقيق محمد الدين أبي سعيد عمر بن عزام العمري (٣١١/٣) ط/ دار الفكر - بيروت. ١٩٩٥م. وانظر - كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال للعلامة علاء الدين علي التقى بن حسام الدين الهندي البرهان فوري (٧/٦٦٢) ط/منشورات دار اللواء - الرياض - مؤسسة الرسالة بيروت سنة ١٤٣٩هـ ١٩٧٩م. وجاء في رواية أخرى عند الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جبة من صوف سوداء فلبسها فلما عرق وجد ريح الصوف فخلعها وكان يعجبه الريح الطيب». وقال الإمام الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه» وقال الذهبي في التلخيص: «على شرط البخاري ومسلم». كتاب اللباس رقم الحديث «٧٣٩٣» (٤/٢٠٩).

جَعْلَنَا هُمْ جَسَداً لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ» [الأنياء: ٨]. قوله: «وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ» [الفرقان: ٢٠]. وكما هو ظاهر في طلب نبي الله موسى عليه السلام طعام الغداء لدفع ما كان به من الجوع والتعب في طريق سفره مع غلامه للبحث عن الخضر.

وقد حكى القرآن قصة ذلك بقول الله عنه: «فَلَمَّا جَاءَوْزًا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصِيبًا» [الكهف: ٦٢]^(١). وكذلك ما جاء في رواية أنس بن مالك عليهما السلام أنه «رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنًا وأتى داره، فطلب له شاة فشبّت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البئر، فتناول القدر فشرب ...»^(٢). وفي الحديث دلالة على أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يشرب ما يملك من المشروبات الطيبة المباحة لإشباع رغبته فيها.

٣- ما يتعلق بالخاذل المسكن

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) كانوا يتخدون مساكن وينونها ويوفرون لها مستلزماتها بقدر الطاقة لسد حاجاتهم إلى المأوى والاطمئنان والتحصن بها من هتك الحرمة والعرض وأداء العبادات فيها.

كما هو ظاهر في اقتناء النبي محمد صلى الله عليه وسلم الدار لنفسه طوال فترة دعوته في مكة وبناء حجراته لنفسه مع زوجاته بجوار مسجده بعد شرائه الأرض من مالكها بالمدينة المنورة، حيث أنفق في بناء هذه الحجرات التي كانت مأواه طوال فترة حياته في المدينة المنورة ^(٣).

٤- نكاح الزوجات

(١) انظر - تفسير البغوي معالم الترتيل للإمام البغوي (١٨٦/٥-١٨٨).

(٢) أخرجه الإمام البخاري بطلبه في صحيحه كتاب الأشريه باب رقم (١٤) رقم الحديث (٥٦١١) (١٠/٧٧).
٧٨

(٣) انظر - السيرة النبوية لابن هشام (٢/٣٤٤، ٣٤٥) والطبقات الكبرى لابن سعد (١/١٨٤، ١٨٥) والأحكام السلطانية في الولايات الدينية للإمام الماوردي ص/٢٩٥، ٢٩٦. والنظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى نهاية عصر بني أمية، للدكتور مصطفى الحمشري ص/٢٣٢.

إن من الرسل (عليهم الصلاة والسلام) مَنْ عملوا وأنفقوا أموالهم لنكاح الزوجات لأنفسهم، كما جاء في زواج النبي الله موسى عليه السلام ابنة شعيب لنفسه نتيجة عمله في رعي أغنام شعيب عليه السلام.

وقد حكى القرآن الكريم قصة ذلك في آيات عديدة منها قول الله تعالى عن الحوار بين النبي الله موسى وشعيب: **﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَ إِحْدَى ابْنَتِي هَاتِئْنَ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِي حِجَّاجٍ﴾** [القصص: ٢٧]. وقوله تعالى: **﴿فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ﴾** [القصص: ٢٩]. أي أن موسى عليه السلام لما قضى أتم الأجلين وأكملهما عندئذٍ تزوج بإحدى بناته شعيب ثم أخذها وتوجه بها إلى بلده حيث يوجد فيه أهله^(١).

وكما هو ظاهر في إنفاق الرسول ﷺ في نكاحه خديجة بنت خويلد رضي الله عنها زوجة لنفسه ﷺ. وقال ابن هشام: «وأصدقها رسول الله ﷺ عشرين بكرة وكانت أول امرأة تزوجها رسول الله ﷺ ولم يتزوج عليها غيرها حتى ماتت رضي الله عنها»^(٢).

ومواقف الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في الإنفاق كثيرة لسد حاجاتهم ورغباتهم الذاتية وتمتعهم بالأرزاق التي ملكوها في جميع مراحل حياتهم وفق شريعتهم، وبيان صور هذه المواقف من قبل الرسل (عليهم الصلاة والسلام) يظهر كلها في سيرة الرسول محمد ﷺ، وذلك لدراسة العلماء (رحمهم الله) كل الجوانب المتعلقة بحياة النبي الله محمد ﷺ الخاصة وال العامة بكل دقة وعنابة بالغة^(٣).

إذن فإنفاق الرزق واستهلاكه لسد الحاجات الذاتية من هدي الرسل (عليهم الصلاة والسلام)، وعلى الدعاة مراعاة هديهم في ذلك في كل زمان ومكان.

وما ذكر هنا من النماذج في إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) واستهلاكه للأرزاق لسد الحاجات الذاتية إنما هو من باب إثبات صدور هذا العمل منهم، وليس من باب حصر جميع ما أنفقوا فيه لأنفسهم.

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥١٥-٥١٠/٣).

(٢) انظر - السيرة النبوية لابن هشام (١٢١/١، ١٢٢)، والطبقات الكبرى لابن سعد (١٠٥/١). وكما جاء في رواية عن أبي بكرة بن عثمان أن رسول ﷺ وسلم تزوج زينب بنت خزيمة... وأصدقها رسول الله ﷺ عشرة أواق وأولم عليها جزوراً...». أخرجه التبیر بن بكال في المتخب من كتاب أزواج النبي ﷺ، تحقيق سکينة الشهابي ص/٤١، ط/مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ.

(٣) والكتب المؤلفة الخاصة بحياة الرسول ﷺ كثيرة ومتنوعة ومنها ما تناول سيرته من ولادته إلى وفاته ككتاب السيرة النبوية لابن هشام وغيرها من كتب السيرة الحمدية، ومنها ما تناول جوانب أخلاقه وآدابه في الحياة مثل كتاب سيدنا محمد رسول الله ﷺ شامله الحميدа خصاله الجيدة بقلم عبد الله سراج الدين. وأوصاف النبي ﷺ للإمام الترمذى، ص/١٨٠. ومنها ما تناول أحکامه في الدين مثل كتاب صحيح البخاري للإمام البخاري وغيره من كتب السنة.

المسألة الثانية- الإنفاق في سد الحاجات الأسرية

إن الرسول (عليهم الصلاة والسلام) كانوا ينفقون ما يملكون من الأرزاق في سد احتياجات أهليهم من الأزواج والأولاد والأقارب، وذلك لأداء حقوقهم المتعلقة في ذمتهم وفق هدي شريعتهم.

والنماذج في ذلك كثيرة ومنها ما يأتي:

١- موقف نبي الله يوسف عليه السلام في صلة أهله وأقاربه، حيث عفا عن اخوته فيما بدر منهم من الإساءة إليه ثم أحضرهم جميعاً مع أبيهم إلى مقره في مصر ليتمتعوا بالنعم التي كان ينعمها في ملوكه.

ومن الآيات الواردة في بيان هذا الموقف قول الله تعالى عما دار بين يوسف وآخوه: ﴿قَالَ هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ، قَالُوا إِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَحْيٌ قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ، قَالُوا تَالَّهِ لَقَدْ آتَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ، قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا وَأُثُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [يوسف: ٩٣-٨٩].

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبُوهِيهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ، وَرَفَعَ أَبُوهِيهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجْدًا وَقَالَ يَا أَبَتْ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايِّي مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ لَيْ إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السَّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْرَوِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [يوسف: ٩٩-١٠٠].

وقوله تعالى: ﴿وَأُثُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ﴾. أي جميع من شمله لفظ الأهل من النساء والذراري، قيل كانوا نحو سبعين، وقيل ثلاثة وتسعين.^(١)

(١) انظر- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام محمد بن علي الشوكاني (٥٣/٣).

ومعنى قوله تعالى: ﴿وَرَفَعَ أَبُوئِهِ عَلَى الْعَرْشِ﴾ [يوسف: ١٠٠]. أي أجلسهما معه على السرير الذي يجلس عليه كما هو عادة الملوك^(١).

وهذه المعاملة الحسنة التي وجهها النبي ﷺ إلى أهله لدليل أكيد على اهتمامه البالغ بأهله وإحسانه إليهم بتقدم أنواع الأرزاق إليهم طوال فترة ملكه بعد أن جاءوا إليه في مصر، كما يفهم ذلك من قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَبُوئِهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مِصْرَ إِن شَاءَ اللَّهُ أَمْنِينَ﴾ [يوسف: ٩٩]. أي آمنين على أنفسكم وما يلزمكم من طعام أو غيره من وسائل الحياة وقيل غير ذلك^(٢).

وكذلك ما جاء في إنفاق الرسول ﷺ بعض أرزاقه في نفقة أهله طوال فترة حياته ﷺ. وقد جاء في رواية عمر رض قال: «كانت أموال بني نمير مما أفاء الله على رسوله ﷺ مما لم يوجف المسلمين عليه بخيل ولا ركاب فكانت لرسول الله ﷺ خاصة ينفق على أهله منها نفقة سنة ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله»^(٣).

إذن فجانب سد حاجات الأسرة وإشباع رغباتها من إحدى مصارف الأرزاق للرسل (عليهم الصلاة والسلام) في حياتهم. فعلى الدعاة مراعاة نصيب أهليهم وأقاربهم من أرزاقهم، في كل زمان ومكان.

المسألة الثالثة- الإنفاق من الأموال العامة في صالح الدعوة

إن مصلحة المجتمع ورفع شأنه إلى الخير والرخاء كان مما اهتم به الرسل عليهم الصلاة والسلام، وكانت لهم أساليب كثيرة لتنظيم أموره وضمان رقيه إلى كل ما فيه

(١) انظر- انظر- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير للإمام محمد بن علي الشوكاني (٥٣/٣). وللعلماء أقوال في بيان معنى قوله تعالى: «وخرعوا له سجداً». وقيل في معنى الآية: ألم خروا ليوسف سجداً، وكان ذلك جائزأ في شريعتهم مثلاً مثلاً للشريعة، وهذا المعنى من أنساب المعاني إلى سياق الآية لما ذكره الفاشش: أن هذه راجعة إلى يوسف لقوله تعالى في أول السورة: رأيتهم لي ساجدين. وقيل: لم يكن ذلك سجوداً بل هو مجرد إيماء، وكانت تلك تحبيتهم، وهو يخالف معنى وخرعوا له سجداً فإن الخرور في اللغة المقيد بالسجود لا يكون إلا بوضع الوجه على الأرض، وقيل: الضمير في قوله (له) راجع إلى الله سبحانه وتعالى أي وخرعوا للله سجداً، وهو بعيد جداً، وقل: إن الضمير ليوسف واللام للعليل: أي وخرعوا لأجله. وفيه أيضاً بعد. انظر- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٥٦/٣) والجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٧٣/٩).

(٢) انظر- دعوة الرسل (عليهم الصلاة والسلام) إلى الله تعالى محمد أحمد العدوبي (ص: ١٥٠).

(٣) أخرج الإمام البخاري في صحيحه، سبق تخرجه في صفحة (٩٠) من هذا البحث.

سعادته في الدين والدنيا. وغير ذلك من الوصول إلى تحقيق الأهداف الدعوية، لذا جاء إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في صالح المجتمع في صورتين:

١- الإنفاق من الأموال العامة في صالح الدعوة في المجتمع لكونهم مسؤولين عنه. لقد كان من أعمال الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في مهمتهم الدعوية قيادة أمتهم وتدبير شئونهم كما قال تعالى لنبيه داود عليه السلام: ﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ﴾ [ص: ٢٦]. أي ملوكنا تتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، فتختلف من كان بذلك من الأنبياء والأئمة الصالحين، وتحكم بين العباد بالعدل^(١).

وجاء في رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، ...»^(٢).

ومعنى قوله: (تسوسهم الأنبياء) أي أئمهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهمنبياً يقيم لهم أمرهم ويزيل ما غيروا من أحكام التوراة، وفيه إشارة إلى أنه لابد للرعاية من قائم بأمورها يحملها على الطريقة الحسنة وينصف المظلوم^(٣). ولذا كان من الضروري أن تأتي أموال الإنفاق لتدير شئون المجتمع من موارد الأموال العامة التي كانت تصب في بيت المال^(٤) من الزكاة والغائم والفيء والجزية وغيرها من أنواع الخراج.

(١) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٥/١٤٢).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطول الحديث كتاب الأنبياء باب رقم (٥٠) (٦/٥٧١).

(٣) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٦/٥٧٣).

(٤) أما المراد ببيت المال: فهو الجهة التي تختص بكل مال يستحقه المسلمين، ولم يتعين مالكه، يقول الماوردي: «إن كل مال استحقه المسلمين، ولم يتعين مالكه منهم فهو من حقوق بيت المال، فإذا قبض صار بالقبض مضافاً إلى حقوق بيت المال، سواء أدخل إلى حرزه أو لم يدخل لأن بيت المال عبارة عن الجهة لا عن المكان، وكل حق واجب صرفه في مصالح المسلمين فهو حق على بيت المال ...» أي أن بيت المال هو إلا مكان لحفظ الأموال وتنظيم عملية الجمع والتوزيع.

انظر - الأحكام السلطانية للإمام الماوردي (ص: ٣٥٤)، والملکية في الشريعة الإسلامية وطبعتها ووظيفتها وقيودها - للدكتور عبد السلام داود العبادي ص/٢٥٨، القسم الأول ط/مكتبة الأقصى عمان - بيروت. وهامش صفحة (٢٥٩) والنظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى نهاية عصر بنى أمية (ص: ٣٧٤) وجاء في خطاب أبي يوسف هارون الرشيد: «... فإن مال الصدقة لا ينبغي أن يدخل في مال الخراج ...» كتاب الخراج لأبي يوسف ليعقوب بن إبراهيم (ص: ٨٧) ط/المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة، الطبعة الخامسة ١٣٩٦هـ.

ويشرف عليها الرسل (عليهم الصلاة والسلام) وعلى توزيعها وإصلاح الجهات والأمصال من كل الجوانب وبين المستحقين من جميع فئات المجتمع، كالإنفاق في أجور العمال والأمراء والقضاة والجنود وأجور كل من له صلة بتنظيم أمور المجتمع، وحمايته من المشاكل. وكذلك نفقات سائر الناس الذين لهم نصيب من بيت المال من الحاجين وغيرهم^(١).

وكان الرسل (عليهم الصلاة والسلام) يعملون في كل ذلك بأمر الله وطاعة ربهم عَلَيْكُمْ لعوم الأمر الإلهي للنبي ﷺ بالحكم بالشريعة بين الناس في كل صغير وكبير.

ومن الآيات في ذلك قول الله تعالى: «فَاخْكُمْ بِيَنْهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» [المائدة: ٤٨]. وما قبل في المراد بمعنى الآية: أن الله يأمر رسوله بالحكم بين الخلق فهذا كان واجباً عليه^(٢). قوله تعالى: «لَا خُدُّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيَهُمْ بِهَا وَصَلَّى عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكُمْ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ» [التوبه: ١٠٣].

وقال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «أمر الله تعالى رسوله ﷺ بأن يأخذ من أموالهم صدقة يطهرهم ويزيكيهم بها وهذا عام وإن أعادوا الضمير في أموالهم إلى الذين اعترفوا بذنوبهم وخلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً»^(٣)، ولكن العبرة بعموم لفظ

= وهناك من علماء العصر الحديث من يرى أن بيت المال وحده يرد له كل الإيرادات ويخرج منه كل المصاريف حسبما تقضي الحاجة، وهم أدلة في إثبات هذا التعريف هو أميل إلى الصواب استناداً إلى الواقع العملي لفعل الرسول ﷺ وصحابته رضي الله عنهم. انظر - النظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول إلى نهاية عصر بن أبي الدنيا للدكتور مصطفى الهمشري (٣٧٤-٣٧٦).

(١) انظر - المرجع السابق (ص: ٢٥١-٣٥٣) وكذلك إن كثيراً من الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتحملوا تكاليف القيام بعض الأعمال الدعوية تطوعاً واحتساباً للأجر عند الله إلا في حالة منع الرسول ﷺ إياهم عن ذلك في بعض فترات الرخاء وكثرة الأموال في بيت المال. انظر - السياسة المالية للرسول ﷺ لقطب إبراهيم (ص: ١١٨-١٠٢)، والنظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول ﷺ إلى نهاية عصر بن أبي الدنيا للدكتور مصطفى الهمشري ص/٣٨٨.

وسأي الكلام حول الصحابة تحمل الصحابة تكاليف القيام بالدعوة عند الحديث عن الصحابة في البحث الثاني.

(٢) انظر - جامع الأحكام القرآن للإمام القرطبي (٦/١٣٧).

(٣) وقد استدل بعض مانعي الزكاة من أحياء العرب بهذه الآية أن أمر أخذ الزكوة من أموالهم خاص للرسول ﷺ ولا يصلح ذلك لأبي بكر ولا لغيره من بعد وفاة الرسول ﷺ، ولكن أبو بكر والصحابة معه، ردوا هذه الشبهة وأعادوهم إلى دفع الزكوة بعد الرسول ﷺ إلى خليفته ﷺ. انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢/٨٠٥) وقد أشار الجمهور إلى أن الآية نزلت في شأن المخالفين عن غزوة تبوك فلما عوافي عنهم وأطلقوا قالوا: يا رسول الله هذه أموالنا التي خلفتنا عنك فصدق بما عنا واطهروا واستغفروا لنا فقال: «ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئاً». فأنزل الله تعالى: «لَا خُدُّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ» [التوبه: ١٠٣]. انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٨/٤٥).

الآية لا بخصوص سببها^(١)، لأن أفعال الرسول ﷺ فسرت هذه الآيات حيث كانت تأتيه الزكاة من الصحابة في المدينة ومن خارج المدينة عن طريق أصحابها، كما هو ظاهر في قدوم وفد نجيب إلى النبي ﷺ وقد ساقوا معهم صدقات أموالهم وسلموها للرسول ﷺ^(٢)، أو العاملين عليها فيوزعها على الأصناف الثمانية المذكورين في آية الزكاة^(٣).

وكذلك كان له عمال يأتون إليه بأموال الخراج من الجزية والفيء وغيرها، كما هو ظاهر في حاسبة الرسول ﷺ عامله في جمع الأموال^(٤).

كما هو ظاهر في مجيء بعض الأموال إلى الرسول ﷺ من البحرين بواسطة بعض عماله، ثم وزعها الرسول ﷺ بين الناس. وفي رواية عن أنس أتى النبي ﷺ بمالٍ من البحرين فقال: «انثروه في المسجد، فكان أكثر مال أتى به رسول الله ﷺ، إذ جاءه العباس قال: يا رسول الله أعطيتني، فإني فاديت نفسي وفاديتك عقيلاً. قال: خذ فحتا في ثوبه، ثم ذهب يُقْلِلُ فلم يستطع فقال: أَمْرْ بعضهم برفعه إلىي، قال: لا. قال: فارفعه أنت علىي، قال: لا. فنثر منه ثم ذهب يقله فلم يرفعه فقال: فمر بعضهم برفعه علىي، قال: لا. قال: فأرفعه أنت علىي، قال: لا. فنثر منه ثم احتمله على كاهله ثم انطلق، فما زال يُتَبَعُه بصرة حتى خفي علينا، عجباً من حرصه، فما قام رسول الله ﷺ وثم منها درهم»^(٥).

وكذلك كان يأمر أمراء في الأمصار بأخذ الزكاة من أغنىائها وردها على فقراها وغيرهم من المستحقين بها في تلك الأمصار كما جاء في وصية الرسول ﷺ لمعاذ بن جبل عندما بعثه إلى اليمن أن يأخذ الزكاة من أغنىائهم ويردها على فقراهم. وفي رواية عن أبي عبد مولى ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: «إِنَّكَ سَتَأْتِي قَوْمًا مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِذَا جَنَّتْهُمْ

(١) انظر- علوم القرآن لمناع قطان (ص: ٨٢).

(٢) انظر- الطبقات الكبرى لابن سعد (١/٤٤-٤٥)، وزاد المعاد في هدي خير العباد لابن قيم الجوزية

(٣) ٦٥٠-٦٥٢.

(٤) والأية هي قول الله تعالى: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيقَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكْمٌ» [الزمر: ٦٠].

(٥) نص الحديث عند الإمام البخاري. انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١٢/٣٦٤، ٣٦٥).

(٦) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الجزية والمودعة باب رقم (٤) رقم الحديث (٣٦٥) (٦/٣١٠).

فادعوهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فإنهم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإنهم أطاعوك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغانيائهم فترد على فقرائهم، فإنهم أطاعوا لك بذلك فلياكم وكرائكم أموالهم، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب»^(١).

وكذلك جاء الأمر الإلهي لل المسلمين بالرضى على إشراف الرسول ﷺ على المغمض ومثيلاتها مع توزيعها بين الناس في آيات كثيرة منها قول الله تعالى للمؤمنين في مناسبة غزوة بني النضير: «وَمَا أَتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَأَتُّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ» [الحشر: ٧].

وللعلماء أقوال في تفسير الآية منها: أن ما أعطاكم من مال الغنيمة فخذوه، وما نهاكم عنه من الأخذ والغلوط فانتهوا؛ قاله الحسن وغيره. وعن السدي: ما أعطاكم من مال الفيء فاقبلوه، وما منعكم منه فلا تطلبوا.

وقال ابن جريج: ما آتاكم من طاعتي فأفعلوه، وما نهاكم عنه من معصيتي فاجتنبوه. وعن الماوردي: وقيل إنه محمول على العموم في جميع أوامره ونواهيه، ولا يأمر إلا بصلاح، ولا ينهى إلا عن فساد، وقيل غير ذلك^(٢).

وكما صرّح الرسول ﷺ بعدله والتزامه بالأمر الإلهي في تقسيم الأموال العامة بين الناس في المجتمع.

وفي رواية عن أبي هريرة^(٣) رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما أعطيكم ولا منعكم

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب رقم (٦٠) (٦٦١/٧-٦٦٢).

(٢) انظر- الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٣/٧).

(٣) أبو هريرة هو أبو هريرة الدوسى صاحب رسول الله ﷺ اشتهر بهذه الكنية واختلف في اسمه على أقوال، والراجح أن اسمه في الإسلام عبد الله أو عبد الرحمن. أسلم عام خير وشهدها مع رسول الله ﷺ ثم لرم رسول الله ﷺ بعد ذلك رغبة في العلم وكان من أحافظ أصحاب رسول الله ﷺ له وهو أكثر الصحابة رواية للحديث، وقصة دعاء رسول الله سلم له بالحفظ مشهورة في الصحيح. قيل: روى عنه أكثر من ثمانمائة من بين صاحب وتابع منهم ابن عباس وابن عمر وجابر، وأنس بن مالك وغيرهم رضي الله عنهم. استعمله عمر رضي الله عنه على البحرين ثم عزله، ثم أراده على العمل فأنهى عليه ولم ينزل يسكن المدينة وبما كانت وفاته سنة ٥٧ أو ٥٩ أو ٥٨. انظر- الاستيعاب في معرفة الأصحاب بهامش الإصابة في تمييز الصحابة (٤/٣٠٧-٣٠٠) والإصابة في تمييز الصحابة (٤/٣٠٠-٣٠٧).

إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت»^(١). قوله: «إنما أنا القاسم أضع حيث أمرت» أي: «لا أعطى أحداً ولا أمنع أحداً إلا بأمر الله»^(٢).

وتصف عمل الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في مرحلة الإنفاق بصفة الإتقان والأمانة والمعرفة سواء ما تعلق بأنفسهم أو بغيرهم، كما جاء في قول النبي يوسف عليه السلام عند توليه منصب الشئون المالية في مجتمعه لقول الله تعالى عنه: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَرَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظٌ عَلَيْمٌ﴾ [يوسف:٥٥]. أي: حازن أمين ذو علم وبصيرة بما يتولاه^(٣).

وإن الإنفاق من الأموال العامة في خدمة الدعوة بأساليب تدبير شئون المجتمع من جميع جوانبه وفق ما تستهدفه الدعوة إلى الله، كان من مصارف الأموال العامة التي أسنده الله أمرها بعض رسليه (عليهم الصلاة والسلام) في عصورهم. وقد كانت أساليب الرسل (عليهم الصلاة والسلام) كثيرة في الإنفاق من الأموال العامة في عملية نشر الدعوة ومنها ما يأتي:

أ- الإنفاق في صالحهم كما هو ظاهر في استفادة النبي عليه السلام بنتائج أعمال الشياطين له في مملكته من بناء المساجد والأبنية الهائلة، واستخراج الدر واللالئ والجوائز النفيسة من البحار في مملكته^(٤). لقول الله تعالى: ﴿وَلِسُلَيْمَانَ الْرِّيحَ غُدُوْهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ وَأَسْلَنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ وَمِنَ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَمَنْ يَزْغُ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا ثُذْقَهُ مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ﴾ يَعْمَلُونَ لَهُ مَا يَشَاءُ مِنْ مَحَرِّيبٍ^(٥) وَتَمَثِيلَ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَتِيَّ أَعْمَلُوا إَلَّا دَأْوَدَ شُكُراً وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ اللَّشَكُورُ﴾ [سما ١٢-١٣] قوله تعالى: ﴿فَسَخَرْنَا لَهُ الْرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَاءً وَغَوَّاصِيَّ وَآخَرِينَ

(١) آخرجه الإمام البخاري في صحيحه فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر كتاب فرض الحمس بباب رقم (٧) رقم الحديث (٣١١٧) (٦/٢٥١).

(٢) انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٦/٦٥٢).

(٣) انظر- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢/٦٣٣).

(٤) انظر تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣١٩-٣١٥/٤) وفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٤/٣١٩-٣١٥) و(٤/٤٣٢-٤٣٥).

(٥) أما المحاريب فهي البناء الحسن وهو أشهر شيء في المسكن وصدره، وقال الجاهد: «المحاريب ببيان دون القصور»، وقال الضحاك: «هي المساجد» وقيل غير ذلك. تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٦٩٧).

مُقرَّبينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿ هَذَا عَطَاءُنَا فَامْتَنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [٣٦-٣٩] (ص) [٤٠] (٢).
وكما هو ظاهر فيأخذ الرسول ﷺ نصيه من حبس الغنيمة والفيء^(١). ويعد ذلك
الإنفاق إنفاقاً لصالح الدعوة؛ لأنهم أوائل الدعاة في مجتمعهم
بـ- الإنفاق في صالح المتعاونين في نشر الدعوة.

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) كانوا ينفقون في صالح المتعاونين معهم من
أصحابهم ﷺ في نشر الدعوة من الأموال العامة كما هو ظاهر في تقسيم الرسول ﷺ
المال بين أصحابه ﷺ الذين كانوا يخرجون معه، أو يخرجون بأمره للقيام بأداء المهمة
الدعوية في الأمصار^(٣)، وكذلك كان الصحابة رضي الله عنهم يعملون بمبدأ الأمر
بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم، كما جاء في إنكار الرجل الصحاوي على
خالد بن الوليد عندما استكثر سلب غيره ومنعه منه^(٤).

جـ- الإنفاق في صالح المدعوين

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) كانوا ينفقون في صالح المدعوين
المستحبين لترغيبهم في الدين كما هو ظاهر في منح الرسول ﷺ الجوائر للوفود الذين
كانوا يأتون إليه بعد دخولهم في الإسلام كفعله مع وفد تجib^(٥).

وكذلك كان الرسل (عليهم الصلاة والسلام) ينفقون من الأموال العامة في
المدعوين غير المستحبين لإمالة قلوبهم إلى الإسلام، ك فعل الرسول ﷺ في صرف
الزكاة وصرف بعض الغنائم للمؤلفة قلوبهم، وفي رواية عن أنس: «أن رجلاً سأله
النبي ﷺ غنماً بين جبلين فأعطاه إياه فأتى قومه فقال أي قوم أسلموا فوالله إن محمدًا

(١) راجع صفحة (١٢٩) من هذا البحث.

(٢) وهذا الإنفاق لا يدل على أن الرسل كانوا معتمدين على الأموال العامة بل كانوا يستفيدون منها عند الحصول
إليها وفي حالة عدم الحصول إليها كانوا معتمدين على الله ثم الأخذ بإحدى طرق طلب الرزق المشروعة. انظر-
صفحة (١١٧) من هذا البحث.

(٣) انظر- النظام الاقتصادي في الإسلام من عهد بعثة الرسول ﷺ إلى نهاية عصر بنى أمية للدكتور مصطفى الهمشري
(ص: ٢٥٧-٢٨٧).

(٤) انظر- شرح صحيح مسلم (١٢/٣٠٦، ٣٠٧).

(٥) انظر- الطبقات الكبرى لابن سعد (١/٢٤٤، ٢٤٥) والزاد المعاد (٣/٦٥٠-٦٥٢).

ليعطي عطاء ما ينحاف الفقر. فقال أنس إن كان الرجل ليسلم ما يريد إلا الدنيا، فما يسلم حتى يكون الإسلام أححب إليه من الدنيا وما عليها»^(١).

د- الإنفاق في وسائل الدعوة

وإن الرسول (عليهم الصلاة والسلام) كانوا ينفقون في كل ما من شأنه نقل الدعوة إلى المدعويين، أو تسهيل أمر وصولها إلى المدعويين، كإنفاق الرسول ﷺ في سبيل الجهاد بإعداد الخيول والإبل وحماية الأرض لها، وغير ذلك^(٢). وكذلك تكثيرة الرسول ﷺ الدابة والطعام والمال بما تيسر لرسله الذين كانوا يحملون رسائل الدعوة إلى الأمصار^(٣).

وأساليب الرسول (عليهم الصلاة والسلام) كثيرة في الإنفاق من الأموال العامة لخدمة الدعوة.

وما ذكر هنا إنما هو من باب بيان بعض أنواعها وليس من باب حصرها وذلك حرصاً على الاقتصاد.

إذن فالإنفاق في صالح تدبير شئون المجتمع وأفراده وبلداهم وأنظمتهم وفق ما تستهدفه الدعوة، كان من مصارف الأموال التي أسندها للرسول (عليهم الصلاة والسلام)، وكانوا خير قدوة في كسب الأموال العامة من مواردها، والقيام بحفظها وتوزيعها على أكمل الوجه.

فيجب على الدعاة عند تولي المسؤولية المالية في تنظيم شئون المجتمع أن يراعوا صفات الرسول (عليهم الصلاة والسلام) في قيادة الإنفاق في صالح المجتمع من الأموال العامة (بيت المال).

المسألة الرابعة- الإنفاق من الأموال الخاصة في صالح الدعوة

وهذا الإنفاق هو الصورة الثانية لإنفاق الرسول (عليهم الصلاة والسلام) في صالح الدعوة في المجتمع، وإن الرسول (عليهم الصلاة والسلام) الذين أسنده الله إليهم أمر التولي على تنظيم الأموال العامة في الدولة في عصورهم، كانوا ينفقون من الأموال العامة في صالح الدعوة، وكذلك أنفقوا من أموالهم الخاصة في خدمة الدعوة من جميع جوانبها ومراحلها لكونهم رسلاً يحملون الرسالة الإلهية إلى المجتمع لا

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب رقم (١٤) (٧٩/١٥).

(٢) انظر- النظام الاقتصادي في الإسلام (ص: ٣٧٣-٣٧٢).

(٣) انظر- المرجع السابق (ص: ٣٨٨-٣٨٩).

يفضلون عليها شيئاً، وييذلون في سبيل تحقيق أهدافها كل رخيص وغال، ولكونهم قدوة لأمتهم في العبادة وبذل الخير والحرص عليه وغيره، ولكونهم فرداً من أفراد المجتمع يشاركون في التكافل الاجتماعي، واستوى في ذلك الرسل (عليهم الصلاة والسلام) الذين لم يجدوا الإشراف على الأموال العامة في الدولة في عصورهم^(١). والصور الدالة على ذلك كثيرة ومنها ما يأتي:

١- الإنفاق في العبادات المالية الخاصة بهم

إن من صور إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) من أموالهم الخاصة في العبادات المالية ومنه:

أ- ذبح إبراهيم الكبش الكبش فدية عن ذبح ابنه إسماعيل عليهما السلام وجاءت قصة ذلك في آيات عدة منها قوله تعالى عنه: ﴿فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بْنِي إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَا أَبَتْ افْعُلْ مَا تُؤْمِرُ سَتَحْدِنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ، فَلَمَّا أَسْلَمَهَا وَتَلَهُ لِلْجَنَّينَ، وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ، قَدْ صَدَقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ، إِنْ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ، وَفَدَيْنَاهُ بذبح عظيم﴾ [الصافات: ١٠٢-١٠٧].

وقوله: ﴿وَفَدَّيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾، أي: بكبش عظيم الذي أرسله الله إليه لفداء إسماعيل^(٢).

(١) كثي الله نوح وإبراهيم ولوط وأبيوب وموسى (عليهم الصلاة والسلام) وغيرهم. وكان حرصهم شديداً على البذل والعطاء من أموالهم كإنفاق النبي الله إبراهيم عليه السلام على قرى الضيف من ماله الخاصة لضيوفه الملائكة الذين جاءوا إليه في صورة البشر كما جاءت قصة ذلك في القرآن الكريم بقوله تعالى: «هُلْ أَتَاكُ حَدِيثُ صَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكَرْمِينَ، إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَوْنَانٌ فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ، فَقَرَبَ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ، قَأْوِجَسْ مِنْهُمْ خِفَةً قَالُوا لَا تَخْفَنْ وَبَشِّرُوهُ بِغَلَامٍ عَلِيمٍ» [الذاريات: ٢٤-٢٨]. وكذلك إنفاق النبي الله أيوب عليه عليه المحتاجين من أمواله الخاصة به، وما جاء في بيان موقفه ذلك أنه: «كان لأبيوب أخوان فجاءوا يوماً فلم يستطعوا أن يبدوا منه من ريحه، فقاموا من بعيد فقال أحدهما لصاحبه لو كان الله علم من أيوب خيراً ما ابتلاء بهذا فجزع أيوب من قولهما جزعاً لم يجزع من شيءٍ قط مثله، فقال: اللهم إن كنت تعلم أنني لم أبت ليلةٍ فقط شبعان وأنا أعلم مكان جائعٍ فصدقني، فصدق من السماء وهو يسمع، ثم قال: اللهم إن كنت تعلم أنني لم يكن لي قميصان فقط وأنا أعلم مكان عارٍ فصدقني فصدق من السماء وهو يسمع، ثم قال اللهم بعزتك - وخر ساجداً فقال - : اللهم بعزتك لا أرفع رأسي أبداً حتى تكشف عنّي، فما رفع رأسه حتى كشف عنه». انظر البداية والنهاية للإمام ابن كثير (٥٠٩/١)، (٥١٠).

(٤) وللعلماء أقوال كثيرة حول قصة فداء إسماعيل بالكبش. انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٢٠-٢٣).

٢- الإنفاق في وجوه الخير المتعلق بالمدعويين

إن الرسل (عليهم الصلاة والسلام) تقدموا بالإنفاق من أرزاقهم وأموالهم الخاصة كل أصناف البر والإحسان إلى الناس من مدعويهم وغيرهم.

ومن المواقف الدالة على هذا النوع من الإنفاق ما جاء في موقف النبي الله داود الشهادة في إطعام بنى إسرائيل مما كان يعمل من عمل يده.

وجاء في رواية عن ابن أبي حاتم بسنده عن ابن شوذب قال: «كان داود الشعثلي يرفع في كل يوم درعاً فيبيعها بستة آلاف درهم، ألفين له، ولأهلة، وأربعة آلاف درهم يطعم بها بنى إسرائيل خبز الحواري»^(٣).

وكذلك ما جاء في موقف نبي الله محمد ﷺ من المحرص الدائم على بذل الخير للمحتاجين لما جاء في رواية ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل عليه السلام، وكان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله ﷺ أجود من الريح المرسلة»^(٤).

^(٦) ووقع عند الإمام أحمد في آخر هذا الحديث «لا يسأل شيئاً إلا أعطاه».

(١) «ما غير» أي ما يبقى من البدن.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بطول الحديث كتاب الحج (قسم ١٩) (٤٢٠/٨) (٤٣٩-٤٤٠).

(٣) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٩٦/٣) وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبعين الثاني، للإمام شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي (١١٦/٢٢).

(٤) آخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب بده الوفي باب رقم (٥) (٤٠/١).

(٥) أحمد بن حنبل هو: الإمام الجليل أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس بن عبد الله بن حيان بن عبد الله بن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن بن الشيبان بن ذهل بن نعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل الشيباني المروزي الأصل، ولد في بغداد في شهر ربيع الأول سنة ١٦٤، وقيل: إنه ولد بمرو وحمل إلى بغداد وهو رضيع وهو إمام الحدثين، صفت كتابه (المسندي)، وجع فيه من الحديث ما لم يتفق لغيره، وقيل: إنه كان يحفظ ألف ألف حديث، كان من خواص أصحاب الشافعى، ولم يزل بصحبته حتى أرخلى إلى مصر، وقال فيه: خرجت من بغداد وما خلقت بها أتفق ولا أتفقه من ابن حنبل أو ذي وسجن بسبب امتناعه من القول بخلق القرآن كان حسن الوجه، ربعة يخضب بالحناء. من أخذ عنه الإمامان البخاري ومسلم. توفي يوم الجمعة ١٢ ربيع الأول سنة ٢٤١ هـ (رحمه الله تعالى). انظر - وفيات الأعيان وأئمة أبناء الزمان (١/٦٣-٦٥).

(٦) آخر جه الإمام أحمد بطول الحديث (١٣٠/٦).

وأوضح الإمام ابن حجر هذا التمثيل فقال: «والمرسلة» أي المطلقة يعني أنه في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسلة إشارة إلى دوام هبوبها بالرحمة، وإلى عموم النفع بجوده كما تعم الريح المرسلة جميع ما تُحبُّ عليه^(١).
وكان الرسل (عليهم الصلاة والسلام) يراعون أحوال المحتاجين من أمتهم حتى لا يفوتهم الإحسان إليهم، ومد العون إليهم من أموالهم الخاصة، كما هو ظاهر في موقف النبي الله سليمان الظليلة حيث ما كان يشعّب حتى لا ينسى الفقراء^(٢).
ونماذج في إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) في وجوه الخير كثيرة جداً ومظاها في كتب التاريخ والتفسير وال الحديث وغيره.

٣- الإنفاق في بناء المساجد

إن الرسول (عليهم الصلاة والسلام) كانوا يهتمون ببناء مساجد الله في أرضه من أموالهم الخاصة كما هو ظاهر في شراء النبي ﷺ موضع مسجده بالمدينة المنورة.

كما هو في رواية عن الزهري قال: «بركت ناقة رسول الله ﷺ عند موضع مسجد رسول الله، وهو يؤمّن يصلّي فيه رجال من المسلمين وكان مربداً لسهل وسهيل، غلامين من الأنصار، كانوا في حجر أبي أمامة أسعد بن زرار، فدعا رسول الله ﷺ بالغلامين فساومهما بالمريد ليتخذه مسجداً، فقال: بل نهيه لك يا رسول الله، فأبى رسول الله ﷺ حتى ابتعاه منهما ... عشرة دنانير ... وأمر أبا بكر^(٣) أن يعطيهما ذلك ...»^(٤). والنماذج متعددة في اهتمام الرسل (عليهم الصلاة والسلام) ببناء مساجد الله في أرضه^(٥).

٤- الإنفاق في الدعوة من جميع جوانبها

إن الرسول (عليهم الصلاة والسلام) كانوا ينفقون في صالح جميع أجهزة الدعوة ومراحلها من أموالهم الخاصة بهم كجعل الرسول ﷺ ما بقي من أموال بنى النضير بعدما يأخذ نفقة السنة لأهله في السلاح والكراع عدة في سبيل الله.

(١) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٤١/١).

(٢) انظر- الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤/١٧٤).

(٣) وجاء في رواية عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نفعني مال قط ما نفعني مال أبي بكر» قال فبكى أبو بكر وقال: يا رسول الله هل أنا ومال إلّا لك، يا رسول الله! أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه المقدمة باب رقم (١١) (٣٦١) وقال محمد فؤاد عبد الباقى عند تعليقه على الحديث، إسناده إلى أبي بكر فيه مقال، لأن سليمان بن مهران الأعمش يدلّس، وكذا أبو معاوية إلا أنه صرّح بالتحديث فزال التدليس، وباقى رجاله ثقات أ.هـ. التراويد .. المرجع السابق.

(٤) آخر جه الإمام ابن سعد بطوله في الطبقات الكبرى (١/١٨٤).

(٥) كبناء إبراهيم وابنه إسماعيل الكعبة وبناء نبي الله سليمان بيت المقدس. انظر - البداية والنهاية للإمام ابن كثير

(٣٤١/٢) و (٤٥٤، ٤٥٣، ٣٧٧/١)

وأموال بنى النضر كانت من الأموال التي اختص بها الرسول ﷺ^(١) والنماذج في إنفاق الرسول ﷺ في أجهزة الدعوة من أمواله الخاصة كثيرة جداً ومظانها كتب السيرة والحديث. وكإنفاق نوح عليه السلام ما كان يملكه من العدة والعتاد والأخشاب والألواح والمسامير في صنع السفينة بنفسه لنقل مدعويه المستجبيين فوق الطوفان وإبعادهم من الهلاك وذلك بأمر الله عز وجل له بذلك كما جاء في قوله تعالى له: ﴿فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَنْ اصْنُعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنَنَا وَوَحْيَنَا﴾ [المؤمنون: ٢٧].

والآيات كثيرة في بيان قصة نوح عليه السلام ومنها قوله تعالى عنه: ﴿وَيَصْنُعُ الْفُلْكَ وَكُلُّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ سَخْرُوْا مِنْهُ قَالَ إِنَّمَا تَسْخَرُوْا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُوْنَ، فَسَوْفَ تَعْلَمُوْنَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْرِيْهِ وَيَحْلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ، حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُورُ قُلْنَا احْمَلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ أَثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ، وَقَالَ ارْكَبُوْا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمَرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ، وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوحُ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنْيَ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِيْنَ﴾ [هود: ٤٢-٣٨].

وما جاء في معنى قوله: (ومن آمن) أي: واحمل في السفينة من آمن من قومك وأفراد الأهل منهم لمزيد العناية بهم وقيل غير ذلك^(٢).

وجاء في رواية حديث طويل عن عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: «... نوح مكث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً يدعوهם حتى كان آخر زمانه وغرس شجرة فعظمت وذهب كل مذهب، ثم قطعها ثم جعل يعملها سفينته ...»^(٣).

والنماذج كثيرة في إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) أموالهم الخاصة في مصالح الدعوة من جميع جوانبها.

(١) سبق ذكر هذا الحديث في صفحة ٩١ من هذا البحث.

(٢) انظر - فتح القيمة الجامع بين في الرواية والدرایة من علم الفسیر للإمام الشوکانی (٤٩٦/٢-٥٠٢).

(٣) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرک على الصحيحين، تفسیر سورة هود (٣٧٢/٢) رقم الحديث (٣٣١٠) وقال

الإمام الحاكم: «هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه» قال الإمام الذهبي في التلخيص: «استاده مظلوم ليس بذلك».

وجمهور العلماء يجزيون رواية الحديث الضعيف في القصص وغيرها بشروطه. راجع هامش (٢)

ص/ ١٢١ من هذا البحث. وأخرجه الإمام الطبری في تفسیر الطبری المسماى جامع البيان في تأویل القرآن بطول

ال الحديث (٣٥/١٢). وقال الإمام ابن كثير: «وهذا الحديث غريب وقد روی عن كعب الأحبار ومجاہد وغير

واحد شيء لهذه القصة، وأخری بهذا الحديث أن يكون موقعاً متلقى عن مثل كعب الأحبار - والله أعلم -».

انظر - البداية والنهاية للإمام ابن كثير (١/٢٦٥، ٢٦٦).

إذن فالعبادات المالية وبذل المال والرزق في وجوه الخير وفي جميع جوانب الدعوة إلى الله ومراحلها كانت من أبواب مصارف الأرزاق والأموال الخاصة للرسل (عليهم الصلاة والسلام)، وكانوا خير قدوة في القيام بأداء هذا العمل المشروع.

فعلى الدعاة أن يجعلوا جزءاً من أموالهم وأرزاقهم الخاصة للعبادات المالية، ولو جوهر الخيرات والدعوة بقدر الطاقة، وأن يراعوا صفات الرسل (عليهم الصلاة والسلام) ومناهجهم في تسخير الأموال الخاصة في الإنفاق المشروع، في كل زمان ومكان.

وكل ما سبق بيانه من وجوه إنفاق الرسل (عليهم الصلاة والسلام) أرزاقهم في المصاريف المشروعة جاء وفق ما دعا إليهم دينهم وشرعيتهم، وكانوا أشد الناس تمسكاً بها وبهديهم، وأكثر عملاً بأمر ربهم عزّ وجلّ في جميع التصرفات والنشاطات عند إنفاق الرزق وغيره، ولم يخالفوا فيها أمراً من أمور ربهم في صرف أرزاقهم لسد الحاجات وإشباع الرغبات لأنفسهم ولغيرهم^(١).

وقيام الرسل (عليهم الصلاة والسلام) بإنفاق أموالهم وأرزاقهم في المصارف المباحة المشروعة فإنهم يكونون بذلك قد أكملوا الركن الثالث^(٢) من أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع عن علم وبصيرة ونور من ربهم عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

(١) راجع المسألة الأولى والثانية من صفحة (١٠٧) إلى صفحة (١١١) والمسألة الخامسة والسادسة من صفحة (١٣٦) إلى (١٥١) من المطلب الأول في البحث الأول.

(٢) سبقت الإشارة إلى أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص ١٠٥ من هذا البحث.

(٣) وما ذكر في هذا المطلب من وجوه الإنفاق للرسل (عليهم الصلاة والسلام) إنما هو على سبيل إثبات صدور الإنفاق الرزق من قبل الرسل (عليهم الصلاة والسلام) سواء من الأموال العامة أو الأموال الخاصة وأما ما يتعلق بكيفية الإنفاق في صالح الدعوة يأتي تفصيلها عند الكلام حول دواعي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في الفصل الرابع من هذا البحث.

المبحث الثاني

الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة سلف الأمة رضوان الله عليهم

المطلب الأول - التعريف بالسلف

المطلب الثاني - سيرة الصحابة رضي الله عنهم

في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المبحث الثاني

الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة سلف الأمة (رضوان الله عليهم)

المطلب الأول - التعريف بالسلف

أولاً - معنى السلف في اللغة: السلف مأخوذ من سلف ويأتي بمعنى تقدم وسبق ومضي وانقضاء وغيرها من المعاني كالقرض والسلام.

وأما اسم فاعله فهو سالف جمعه سلائف وسلف وهي سالفة جمعها سوالف^(١).

قال ابن فارس: «السلف: السين واللام والفاء أصل يدل على تقدم وسبق، من ذلك السلف: الذين مضوا، والقوم السلف: المتقدمون. والسلاف: السائل من عصير العنب قبل أن يعصر والسلفة: المتعجل من الطعام قبل الغداء ...»^(٢).

وقال الراغب الأصفهاني^(٣): «السلف: المتقدم، قال تعالى: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلآخِرِينَ﴾ [الزخرف:٥٦]. أي متقدماً. وقال تعالى: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ [البقرة: ٢٧٥]. أي: يتاجف عما تقدم من ذنبه... ولفلان سلف كريم: أي آباء متقدمون...»^(٤).

وجاء في لسان العرب: «السلف... الجماعة المتقدمون وقوله عَبَّاك: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلآخِرِينَ﴾ [الزخرف:٥٦]. وقال الفراء يقول جعلناهم سلفاً متقدمين ليتعظ بهم الآخرون». والسلف أيضاً: «كل عمل قدمه العبد. والسلف القوم المتقدمون في السير»^(٥). ولكلمة السلف معانٍ أخرى يدور أغلبها حول معنى تقدم وسبق^(٦). وأما المطلوب من المعنى اللغوي في هذا الموضوع فهو أن السلف بمعنى الجماعة المتقدمون.

(١) انظر - لسان العرب لابن منظور (١٥٨/٩-١٦١)، والمجمع الوسيط (مجمع اللغة العربية ٤٤٤/١).

(٢) انظر - مقاييس اللغة لابن فارس بتحقيق عبد السلام محمد هارون (٩٥/٣، ٩٦).

(٣) الراغب الأصفهاني هو: أبو القاسم المفضل بن محمد وقيل الحسين بن محمد بن المفضل الأصفهاني كان من أذكياء المتكلمين يقارن بالغزالى. من آثاره: الذريعة إلى مكارم الشريعة، والمحاضرات وأفایین البلاحة، ومفردات القرآن وغيرها، كان حيا في أوائل القرن الخامس. الظرف - سير أعلام النبلاء (١٨/١٠٢)، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والشححة بلال الدين السيوطي (٢٩٧/٢) رقم (٢٠١٥) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم بدون رقم الطبعة سنة ١٤١٩هـ - شركة أبناء شريف الأنصاري صيدا - لبنان.

(٤) انظر - المفردات في غريب القرآن للإمام الراغب الأصفهاني (ص: ٢٣٩).

(٥) انظر - لسان العرب للعلامة ابن منظور (١٥٨/٩-١٥٩).

(٦) انظر - المرجع السابق ومعجم الوسيط (٤٤٤/١) ومقاييس اللغة العربية لابن فارس (٩٥، ٩٦/٣).

ثانياً : ومعنى السلف في الاصطلاح العام في الشرع:

يأتي المعنى العام للسلف في الشرع بعدة تعرifات:

١- السلف: كل من يقلد مذهبه في الدين ويقتفي أثره فيه كالصحابه والتابعين والأئمه المحتهدين^(١).

السلف: هم أهل القرون الأولى خير قرون هذه الأمة وأقربها إلى تمثيل الإسلام فهماً وإيماناً وسلوكاً والتزاماً^(٢).

٢- السلف: هو الصدر الأول من المسلمين في هذه الأمة وفي قمتهم أصحاب الرسول محمد ﷺ^(٣).

٣- السلف: لغة أهل العراق ويأتي بمعنى السلم لغة أهل الحجاز. وهو في الشرع بمعنى: عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض بمجلس العقد^(٤)، وهو من أنواع البيوع المشروعة كما في قول الرسول ﷺ: «من أسلف في تمر فليس له في كيل معلوم وزن معلوم إلى أجل معلوم»^(٥).

وأما التعريف الملائم لموضوع هذا البحث فهو التعريف الشرعي العام الأول وهو يشمل مضمون التعريفين اللاحقين بعده.

«ثم أصبح [اسم السلفية] مع التطور التاريخي لظهور الفرق الإسلامية منحصرًا في المدرسة السلفية التي حافظت على العقيدة والمنهج الإسلامي طبقاً لفهم الأوائل الذين تلقوه جيلاً بعد جيل ...»^(٦).

(١) انظر - كشاف اصطلاحات الفتنون لحمد علي الفاروقى بتحقيق الدكتور لطفى عبد البديع التهانوى (٤/١٥). الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٧م، ومدخل لدراسة العقيدة الإسلامية لعثمان جمعة ضميرية (ص: ١٥٠).

(٢) انظر - السلفية وقضايا العصر للدكتور عبد الرحمن زيد الزبيدي (ص: ٣٢). ط/ مركز الدراسات والإعلام دار إشبيليا.

(٣) انظر - المصدر السابق (ص: ٢٠).

(٤) انظر - حاشية الروض المربع بشرح زاد المستقنع للشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي التجدي الحنبلي (٥/٣-٤) الطبعة الثانية ١٤١٩هـ.

(٥) أخرجه الإمام مسلم بظوله في صحيحه كتاب المسافة (٢٢) باب رقم (٢٥) رقم الحديث (٤١٦٠) (١١/٤).

(٦) انظر - مدخل لدراسة العقيدة الإسلامية لعثمان جمعة ضميرية (ص: ١٥١، ١٥٠)، ط/مكتبة الوادي جدة الطبعة الأولى ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

وبهذا التعريف بالسلف يظهر أن السلف يشمل الصحابة والتابعين وأحمد بن حنبل، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وحماد بن سلمة، وحماد بن زيد، وابنا أبي شيبة، والبخاري ومسلم، وأصحاب السنن الأربعه وغيرهم من الأئمة الأجلاء الأعلام الذين شهد لهم بالإماماة في الدين والورع والتقوى ظاهراً وباطناً، وتلقى الناس كلامهم بالقبول والعمل به خلفاً عن سلف^(١) دون اعتبار لزمن معين، وعندئذٍ يتحدد مذهب السلف بما كان عليه الصحابة الكرام رض والتابعون وتابعوهم من الأئمة المذكورين رحمة الله^(٢).

«وكذلك يخرج عن السلف كل من رمى ببدعة أو اشتهر بلقب غير مرضى من الفرق المخالفة للسنة ولمذهب الصحابة رض وما كانوا عليه، مثل: الروافض، والخوارج، والقدريّة، والمرجئة، والجبرية، والمعزلة، والمشبهة أو المحسنة، وسائر الفرق الضالة، فهو لا يليسا على ما كان عليه النبي صل، بل هم مخالفون لهم، ومخالفون لأهل السنة والجماعة من فقهاء الأمة وعلمائها الذين يقتدي بهم في الدين»^(٣).
إذن فنهج السلف واحد ومتابعة منهجهم في العقيدة والعبادة والسلوك وغيره من أحكام الشريعة واجب، وفي تركه إثم وضلال، حيث إنه مطابق لما دعا إليه الكتاب والسنة، لما يفهم من حديث الرسول صل: «... وإن بني إسرائيل تفرقت

(١) انظر - لواحة الأنوار البهية وسواعط الأسرار الأثرية، لشرح الدرة المضية في عقيدة الفرق المرضية للشيخ محمد بن أحمد السفاريني (٢٠/١)، ونموذج من الأعمال الخيرية في إدارة الطباعة المبرية سنة ١٣٤٩هـ - محمد بن عبد الله آغا الدمشقي (ص: ١٢، ١١). ط/مكتبة الإمام الشافعي بالرياض الطبعة الثانية ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م، والمحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة للإمام الحافظ أبي القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي الأصبهاني بتحقيق ودراسة محمد بن محمود أبو رحيم (٤٧٣-٤٧٦/٢) ط/دار الرأي للنشر والتوزيع - الرياض الطبعة الأولى ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، ومدخل لدراسة العقيدة الإسلامية لعثمان جمعة ضميرية (ص: ١٥١).

(٢) انظر - المراجع السابقة، وانظر - أهل السنة والجماعة معالم الانطلاق الكبرى محمد عبد المادي المصري (٥١، ٥٢) ط/دار الطيبة للنشر والتوزيع - الرياض الطبعة الرابعة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م، ومدخل لدراسة العقيدة الإسلامية لعثمان بن جمعة ضميرية (ص: ١٥١).

(٣) انظر - المراجع السابقة، والفرق بين الفرق، لصدر الإسلام الأصولي المتزن عبد القاهر بن طاهر بن محمد الاسماني التميمي، بتحقيق محمد محى الدين عبد الحميد (ص: ٣١٨-٣٢٢) ط/ مطبعة المدى - القاهرة، ومدخل لدراسة العقيدة الإسلامية لعثمان جمعة ضميرية (ص: ١٥١).

على اثنين وسبعين ملة وتفترق أمي على ثلات وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة، قال ما هي يا رسول الله؟ قال: ما أنا عليه وأصحابي»^(١).

وفي رواية: «افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة وافتربت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة وتفترق أمي على ثلات وسبعين فرقة»^(٢). وفي رواية أخرى: «فقيل له ما الواحدة قال: ما أنا عليه اليوم وأصحابي»^(٣).

ويفهم من الحديث أن بحثة الفرق الواحدة من ضمن ثلات وسبعين فرقة ناتج من تمسكهم في الدين بمنهج الرسول ﷺ وأصحابه الكرام ﷺ، وأن دخول اثنين وسبعين فرقة في النار ناتج من انحرافها وتعرضها في الدين عن منهج الرسول ﷺ وأصحابه الكرام ﷺ.

وكذلك يدل الحديث على استمرار وجود الفرق الناجية في العصور اللاحقة بعد عصر الرسول ﷺ^(٤)، وهم المسمون بأهل السنة والجماعة في بعض تسمياتها على أرجح أقوال العلماء^(٥). ومذهبهم هو مذهب السلف رحمهم الله، ولم يكن مذهب

(١) أخرجه الإمام الترمذى بطول الحديث في جامعه أبواب الإيمان باب رقم (١٨) (٣٣٣/٧)، (٣٣٤) والحديث له روايات كثيرة، وصحح العلماء أكثرها منهم الإمام الحاكم في مستدركه. انظر - المرجع السابق (٣٣٣/٧) ومنهم الشيخ محمد بن ناصر الدين الألبانى فى سلسلة الأحاديث الصحيحة وشىء من فقهاء وفوائدها برقم (٢٠٣، ٢٠٤، ٢٥٦/١) (٣٦٧-٣٦٨).

(٢) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرج به» (١٢٨/١).

(٣) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين بطول الحديث (١٢٩/١).

(٤) من الأحاديث الدالة على وجود الفرق الناجية في العصور اللاحقة: ما جاء في رواية أبي هريرة رض أن رسول الله ص قال: «لا تزال طائفة من أمتي قوامة على أمر الله لا يضرها من خالفها» أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه. المقدمة باب رقم (١) (٤)، وفي رواية عمران بن حصين قال: قال رسول الله ص: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال» أخرجه الإمام أبو داود في سننه، كتاب باب رقم (٤) (١٦٢/٧). قال التوسي: «واما هذه الطائفة فقال البخاري هم أهل العلم. وقال أحد بن حبيب: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم. قال القاضي عياض: إنما أراد أحد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث قال: التوسي: ويحتمل أن هذه الطائفة متفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف والناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض». المرجع السابق (١٦٢/٧، ١٦٣).

(٥) انظر - مدخل للدراسة العقائد الإسلامية لعثمان جمعة ضمورية (ص: ٤٤٧) ومن الأسماء التي تطلق على الفرق الناجية: اسم أهل الحديث وأهل الأثر وأهل السنة والجماعة وأهل العلم. والأفضل أن يطلق على المفهوم الواسع وهو ما يشمله اسم أهل السنة والجماعة. انظر - المصدر السابق (ص: ١٥٦)، والسلفية وقضايا العصر للدكتور عبد الرحمن بن زيد الزيني (ص: ٣٢، ٣٣)، وعن المعبود بشرح سنن أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (١٦٢/٧، ١٦٣).

السلف مذهبًا جديداً مبتدعًا بل هو المنهج القديم الذي كان عليه الرسول ﷺ وصحابته الكرام ﷺ والتابعون لهم بإحسان وسائل الأئمة المقتدى بهم (رحمهم الله) وإنما تميزوا فيما بعد بهذا اللقب والتسمية لمخالفة أهل البدع والأهواء، والفرق المخالفة الأخرى الضالة.

وأهل السنة والجماعة هم المنصوبون إلى السلف الصالح وهم السلفيون وهؤلاء ليسوا محصورين في فئة معينة أو جماعة معينة، أو بلد أو زمن دون الآخر، إذ كل من اتصف بسمائهم وصفاتهم وكان على منهجهم فهو داخل في دائرة أهل السنة والجماعة وداخل في دائرة السلفية^(١). (الذين يتجهون تجاه السلفي)^(٢).

ثالثاً: المراد بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة سلف الأمة
أما المراد بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سير سلف الأمة، فهو عبارة عن بيان أحوال السلف الصالح (الذين يقتدى بهم في الدين) في تنظيم عملية أداء الدعوة مع السعي في طلب الرزق، وصرف الرزق في الوجوه المباحة، من الصحابة ﷺ والتابعين وأتباعهم ومن جاء بهم واقتدى بهم.

وأما أفضل السلف فهم عموم الصحابة ﷺ على أرجح أقوال العلماء، لما جاء في ورایة عن عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرنی»^(٣)، ثم الذين يلوئنكم، ثم

(١) وللسلفية تعريفات عدّة عند العلماء المسلمين ومنها ما يأتي:

أن السلفية هي الاتجاه الذي كان عليه الصحابة والتابعون لهم بإحسان والأئمة الأربعة ومن سلك منهجهم، دون من الخرف إلى مسلك مبتدع كالخوارج والرافض والمرجنة والجهمية والمعترلة وغيرها من التعريفات. للسلفية كلها يرجع إلى الانتساب لما كان عليه السلف من علم ودين. انظر - السلفية وقضايا العصر للدكتور عبد الرحمن بن زيد الرئيسي (ص: ٣١، ٣٠).

(٢) انظر: منهاج السنة النبوية للإمام ابن تيمية بتحقيق محمد رشاد سالم (٤٨٦-٤٨٢/١) الطبعة الثانية عام ١٤١١هـ-١٩٩١م لمناسبة افتتاح المدينة الجامعية (جامعة الإمام بالرياض)، ومدخل لدراسة العقيدة الإسلامية لعثمان جمعة ضميرية (ص: ١٤٨-١٤٩ وص/١٥٦)، والسلفية وقضايا العصر للدكتور عبد الرحمن بن زيد الرئيسي (ص: ٢١، ٢٢).

(٣) «القرن» وردت في معناه أقوال كثيرة منها: أن القرن هو أهل كل زمان وهو مقدار التوسط في أعمار أهل كل زمان، وقيل: القرن أربعون سنة، وقيل: ثمانون. وقيل: مائة سنة. قال السيوطي: والأصح أنه لا يضبط بعده، وقيل: غير ذلك. والمراد بقرون النبي ﷺ في هذا الحديث الصحابة ﷺ. انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٨/٧)، وعن المعمود بشرح سنن الإمام أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم أبيادي (٤١٠/١٢).

الذين يلوغهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يعينه ويكتبه شهادته»^(١).

وقال الإمام النووي: «وأتفق العلماء على أن خير القرون قرنه رسول الله والمراد أصحابه»^(٢).

ويدل الحديث على أن الصحابة رسول الله أفضل من التابعين، والتابعون أفضل من أتباع التابعين^(٣).

واقتضت دراسة هذا الموضوع الاكتفاء بأهم ما ورد في سيرة الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق ليمثال ذلك سيرة سائر السلف في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نظراً لوحدة مناهج السلف في الدين في كل عصر، ولفضل الصحابة على غيرهم من السلف بمشاهدتهم رسول الله وتعلمهم الأحكام عنه عياناً، ولورود النصوص الشرعية في استقامتهم في الامتثال بأداء أحكام الدين والدعوة إليه والذب عنه. كما في قول الله تعالى عنهم: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنِهِمْ تَرَاهُمْ رُكُوعًا سُجَّدًا يَسْتَغْوِنُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضِيَّوْنَا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطَأً فَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الرُّرَاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وما ورد في معنى الآيات أن الله تعالى يخبر عن نبيه ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ من أصحابه من المهاجرين والأنصار، أنهم بأكمل الصفات، وأجل الأحوال،

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب فضائل الصحابة باب رقم (١) (٥/٧).

(٢) انظر - شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٦/٣١٨).

(٣) هناك خلاف بين العلماء في نسبة الأفضلية إلى مجموع أهل كل قرن على أهل قرن آخر عليه أو نسبة الأفضلية بعض أفراد كل قرن على بعض أفراد قرن آخر عليه. فيبين الإمام ابن حجر أن الصحابة الذين قاتلوا مع النبي رسول الله أو في زمانه بأمره أو أنفق شيئاً من ماله بسببه لا يعد له في الفضل أحد بعده كائناً من كان، وأما من لم يقع له ذلك فهو محل البحث.

والالأصل في ذلك قوله تعالى: {لَا يَسْتُوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ النَّفْعِ وَقَاتَلَ أُوْتَكُمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا} [الحديد: ١٠]. ثم بين وجه انقسام رأي العلماء في رأين حول تفضيل بعض من يأتي بعد الصحابة على بعض الصحابة، أو تفضيل كل الصحابة على كل من يأتي بعدهم.

ومن ذهب إلى الرأي الأول الإمام ابن عبد البر والإمام القرطبي. وهم أدلة في ذلك ومن أدتهم: ما رواه الإمام أبو داود والترمذى من حديث أبي ثعلبة رفعه إلى النبي رسول الله: «أتى أيام للعامل فيهن أجر حسین قيل: منهم أو منا يا رسول الله رسول الله. قال: بل منكم» وغيرها من الأدلة ولكن لم يسلم كل الأدلة من الرد.

وأهم أشداء على الكفار أي جادون ومجتهدون في نصرتهم، وساعون في ذلك بغاية جهدهم، فلم ير الكفار منهم إلا الغلطة والشدة، فلذلك ذل أعداؤهم لهم، وانكسرؤا، وقهروا المسلمين، وكذلك من صفات الصحابة رضي الله عنه أفهم يصلون لله عجل ويتعذرون بذلك العبادة بلوغ رضا ربهم والوصول إلى ثوابه عجل ^(١).

وكذلك قول الله تعالى عن المهاجرين والأنصار: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَّهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٤].

وقال الإمام ابن الجوزي ^(٢) في معنى الآية: «﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا﴾ [الأنفال: ٧٢]. أي هم الذين حققوا إيمانهم بما يقتضيه من الهجرة والنصرة، بخلاف من أقام بدار الشرك» ^(٣).

إذن فالآية من الآيات الدالة على الشفاء الإلهي على مواقف الصحابة رضي الله عنه في صدق الإيمان والعمل بمقتضاه والقيام بنصرة دين الله ورسوله صلوات الله عليه، وهذه شهادة إلهية لهم بذلك وكفى بالله شهيداً.

و الحديث: «خير الناس قرني ثم الذين يلومنهم، ثم الذين يلونهم ...» ^(٤).

وأما الرأي الثاني: فهو تفضيل كل الصحابة على كل من يأتي بعدهم، وهو مذهب الجمهور حيث يبنوا أن فضيلة الصحبة لا يعد لها عمل لمشاهدة رسول صلوات الله عليه، وأما من أتفق له الذب عنه والسبق إليه بالهجرة أو النصرة وضبط الشرع المتلقى عنه وتبلیغه لمن بعده فإنه لا يعد له أحد من يأتي بعده لأنه ما من خصلة من الخصال المذكورة إلا وللذي سبق لها مثل أجر من عمل لها من بعده، فظهور فضلهم. ثم بين الإمام ابن حجر أن محل النزاع يصعنص فيما لم يحصل له إلا مجرد المشاهدة، فإن جمع بين مختلف الأحاديث المذكورة كان متوجهًا على أن حديث «للعامل منهم أجر حسين منكم» لا يدل على أفضلية غير الصحابة على الصحابة؛ لأن مجرد زيادة الأجر لا يستلزم ثبوت الأفضلية المطلقة، وأيضاً فالأجر إنما يقع تفاصيله بالنسبة إلى ما يناله في ذلك العمل، فاما ما فاز به من شاهد النبي صلوات الله عليه من زيادة فضيلة المشاهدة فلا يعد له فيها أحد فيهذه الطريق يمكن تأويل الأحاديث المقدمة.

انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٨/٧، ٩).

(١) انظر - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١١٠/٧).

(٢) ابن الجوزي هو: الإمام الحافظ العلامة جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن عبد الرحمن بن علي القرشي البكري البغدادي الحنبلي الواعظ صاحب التصانيف الكثيرة ولد سنة ٥١٠ هـ وتوفي ٥٩٧ هـ، ومن مصنفاته: زاد المسير في علم التفسير، والمغني في علوم القرآن والمواضيعات، وغيرها. انظر - طبقات الحفاظ (ص: ٤٧٨) لخلال الدين السيوطي رقم الترجمة (١٠٦٧) ط/مكتبة وهبة القاهرة - مصر الطبعة الثانية ١٤١٥-١٩٩٤م.

(٣) انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام الجوزي (٣٨٧/٣).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطول الحديث سبق تخرجه في صفحة (٢٠١) من هذا البحث.

إن إثبات هذه الخيرية للصحاببة يتضمن أموراً كثيرةً ومنها: حسن تقيد الصحابة بطاعة الله ورسوله ﷺ والدعوة إلى دينه والذب عنه وعن الرسول ﷺ ولا سيما ورود أمر النبي ﷺ بأخذ سنته وسنة أصحابه من بعده.

كما جاء ذلك في موعظة الرسول ﷺ في رواية العرباض بن سارية عليه: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبد حبشي فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحديثات الأمور، فإنها ضلاله فمن أدرك منكم فعليه بسنني وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين عضواً عليها بالنواجد»^(١).

وقوله: «فعليه بسنني وسنة الخلفاء الراشدين» أي: فليلزم سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين فإنهم لم يعملا إلا بسنني فالإضافة إليهم إما لعملهم بها أو لاستبطاطهم واختيارهم إليها قاله القارئ.

ومما جاء في قول الإمام الشوكاني عند توضيح معنى الحديث: «فالسنة هي الطريقة فكانه قال ألمروا طريقي وطريقة الخلفاء الراشدين^(٢)، قد كانت طريقتهم هي نفس طريقته، فإنهم أشد الناس حرضاً عليها وعملاً بها في كل شيء وعلى كل حال كانوا يتوقعون مخالفته في أصغر الأمور فضلاً عن أكبرها ...»^(٣).

والبعض بالنواخذة على سنة الرسول ﷺ وسنة الصحابة عليه كنایة عن الحديث على شدة ملازمة السنة والتمسك بها للرسول ﷺ وللحديث عليه، إذن فالأخذ بسنة الصحابة عليه أولى من الأخذ برأي غيرهم عند عدم الدليل^(٤).

وبناء على ما سبقت الإشارة إليه من الاكتفاء ببيان أحوال الصحابة عليه دون غيرهم من السلف في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، اقتضت دراسة تلك الأحوال التعريف بالصحابة لغة وأصطلاحاً حتى يسهل تناول الجوانب الخاصة بهم في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وذلك في المطلب التالي:

(١) «النواخذة» جمع ناجدة بالذال المعجمة وهي الضرس الأخير. وقيل: مرادف السن وقيل: غير ذلك. انظر - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام المباركفورى (٣٦٨/٧).

(٢) أخرجه الإمام الترمذى بطول الحديث في جامعه، أبواب العلم باب رقم (١٦) قال الإمام الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح» (٣٦٥/٦-٣٦٨).

(٣) وما قيل في المراد بالخلفاء أئم الخلافة الأربع: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي رضى الله عنهم لأن الرسول ﷺ قال: «الخلافة بعدى ثلاثون سنة وقد انتهى بخلافة علي كرم الله وجهه» وقيل: غير ذلك من التحليل في كوفهم الخلفاء الراشدين. انظر - المرجع السابق (٣٦٧/٧، ٣٦٨).

(٤) انظر - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام المباركفورى (٣٦٧/٧، ٣٦٨).

(٥) انظر بالصرف: المرجع السابق (٣٦٧/٧، ٣٦٨).

المطلب الثاني - سيرة الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

أولاً - التعريف بالصحابة لغة واصطلاحاً

أ- التعريف بالصحابه لغة: لفظ الصحابة أصله مصدر مأْخوذ من صحب، الصاد والباء وأصل واحد يدل على مقارنة شيء ومقارنته، ومن ذلك الصاحب، وهو اسم فاعل وجمعه: أصحاب، وأصحاب وصَحْبَانْ وصحاب وصَحْبْ، وصَحَابَة^(١) بفتح الصاد وكسره.

وأكثر الناس على الكسر دون الهماء، وعلى الفتح معها، إذن فيجوز الهماء معها. والصحابة جمع صاحب ولم يجمع فاعل على فعالة إلا هذا^(٢)، ومؤنث الصاحب: الصاحبة وجمعها صواحب، وربما أنت الجمع فقيل صواحبات^(٣). والصحابي منسوب إلى الصحابة كالأنصاري منسوب إلى الأنصار، ويقال: في النسبة إلى التائين منه بالصحابيات مفردها صحابية.

ويأتي معنى صحب بعدة معانٍ ويدور كلها على الملازمة والانقياد. وما جاء في توضيحات الراغب الأصفهاني لمعنى صحب المبني على الملازمة والانقياد ما يأتي: «الصاحب الملازم إنساناً كان أو حيواناً أو مكاناً أو زماناً ولا فرق بين أن تكون مصاحبه بالبدن وهو الأصل والأكثر أو بالعنابة والهمة».

ويقال للملك للشيء هو صاحبه، وكذلك من يملك التصرف فيه قال تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ﴾ [التوبة: ٤٠]. ﴿قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ﴾ [الكهف: ٣٧]. ﴿أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَهْفِ وَالرَّقِيمِ﴾ [الكهف: ٩]. ﴿أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [هود: ٢٣]. ﴿أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١١٦].

وقد يضاف الصاحب إلى مسوسة نحو صاحب الجيش إلى سائسه، نحو صاحب الأمير. ولا يقال للصاحب في العرف إلا لمن كثر ملازمته^(٤).

(١) قيل: إن جمع الصاحب الأصحاب وجمعه أصحاب. وأما الصحبة والصاحب فاسمان للجمع. انظر - لسان العرب لابن منظور (٥١٩/١، ٥٢٠).

(٢) انظر - لسان العرب لابن منظور (٥١٩/١)، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣٣٥/٣)، والمجمع الوسيط (٥٠٧/٢)، ومختار الصحاح لزين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي (ص: ٣٥٦).

(٣) انظر - المصباح المنير معجم عربي للعلم العلامة أحمد بن محمد بن علي الفيومي المغربي (ص: ١٢٧) ط/مكتبة لبنان.

(٤) انظر - المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص: ٢٨٢، ٢٨٣).

وقال ابن فارس وغيره: عند توضيح معنى صحب النبي على الملازمة: «وأستصحبت الكتاب وغيره حملته صحبي ومن هنا قيل: استصحبت الحال إذا تمسكت بما كان ثابتاً كأنك جعلت تلك الحالة مصاحبة غير مفارقة»^(١). إذن فالصاحب في العرف اللغوي: يطلق على من طالت ملازمته ومعاشرته غيره^(٢).

ب- التعريف بالصحابة في اصطلاح العلماء:
 للعلماء تعاريفات عدّة باصطلاح الصحابة مما أدى إلى إيجاد الاختلاف بينهم في المراد بالصحابة، ومن تلك التعاريفات ما يأتي:-

١- الصحابة عند جمهور المحدثين

قال الإمام البخاري: «من صحب النبي ﷺ ، أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه»^(٣). قال الإمام أحمد: «من صحبه سنة أو شهراً أو يوماً أو ساعة أو رأه فهو من أصحابه»^(٤). قال الإمام ابن الصلاح^(٥): «اختلف أهل العلم في أن الصحابي من؟ فالمعلوم من طريقة أهل الحديث أن كل مسلم رأى رسول الله ﷺ فهو من أصحابه» ثم ساق تعريف البخاري للصحابي، ثم قال: «وبلغنا عن أبي المظفر السمعاني المروزي أنه قال: أصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابة على كل من روى عنه حديثاً، أو كلمة، ويتوسعون حتى يعدون من رأه رؤية من الصحابة، وهذا لشرف منزلة النبي ﷺ أعطوا كل من رأه حكم الصحابة»^(٦).

(١) انظر- المصباح المنير معجم عربي للفيومي (ص: ١٢٧).

(٢) وهناك توضيحات أخرى لمعنى الصاحب النبي على الملازمة والانقياد. انظر- المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص: ٢٨٢، ٢٨٣)، ولسان العرب لابن منظور (٥١٩-٥٢١).

(٣) انظر- صحيح البخاري للإمام البخاري كتاب فضائل الصحابة باب رقم (١) (٥/٧).

(٤) انظر- فتح المغيث شرح ألفية العراقي للإمام الشیخ شمس الدین محمد بن عبد الرحمن السخاوي، (٩٣/٣) ط/دار الكتب العلمية بيروت، لبنان.

(٥) الإمام ابن الصلاح هو: تقى الدين المعروف بابن الصلاح واسمه عثمان بن عبد الرحمن (صلاح الدين) ابن عثمان بن موسى بن أبي النصر الصوري الشهوزوري الكوفي الشرکاني أبو عمرو. وهو أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال. ولد في شرحان سنة ٥٧٧هـ وولاه الملك الأشرف تدریس دار الحديث في دمشق، وتوفي فيها عام ٦٤٣هـ رحمه الله تعالى. وله مؤلفات كثيرة من أهمها: كتابه: معرفة أنواع علم الحديث، ويعرف بعهداته ابن الصلاح، وغيرها من الكتب المقيدة. انظر- الأعلام، خير الدين الزركلي (٤/٢٠٧، ٢٠٨).

(٦) انظر- علوم الحديث المعروف بعهداته ابن الصلاح للإمام الحافظ أبي عمرو عثمان عبد الرحمن المشهور بابن الصلاح (ص: ٢٥١-٢٥٥) ط/مطبعة العلمية بحلب، الطبعة الأولى ١٣٥٠هـ- ١٩٣١م.

قال الإمام الحافظ أحمد بن حجر رحمه الله: «وأصح ما وقفت عليه من ذلك في تعريف الصحابي أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام، فيدخل فيمن لقيه من طالت بمحالسته له أو قصرت ومن روى عنه أو لم يرو ومن غرا معه أو لم يغز ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه ومن لم يره لعارض كالعمى»^(١). وزاد في كتابه *نخبة الفكر*، على تعريف الصحابة فقال: «ولو تخللت ردة في الأصح»^(٢). وقوله: «ولو تخللت ردة أي بين لقيه له مؤمناً بين قوته على الإسلام فإن اسم الصحبة باق له سواء أرجع إلى الإسلام في حياته ﷺ أو بعده سواء ألقاه ثانياً أم لا». قوله: «في الأصح»: إشارة إلى الخلاف في المسألة، ويدل على رجحان الأول قصة الأشعث بن قيس^(٣) فإنه كان من ارتد وأتي به إلى أبي بكر رضي الله عنه أسرىً فعاد إلى الإسلام فقبل ذلك منه، وزوجه أخته، ولم يختلف أحد عن ذكره في الصحابة ولا عن تخريج أحاديثه في المسانيد وغيرها»^(٤).

ثم قال الإمام ابن حجر: بعد شرح التعريف: «وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين كالبخاري، وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما، وراء ذلك (التعريف بالصحابي) أقوال أخرى شاذة»^(٥).

التعريف بالصحابة عند جمهور الأصوليين

أما التعريف بالصحابي عند جمهور الأصوليين فمنه ما يأتي:

١ - الصحابي عند جمهور الأصوليين: «مسلم طالت صحبته مع النبي ﷺ متبعاً إياه، والأصح عدم التحديد للطول، وقيل ستة أشهر، وقيل سنة أو غزوة»^(٦).

(١) انظر - الإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر (١/٧) مكتب المثنى بغداد ومطبعة السعادة بجوار محافظة مصر.

(٢) انظر - نزهة النظر شرح تجية الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام ابن حجر (ص: ٥٥).

(٣) الأشعث بن قيس هو الأشعث بن معدىكرب بن معاوية بن جبلا بن عدي بن ربيعة بن معاوية الأكرمي ابن ثور الكندي يكفي أبو محمد قال ابن سعد وفده على النبي ﷺ سنة عشر في سبعين راكباً من كندة، وكان من ملوك كندة، وهو صاحب مرباع حضرموت، وفدت منه ردة بعد وفاة رسول الله ﷺ وأسر وأتي به أبو بكر رضي الله عنه فاطلقه ورجع إلى الإسلام، شهد البرموك، وكان مع علي في قتال صفين قيل: مات بعد مقتل علي رضي الله عنه باربعين ليلة وصلى عليه الحسن. وقيل: توفي سنة ٤٢ اثنين وأربعين. انظر - الاستيعاب بامض الإصابة في تمييز الصحابة

(٤) والإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر (١/٦٦).

(٥) انظر - نزهة النظر شرح تجية الفكر في مصطلح أهل الأثر للإمام ابن حجر (ص: ٥٥، ٥٦).

(٦) انظر - الإصابة في تمييز الصحابة للإمام ابن حجر (١/٨).

(٧) انظر - فواتح الرحموت للعلامة عبد العلي محمد بن نظام الدين الأنصاري المطروح مع المستصفى من علم الأصول للإمام حجة الإسلام أبي حامد الغزالى (٢/١٥٨) ط/دار الفكر.

٢- «الصحابي هو كل من جالس النبي ﷺ ولو ساعة، وسمع منه ولو كلمة فما فوقها أو شاهد منه شيئاً أمراً يعيه ولم يكن من المنافقين الذين اتصل نفاقهم واشتهر حتى ماتوا على ذلك» ولهذا لا يوصف من جالس عالماً ساعة بأنه من أصحابه، وكذا إذا أطالت المحالسة معه فإذا لم يكن على طريق التبع له والأخذ عنه^(١). وهناك تعريفات أخرى لجمهور الأصوليين وغيرهم ولكنها لم تسلم من اعتراض بعض العلماء لها^(٢).

والتعريف الملائم لموضوع هذا البحث هو تعريف المحدثين والذي قال به الإمام ابن حجر رحمه الله لكون ذلك أشمل لضمون التعريفات الأخرى للعلماء والاحتوائه على كل من آمن بالرسول ﷺ ولقيه مع قصر مدة لقائه بالرسول ﷺ ورؤيته إياه، كما أشار إليه الإمام الشوكاني عند حديثه عن اختلاف العلماء حول من يستحق اسم الصحبة. وقال: «والحق ما ذهب إليه الجمهور وإن كانت اللغة تقتضي أن الصاحب هو من كثر ملازمته فقد ورد ما يدل على إثبات الفضيلة لمن لم يحصل له منه إلا مجرد اللقاء القليل والرؤية ولو مرة»^(٣).

ثانياً- المراد بسيرة الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق
أما المراد بسيرة^(٤) الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فهو عبارة عن ذكر أهم أحوال الصحابة رض في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وبيان مدى تقييدهم بهدي الشريعة في ذلك، وكيفية تنظيمهم الوقت بين الدعوة وطلب الرزق، وبيان إنفاقهم أرباقهم في الوجوه المشروعة.

(١) انظر- تدريب الرواى في شرح تفريغ النوى للحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (٢١١-٢١٢) ط/دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، والإحكام في أصول الأحكام للحافظ أبي محمد علي بن حزم الأندلسي الظاهري (٥/٦٦٥) ط/مطبعة العاصمة - القاهرة وإرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لحمد بن علي بن محمد الشوكاني (٧٠٧١) ط/دار الفكر، والإصابة في غيير الصحابة للإمام ابن حجر (٨/١). أصحاب رسول الله ﷺ ومذاهب الناس فيهم لعبد العزيز بن عبد الرحمن العجلان رسالة ماجستير مقدمة جامعة الإمام بالرياض عام ١٤٠٧هـ.

(٢) انظر- المراجع السابقة.

(٣) انظر- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول لحمد بن علي بن محمد الشوكاني (ص: ٧٠).

(٤) سبق التعريف بالسيرة في صفحة (١٠٦) من هذا البحث.

إن سيرة الصحابة رضي الله عنهم مليئة بموافقت ثابتة لقيامهم بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق وإقرار الرسول ﷺ إياهم على تلك الأعمال وتعاونه عليهم معهم في نجاح أعمالهم التي ضمنت الجمع بين الدعوة وطلب الرزق طوال حياة الرسول ﷺ^(١). وكذلك استمر عمل الصحابة رضي الله عنهم مبدأ الجمع بين الدعوة وطلب الرزق بعد حياة الرسول ﷺ لكونه عملاً مشروعاً بالكتاب والسنّة المطهرة وهدي الرسل عليهم السلام.

ومن الصور الدالة على موقف الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق بعد وفاة الرسول ﷺ قيام أبي بكر رضي الله عنه بعد وفاة الرسول ﷺ بالتوجه إلى السوق ليبيع ثواباً يتجر بها كعادته في حياة الرسول قبل وفاته رضي الله عنه حتى منعه عن ذلك بعض الصحابة رضي الله عنهم وفرضوا له مالاً من بيت مال المسلمين حتى يتفرغ بتنظيم شئون المسلمين.

وقد جاء في رواية أن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما استخلف أبو بكر الصديق قال: لقد علم قومي أن حرفي لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي، وشغلت بأمر المسلمين فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال وأحترف»^(٢) للMuslimين فيه»^(٣).

وفي رواية عطاء بن السائب قال: «لما استخلف أبو بكر أصبح غادياً إلى السوق وعلى رقبته ثواب يتجر بها فليقيه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فقالا له: أين تريد يا خليفة رسول الله؟ قال: السوق، قالا: تصنع ماذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال: فمن أين أطعم عالي؟ قالا له: انطلق حتى نفرض لك شيئاً فانطلق معهما ففرضوا له كل يوم شطر شاة ...»^(٤).

وقال الإمام ابن حجر: «حديث أبي بكر هذا وإن كان ظاهره الوقف لكنه بما اقتضاه من أنه قبل أن يستخلف كان يحترف لتحصيل مؤنة أهله يصير مرفوعاً لأنه

(١) راجع أساليب إقرار الرسول ﷺ للصحابه رضي الله عنهم في جمعهم بين الدعوه وطلب الرزق في صفحة (٩٥) من هذا البحث.

(٢) قوله: «واحترف للمسلمين» وقد وردت للعلماء توجيهات حول معنى هذا القول: ومنها: قال ابن الأثير: «أراد باحترافه للمسلمين نظره في أمورهم وتغيير مكاسبهم وأرزاقهم». انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٥٧).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه سبق تخرجه في صفحة (٩٥) من هذا البحث.

(٤) أخرجه الإمام ابن سعد في الطبقات الكبرى بطول الحديث (٣/١٣٧)، وانظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٥٧).

يصير كقول الصحابي: كنا نفعل كذا على عهد النبي ﷺ ، وقد روى ابن ماجه وغيره من حديث أم سلمة أن أبا بكر خرج تاجراً إلى بصرى في عهد النبي ﷺ^(١). وكذلك ما جاء في استمرار عبد الرحمن بن عوف في تجارتة بعد وفاة الرسول ﷺ يدل على استمرار الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في صورة ملائمة لأحوالهم^(٢).

إذن فالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في سيرة الصحابة كان عملاً مستمراً في حياتهم كل بحسب علمه وقوته ومكانته في مجتمعهم ﷺ. اقتضت دراسة أحوال الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق تقسيمها في عدة جوانب ليسهل تصورها وتناولها في صيغة علمية مستقلة، ولذا جاءت دراستها في المسائل الآتية:

المسألة الأولى – أساليب الصحابة في الالتزام ب Heidi الشرعية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
وأما أساليب الصحابة في العمل ب Heidi الشرعية عند الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فكثيرة ومنها ما يأتي:

١- العمل في الدعوة وكسب الرزق لأجل الفوز بمرضاة الله.

إن القيام بالعمل في إحدى جوانب الدين لأجل الحصول على رضا الله فيه والأجر المعد منه على ذلك العمل من أقوى الحوافر للمؤمن على امثاله Heidi شريعة الله المتعلق بذلك الجانب من العمل حتى يفوز بمرضاة الله وأجره كاملاً غير منقوص. وقد بادر الصحابة ﷺ إلى هذا الأسلوب في جميع أعمالهم التي منها الدعوة إلى الله ﷺ. حيث كان حرص الصحابة ﷺ على رضا الله في الأعمال الدعوية عظيمًا، مما جعلهم يتقيدون ب Heidi الشرعية في الدعوة في جميع مراحلها سواء منها ما كان في أثناء ممارسة عملية طلب الرزق أو عند التفرغ بالدعوة.

(١) انظر – فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٥٧).

(٢) انظر مسنده الإمام أحمد بن حنبل (٦١٥)، وأسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري بتحقيق محمد إبراهيم البنا وآخرين (٣/٤٨٣). ط/دار الشعب.

كما هو ظاهر في الثناء الإلهي على موقف الفقراء المهاجرين في تقيدهم بهدى الشريعة في أعمالهم الدعوية من نصرة دين الله ورسوله وطلب أرزاقهم من الله تعالى لأجل الفوز بمرضاة الله في الآخرة، لما في قوله تعالى عنهم: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَعَوَّنُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرَضُوا إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْلَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨].

ومعنى قوله: ﴿يَتَعَوَّنُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرَضُوا إِنَّا﴾. أي: يطلبون منه أن يتفضل عليهم بالرزق في الدنيا وبالرضوان في الآخرة ﴿وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ بالجهاد للكفار^(١). ومعنى قوله: ﴿هُمُ الصَّادِقُونَ﴾. أي: الكاملون في الصدق الراسخون فيه^(٢). وهؤلاء الذين صدقوا قولهم بفعلهم وهؤلاء هم سادات المهاجرين^(٣). والشهادة الإلهية لكمال الصدق في الإيمان يستلزم التقيد التام بشرعية الله ورسوله ﷺ من قبل هؤلاء الصحابة رض في أعمالهم في الدعوة وطلب الرزق وغيره من الأعمال الشرعية.

ومواقف الصحابة كثيرة جداً في العمل في الدعوة وكسب الرزق لأجل الفوز بمرضاة الله تع وكسب ثوابه.

٢- العمل بما علم من الكتاب والسنة في الدعوة وطلب الرزق.

وإن من أساليب الصحابة في الالتزام بهدى الشريعة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق العمل بتعاليم الدعوة والأحكام المتعلقة بجميع الجوانب المتعلقة بطلب الرزق بعد تعلمها من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، حيث كان من عادتهم عند القيام بأي عمل أن يتعلموا حكمه سواء منه ما كان دعويًا أو طلب رزق أو غيره.

كما جاء في رواية عبد الله بن عمر قال: «لقد عشنا برها من دهرنا وإن أحدها يؤتى الإيمان قبل القرآن وتنزل السورة على محمد صل فيتعلم حلالها وحرامها ومما ينبغي أن يقف عنده فيها ...»^(٤).

(١) انظر- فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٢٠٠/٥).

(٢) انظر- المرجع السابق.

(٣) انظر- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٣٢/٤).

(٤) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين بطلبه، كتاب الإعان، (٩١/١) رقم الحديث «١٠١» وقال الإمام الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولا أعرف له علة ولم يخرجاه» وقال الذهبي في التلخيص: «على شرطهما ولا علة له». والحديث له سند آخر عند الإمام الطبراني في الأوسط وقال الإمام الهيثمي: «رجاله الصحيح» انظر: مجمع الزوائد ومتبع الفوائد للإمام الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (١٦٥/١).

والنماذج كثيرة في بيان التزام الصحابة ب Heidi الشرعية بعد معرفته عند القيام بالدعوة أو طلب الرزق للجمع بينهما ومنها:

أ- ما جاء في عمل عمر بن الخطاب بكلام الرسول ﷺ في ترك بيع فرسه الذي كان قد حمل عليه في سبيل الله.

كما في رواية عبد الله بن عمر «أن عمر بن الخطاب ﷺ حمل على فرس في سبيل الله ثم رآها تباع، فأراد أن يشتريها، فسأل النبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَعْدُ في صدقتك يا عمر»^(١).

ب- وكذلك ما جاء في عمل الأنصار بحكم الرسول ﷺ بعد غزوة حنين في تقسيم الغنيمة بين المؤلفة قلوبهم دون الأنصار واتكالهم على إيمانهم.

ومما جاء في الحوار بين الرسول ﷺ والأنصار، ما جاءت به إحدى روايات الإمام البخاري في صحيحه: «فقال النبي ﷺ فإني أعطي رجالاً حديثي عهد بکفر أتألفهم، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال وتذهبون بالنبي ﷺ إلى رجالكم؟ فوالله لما تنقلبون به خير مما ينقلبون به قالوا يا رسول الله، قد رضينا ...»^(٢).

ج- وكذلك ما جاء في إعراض الصحابة ﷺ عن المحتارة في الخمر بعد نزول تحريم في القرآن الكريم من الأدلة الأكيدة على تقييد الصحابة ب Heidi الشرعية بعد معرفته في مجال طرق طلب الرزق، ومن الآيات التي نزلت في تحريم الخمر قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠].

قوله: ﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾. يقتضي الاجتناب المطلق الذي لا ينتفع معه شيء بوجه من الوجوه ...^(٣).

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الهبات، باب كراهة شراء الإنسان ما تصدق به من تصدق عليه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، رقم الحديث «١٦٢١»، (١٢٤٠/٣)، ط/ دار إحياء التراث - بيروت.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطول الحديث كتاب المغازي باب رقم (٥٦) (٦٤٩/٧)، (٦٥٠).

(٣) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٦/١٨٧).

وروي عن ابن عباس قال: «لما نزلت تحريم الخمر، مشى أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعضهم إلى بعض، وقالوا حرمت الخمر، وجعلت عدلاً للشرك؛ يعني أنه قررها بالذبح لأنصاب وذلك شرك»^(١).

وفي رواية عن ابن عباس قال: «إن رجلاً أهدى لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ راوية حمر فقال له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هل علمت أن الله قد حرمها قال: لافسار إنساناً فقال له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بم ساررته فقال أمرته بيعتها فقال: إن الذي حرم شربها حرم بيعتها قال ففتح المزاده^(٢) حتى ذهب ما فيها»^(٣). أي: أراق ما كان في المزاده من الخمر، وامتنع عن بيعها وأخذ بحكم الله ورسوله في الخمر بعد معرفته.

د- ما جاء في تمسك الصحابة بهدي الشريعة في إنفاق أموالهم بعد معرفته كما هو ظاهر في تصدق عمر بن الخطاب من نفس ماله وفقاً في سبيل الله لكلام الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد مشاورته في ذلك.

وفي رواية عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «أصاب عمر بخیر أرضاً، فأتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: أصبت أرضاً لم أصب مالاً قط نفس^(٤) منه، فكيف تأمرني به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، فتصدق عمر أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقربي والرقارب وفي سبيل الله وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه»^(٥). إذن فالصحابة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كانوا يستمدون عملهم في جميع متطلبات الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من هدي الكتاب والسنة النبوية المطهرة.

(١) انظر- المرجع السابق (٦/١٨٦).

(٢) «المزاده» وعاء يحمل فيه الماء في السفر كالقربة ونحوها. جمعه مزاد. انظر- المعجم الوسيط (١/٩٤).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بطول الحديث الطبع مع شرح صحيح مسلم للإمام النووي كتاب المسافة باب رقم (١٢) (٦/١١).

(٤) «نفس منه» أي: أجود والنفس الجيد المغبط به يقال نفس بفتح التون وضم الفاء نفاسه، وقال الداودي: سمي نفياً لأنه يأخذ بنفسه». انظر- فتح الباري للإمام ابن حجر (٥/٤٧٠).

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيح كتاب الوصايا باب رقم (٢٨) رقم الحديث (٥/٤٦٨).

وأساليبهم في ذلك كثيرة ومتنوعة واكتفينا بما ذكر حرصاً على الإيجاز والاختصار.

٣- التثبت من حكم العمل المتعلق بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق

وإن من التزام الصحابة ب Heidi الشرعية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق استخدام أسلوب التثبت من حكم العمل المتعلق بالدعوة أو طلب الرزق بعد القيام بالعمل في أحدهما في حالة غلبة الظن على أنه موافق لسنة رسول الله ﷺ. والنماذج في ذلك كثيرة منها ما يأتى:

أ- ما تعلق بطلب الرزق عند القيام بعملية الدعوة

كما هو ظاهر في ثبت الصحابة عند الرسول ﷺ من حكم الجعل الذي اشتمل على قطيع من الغنم وجدوه نتيجة قيام أحد هم برقيه سيد حي من العرب.

وفي رواية عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: «انطلق نفر من أصحاب النبي ﷺ في سفرة سافروها، حتى نزلوا على حيٍّ من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيوفوهم، فلدي سيد ذلك الحي، فسعوا له بكل شيء، لا ينفعه شيء، فقال بعضهم: لو أتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله أن يكون عند بعضهم شيء. فأتوهم فقالوا: يا أيها الرهط إن سيدنا لدغ، وسعينا له بكل شيء لا ينفعه، فهل عند أحد منكم من شيء؟ فقال بعضهم: نعم والله، إني لأرقى، ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيوفونا، فما أنا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً. صالحوهم على قطيع من الغنم. فانطلق يقل عليه ويقرأ **«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»** [الفاتحة: ٢] فكانما نشط من عقال، فانطلق يمشي وما به قلبة. قال: فأوفوهم جعلهم الذي صالحوهم عليه. فقال بعضهم: أقسموا. فقال الذي رقى: لا تفعلوا حتى نأتي النبي ﷺ فذكر له الذي كان فتنظر ما يأمرنا. فقدموا على رسول الله ﷺ فذكروا له، فقال: وما يدرك أنها رقية؟ ثم قال: قد أصبتم، أقسموا وأضربوا لي معكم سهماً، فضحك النبي ﷺ»^(١).

وفي الحديث دلالة واضحة على قيام الصحابة بالثبت من أحكام فعلهم في غياب الرسول ﷺ عند الرسول ﷺ للسير على هديه ﷺ في مجال طلب الرزق في

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الإجارة رقم (١٦) (٥٢٩/٤)، (٥٣٠).

سبيل الله، كما ذكرت بعض الروايات أن هذه الحادثة وقعت مع سرية من السرايا
في سبيل الله^(١).

بــ ما تعلق بعمل في مجال الدعوة

كما هو ظاهر في ثبت أسماء بن زيد من حكم قتله رجلاً كافراً في الجهاد
بعد أن أقر بالشهادة من قبل الرسول ﷺ بعد عودتهم من الجهاد إلى المدينة، فأبرز
حزنه على عدم موافقة فعله للصواب الذي علمه عن طريق الرسول ﷺ. وفي رواية
عن أسماء بن زيد^(٢) قال: «بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فصبينا الحروقات من جهنمة للنبي ﷺ
فأدرك رجلاً فقال: لا إله إلا الله فطعنته فوقع في نفسي من ذلك فذكرته للنبي ﷺ فقال رسول الله:
أقل لا إله إلا الله وقتلته؟ قال: قلت يا رسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح. قال: ألا شفقت عن قلبه
حتى تعلم أقلها لم لا فما زال يكررها على حتى تمنيت أنني أسلمت يومئذ...»^(٣).
وهناك رواية أخرى مختلفة في كيفية وصول الخبر إلى الرسول ﷺ، ولكن
يجمع بينهما بأن أسماء وقع في نفسه من ذلك شيء بعد قتله، ونوى أن يسأل عنه
فجاء البشير فأخبر به قبل مقدم أسماء، وبلغ النبي ﷺ أيضاً بعد قدومهم فسائل أسماء
فذكر وليس في قوله «فذكرته» ما يدل على أنه قال ابتداء قبل تقدم علم النبي ﷺ به
ـ والله أعلم ـ^(٤).

إذن فالحديث يدل على ثبت الصحابة ﷺ من حكم عمل دعوي من قبل
الرسول ﷺ وامتثالهم بذلك الحكم.

كما دل عليه قول أسماء في الحديث: «فما زال يكررها على حتى تمنيت أنني
أسلمت يومئذ» معناه لم يكن تقدم إسلامي بل ابتدأت الآن الإسلام ليمحو عنى ما تقدم»^(٥).

(١) انظرـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤٣٢/٤).

(٢) أسماء هو أسماء بن زيد بن حارثة حب رسول الله ﷺ وأبن حبه، ولد في الإسلام، وأمره رسول الله ﷺ على الجيش الذي
توفي رسول الله ﷺ قبل نفاذه أبو بكر ﷺ بعد توليه الخلافة. توفي أسماء بالجرف قرب المدينة سنة ٥٤ على الأصح.

انظر الطبقات الكبرى لابن سعد (٦١-٧٢) وأسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير (١/٧٩-٨١).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بطول الحديث كتاب الإيمان باب رقم (٤١) (٢/٤٦١، ٤٦٢).

(٤) انظرـ شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٢/٤٦٦).

(٥) انظرـ المرجع السابق (٢/٤٦٢).

وكذلك كان الصحابة رضي الله عنه إذا شكوا في حكم عمل دعوي أو ما يتعلق بمجال طلب الرزق توافقوا عنده حتى يتضح لهم الحكم الموافق لم Heidi الرسول ص، ثم يعملون به بعد معرفة الحكم الشرعي. والنماذج في ذلك كثيرة ومنها ما يأتي:

أ- ما تعلق بالعمل الدعوي

ويظهر ذلك في موقف عمر بن الخطاب عند ما توقف عن محاربة مانعى الزكاة في خلافة أبي بكر بعد وفاة رسول الله ص حتى فهم الحكم عن طريق أبي بكر رضي الله عنه فوافق على محاربة مانعى الزكاة.

و جاء في رواية أبي هريرة قال: «لما توفي رسول الله ص واستخلف أبو بكر بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر بن الخطاب لأبي بكر كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله ص أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله. فقال أبو بكر: والله لآقاتل من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ص لقاتلتهم على منعه فقال عمر: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله ص قد شرح صدر أبي بكر للقتل فعرفت أنه الحق»^(١).

وفي الحديث دلالة واضحة على أن عمر بن الخطاب ثبت من حكم محاربة مانعى الزكاة عن طريق توضيح المسألة له من قبل أبي بكر له فخرج من شبته التي كانت قد تعرضت له.

ب- ما تعلق بمجال طلب الرزق

وكذلك كان الصحابة يوقفون عن عمل ما في مجال طلب الرزق حتى يتثبتوا من حكمه فيعملوا بهدي الشريعة في ذلك، كما يظهر في موقف بعض الصحابة عند ما كرهوا التجارة في بعض أسواق الجاهلية بعد مجيء الإسلام، في مواسم الحج حتى علموا جواز ذلك في الكتاب والسنة بعد تثبيتهم منه.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب رقم (٨) رقم الحديث (٢٠) (٣١٤-٣١٨).

وفي رواية عن عمرو بن دينار قال: قال ابن عباس رضي الله عنهمما «كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأهله كرهوا ذلك حتى نزلت البقرة: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّنْ رَبِّكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٨] في مواسم الحج»^(١). وجاء في رواية ابن عيينة «فَكَأَهْلِمْ تَأْمُوا» أي خشوا من الوقوع في الإثم للاشتغال في أيام النسك بغير العبادة^(٢). إذن فالحديث مما يدل على ثبت الصحابة من الحكم الشرعي وعملهم به فيما يتعلق بمحال طلب الرزق.

والنماذج كثيرة في بيان عمل الصحابة بالحكم الشرعي بعد التثبت منه في مجال الدعوة وكسب الرزق.

وأما أساليب الصحابة في التقيد بهدى الشريعة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فكثيرة ومتنوعة^(٣). واكتفينا بالأساليب المذكورة ليقاس عليها غيرها وليس بربط غيرها على نمطها حيث امتد تمسك الصحابة بهدى الشريعة في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق إلى كل أمر شرعي متصل بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وغير ذلك من أعمال الدين. وجاء في رواية عن عبد الله بن عمر قال: «من كان مُسْتَنْداً فليستن بمن قد مات، أو لئلاً أصحاب محمد ﷺ كانوا خير هذه الأمة، أبراها قلوباً وأعمقها علمًا وأقلها تكلفاً، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ ونقل دينه فتشبهوا بأخلاقهم وطرائفهم فهم أصحاب محمد ﷺ كانوا على الهدي المستقيم والله رب الكعبة ..»^(٤) وقيام الصحابة بالتقيد بهدى الشريعة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق يكونون بذلك قد عملوا بالركن الأول من أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الحج باب رقم (١٥٠) (٦٩٤/٣).

(٢) انظر - فتح الباري للإمام ابن حجر (٦٩٥/٣).

(٣) كأسلوب تحمل المعاناة في الدعوة وطلب الرزق - وأسلوب العمل بقدر الطاقة في الدعوة وطلب الرزق، وأسلوب التزام الأخلاق الحسنة في المعاملة المالية مع أنفسهم ومع غيرهم.

(٤) أخرجه الإمام أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء وطبقات الأوصياء (٣٠٦، ٣٠٥/١).

المسألة الثانية - أساليب الصحابة في تنظيم الوقت بين الدعوة وطلب الرزق.
إن مما كانت عليه أحوال الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق تنظيم الوقت بين الدعوة وطلب الرزق، وجاء هذا التنظيم بصور متعددة، ومنها ما يأتي:

أولاً: التفرغ بطلب الرزق إلى وقت ظهور ما يقتضي الدعوة

إن الصحابة رضي الله عنهم قسموا أوقاتهم بين القيام بالدعوة ومتطلباتها التي كان منها السعي لطلب الرزق، كانوا يتفرغون لطلب الرزق في الوقت المخصص به ويجهدون فيه ويزيلون ما في وسعهم للفوز بفضل الله على أرضه مع تحمل الصعب في سبيل تحقيق ذلك الفوز كما جاء في رواية عن عروة قال: قالت عائشة رضي الله عنها: «كان أصحاب رسول الله ص عمال أنفسهم فكان يكون لهم أرواح فقيل لهم: لو اغتسلتم» ^(١).
وكذلك كان الصحابة يملكون الأرزاق بما يسهل عليهم من أنواع طرق المكاسب المشروعة كالزراعة والتجارة والإجارة وغيرها ويجتنبون عن الطرق المكاسب المحرمة كما جاء في حديث أبي هريرة عند رده على الناس في إكثاره الرواية عن الرسول ص دون غيره من الصحابة فقال: «وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم الصدق بالأسواق وكنت ألزم رسول الله ص على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا وكان يشغل إخوتي من الأنصار عمل أموالهم...» ^(٢).

كما هو ظاهر في اجتهاد عبد الرحمن بن عوف في تجارتة التي كسب فيها فوائد عظيمةً بعد أن كان محتاجاً فقيراً في أوائل أيامه بعد وصوله المدينة المنورة للهجرة إليها. وجاء في رواية عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: «لما قدمنا المدينة آخى رسول الله ص بيتي وبين سعد بن الربيع، فقال سعد بن الربيع: إني أكثر الأنصار مالاً، فاقسم لك نصف مالي، وانظر أي زوجتي هي التي نزلت لك عندها، فإذا حللت تزوجتها». قال: فقال له عبد الرحمن: «لا حاجة لي في ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟ قال: سوق فينفاع. قال فغدا إليه عبد الرحمن فأتى بأقطن وسمن، قال ثم تابع الغدو» ^(٣)، مما لبث أن جاء عبد الرحمن عليه

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (١٥) (٤/٣٥٥).

(٢) أخرجه الإمام البخاري. سبق تخرجي في صفحة (٩٦) من هذا البحث.

(٣) «تابع الغدو» أي: دوام الذهب إلى السوق للتجارة. انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر

. (٤/٣٣٩).

صفرة، فقال رسول الله ﷺ : تزوجت؟ قال: نعم. قال: ومن؟ قال امرأة من الأنصار. قال: كم سقت؟ قال: زنة نواة من ذهب - أو نواة من ذهب فقال له النبي ﷺ أولم ولو بشاة؟^(١). والنماذج كثيرة في بيان صبر الصحابة واجتهادهم في السعي لكسب الرزق. وكما هو ظاهر في تأجير بعض الصحابة أنفسهم عند احتياجهم إلى المال والرزق. ومن الصور الدالة على ذلك ما رواه أبو مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: «كان رسول ﷺ إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدهنا إلى السوق فيحامل فيصيب المد، وإن بعضهم مائة ألف»^(٢)^(٣). والنماذج كثيرة جداً في بيان أنواع طرق المكاسب التي سلكها الصحابة لكسب أرزاقهم وملكيتها^(٤).

وكذلك كان الصحابة رضي الله عنهم على صلة وثيقة بالدعوة إلى الله فينتقلون إلى القيام بالدعوة ومتطلباتها في أية لحظة يرونها فيها واجبة عليهم. ويتركون الاشتغال بطلب الرزق بعد أن يضمنوا لهم وأرزاقهم من الخسارة والفساد ويتفرغوا بالدعوة أو أداء متطلباتها من عبادة وغيرها. في مدة زمنية مختلفة التي كانت تنتهي بانتهاء أداء العمل الدعوي ومتطلباته فيها.

وقد جاءت مواقف الصحابة في هذه المرحلة في صور عدّة ومنها ما يأتي:

أ- الاستجابة لنداء الاستنفار إلى الجهاد وغيره من الأعمال الدعوية.

إن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يستجيبون لنداء الجهاد والأعمال الدعوية بأمر الرسول ﷺ فيتوقفون عن أعمالهم الخاصة بطلب الرزق إلا ما كان منها لصالح الجهاد والدعوة فكانوا بذلك متفرجين بالدعوة وما يؤدي إليها في ذلك الوقت المخصص بالعمل الدعوي. كما هو ظاهر في خروج الصحابة في غزوات أحد وحنق ومؤته وتبوك وغيرها من الغزوات والسرايا بأمر الرسول ﷺ كسرية عبد الله بن جحش

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (١) رقم الحديث (٢٠٤٨) (٣٣٧/٤).

(٢) قوله: «إن بعضهم مائة ألف» أي: أن بعض الصحابة في وقت حدث الرواية عنهم يملكون مائة ألف بينما كانوا لا يملكون في وقت الحمل درهماً لفقرهم. انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر .(٥٢٧/٤).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الإجارة باب رقم (١٣) رقم الحديث (٢٢٧٣) (٥٢٦، ٥٢٧/٤).

(٤) ومظان معرفة تلك الطرق في كتب السنة عند أبواب البيوع وفروعها وأبواب الغيمة والميراث، والزكاة وغيرها.

(١) وكما هو ظاهر في خروج بعض الصحابة رضي الله عنه لإيصال كتب الرسول ص إلى الملوك والأمراء بخصوص تبليغ الدعوة إليهم هـ.

وكذلك خروج بعض الصحابة رضي الله عنه لتعليم الناس أمور دينهم كخروج مصعب بن عمير رضي الله عنه إلى المدينة لتعليم الأنصار الإسلام وقراءة القرآن هـ.

وهذا كله للامتثال بأمر الله عجل وأمر الرسول ص في ذلك وجاءت بهذا الأمر نصوص كثيرة ومنها: قوله تعالى: **﴿إِنْفِرُوا خَفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾** [التوبه: ٤١].

وما ورد في معنى الآية: **﴿إِنْفِرُوا خَفَافًا وَثِقَالًا﴾** أي أمر الله تعالى بالنفير العام مع رسول الله ص عام غزوة تبوك لقتال أعداء الله من الروم والكفرة من أهل الكتاب وحتم على المؤمنين في الخروج معه على كل حال في المنشط والمكره والعسر واليسر هـ. ومنها قوله تعالى: **﴿وَيَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا حُذِّرُوكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انْفِرُوا جَمِيعًا﴾** [النساء: ٧١].

وما ورد في معنى الآية: أن الله تعالى يأمر عباده المؤمنين بأخذ الحذر من عدوهم وهذا يستلزم التأهب لهم بإعداد الأسلحة والعدة، وتكتير العدد بالنفير في سبيل الله جماعة بعد جماعة وفرقة بعد فرقه وسريه بعد سريه. أو أمر أن تنفروا كلكم في سبيل الله هـ.

ومنها: ما جاء في رواية ابن عباس رضي الله عنهم «أن النبي ص قال يوم الفتح، لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استفترتم فانفروا» هـ. قوله «وإذا استفترتم

(١) انظر - الكامل في التاريخ للإمام ابن ثور (١٢/٢، ١٣، ٥٦-٤٤ و ٧٠ و ٧٤-٧٣ و ١١٣ و ١١٥ و ١٤٩ و ١٥٣).

(٢) انظر - الطبقات الكبرى لابن سعد (١٩٨-٢٢١).

(٣) انظر - المرجع السابق (١١١/١).

(٤) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٧٣/١). وللعلماء أقوال كثيرة في معنى «خفافاً وثقالاً» تبلغ أحد عشر قولًا. انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤٤٢/٣).

وأختلف في هذه الآية فقبل: إنما منسوبة بقوله تعالى: **﴿لَيْسَ عَلَى الْضَّعَافِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى...﴾** [التوبه: ٩١]، وقيل الناسخ لها قوله: **﴿فَلَوْلَا تَفَرَّ من كُلِّ فُرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٍ﴾** [التوبه: ١٢٢]

والصحيح أنها ليست بنسخة. انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٩٦/٨).

(٥) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٩٧/١). ونقل عن ابن عباس أن هذه الآية من الآيات المنسوخات بقوله: **﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَةً﴾** [التوبه: ١٢٢]. قال أبو سليمان الدمشقي: «والامر في ذلك بحسب ما يراه الإمام، وليس في هذا من النسوخ شيء». انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام الجوزي (١٣٠، ١٢٩/٢).

(٦) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب رقم (٢٧) (٤٥/٦).

فانفروا». أي: وإذا أمركم الإمام بالخروج إلى الجهاد ونحوه من الأعمال الصالحة فاخرجوا إليه^(١). وكذلك لم يقتصر خروج الصحابة للدعوة والجهاد على عهد النبوة بل امتد إلى ما بعد وفاته. كما هو ظاهر في إنفاذ أبي بكر رضي الله عنه جيش أسامة بعد وفاة الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه، وخروج الجيوش الإسلامية في عصور الخلفاء الراشدين للجهاد والدعوة إلى دين الله تعالى^(٢).

إذن فالصحابة رضي الله عنهم امثلوا لأمر الله تعالى وأمر رسوله صلوات الله عليه وآله وسلامه للجهاد والدعوة إلى الله مع التفرغ لها حتى نهاية مفعوليتها في عهد الرسول وبعده صلوات الله عليه وآله وسلامه.

بــ التجهيز قبل الانطلاق لأداء مهمة الدعوة

إن ما كان من صفات الصحابة رضي الله عنهم في التوقف عن كسب الرزق ثم التحول إلى أداء المهمة الدعوية أن يستعدوا ويجهزوا أنفسهم بما يحتاجون إليه من الأmenteة والرزق والمال والعدة ووسائل المواصلة وغيرها من الأشياء التي تعينهم على تنفيذ عملهم الدعوي.

كما هو ظاهر في تجهيزات الصحابة قبل أداء كل عمل دعوي من جهاد وغيره كتجهيز الصحابة أنفسهم قبل غزوة تبوك لأداء العمل في تلك الغزوة مثل تجهيز أبي حيثمة وإعراضه عن ملادة الحياة ولحاقه بالنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وأصحابه رضي الله عنهم في غزوة تبوك^(٣).

وذلك يفهم من تجهيز الصحابة رضي الله عنهم الذين كانت لهم أموال يعملون فيها – قبل انطلاقهم لأداء عمل دعوي ما – أهمهم كانوا يضعون أموالهم في مأمن عن الفساد والاعتداء عليها بقدر الطاقة وبأساليب ملائمة مشروعة التي كان منها تخليف القاعدين لعذر شرعي في أهل إخوانهم وأموالهم عند غيبتهم في الجهاد والدعوة إلى دين الله تعالى حتى وقت رجوعهم من أداء ذلك العمل الدعوي.

(١) انظرـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤٦/٦) وشرح صحيح مسلم للإمام الترمذى (١١/١٣).

(٢) انظرـ البداية والنهاية للإمام ابن كثير (٤١٣/٩) و (٤١١/٢٤).

(٣) انظرـ تاريخ الأمم والملوك للإمام ابن جرير الطري (١٨١/٢-١٨٣).

كما دل على هذا الموقف من قبل الصحابة رضي الله عنهم ما جاء في رواية أبي سعيد الخدري «أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث إلىبني لحيان ليخرج من كل رجلين رجل ثم قال للقاعد أيكم خلف الخارج في أهله وماليه بخير كان له مثل نصف أجر الخارج»^(١). وقال الإمام النووي عند شرح الحديث: «... وقد اتفق العلماء على أن بنى لحيان كانوا في ذلك الوقت كفاراً بعث إليهم بعثاً يغزوهم وقال لذلك بعث ليخرج من كل قبيلة نصف عددها وهو المراد من كل رجلين أحدهما ...»^(٢). فالصحابة رضي الله عنهم كانوا يعملون بهذا المبدأ المنشروع من كلا الجانبيين اقتداء منهم بالنبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كأمره علياً رضي الله عنه بأن يخلفه في أهله في المدينة المنورة عند خروجه لغزوة تبوك^(٣). ولحرصهم على الثواب العظيم الذي كان يترتب على تخليف القاعد في أهل ومال المجاهدين والدعاة في غيابهم. ولاطمنان إخوافهم المجاهدين والدعاة على أهلهم وأموالهم حتى تسلم أعمالهم الدعوية من المشغوليات الخارجية.

إن من صفات الصحابة رضي الله عنه في طلب الرزق والمال التوقف عن السعي في عملية طلب الرزق والمال لأجل أداء العبادة المختلفة أنواعها في وقتها المحدد من صلاة وذكر وإيتاء الزكاة وغيرها. كما جاء الثناء الإلهي على بعض الصحابة في ذلك بقوله تعالى عنهم: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا يَبْعُغُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَحَافُونَ يَوْمًا تَنَقَّلُبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ [التور: ٣٧].

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإمارة باب رقم (٣٨) (٤٥/١٣). والأحاديث كثيرة في بيان فضل تحريف الغازى في أهله ومنها رواية زيد بن خالد الجهمي قال: قال النبي ﷺ: «من جهز غازياً فقد غزا ومن خلف غازياً في أهله فقد غزا» و قال الإمام الترمذى: «أى حصل له أجر بسبب الغزو وهذا الأجر يحصل بكل جهاد سواء قليلة وكثيرة ولكن خالف له في أهله بخیر من قضاء حاجة لهم وإنفاق عليهم أو مساعدتهم في أمرهم ويختلف قدر الشواب بقلة ذلك وكفرته، وفي هذا الحديث الحث على الإحسان إلى من فعل مصلحة للمسلمين أو قام بأمر من مهماتهم» شرح صحيح مسلم للإمام الترمذى (٤٤/١٣).

(٢) انظر - المجمع السماوي (١٣/٤٤).

^(٣) انظر - تاريخ الأمم والملوک للإمام ابن جریر الطبری (١٨٣/٢).

وقال قتادة: «كان القوم يتبايعون ويتجرون، ولكنهم إذا ناهم حق من حقوق الله لم تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله حتى يؤدوه إلى الله»^(١). إذن فمقصود الصحابة في التوقف عن كسب الرزق لم يكن مقصوراً على عملية الدعوة فحسب بل كان متداً إلى أداء العبادات في وقتها.

ثانياً - مواصلة طلب الرزق بعد أداء الدعوة

إن من صفات الصحابة رضي الله عنه في تقسيم الوقت بين الدعوة وطلب الرزق العودة إلى مباشرة عملية طلب الرزق والمال بعد أداء مهمة الدعوة، والعبادة؛ لأنهم فهموا من النصوص الشرعية أن الله أمر بالإكتساب لطلب المعاش ليستعينوا به على طاعته، وما أخذوا به من النصوص قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَاتَّشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَإِذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠]. ولأخذهم بأقرار الرسول صلوات الله عليه وسلم في البيع والشراء بعد أداء مهمة الدعوة والجهاد،

والنماذج في ذلك كثيرة منها:

- تجارة الصحابة بعد الغزوات في الغنائم.

كما جاء في رواية أبي قتادة رضي الله عنه قال: «خرجنا مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم عام حنين ببعث الدرع فابتعدت به مخرفاً^(٢) في بني سلمة فإنه لأول مال تأثثه^(٣) في الإسلام»^(٤). وما جاء في رواية عبيد الله بن سليمان أن رجلاً من أصحاب النبي صلوات الله عليه وسلم حدثه قال: «لما فتحنا خيبر أخرجوا غنائمهم من المtau والمسي فجعل الناس يتبايعون [يتبايعون] غنائمهم فجاء رجل حين صلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله لقد

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (٨) (٣٤٨/٤).

(٢) «مخرفاً» بالمعجمة الساكنة والفاء مفتوح الأول هو البستان وبكسر الميم الوعاء الذي يجمع فيه الشمار - المصدر السابق (٣٧٩/٤).

(٣) «تأثثه» بالثلثة قبل اللام أي: جعله قاله ابن فارس، وقال الفراز: جعلته أصل مالي، وأئلة كل شيء أصله. المصدر السابق.

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (٣٧) رقم الحديث «٢١٠٠» (٢٧٨/٤). ويستفاد من هذا الحديث جواز بيع السلاح في الفتنة لمن لا يخشى منه الضرر لأن أبا قتادة باع درعه في الوقت الذي كان القتال فيه قائماً بين المسلمين والمرشكين وأقره النبي صلوات الله عليه وسلم على ذلك ...». فبح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤/٣٧٨، ٣٧٩).

ربحت ربحاً ما ربح اليوم مثله أحد من أهل هذا الوادي قال: ويحك وما ربحت؟ قال: ما زلت أبيع وأبتاع حتى ربحت ثلاثة أوقية، فقال رسول الله ﷺ أنا أبئك بخبر رجل ربح. قال ما هو يا رسول الله؟ قال ركتعين بعد الصلاة»^(١). والحديث من الأدلة على جواز التجارة في الغزو، وعلى أن الغازي مع ذلك يستحق نصيبيه من المغنم وله الثواب الكامل بلا نقص.

إذن فمواصلة السعي لطلب الرزق بعد أداء المهمة الدعوية من الأعمال المشروعة التي عمل بها الصحابة رضي الله عنهم فعلى الدعاة في كل زمان ومكان الاقتداء بهم في ذلك.

ثالثاً- القيام بواجب الاحتساب^(٢)

إن من صفات الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق التزام القيام بواجب الاحتساب عند ظهور المحتسب فيه من قبل المحتسب عليه في أية لحظة وفي أي مكان وفي أي مجال من الحالات سواء ما كان في مجال طلب الرزق أو غيره. والنماذج كثيرة في بيان مواقف الصحابة رضي الله عنهم في ذلك الاحتساب عند جميع الأحوال، ومنها ما يأتي:

١- ما جاء في احتساب أبي بكر الصديق رضي الله عنه على رجل من الصحابة عندما طلب من الرسول ﷺ أن يرضي صاحب السلب عن سلبه الذي استحقه بقول

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سنته كتاب الجهاد باب رقم (١٧٩) رقم الحديث «٢٧٦٨» (٤٧٢/٧، ٤٧٣) وفي سند الحديث أبو سلام وهو مجاهل والحديث سكت عنه المنذري ولكن الحديث له رواية أخرى عن خارجة بن زيد عند الإمام ابن ماجه في سنته فيكون ذلك شاهداً له. انظر - عون المعبود بشرح سنن أبي داود للإمام العلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي (٤٧٣/٧).

وبين الإمام الشيخ محمد بن علي الشوكاني أن هذا الحديث سكت عنه أيضاً أبو داود والمنذري وأخرجه الحاكم وصححه وأخرجه البخاري بنحوه وبوب عليه باب الأجير. انظر: نيل الأوطار له (١٢١/٨) ط/ دار الجبل، بيروت - ١٩٧٣ م.

(٢) ولل الاحتساب تعريفات كثيرة لدى العلماء ولعل من أرجحها تعريف الإمام الماوردي: الحسبة: «هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه وهي عن المنكر إذا ظهر فعله» وبين الأستاذ الدكتور عبد الفتاح مصطفى الصيفي وجه صواب تعريف الماوردي وذلك ما يفيد شمول نطاقه لشموله المحتسب والمتطوع، وسلامة أساسه لارتكازه على جوهر الحسبة، وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وانضباط عبارته للإحاطة بكلمة الحسنة، وسلامة أسلوبه حيث استوحاه من الكتاب والسنة المطهرة. انظر - الأحكام السلطانية للماوردي (ص: ٣٩١) ومذكرات الأستاذ الدكتور عبد الفتاح مصطفى الصيفي بعنوان: نظام الحسبة في الإسلام (ص: ٨) نقاً عن الحسبة تعريفها ومشروعيتها وحكمها للدكتور فضل إلهي (ص: ١٦).

الرسول ﷺ، وذلك عقب صدور هذا الطلب من الرجل، وجاء في رواية عن أبي محمد مولى أبي قتادة قال «خرجنا مع النبي ﷺ عام حنين، فلما التقينا كانت لل المسلمين جولة، فرأيت رجلاً من المشركين قد علا رجلاً من المسلمين، فضربته من ورائه على جبل عائقه بالسيف،قطعت الدرع، وأقبل عليّ فضمّني ضمّة وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت فأرسلني، فلحقت عمر فقلت: ما بال الناس؟ قال: أمر الله بذلك. ثم رجعوا، وجلس النبي ﷺ فقال: من قتل قتيلاً له عليه بينة فله سلبه. فقلت: من يشهد لي؟ ثم جلس ف قال النبي ﷺ مثله، قال ثم قال النبي ﷺ مثله، فقمت فقلت: من يشهد لي ثم جلس. قال ثم قال النبي ﷺ مثله، فقمت، فقال: ما لك يا أبو قتادة؟ فأخبرته، فقال رجل: صدق وسلبه عندي، فأرضه مني. فقال أبو بكر: لآها الله، إِذَا لَا يَعْدُ إِلَى أَسْدٍ مِنْ أَسْدِ اللَّهِ يَقْاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فقال النبي ﷺ: صدق فأعطاه فأعطانيه، فابتعدت به مخرفاً فيبني سلمة، فإنه لأول مال تأثثه في الإسلام»^(١).

٢ - ما جاء في احتساب عمر بن الخطاب على بعض الصحابة عند دخول بعضهم في مجال الربا، وجاء في رواية مالك بن أوس بن الحдан أنّه قال: «أقبلت أقول من يصطوف الدرّاهم؟ فقال طلحة بن عبيد وهو عند عمر بن الخطاب أرنا ذهبك ثم ائتنا إذا جاء خادمنا نعطيك ورقك. فقال عمر بن الخطاب كلا والله لتعطيه ورقه أو لتردن إليه ذهبه فإن رسول الله عليه الصلاة والسلام قال: الورق بالذهب ربا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء والشمير بالشمير ربا إلا هاء وهاء والتمر بالتّمر ربا إلا هاء وهاء»^(٢).

والمعروف أنّ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما كانوا من الصحابة الذين كانوا يعملون بالتجارة ثم يقومون بالدعوة في زمنها الملائم^(٣).

إذن فالصحابي رضي الله عنه كانوا مستعدين للقيام بالاحتساب في جميع الأحوال إثر معرفة المنكر دون أن يقيدوه بوقت معين مع وجود صلتهم بكسب الرزق وفق ما يخدم الدعوة إلى الله عَزَّوجَلَّ.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب المغازي باب رقم (٥٤) (٧/٦٣٠).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب المسافة باب رقم (١٥) رقم الحديث (١٥٧٦) (١١/١٤-١٥).

(٣) سبق ذكر الحديث الدال على قيام أبي بكر بالتجارة في صفحة (٩٥) وكذلك جاء قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في رواية عندما خفي عنه حكم الاستئذان: «أخفي على هذا من أمر رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهلي الصفق بالأأسواق، يعني الخروج إلى التجارة» أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (٩) (٤/٣٤٩).

وكذلك كانوا يقسمون أوقاتهم بين العبادة وتعليم الدين والقيام بواجب الدعوة في وقتها الذي يتضي فيها الدعوة بقدر الطاقة. كما هو ظاهر في موقف الصحابة القراء السبعين، الذين قسموا أوقاتهم بين تعليم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في وقت والقيام بالعبادة في وقت، والمبادرة إلى أداء واجب الدعوة كلما حان الوقت لذلك والسعى في طلب الرزق في وقته.

وفي رواية عن أنس رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ أتاه رجلٌ وذكوان وعصية وبنو لحيان^(١) فزعموا أنهم أسلموا، واستمدوه على قومهم، فأمدhem النبي ﷺ بسبعين من الأنصار، قال أنس: كنا نسميهم القراء، يخطبون بالنهار ويصلون بالليل، فانطلقوا بهم حتى بلغوا بئر معونة غدرروا بهم وقتلواهم ففكت شهراً يدعوه على رعل وذكوان وبين لحيان. قال قتادة: وحدثنا أنس أنهم قرعوا بهم قرآنًا: ألا بلّعوا عنا قومنا، بأننا قد لقينا ربنا، فرضي عنا وأرضأنا. ثم رفع ذلك بعده»^(٢).

وقيام الصحابة بتنظيم الوقت بين الدعوة وطلب الرزق في حياتهم الدعوية وفي السعي لكسب الرزق يكونون بذلك قد عملوا بالركن الثاني من أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع.

ويينبغي للدعاة في كل زمان ومكان أن يستفيدوا من أساليب الصحابة رضي الله عنه في تقسيم أوقاتهم بين الدعوة وطلب الرزق والعبادة.

المسألة الثالثة—أساليب الصحابة في إنفاق الرزق بعد ملكيته

إنفاق الرزق بعد ملكيته في الوجوه المباحة من أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع^(٣) وهو من الأعمال التي حد عليها الدين الإسلام والنصوص الشرعية كثيرة في إثبات ذلك ومنها ما يأتي:

(١) قال الدمياطي: (قوله في هذه الطريقة) «أتاه رعل وذكوان وعصية ولحيان» وفهم، لأن هؤلاء ليسوا أصحاب بئر معونة وإنما هم أصحاب الرجيع، وهو كما قال «قال به الإمام ابن حجر. انظر—فتح الباري شرح صحيح البخاري (٢٠٩/٦).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير باب رقم (١٨٤) رقم الحديث (٣٠٦٤) (٢٠٩/٦).

(٣) سبق التعريف الإنفاق في صفحة (١٧٧) من هذا البحث. والمراد بالإنفاق الرزق في هذا الموضوع هو ما كان على مستوى الأفراد فقط.

١ - قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيَّابَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَعْبُدُونَ﴾ [آل عمران: ١٧٢]. وفي قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ طَيَّابَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [طه: ٨١]. تأكيداً للأمر الإلهي الأول للمؤمنين بأكل الطيبات من رزق الله، الذي جاء به قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيَّبًا﴾ [آل عمران: ١٦٨]. وما قيل في المراد بالأكل أنه الانتفاع بالرزق من جميع الوجوه.

وقيل هو الأكل المعتمد^(١). والأكل من أنواع الانتفاع بالرزق فيمكن قياس غيره عليه دون معارضة. إذن فالآية من الأدلة على الإنفاق في الحاجات الذاتية.

٢ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفَقُوا مِنْ طَيَّابَاتِ مَا كَسَبُتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمِمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ [آل عمران: ٢٦٧]. والخطاب في هذه الآية موجه لجميع أمة محمد ﷺ^(٢). والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. وفي الآية: الأمر بإنفاق الطيب والنهي عن إنفاق الخبيث، وقد ذهب جماعة من السلف إلى أن الآية في الصدقات المفروضة. وذهب آخرون إلى أنها تعم صدقة الفرض والتطوع، وهو الظاهر، ولكل فريقين أدلة في ذلك^(٣)، إذن فالآية من الأدلة على الأمر بإنفاق الرزق بعد ملكيته بالطريق المشروع في وجوه الطاعات من الصدقات وغيرها.

٣ - ما جاء في رواية أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «قال الله أفق يا ابن آدم أفق عليك»^(٤).
وفي ترك تقييد النفقة بشيء معين ما يرشد إلى أن الحث على الإنفاق يشمل جميع أنواع الخير^(٥).

إذن فإنفاق الرزق بعد ملكيته في الوجوه المباحة من هدي الشرع ومن الأعمال التي حرث عليها الشرع، وأن الصحابة رضي الله عنه كانوا سباقين إلى إنفاق أرزاقهم في الوجوه

(١) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤٥/٢) وفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم الفسیر للإمام الشوکانی (١٦٩/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٢٠٨/٣).

(٣) انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم الفسیر للإمام الشوکانی (٢٨٩/١).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الفتاوى باب رقم (٤٠٥/٩).

(٥) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤٠٩/٤).

المباحة بعد ملكيتها وفق الطريق المرسوم الذي وضع لهم القرآن الكريم والرسول ﷺ فقد جاءت أساليبهم في إنفاق الأرزاق في الوجوه المباحة بصور عديدة منها ما يأتي:

الصورة الأولى: الإنفاق في الحاجات الذاتية

إن من أساليب الصحابة ظهور في إنفاق الأرزاق بعد ملكيتها إنفاقها في سد الحاجات الذاتية المتعلقة بأنفسهم ك الإنفاق في مجال الطعام والشراب والمسكن والملابس النكاح وسد الديون وغيرها من المستلزمات التي كانوا يحتاجون إليها. والنماذج كثيرة في إنفاق الرزق في الوجوه المباحة من قبل الصحابة ظهور ومنها يلي:

١- ما جاء في شراء سلمان الفارسي ظهور طعاماً ل نفسه.

في رواية سالم مولى زيد بن صوحان قال: كنت مع مولاي زيد بن صوحان في السوق فمر علينا سلمان الفارسي ظهور وقد اشتري وسقاً من طعام فقال له زيد: يا أبا عبد الله: تفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ؟ فقال: إن النفس إذا أحرزت رزقها اطمأنت وتفرغت للعبادة وأيس منها الوسوس»^(١).

٢- ما جاء في استخدام علي بن أبي طالب ظهور الماء في حاجاته الذاتية بعد أن صار له حلالاً طيباً.

وفي رواية عن علي ظهور أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتى بماء فضرب وغسل وجهه ويديه – وذكر رأسه ورجليه – ثم قام فشرب فضله وهو قائم، ثم قال: إن ناساً يكرهون الشرب قائماً، وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعت»^{(٢)(٣)}.

(١) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء عند حديثه عن سليمان الفارسي برقم (٣٤) (١/٢٠٧).

(٢) وللعلماء اختلاف في حكم الشرب قائماً لوجود أحاديث النهي عن ذلك مما تسبب في ورود أقوال كثيرة في ذلك الحكم، ومنها ما جاء في توضيح الإمام النووي للمسألة: «هذه الأحاديث أشكل معناها على بعض العلماء حتى قال فيها أقوال باطلة، وزاد حتى تجاوزوا ورداً أن يضعف بعضها ولا وجه لإشاعة الغلطات بل يذكر الصواب ويسار إلى التحذير عن الغلط، وليس في الأحاديث إشكال ولا فيها ضعيف، بل الصواب أن النهي فيها محمول على التزarah، وشربه قائمًا ببيان الجواز...» إلى غير ذلك من التحليلات. لتوضيح المسألة، وكذلك توجد أقوال الآخرين من العلماء في المسألة. انظرـ فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٨٥/١٠، ٨٧)، ومذهب جمهور العلماء في المسألة أن أحاديث الشرب قائماً محمل على الجواز وأحاديث النهي تحمل على الاستحباب. انظر المرجع السابق.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه (١٠/٨٣-٨٤).

٣- ما جاء في استعمال عثمان رضي الله عنه للباس في حاجته الشخصية من تستر به لأداء الصلاة وغيرها.

وفي رواية عن أبي عبد الله مولى شداد بن الهاد قال: «رأيت عثمان بن عفان على المنبر يوم الجمعة وعليه إزار عدن غليظ قيمته أربعة دراهم أو خمسة دراهم وريطة كوفية مشقة ضرب اللحم طويل اللحية حسن الوجه»^(١).

وكذلك استخدام أبي بكر رضي الله عنه ثوبه ليستر به جسمه في الصلاة وعورته عن الناس^(٢).

٤- ما جاء في اتخاذ عتبان بن مالك رضي الله عنه متلاً يأوي إليه ويعبد الله فيه بعد ملكته إياه.

وفي رواية عن عتبان بن مالك أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أتاه في منزله فقال: أين تحب أن أصلئ لك من بيتك؟ قال: فأشرت له إلى مكان، فكثير النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وصفنا خلفه فصلى ركعتين»^(٣).

وكذلك قيام عبد الله بن عمر بناء بيته لنفسه لأجل أن يأوي إليه ويقية من المطر ويظلله من حر الشمس.

وفي رواية عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «لقد رأيتني مع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وقد بنيت بيتاً بيدي يكفي من المطر ويظلني من الشمس ما أعاني عليه أحد من خلق الله»^(٤).

٥- ما جاء في زواج عمر بن الخطاب أم كلثوم ابنة علي رضي الله عنه لنفسه.

(١) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين كتاب معرفة الصحابة (٢٤/٣) وقال الإمام الهيثمي: «رواه الطبراني وإسناده حسن» انظر - مجمع الزوائد ومنع الفوائد للإمام الهيثمي (٨٠/٩).

(٢) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر (٢٦٦، ٢٦٧، ١٠/١٠)..

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري بشرح صحيح البخاري كتاب الصلاة باب رقم (٤٥) رقم الحديث «٤٢٤» (١/٦١٧).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستذان، باب ما جاء في البناء (٢٣٢١/٥) حديث رقم (٥٩٤٣). تحقيق الدكتور مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة — بيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.

وفي رواية عند ابن سعد عن محمد بن عمر خطب أم كلثوم رضي الله عنها إلى علي فقال: إنما حبست بناي على بني جعفر، فقال: زوجنها فوالله! ما على ظهر الأرض رجل يرصد كرامتها ما أرصد، قال: قد فعلت، فجاء عمر إلى المهاجرين فقال: زفوني: فزفوه فقال: من تزوجت؟ قال: بنت علي، أن النبي ﷺ قال: كل نسب وسبب سيقطع يوم القيمة إلا نسي ونبي و كنت قد صاهرت فأحبت هذا أيضاً. ومن طريق الخرساني أن عمر أمهراها أربعين ألفاً، كذا في الإصابة^(١). وكذلك زواج عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه امرأة بعد أن ربع في تجارتة^(٢). وكذلك زواج جابر بن عبد الله رضي الله عنهمَا امرأة ثياباً ل التربية بـنات أبيه من بعده^(٣).

٦ - ما جاء في قيام جابر بن عبد الله بسد الدين الذي لزمه عن طريق أبيه لشركه.
وفي رواية عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهمَا أن أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقاً^(٤) لرجل من اليهود، فاستظره^(٥) جابر بن عبد الله، فأبى أن ينظره^(٦) فكلم جابر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ليشفع له إليه، فجاءه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فكلم اليهودي ليأخذ ثمن نخله والذي له عليه^(٧) فأبى عليه فكلمه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فأبى أن ينظره، فدخل رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه النخل فمشى فيها، ثم قال لجابر: «جد له»^(٨) فأوفه الذي له»^(٩) فجده له، بعد ما ربع رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ثلاثين وسقاً. وفضل لهاثنا عشر وسقاً، فجاء جابر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ليخبره والذي كان فوجد رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه غائباً فلما انصرف رسول الله

(١) انظر - الطبقات الكبرى لابن سعد، والإصابة في تميز الصحابة نقلأً عن حياة الصحابة للعلامة محمد يوسف الكاندھلوي (٢٧٣/٣).

(٢) سبق ذكر نص الحديث وتخرجه في صفحة ٩٩ من هذا البحث.

(٣) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤٢٣/٩).

(٤) «وسقاً» بالفتح والكسر والفتح أشهر وهو ستون صاعاً. انظر - تعليقات محمد فؤاد عبد الباقي على الحديث في هامش سنن الإمام ابن ماجه (٨١٣/٢).

(٥) «فاستظره» أي: طلب منه التأخير. المرجع السابق.

(٦) «أن ينظره» أي: يؤخره. المرجع السابق.

(٧) «وليأخذ ثمن نخله والذي له عليه» أي: ليأخذ كل الشمر في مقابل الدين مصالحة. المرجع السابق (٤/٨١٤).

(٨) «جد له» أي أقطع له الشمر. المرجع السابق.

جاءه فأخبره أنه قد أوفاه، وأخبره بالفضل الذي فضل، فقال رسول الله ﷺ: «أَخْبَرَ بِذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ» فذهب جابر إلى عمر فأخبره، فقال عمر: لقد علمت حين مishi فيه رسول الله ﷺ، ليباركن الله فيها»^(١). وهذا الحديث مما يدل على اهتمام الصحابة ﷺ ببذل أرزاقهم في سبيل إيفاء حقوق الآخرين وتبرئة ذمتهن منها. إذن فكل ما سبق ذكره من النماذج لدليل على إنفاق الصحابة أرزاقهم في سد حاجاتهم الذاتية، الضرورية منها والكمالية.

وإن حاجاتهم الذاتية كانت كثيرة ومتعددة. وأما ذكر تفصيل القول في واحدة منها فيطول به الكلام فاكتفي بالنماذج المذكورة ليقاس عليها غيرها مما لم يذكر. ومظان ذلك في كتب السنة والتاريخ الإسلامي وترجمات الصحابة وبعض الكتب الاقتصادية الإسلامية.

الصورة الثانية- الإنفاق في الحاجات الأسرية

إن من وجوه إنفاق الرزق الذي تعرض له الصحابة ﷺ لتسخير أرزاقهم وأموالهم لسد حاجات أسرهم من الآباء والأمهات والزوجات والأولاد وغيرهم من أقاربهم الذين لزمتهم نفقتهم وفق هدي كتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

حيث إن الإنفاق على الأهل والأقارب من الأمور التي دعت إليها الشريعة الإسلامية في نصوص كثيرة التي منها قول الله تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْجَنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالاً فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

وفي الآية: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى﴾. دلالة واضحة على الأمر الإلهي بالإحسان إلى الوالدين والأقرباء من الرجال والنساء^(٢).

(١) أخرجه الإمام ابن ماجه في سنته كتاب الصدقات بباب رقم (٢٠) رقم الحديث «٢٤٣٤» (٨١٣/٢)، (٨١٤). والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٥٧/٢) ط/المكتب الإسلامي، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

(٢) انظر- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٥٦/١)، (٦٥٧).

ومنها: ما جاء في حديث النبي ﷺ «... الصدقة على المiskin صدقة وهي على ذي الرحم اثنان صدقة وصلة»^(١). وهذا الحديث من الأدلة على مشروعية الإنفاق على الأقارب والتصدق عليهم، وقد بادر الصحابة رضي الله عنهم إلى العمل بهذا المبدأ العظيم طوال حياتهم. والنماذج كثيرة لبيان مواقف الصحابة في إنفاق أرزاقهم بعد ملكيتها لسد حاجات الأهل والأقارب ومنها ما يأتي:

١- الإنفاق في سدّ حاجات الأقارب

ويدل على ذلك ما جاء في إنفاق أبي طلحة بستانه على أقاربه وبين عمه لصلة رحمه بهم وكسب رضا الله ورسوله في ذلك.

وفي رواية أنس بن مالك يقول: «كان أبو طلحة^(٢) أكثر أنصارى بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب ماله إليه بيرحاء^(٣) وكانت مستقبل المسجد وكان رسول الله يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت : ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. وإن أحب مالي إلى بيرحاء، وأنما صدقة الله أرجو براها، وذرخراها عند الله، فضعها يا رسول الله ﷺ حيث أراك الله فقال رسول الله ﷺ : بخ، ذلك مال رايح - أو رايح - ^(٤) شك عبد الله^(٥) وقد سمعت ما قلت،

(١) أخرجه الإمام الترمذى بطول الحديث في جامعه أبواب الزكاة باب رقم (٤٦) رقم الحديث «٦٥٣». وقال أبو عيسى الترمذى: «حدثنا سلمان بن عامر حدثني حسن» (٢٦٢/٣). وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحه بلفظ آخر باب (صدق التطوع - ذكر البيان بأن الصدقة على ذي الرحم تشتمل على الصلة والصدقة) رقم الحديث «٤٣٤» (١٣٢/٨) ط/مؤسسة الرسالة بيروت - لبنان - الطبعة الثانية ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م بتحقيق شعيب الأرناؤوط.

(٢) أبو طلحة الأنصاري هو: الصحابي الجليل زيد بن سهل بن الأسود الخزرجي التجاري كان أحد النقباء الـ١٠ ليلة العقبة وشهد بدراً وأبلى فيه بلاء حسناً، وكان جلداً قرياً ورائياً شديد البرع وكان ^{رضي الله عنه} من المهتمين بالزراعة، فكان من أكثر الأنصار نخلاً، ثم أوقف بعضها على أقاربه بأمر النبي ﷺ، واختلف في سنة وفاته، فقيل: توفي سنة ٣٤، وقيل: ٣٢، وقيل: ٥١. انظر - سير أعلام البلاط (٢/٢٧-٣٤)، وقديب الأسماء واللغات للنووى (٢/٣٦٩) رقم (٣٦٩) ط/دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.

(٣) «بيرحاء» حديقة نخل، وروى بكسر الباء وفتحها. رياض الصالحين للإمام النووي (ص: ١٣٠).

(٤) قوله: «ذلك مال رايح أو رايح» الأول بفتحيانيه والثاني بموجهة والحادي مهملة فيها، فالأول معناه أن أجراه يروح إلى صاحبه أي يصل إليه ولا ينقطع عنه، والثاني معناه كثير الريح، وأطلق عليه صفة صاحبه المتصف به. انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (١٠/٧٧).

(٥) قوله: «شك عبد الله» هو عبد الله بن مسلمة القعبي أحد رجال سند الحديث. انظر - المرجع السابق.

وإني أرى أن يجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وفي بني عمه^(١). وفي الحديث دلالة على أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا على اهتمام كبير بسد حاجات الأقارب من الرزق بقدر الطاقة.

٢- الإنفاق لسد حاجات الوالدين

ويدل على ذلك ما جاء في استغناه الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه عن مشاركة بعض الصحابة في الجهاد لأجل أن يخدموا والديهم بأموالهم وأنفسهم.

وفي رواية أن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: «أقبل رجل إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله قال: فهل من والديك أحد حي؟ قال: نعم، بل كلاهما. قال: فتبتغي الأجر من الله . قال نعم. قال: فارجع إلى والديك فاحسن صحبتهما»^(٢).

وبر الوالدين والإحسان إليهما يشمل الإنفاق عليهما من الرزق الحلال وطاعتهما في غير معصية الله كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطْعِهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنْابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَبْيَبُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان: ١٥]. إذن فبر الوالدين كان من جوانب إنفاق الأرزاق للصحابة الذين معهم والداهم أو أحدهما.

٣- الإنفاق على الزوجات والأولاد

ويدل على ذلك ما جاء في شكوى هند بنت عتبة زوجها أبا سفيان رضي الله عنها أنه كان ينفق عليها وعلى ولدتها من رزقه الحلال بقدر قليل.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأشربة باب رقم (١٣) (١٠/٧٦، ٧٧).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والأداب باب رقم (١) (٦/٣٣٩). وفي الحديث دليل لعظم فضيلة برهما وأنه أكد من الجهاد. وفيه حجة لما قاله العلماء أنه لا يجوز الجهاد إلا بإذنهما إذا كانوا مسلمين أو بإذن المسلمين منهمما فلو كانوا مشركين لم يشترط إذنهما عند الشافعي ومن وافقه. وشرطه الشوري هذا كله إذا لم يحضر الصف ويعين القتال وإن فحينهن يجوز بغير إذن. المرجع السابق.

وفي رواية عن عائشة «أن هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيه ولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم. فقال: خذ ما يكفيك وولدك بالمعروف»^(١).

وإن الصحابة رضي الله عنه كانوا ينفقون على الأزواج والأولاد لإيفاء حقوقهم المتعلقة بذمتهم، وكانوا يجدون تأييداً على ذلك من قبل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

كما هو ظاهر في موقف الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مع سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه. وفي رواية عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه رضي الله عنه قال: «كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعودني عام حجة الوداع من وجوه اشتد بي فقلت إني قد بلغ بي من الوجع، وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة فأتصدق بثلاثي مالي؟ قال: لا. فقلت: بالشطر؟ فقال: لا. ثم قال: الثالث والثالث كبير - أو كثير - إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذركم عالة يتکفون الناس، وإنك لن تتفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها، حتى ما تجعله في أمرائك ...^(٢)».

وإن إنفاق الرزق في سد الحاجات الأسرية من الآباء والأمهات والأقارب والأولاد وغيرهم كان من وجوه إنفاق الرزق للصحابة رضي الله عنه طوال حياتهم الأسرية. والنماذج كثيرة لبيان مواقف الصحابة في ذلك، واكتفي بالنماذج المذكورة في الموضوع ليقاس عليها غيرها.

الصورة الثالثة- الإنفاق خارج حدود الأسرة.

قد أنفق الصحابة رضي الله عنه. ما كانوا يملكون من الأرزاق والأموال خارج محيط أسرهم وأقاربهم في مجتمعهم حرضاً منهم في ذلك على تحقيق الفوائد المترتبة على ذلك في الآخرة من الثواب العظيم الموعود من الله تعالى على ذلك الإنفاق، وفي الدنيا من تحقيق مصالح الناس واستقامة أمور حياتهم التعبدية والدعوية والاجتماعية والاقتصادية. وجاء إنفاق الصحابة خارج حدود الأسرة والأهل في أحوال آتية:

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب النفقات باب رقم (٩) (٤١٨/٩).

(٢) أخرجه الإمام البخاري بطول الحديث في صحيحه كتاب الجنائز باب رقم (٣٦) (١٩٦/٣).

الحالة الأولى: الإنفاق في صالح العملية الدعوية

إن مما سخر له الصحابة أرزاقهم بعد ملكيتها الإنفاق لسير العملية الدعوية في جميع جوانبها ومراحلها، وبذلوا في سبيل رفعتها وعزها والذود عنها بكل غال ورخيص من ممتلكاتهم الحسية والمعنوية.

والشواهد التاريخية كثيرة جداً لإثبات مواقفهم في هذا الإنفاق المتميز ومنها ما يأتي:

١ - ما جاء في جملة الأعمال التي من أجلها أتى الله عَبْدُه على المهاجرين والأنصار عَبْدُه أئمَّةً أنفقوا أموالهم في سبيل رفعة دين رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما في قول الله تعالى عنهم: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ» [الأنفال: ٧٢].

يقول الإمام ابن كثير عند شرح الآية: «ذكر تعالى أصناف المؤمنين وقسمهم إلى مهاجرين خرجوا من ديارهم وأموالهم وجاءوا لنصر الله ورسوله وإقامة دينه وبذلوا أموالهم وأنفسهم في ذلك، وإلى أنصار وهم المسلمون من أهل المدينة إذ ذاك آتوا إخوانهم المهاجرين ومنازلهم وواسوهم في أموالهم ونصروا الله ورسوله بالقتال معهم ...». وكذلك من الأعمال التي لأجلها استحق المهاجرين والأنصار مغفرة ربهم والرزق الكريم في الآخرة أئمَّةً نصروا دين الله بالنفس والمال كما في قوله تعالى: «وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَّهُمْ مَعْفَرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ» [الأنفال: ٧٤]. وقوله تعالى: «وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مَّمَّا أُوتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» [الحشر: ٩].

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٣٤/٢)، وإن المهاجرين والأنصار كانوا يتوارثون بالأخوة التي عقدتها الرسول بينهم لأجل ما كان من ولاية بعضهم البعض لقوله تعالى: «أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَيَاءُ بَعْضٍ» [الأنفال: ٧٢]. حتى نسخ الله تعالى ذلك بالواريث بقوله تعالى: «وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوَّلَيَ بَعْضٍ» في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين» [الأحزاب: ٦]. انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٣٤/٢)، وتفسير البغوي معلم التزيل للإمام البغوي (٣٧٩/٣، ٣٨٠).

وَمَا جَاءَ فِي تَفْسِيرِ الآيَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مُّمَّا﴾ أي: أَنَّ الْأَنْصَارَ لَا يَحْسَدُونَ الْمُهَاجِرِينَ عَلَى مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَخَصْهُمُ بِهِ، مِنَ الْفَضَائِلِ وَالْمُنَاقِبِ الَّتِي هُمْ أَهْلُهَا^(١).

وَقَوْلُهُ: ﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةً﴾ أي: وَمِنْ أَوْصَافِ الْأَنْصَارِ الَّتِي فَاقَوْا بِهَا غَيْرَهُمْ، وَتَبَيَّنُوا بِهَا عَمَّنْ سَوَاهُمْ، الإِشَارَةُ وَهُوَ أَكْمَلُ أَنْوَاعِ الْجُودِ، وَهُوَ الإِشَارَةُ بِحَمَابِ النَّفْسِ، مِنَ الْأَمْوَالِ وَغَيْرِهَا وَبِذَلِكَ لِلْغَيْرِ مَعَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا، بَلْ مَعَ الْحَاجَةِ وَالْخَصَاصَةِ ...﴾^(٢).

وَالآيَاتُ كَثِيرَةٌ فِي بَيَانِ مَوَاقِفِ الصَّحَابَةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي الإنْفَاقِ لِأَجْلِ سِيرِ الدُّعَوةِ إِلَى دِينِ اللَّهِ عَزَّلَهُ.

٢ - مَا جَاءَ فِي إِنْفَاقِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ أَمْوَالَهُ فِي نَصْرَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَهُوَ أَوَّلُ دَاعِيَةٍ إِلَى الإِسْلَامِ.

وَفِي رَوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا نَفَعَنِي مَالٌ قَطُّ مَا نَفَعَنِي مَالٌ أَبِي بَكْرٍ» قَالَ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ أَنَا وَمَالِي إِلَّا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ^(٣).

٣ - مَا جَاءَ فِي إِنْفَاقِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ نَصِيبًا كَبِيرًا مِنْ مَالِهِ فِي تَهْبِيْزِ غَزْوَةِ تَبُوكِ وَثَنَاءِ الرَّسُولِ ﷺ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ.

وَفِي رَوَايَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ قَالَ: «جَاءَ عُثْمَانَ ﷺ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَلْفِ دِينَارٍ حِينَ جَهَزَ جَيْشَ الْعَسْرَةِ فَفَرَغَهَا عُثْمَانُ فِي حِجَرِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبِلُهَا وَيَقُولُ: مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ قَالُوهَا مَرَارًا»^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَايَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَبَابِ السَّلْمِيِّ ﷺ قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَ عَلَى جَيْشِ الْعَسْرَةِ فَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ ﷺ عَلَيْهِ مِائَةٌ بَعِيرٌ بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا. قَالَ: ثُمَّ حَثَ فَقَالَ عُثْمَانُ عَلَيْهِ مِائَةٌ أُخْرَى بِأَحْلَاسِهَا وَأَقْتَابِهَا. قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ مَرْقَاهُ مِنَ الْمَنْبِرِ ثُمَّ حَثَ

(١) انظر - تيسير الكريمة الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٣٣٤/٧).

(٢) المرجع السابق (٣٣٥/٧).

(٣) أخرجه الإمام الحافظ ابن ماجه في سننه (١/٣٦)، سبق تخریج الحديث في صفحة (١٩٣) هامش رقم (١) من هذا البحث.

(٤) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين في كتاب معرفة الصحابة وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجواه» (٣/١٠٢).

قال عثمان بن عفان رضي الله عنه علي مائة أخرى بأحلاسها وأقتابها. قال: فرأيت النبي صلوات الله عليه وسلم يقول بيده هكذا يحركها - وأخرج عبد الصمد رحمه الله كالمتعجب - ما على عثمان ما عمل بعد هذا»^(١).

وقد أتفق في صالح العملية الدعوية على مستوى الأفراد من قبل عدد كبير من الصحابة رضي الله عنهم، كأمثال أبي بكر الصديق وعبد الرحمن بن عوف وعمر بن الخطاب وحكيم بن حرام وعبد الله بن عمر وغيرهم رضي الله عنهم أجمعين^(٢).

الحالة الثانية- المشاركة في سد حاجات الناس في المجتمع

إن من صفات الصحابة رضي الله عنهم في تسخير أرزاقهم للإنفاق المشروع خارج نطاق الأسرة إنفاق الرزق من مال وغيره في سد حاجات الناس في المجتمع أفراداً وجماعات، وسلكوا في ذلك أبواب الطاعات والخيرات المختلفة كإعطاء مختلف أنواع زكوات أموالهم لمستحقيها، وبذل الصدقات التطوعية للمحتاجين وتبادل المدايا فيما بينهم وتقديم قرى الضيف للضيوف، وتخفيض الدين على المدينين وإقامة الأوقاف وإزالة المعاناة العامة والخاصة النابعة من الشفقة الشديدة في قلوبهم على أفراد المجتمع، وغيرها من وجوه بذل الخير في المجتمع، وذلك ليفوزوا بثواب تلك الأعمال الخيرية عند الله تعالى. كما قال الله تعالى في وصفهم: **«مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ رَتَاهُمْ رُكَعًا سُجَّدًا يَتَعَوَّنَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا»** [الفتح: ٢٩].

وما جاء في معنى الآية: أن الله تعالى يخبر عن نبيه محمد صلوات الله عليه وسلم وأصحابه من المهاجرين والأنصار أفهم بأكمل الصفات وأجل الأحوال وأفهم في غلظة وشدة على أعدائهم الكفار، وأفهم متحابون، متراحمون، متعاطفون كالجسد الواحد يحب أحدهم لأن فيه ما يحب لنفسه، هذه معاملتهم مع الخلق، وأما معاملتهم مع الخالق فإنك تراهم ركعاً سجداً، أي وصفهم كثرة الصلاة التي أجل أركانها، الركوع والسجود ومقصودهم بتلك العبادات بلوغ رضا ربهم، والوصول إلى ثوابه^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده رقم الحديث «١٦٧٤٢» (٤/٧٥). وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: «إسناده ضعيف بجهالة فرقانه فقد انفرد بالرواية عنه الوليد بن أبي هشام».

(٢) انظر- حياة الصحابة للشيخ العلامة محمد يوسف الكاندھلی (٢٣٥/٢-٢٤١).

(٣) انظر- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام النازن، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٧/١١٠، ١١١).

والنماذج كثيرة في بيان مواقفهم في المشاركة في سد حاجات المجتمع ومنها ما يأتي:
أولاً - نماذج لقيام الصحابة في سد حاجات الأفراد.

١ - ما جاء في رواية أبي نصرة قال: «أتبت عثمان بن أبي العاص في أيام العشر وكان له بيت قد أخله للحديث فمر عليه بكبش فقال لصاحبه بكم أخذته؟ فقال: باثني عشر درهماً. قلت: لو كان معه اثنا عشر درهماً اشتريت بها كبشًا فضحيت وأطعمن عيالي، فلما قدمت اتبع عثمان فلما قدمت اتبغى بصرة فيها خمسون درهماً فما رأيت دراهم قط كان أعظم بركة منها أعطاني وهو لها محتسب وأنا إليها محتاج»^(١). وفي هذه الرواية دلالة على قيام عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه بإعطاء أبي نصرة هدية من ماله لكي يسد به حاجته.

٢ - ما جاء في تصدق حارثة بن النعمان عليه على بعض المساكين بعض أمواله مشاركة منه في سد بعض حاجاتهم إلى الطعام، وحرصاً منه على العمل بهدي الرسول ﷺ في ذلك. وفي رواية عن محمد بن عثمان عن أبيه، قال كان حارثة بن النعمان قد ذهب بصره، فاتخذ خيطاً من مصلاه إلى باب الحجر ووضع عنده مكتلاً فيه تمر، فإذا جاء المسكين فسلم؛ أخذ من ذلك المكتل ثم أخذ بطرف الخيط حتى يناله وكان أهله يقولون له نحن نكفيك، فيقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مناولة المسكين تقى ميتة السوء»^(٢).

٣ - ما جاء في تصدق كعب بن مالك ببعض ماله من دينه على ابن أبي حدرٍ رضي الله عنهمما ليسهل عليه قضاء ما بقي عليه من الدين حتى يخرج من التزام الدين. وفي رواية عن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه أنه تقاضى ابن أبي حدر ديناً له عليه في المسجد حتى ارتفعت أصواتهما، حتى سمعهما رسول الله ﷺ وهو في بيته، فخرج إليهما. فنادى كعباً، فقال: ليك يا رسول الله! قال: دع من دينك هذا» وأوْمأ بيده إلى شطر. فقال: قد فعلت. قال قم فاقضه»^(٣).

(١) أخرجه الإمام الطبراني نقلاً عن مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للحافظ نور الدين اليماني وقال الإمام الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح» (٣٧١/٩).

(٢) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير، تحقيق حمدي بن عبد الجيد السلفي، رقم الحديث «٣٢٢٨» ط / مكتبة العلوم والحكم الموصلى، الطبعة الثانية ٤٠٤ هـ - وأخرجه أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣٥٦/١).

(٣) أخرجه الإمام الحافظ ابن ماجه في سنته كتاب الصدقات باب رقم (١٨) ورقم الحديث «٤٤٢٩» (٨١١/٢). والحديث صحيح. انظر - صحيح سنابن ماجه تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٥٦/٢).

وقوله: «دع من دينك هذا» أي: خف عنك بترك النصف^(١).

وكذلك ما جاء في رواية عن أبي سعيد الخدري قال: «أصيب رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتهالها فكثر دينه فقال رسول الله ﷺ: تصدقوا عليه، فصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاته فقال رسول الله ﷺ لغمامته: «خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك»^(٢).

معنى قوله: «وليس لكم إلا ذلك» أي: ما وجدتم والمعنى ليس لكم إلا أخذتم ما وجدتم، والإمهال بمطالبة الباقى إلى الميسرة^(٣). إذن فمواقف الصحابة رضي عنهم كثيرة في سد حاجات أفراد من الناس في المجتمع، واكتفى بالأمثلة المذكورة ليقاس عليها ما لم يذكر من الأمثلة والنماذج.

ثانياً - نماذج لقيام الصحابة بسد حاجة الجماعة من الناس في المجتمع.

١ - ما جاء في شراء عثمان بن عفان رضي الله عنه بئر رومة من صلب ماله وجعلها وقفًا لل المسلمين في المدينة مشاركة منه بذلك في إزالة مشكلة عدم وجود الماء العذب التي كانوا يعانونها في المدينة المنورة.

وفي رواية عن عثمان رضي الله عنه: «... أن رسول الله ﷺ قدم المدينة وليس بها ما يستذهب غير بئر رومة، فقال رسول الله ﷺ من يشتري بئر رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة فاشترتها من أصل مالي ...»^(٤).

وقوله: «فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين» بكسر الدال جمع دلو وهو كناية عن الوقف العامة ...^(٥). أي: جعله عثمان بن عفان رضي الله عنه وقفًا عاماً لل المسلمين.

٢ - ما جاء في صرف وفد تجنب زكاة أموالهم لفقراء بلدتهم، مشاركة منهم بذلك في سد حاجات الفقراء والمحاجين في بلدتهم وحرصاً منهم على أداء واجب الزكوة من أموالهم. وفي رواية عن أبي الحويرث قال: قدم وفد تجنب على رسول الله

(١) انظر - تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على الحديث. المرجع السابق.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب المسافة، باب استحباب الوضع من الدين. بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، رقم الحديث «١٥٥٦» (١٩٩١/٣).

(٣) انظر - تحفة الأحوذى بشرح جامع الإمام الترمذى للإمام المباركفورى (٢٥٧/٣).

(٤) أخرجه الإمام الترمذى بطول الحديث في جامعه في أبواب المناقب باب رقم (٧٦) ورقم الحديث «٢٩٥١» (١٣٥، ١٣٤). قال أبو عيسى: «هذا حديث حسن وقد روى من غير وجه عن عثمان».

(٥) تحفة الأحوذى بشرح جامع الإمام المباركفورى (١٣٢، ١٣٥/١٠).

سنه تسع، وهم ثلاثة عشر رجلاً، وساقوا معهم صدقات أموالهم التي فرض الله عليهم، فسر رسول الله ﷺ بهم وقال: «مرجحاً بكم!» وأكرم منزلم...»^(١). وفي رواية: قالوا: يا رسول الله! سقنا إليكم حق الله في أموالنا، فقال رسول الله ﷺ: «ردوها فاقسموها على فقراءكم» قالوا: يا رسول الله! ما قدمنا عليكم إلا بما فضل عن فقرائنا...»^(٢).

٣- ما جاء في مبادرة الصحابة ﷺ بتصدق على قوم محتاجين من قبيلة مضر مشاركة منهم بذلك في سد حاجة هؤلاء القوم الفقراء، وحرصاً منهم على الفوز برضاء الله ورسوله ﷺ.

وفي رواية عن المنذر بن حرير عن أبيه قال: «كنا عند رسول الله ﷺ في صدر النهار قال: فجاء قوم حفاة عراة مجتaby النمار^(٣) أو العباء^(٤) متقلدي السيوف عامتهم من مضر بل كلهم من ضر فتمعر^(٥) وجه رسول الله ﷺ لما رأى بهم من الفاقة فدخل ثم خرج فأمر بلاً فأذن وأقام فصلى ثم خطب فقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ تَنْفُسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي يَسْأَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]. والآية التي في الحشر: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُنْظِرُ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: ١٨].

تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمراه حتى قال: ولو بشق تمرا. قال: فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت. قال: ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه

(١) أخرجه الإمام ابن سعد في الطبقات الكبرى بطول الحديث (١/٤٤-٤٥).

(٢) انظر - عيون الآثار في فنون المجازي والشمائل والسير لأبن سيد الناس (٢/١٤، ٢١٤، ٢١٥) ط/دار الأفاق الجديدة بيروت الطبعة الأولى ١٩٧٧م، وزاد المعاد في هدي خير العباد للإمام ابن قيم الجوزية (٣/٦٥٢، ٦٥٣).

(٣) «النمار» بكسر النون جمع غرة بفتحها وهي ثياب صوف فيها تمرا. شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٧/١٠٦).

(٤) «العباء» بالمد وبفتح العين جمع عباءة وعباية لغتان. المرجع السابق.

(٥) «تعمر» بالعين المهملة أي تغير. المرجع السابق.

رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة فقال رسول الله ﷺ من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجراها وأجر من عمل بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء. ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء»^(١) فقوله: «يتهلل» أي: يستثير فرحاً وسروراً.

وأما سبب سروره ﷺ ففرح بمبادرة المسلمين إلى طاعة الله تعالى وبذل أموالهم لله وأمثاله أمر رسول الله ﷺ ولدفع حاجة هؤلاء المحتاجين وشفقة المسلمين بعضهم على بعض وتعاونهم على البر والتقوى وينبغي لإنسان إذا رأى شيئاً من هذا القبيل أن يفرح ويظهر سروره ويكون فرحة لما ذكرناه^(٢).

ومواقف الصحابة ﷺ كثيرة في سد حاجة الجماعات في المجتمع بالأساليب المتنوعة المشروعة لإنفاق الأرزاق في وجوه الطاعات والبر. واكتفي بالأمثلة المذكورة في الموضوع ليقاس عليها غيرها.

الصورة الرابعة: العمل ب Heidi الكتاب والسنة في إنفاق الأرزاق.

إنه من أهم صفات الصحابة ﷺ في إنفاق أرزاقهم بعد ملكيتها على الوجه المشروع أنهم كانوا ينفقون أرزاقهم وفق هدي القرآن الكريم وسنة رسول الله ﷺ والاجتهاد في تحقيق ذلك بقدر طاقتهم بأساليب مشروعة.

ومن أساليب الصحابة في ذلك ما يأتي:

أ- التوقف عن الإنفاق قبل معرفة الحكم

إن الصحابة ﷺ كانوا يتوقفون عن الإقدام في إنفاق الأموال عند جهلهم بحكم الإنفاق أو عند التردد في اختيار الإنفاق الأفضل فيسألون الرسول الله ﷺ عن كيفية إنفاق أموالهم على وجه مطابق للشريعة ومفيد لهم في الدنيا والآخرة، عندئذ يجدون الجواب الكافي منه ﷺ على ذلك السؤال ثم يمضون في تنفيذ ذلك الإنفاق وفق هدي الرسول الله ﷺ بعزيمة صادقة، كما هو ظاهر في موقف الصحابي الجليل عمر بن الخطاب رض عندما جاء إلى الرسول ﷺ يسأله عن كيفية تصرفه في بعض

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب رقم (٢٠) (١٠٧/٧)، (١٠٨).

(٢) انظر - شرح صحيح مسلم للإمام النووي (١٠٩، ١٠٨/٧).

أمواله التي أراد التصدق بها. حيث وجد الجواب النبوى من قبل الرسول ﷺ فعمل به بكل صدق وإيمان.

وفي رواية: «أن عمر بن الخطاب أصاب أرضاً بخير، فأتى النبي ﷺ يسامره فيها. فقال: يا رسول الله، إني أصبت أرضاً بخير لم أصب مالاً قط نفس عندي منه، مما تأمر به؟ قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها. قال فتصدق بها عمر أنه لا يbau ولا يوهب ولا يورث. وتصدق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف، ولا جناح على من ولها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متمول» قال: فحدثت به ابن سيرين فقال: «غير متأثر مالاً»^(١).

وكذلك ما جاء في سؤال بعض الصحابة للرسول ﷺ عن كيفية إنفاق أموالهم في وجوه الخير فكان ذلك سبباً في نزول قول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقُتُمْ مِّنْ خَيْرٍ فَلَلَّوَالَّدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٢١٥]^(٢). أي: عمل هؤلاء الصحابة بهدى القرآن الكريم وهدى الرسول ﷺ في ذلك الإنفاق بقدر طاقتهم بعد هذا السؤال. والنماذج من هذا الأسلوب في الأخذ ب Heidi الكتاب والسنة في الإنفاق كثيرة

في سيرة الصحابة ﷺ.

د- الرجوع عن الخطأ مع العمل ب Heidi الرسول ﷺ

إن من الصفات التي كان عليها الصحابة ﷺ في الأخذ ب Heidi الكتاب والسنة أفهم إذا وقعوا في خطأ عن جهل أو اجتهاد منهم نتيجة حرصهم على بذل الخير رجعوا عن ذلك الخطأ، وبادروا إلى العمل بالصواب لأجل شدة تمسكهم ب Heidi الكتاب والسنة في الإنفاق وغيره. كما هو ظاهر في موقف الصحابي الذي اعتق عبداً له عن دبر مع عدم وجود مال آخر له. فأبطل الرسول ﷺ ذلك العتق ثم وجه تصرفه بما عاد عليه بالفائدة، ورضي الرجل الصحابي بذلك التوجيه النبوى.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الشروط باب رقم (١٩) / (٤١٨).

(٢) انظر - جامع البيان في تأويل القرآن للإمام ابن جرير الطبري (٣٥٦، ٣٥٥/٢) وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (١/ ٢٣٣).

وفي رواية عن جابر قال: أعتق رجل من بي عذرة عبداً له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: ألك مال غيره؟ فقال: لا. فقال: من يشتريه مني فاشتراه نعيم ابن عبد الله العدوبي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه ثم قال: أبدأ بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلأهلتك فإن فضل عن أهلك شيء فلذى قرابتك فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا يقول: فيبين يديك وعن يمينك وعن شمالك»^(١).

وكذلك ما جاء في رجوع بعض الصحابة عن الإنفاق بالتمني الرديء للفقراء المهاجرين، وأخذهم هدي القرآن الكريم في الإنفاق بالتمني الطيب، وذلك بعد نزول قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفَقُوا مِنْ طَيَّبَاتِ مَا كَسَبُتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمِمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُعْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ [آل عمران: ٢٦٧]^(٢).

وجاء في قول البراء في إحدى روايات سبب نزول الآية: «... فكنا بعد ذلك يجيء الرجل منا بصالح ما عنده»^(٣) أي أنهما كانوا بعد ذلك ينفقون من التمني الطيب للقراءة ويكتتبون عن التمني الرديء في الإنفاق على الفقراء بقدر الطاقة.

والنماذج متعددة في بيان مواقف بعض الصحابة ﷺ في الرجوع عن الخطأ في إنفاق الرزق، والأخذ هدي الكتاب والسنة فيه.

وهناك أساليب أخرى للصحابة رضي الله عنهم في التمسك بهدي الكتاب والسنة في إنفاق الرزق. واكتفي بالأساليب المذكورة في هذا الموضوع ليستفاد بها في معرفة غيرها.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة رقم (١٢) باب رقم (١٣) (٨٧/٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٢٨/١، ٤٢٩) وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي

(٣٢١، ٣٢٢/١).

(٣) أخرجه الإمام الترمذى في جامعه بطول الحديث. أبواب تفسير القرآن سورة البقرة وقال الإمام الترمذى: «هذا حديث حسن غريب» (٢٦٤/٨، ٢٦٥).

إذن فأرزاق الصحابة رضي الله عنهم من عين وطعام وشراب وعقار وملبس ودابة وغيرها كانت مسخرة للإنفاق المشروع بمختلف أنواعها كأداء زكاة الأموال الواجبة والإنفاق في الحاجات الذاتية وال حاجات الأسرية والإنفاق في خدمة مصالح العملية الدعوية والإنفاق في وجوه الخيرات التطوعية الأخرى، وفق هدي الكتاب والسنة.

وأما قيام الصحابة رضي الله عنهم بإنفاق أرزاقهم في الوجوه المباحة شرعاً بعد ملكيتها بالطرق المشروعة، فيكونون بذلك قد أكملوا أداء الركن الثالث^(١) من أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع.

ويجب على الدعاة في زمان ومكان الاقتداء بهم في ذلك، حيث إن منهج الصحابة رضي الله عنهم كان مبنياً على منهج الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وكل ما ذكر في كل هذا المطلب من أحوال الصحابة رضي الله عنهم في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق هو ما تعلق بأحوالهم الفردية التي لم تحكم فيها ولا يتهم المناصب في البلدان.

وأما الصحابة الذين تولوا مناصب سلطة في الدولة الإسلامية فكانوا يأخذون أرزاقهم وأرزاق عيالهم من بيت مال المسلمين مقابل تفرغهم لتنظيم مصالح المسلمين وتنظيم أمور الدعوة، والمحافظة على الموارد المالية للدولة، وحسن استثمارها وتوزيع نتاجها المالي وغيرها بين مستحقيها في الدولة.

وإن الصحابة (رضي الله عنهم) أمام هذه الأعمال الجليلة كانوا خير منفذين لها وفق هدي الكتاب والسنة المطهرة. كما ظهر ذلك في مواقف الصحابة المتعاونين مع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سياسة أمور الدولة بعدما كثر المال في أول الدولة الإسلامية^(٢). حيث كانوا قبل ذلك يتحملون أرزاقهم بأنفسهم دون اعتماد على أرزاق من بيت

(١) سبقت الإشارة إلى أركان الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/١٠٥ من هذا البحث.

(٢) انظر - السياسة المالية للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقطب إبراهيم محمد ص/١٨١، ١٨٥، ١٨٦. والنظام الاقتصادي في الإسلام من عهدبعثة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى نهاية عصربني أمية للدكتور مصطفى الحمشري من ص/١١٩-٣٩٠.

مال المسلمين، وكذلك لم يمنعهم ظهور المال في الدولة الإسلامية من المشاركة بأموالهم الخاصة في نصرة الدعوة وسد حاجات المجتمع. كما هو ظاهر في مواقف الخلفاء الراشدين (رضي الله عنه) في فترات خلافتهم مع أحوال الصحابة المتعاونين معهم في سياسة أمور الدولة والدعوة فيها^(١).

(١) انظر - المرجعين السابقين، وسيرة النبي ﷺ لابن هشام، وكتاب الخراج للقاضي أبي يوسف يعقوب إبراهيم.

الفصل الثالث
ضوابط الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

الفصل الثالث ضوابط الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المبحث الأول

الضوابط الشرعية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الأول

التعريف بالضوابط الشرعية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الثاني

بيان الضوابط الشرعية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المبحث الثاني

الضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الأول

التعريف بالضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الثاني

بيان الضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

الفصل الثالث

ضوابط الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

توطئة: معنى الضوابط:

أما كلمة الضوابط فهي جمع الضابط والضابطة وهو مأمور من ضبط، ويطلق على عدة معانٍ منها: الحفظ بالجزم فيقال ضبط الشيء ضبطاً أي حفظه بالجزم حفظاً بليغاً. ومنها: الإحکام والإتقان، فيقال: ضبط البلاد وغيرها، أي قام بأمرها قياماً ليس فيه نقص، ومنها: لزوم الشيء وجسده، وغير ذلك من المعانٍ^(١).
 والمعنى اللغوي الموافق للمراد بضوابط الجمع في موضوع الجمع بين الدعوة وطلب الرزق هو جموع هذه المعانٍ المذكورة من حفظ الشيء وإتقانه ولزومه.
 وعندئذ كون المعنى المراد بضوابط الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، هو الأمور التي تحكم عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وتحفظها من الخروج عن حدودها ودائرتها وأهدافها.

وهذه الأمور طبعتها شرعية، ويأتي تفصيلها في المباحث التالية:

(١) انظر - لسان العرب للعلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري «مادة ضبط» (٣٤٠/٧) والمعجم الوسيط (مجمع اللغة العربية) (٥٣٣/١).

المبحث الأول

الضوابط الشرعية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الأول - التعريف بالضوابط^(١) الشرعية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

أولاًً: معنى الشريعة في اللغة:

الشريعة: اسم مأخوذ من شرع، وكذلك تؤخذ منه ألفاظ أخرى المؤدية لمعنى الشريعة كالشريعة.

وأما «شرع» بتحقيقه الراء فلها معان متعددة منها: الإعلان والإظهار، فيقال: شرع الشيء: أعلاه وأظهره، ومنها: جعل الأمر مشروعًا ومسنوناً فيقال: شرع الأمر أي جعله مشروعًا مسنوناً، وشرع الدين: أي سنه وبينه كما في قول الله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا﴾ [الشورى: ١٣]. ومنها: التمهيد والتمهيد، فيقال: شرع الطريق: مده ومهده. وغيره من المعاني.

وكذلك يأتي معنى الشريعة بعورد الشارة الماء وبمعنى الطريقة، كما في قول الله تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَا عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ﴾ [الجاثية: ١٨].

وكذلك يأتي معنى الشريعة: بالطريق والمذهب المستقيم كما في قول الله تعالى: ﴿لِكُلٌّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَأَ﴾ [المائدة: ٤٨]^(٢).

والمعنى اللغوي المناسب للشريعة في هذا الموضوع، هو الطريق والمذهب المستقيم، وما يدل على هذا المعنى من الألفاظ المذكورة لأنه يعارض بعضها بعضاً في الدلالة على ذلك المعنى المذكور.

ثانياً - معنى الشريعة في الاصطلاح.

للعلماء تعاريفات عديدة للشريعة، ومدلولها كلها واحد من حيث الغرض والقصد من معنى الشريعة، ومن تلك التعريفات ما يأتي:

- ١ - الشريعة: هي «الأحكام التي سنها الله لعباده ليكونوا مؤمنين عاملين على ما

(١) سبق التعريف بالضوابط في صفحة (٢٤٦) من هذا البحث.

(٢) انظر - معجم مقاييس اللغة لابن فارس بتحقيق وضبط عبد السلام محمد هارون (٢٦٢/٣) والمجم الوسیط مادة «شرع» (٤٧٩/١).

يسعدهم في الدنيا والآخرة»^(١).

- ٢ الشريعة: هي «النظم التي شرعها الله أو شرع أصولها ليأخذ الإنسان بها نفسه في علاقته بربه وعلاقته بأخيه المسلم وعلاقته بأخيه الإنسان وعلاقته بالكون وعلاقته بالحياة»^(٢).

- ٣ الشريعة: هي «الاتتمار بالتزام العبودية. وقيل الشريعة هي الطريق في الدين»^(٣).

وهذه التعريفات موافقة مع المعنى اللغوي الذي يدل على أن الشريعة هي الأحكام الإلهية التي وضعها لعباده، وهي طريقتهم التي يسلكونها للفوز برضاء الله عز وجل في الدين والدنيا.

إذن فالمراد بالضوابط الشرعية للجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا البحث: هي الأوامر الإسلامية التي يتلزم بها الداعية ويرعاها في أداء عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، لتنستقيم تلك العملية على الوجه المشروع.

المطلب الثاني- بيان الضوابط الشرعية للجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

الضابط الأول- المحافظ على هدي الكتاب والسنّة في الدعوة وطلب الرزق.

أما المراد بالمحافظة على هدي الكتاب والسنّة في الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع فهو العمل بما رسمه القرآن العظيم والسنّة النبوية الشرعية من الأحكام الشرعية المتعلقة بالدعوة وطلب الرزق.

وإن السير في الأعمال وفق هدي القرآن الكريم والسنّة المطهرة من الواجبات الشرعية على كل مكلف لدلالة النصوص الشرعية الكثيرة على ذلك التي منها ما يأتي:

(١) تاريخ الفقه الإسلامي، الجامعة الأزهرية أشرف على مراجعته وتصحيحه وقذبيه محمد علي السادس ص. ٥.

(٢) الإسلام عقيدة وشريعة للإمام محمود شلتوت، ص/ ١٠ ط/دار الشروق، الطبعة الثامنة ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م.

(٣) التعريفات للمرجاني بتحقيق الدكتور عبدالرحمن عمرة ص/ ١٦٦.

١ - وما يتعلّق بالتمسّك بهدى القرآن الكريم قول الله تعالى: «وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ» [الأنعام: ١٥٥].

وقال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «فيه الدعوة إلى اتباع القرآن يرغّب سبحانه عباده في كتابه ويأمرهم بتدينه والعمل به والدعوة إليه ووصفه بالبركة لمن اتبعه وعمل به في الدنيا والآخرة لأنّه حبل الله المتين»^(١).

وقوله تعالى: «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ» [التحل: ٤٤].

وما تدل عليه الآية الكريمة أن من أهداف نزول القرآن على الرسول ﷺ هو بيان كل الأحكام الشرعية للناس مما يستدعي العمل بهدى القرآن وهدى الرسول ﷺ^(٢).

وأما من النصوص الدالة على وجوب التمسّك بهدى الرسول ﷺ فكثيرة منها قول الله تعالى: «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحْلِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» [النساء: ٦٥].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي عند تفسير الآية: «ثمّ أقسم تعالى بنفسه الكريمة أهـمـ أي الصحابة وكل من يأتي بعدهم من المسلمين – لا يؤمنون، حتى يحكموا الرسول، فيما شجر بينهم أي وكل شيء يحصل فيه اختلاف، بخلاف مسائل الإجماع، فإنـها لا تكون إلا مستندة للكتاب والسنة ثم لا يكفي هذا التحكيم، حتى ينتفي الحرج من قلوبهم والضيق، وكـوـنـهمـ يـحـكـمـونـهـ على وجه الإغماض. لا يـكـفـيـ هذاـ التـحـكـيمـ، حتى يـسـلـمـواـ لـحـكـمـهـ تـسـلـيـمـاـ، باـشـرـاحـ صـدـرـ، وـطـمـانـيـةـ نـفـسـ، وـانـقـيـادـ بـالـظـاهـرـ وـالـبـاطـنـ. فالـتـحـكـيمـ، فيـ مـقـامـ إـلـسـلـامـ، وـانتـفـاءـ الـحرـجـ فيـ مـقـامـ إـيمـانـ، وـالتـسـلـيمـ فيـ مـقـامـ إـحـسـانـ.

فمن استكمـلـ هـذـهـ المـرـاتـبـ، وـكـمـلـهـاـ، فقد استـكـمـلـ مـرـاتـبـ الدـينـ كـلـهـاـ، وـمـنـ

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢٥٨/٢).

(٢) انظرـ الجامـعـ لأـحكـامـ الـقرـآنـ للـإـمامـ القرـاطـيـ (١٠/٧٢).

ترك هذا التحكيم المذكور، غير ملتزم له، فهو كافر، ومن تركه – مع التزامه – فله حكم أمثاله من العاصين»^(١).

وكذلك يدل على وجوب الأخذ بسنة الرسول وهديه ﷺ ما جاء في موعظة الرسول ﷺ لبعض أصحابه في رواية العرباض بن سارية عنه ﷺ: «أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبد حبشي فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، وإياكم ومحدثات الأمور، فإنها ضلاله فمن أدرك منكم فعليه بسنني وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجد»^(٢).

وقوله: «فعليه بسنني وسنة الخلفاء الراشدين» أي فلilزم سنني وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، فإنهم لم يعملوا إلا بسنني، فالإضافة إليهم إما لعملهم بها أو لاستنباطهم واختيارهم إليها، قاله القارئ^(٣).

والبعض بالنواجد على سنة الرسول ﷺ وسنة الصحابة ﷺ كنایة عن الحث على شدة ملازمة السنة والتمسك بها عند كل الأمور^(٤).

والمتمسك من الدعاة وغيرهم بهدي الكتاب والسنة هو على بصيرة واستقامة من أمره وبعيد عن كل أنواع الانحراف والضلال والتحجط فيه لامتياز القرآن بذلك كما في قول الله تعالى عنه: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُشَرِّعُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا» [الإسراء: ٩].

وكذلك بين الرسول ﷺ أن التمسك بسننته هو تممسك بالحججة المستقيمة التي لا تقبل الزيف والضلال، كما جاء في حديث العرباض بن سارية المرفوع قال: «تركتكم على النهج البيضاء ليتها كنهاها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك، من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سنني وسنة الخلفاء الراشدين

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام الننان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي بتحقيق محمد زهري البخاري (٩٣/٢، ٩٤).

(٢) أخرجه الإمام الترمذى بطول الحديث في جامعه سبق تخريج الحديث في هامش رقم (٥) ص/ ٢٠٣ وسبق توضيح الكلام حول معنى الحديث في ص/ ٢٠٣.

(٣) انظر - تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام المباركفورى (٣٦٧/٧).

(٤) انظر: المراجع السابق (٣٦٨/٧).

المهدىين»^(١).

إذن فالحافظة على هدى الكتاب والسنّة والسّيّر عليه في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق أمر ضروري؛ لأن فيه العمل بجميع الأحكام الشرعية المتعلقة بجزئيات الدعوة إلى الله، والعمل بجزئيات السعي في كسب الأرزاق على بصيرة ونور، حيث لا يوجد مثل تلك الصفة في غيرهما، وبه عمل الرسول ﷺ في حياته. والاقتداء به في جميع الأعمال الشرعية واجب على أمته كما في قوله الله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

ويجب على الدعاة أن يقتدوا به عند جميع الأعمال التي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، حيث لا تستقيم تلك العملية إلا برضى الكتاب والسنّة وهدى سلف الأمة^(٢) (رحمهم الله)، وأن يبذلوا قصارى جهدهم لمعرفة هدى الكتاب والسنّة في كل الجوانب المتعلقة بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، لعموم الأمر الشرعي بوجوب معرفة أحكام الدين في نصوص شرعية كثيرة، والتي منها قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبه: ١٢٢].

وما جاء في معنى الآية: أنه ما كان المؤمنون لينفروا كافة والنبي ﷺ مقيم لا ينفر فيتركوه وحده، بل تبقى طائفة منهم مع النبي ﷺ؛ ليتحملوا عنه الدين ويتفقهوا، فإذا رجع النافرون إليهم أخبروهم بما سمعوا وعلموه.

وقيل: الأمر في الآية بالتفقه في الدين للفرقة النافرة دون الفرقة المقيمة ولكن الإمام القرطبي وغيره يرجحون التفسير الأول مما جعل الإمام القرطبي يصرح بأن هذه

(١) جزء من حديث طويل آخر وجده الإمام ابن ماجه في سننه المقدمة بباب رقم (٦) (١٦/١) وسيق ذكر الحديث برواية أخرى عن الإمام الترمذى في جامعه. وتخرجه في ص ٢٠٣ من هذا البحث.

(٢) راجع سيرة الرسل عليهم السلام في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في البحث الأول من الفصل الثاني من ص ١٠٧ إلى ص ١٩٤، وراجع سيرة الصحابة رض في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في البحث الثاني من الفصل الثاني من ص ٢٠٤ إلى ص ٢٢٦.

الآية أصل وجوب طلب العلم^(١)

إذن ينبغي للدعاة أن يتعلموا هدي الكتاب والسنّة بما يتاح لهم من وسائل الوصول إلى المعرفة والعلم للعمل به في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في كل زمان ومكان.

الضابط الثاني- تفصيل مصالح الدعوة على الأهداف الأخرى عند الدعوة وطلب الرزق.
إن تفضيل الداعية وتقديمه الأهداف الدعوية على غيرها من الأهداف الأخرى عند قيامه بإحدى عمليتي الدعوة أو طلب الرزق في الوقت المخصص لأحد هما.
أمر شرعي، لدلالة النصوص الشرعية عليه.

أولاً- النصوص الشرعية الدالة على تفضيل الهدف الدعوي على غيره عند ممارسة عملية الدعوة. ومن النصوص الشرعية الدالة على ذلك ما يأتي:

قول الله تعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُحْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاء﴾ [البيت: ٥]. والدعوة داخل في عموم العبادة لله في الآية الكريمة، كما جاء التعريف بالعبادة عند شيخ الإسلام الإمام ابن تيمية (رحمه الله): «العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة»^(٢).

إذن فالإخلاص في الدعوة وتفضيل تحقيق هدفها على غيره عند ممارستها واجب على الداعية. وتدل أيضاً على هذا العمل المشروع موقف الرسول عليهم السلام في تفضيل الهدف الدعوي على غيره عند ممارسة دعوتهم ومقارنتها بغيرها من الأعمال الأخرى، كما يظهر في قصة شهادة ملكة بلقيس بذلك عندما أرسلت إلى نبي الله سليمان عليه السلام لتمتعه عن دعوته إليها إلى الإسلام، ولكن نبي الله

(١) انظر بالتصريح: الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨٧/٨، ١٨٦).

«طلب العلم ينقسم إلى قسمين: فرض على الأعيان، كالصلوة والزكاة فرض على الكفاية، كتحصيل الحقوق وإقامة الحدود والفصل بين الخصوم ونحوه، إذ لا يصلح أن يعلمه جميع الناس فضيع أحواهم وأحوال سراياهم وتقصى أو تبطل معايشهم، فتعين بين الحالين أن يقوم به البعض من غير تعين، وذلك بحسب ما يسره الله لعباده وفقمه بينهم من رحمة وحكمته سابق قدرته وكلماته» انظر - المرجع السابق (٨/١٨٧).

(٢) انظر - العبودية في الإسلام لشيخ الإسلام تقى الدين أحمد ابن تيمية ص/٤ ط/المطبعة السلفية ومكتبتها القاهرة -

سلیمان عليه السلام أثبت أن تحقيق هدف دعوته أهم لديه من أهداف دنيوية أخرى.

ومن الآيات التي تحكي هذه القصة قول الله تعالى عما دار بين ملكة بلقيس ونبي الله سليمان عليه السلام: ﴿وَإِنِّي مُرْسَلٌ إِلَيْهِمْ بِهَدْيَةٍ فَنَاظَرَهُ بِمَا يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ * فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتَمْدُونَ بِمَالٍ فَمَا أَتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا أَتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدْيَتِكُمْ تَفْرَحُونَ﴾ [آل عمران: ٣٦-٣٥].

وما جاء في تفسير العلماء حول تمسك سليمان عليه السلام بهدف دعوته: أن سليمان عليه السلام لم ينظر إلى ما جاءوا به بالكلية، ولا أعني به بل أعرض عنه وقال منكراً عليهم: ﴿أَتَمْدُونَ بِمَالٍ﴾ أي تصانعوني بمال لأترككم على شرككم وملككم؟ ﴿فَمَا أَتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا أَتَاكُمْ﴾ أي الذي أعطاني الله من الملك والمال والجنود خير مما أنتم فيه ﴿بَلْ أَنْتُمْ بِهَدْيَتِكُمْ تَفْرَحُونَ﴾ أي أنتم الذين تقadoxون للهدايا والتحف، وأما أنا فلا أقبل منكم إلا الإسلام أو السيف^(١).

وكما هو ظاهر في موقف النبي ﷺ في تفضيل دعوته على الأغراض الدنيوية من رزق ومال وغيره، مما جعله يطلب أجر دعوته من الله وحده دون أن يطلب ذلك من مدعويه، بل كان يطلب منهم قبول دعوته فقط؛ لأن الدعوة إلى الله من أفضل الأعمال ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مُّمِّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت: ٣٣].

ومن الآيات الدالة على موقفه هذا كثيرة منها: قول الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا * قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ [الفرقان: ٥٦-٥٧].

وتدل الآيات الكريمة على أن من أعمال الرسول ﷺ تبشير الناس بوعد الله وتخويفهم من وعيد الله، وأنه لا يفضل على دعوته شيئاً يقله من مدعويه من الخيرات وأن ما يقدمونه من الخيرات فهو من باب تقرهم إلى الله بذلك للفوز بثوابه عند الله تعالى، وليس ذلك أجرًا لدعوته^(٢).

(١) انظر- تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٨٣/٣).

(٢) انظر بالتصريف: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي

(٤٨٨/٥).

وكذلك ما جاء به قوله تعالى لنبيه ﷺ أن يرد به على مناوئ دعوته: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٩٠].

ومما جاء في معنى هذه الآية الكريمة: أي لا أطلب منكم على إبلاغي إياكم هذا القرآن أجراً أي أجراً ولا أريد منكم شيئاً وأن ما أقوم بت比利غه إياكم هو ذكرى للعالمين يتذكرون به فيرشدوا من العمى إلى المدى، ومن الغي إلى إرشاد ومن الكفر إلى الإيمان^(١).

إذن ينبغي للداعية في جميع مراحل دعوته أن تصاحبه هموم بحاج دعوته، ويفضل تحقيق هدفها على أي هدف آخر في صورة لا يهلك بها نفسه لما في ذلك من القضاء على الداعية، والدعوة كما نهى الله سبحانه وتعالى نبيه محمد ﷺ عن ذلك بقوله له: ﴿فَلَعْلَكَ بَاخْرُجُ تَفْسِكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا﴾ [الكهف: ٦]. وما جاء في معنى قوله ﴿بَاخْرُجُ تَفْسِكَ﴾ أي مهلك نفسك أو قاتل نفسك أو مجهد نفسك أو مضعفها^(٢).

ومما جاء في معنى قوله: ﴿عَلَى آثَارِهِمْ﴾ أي على فراقهم ومن بعد توليهم وإعراضهم عنك^(٣). وكذلك جاءت في معنى قوله: ﴿أَسْفًا﴾ أربعة أقوال للعلماء: أحدها: حزنا. قاله ابن عباس، وابن قتيبة. والثاني: جزعًا. قاله مجاهد. والثالث: غضبا. قاله قتادة. والرابع: ندما. قاله السدي. وقال أبو عبيدة: ندما وتلهفا وأسى. قال الزجاج: الأسف: المبالغة في الحزن أو الغضب. وهذه الآية يشير لها إلى النبي رسول الله ﷺ عن كثرة الخرس على إيمان قومه لعله يؤدي ذلك إلى هلاك نفسه بالأسف^(٤).

وينبغي للداعية في هذه المرحلة أن يكتفي بت比利غ الدعوة إليهم بوسائل مشروعة

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢١٠/٢).

(٢) انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٥/٤٠)، وفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٣/٢٧٠).

(٣) انظر - المرجعين السابقين.

(٤) انظر - بالتصريح: زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٥/١٠٥).

ويعتقد أن إيمان المدعو بالدعوة ليس بيد أحد وإنما ذلك بيد الله تعالى، كما أخبره الله تعالى بذلك في قوله: «إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ» [القصص: ٥٦].

إذن فمصاحبة هموم تحقيق الهدف الدعوي من قبل الداعية مشروط بكيفية لا تؤدي إلى هلاك نفس الداعية وتعطيل دعوته.

ثانياً- النصوص الشرعية الدالة على تفضيل الهدف الدعوي على غيره عند طلب الرزق.
وأما مشروعية مصاحبة هموم تحقيق هدف الدعوة وتفضيله على هدف آخر
عند كسب الرزق فيدل عليه ما هو ظاهر في المعاملات المالية للرسول ﷺ عند
كسب رزقه. ومن تلك المعاملات ما يأتي:

١ - ما جاء في قيام الرسول ﷺ بحسن قضاء الدين الذي كان في ذمته لرجل،
وذلك لإدخال السرور في نفس الرجل المدعو. ولتحقيق ثواب ذلك العمل عند الله
تعالى، ولعلم الصحابة رضي الله عنهم بفضل حسن قضاء الدين بواسطة عمله
التطبيقي حتى يقتدى به في فعل ذلك الخلق المستهدف.

وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كان لرجل على النبي ﷺ سن^(١) من الإبل،
فجاءه يتقادره، فقال ﷺ: أعطوه. فطلبوها سنه فلم يجدوا إلا سنا فوقها، فقال:
أعطوه. فقال: أوفيتني أوفي الله بك قال النبي ﷺ: «إن خياركم أحسنكم قضاء»^(٢).
والأحاديث كثيرة في بيان هذا الأسلوب الدعوي من قبل النبي ﷺ في دعوة
الناس إلى الامتثال لتحقيق هدف دعوي في أثناء المعاملات المالية وهذا من سنن النبي
ﷺ. وسنته تشمل الأمور الدعوية وغيرها من أمور أخرى مشروعة، والأخذ بسنته
واجب على الأمة.

كما أمر الله رسوله ﷺ بالتصريح لأمته بوجوب التقييد بسنته في الدعوة

(١) «سن» أي: جمل له سن معين. انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٧٢/٥).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستفراض رقم (٤٣) باب رقم (٧) (٧٢/٥).

وغيرها في آيات كثيرة والتي منها قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

والآية من الأدلة على أن كل متابع لرسول الله ﷺ حق عليه أن يقتدي به في الدعاء إلى الله أي الدعاء إلى الإيمان به، وتوحيده والعمل بما شرعه لعباده^(١).

وكذلك إن مشروعية مصاحبة هموم تحقيق المهدى الدعوي في أثناء كسب الرزق يدخل في عموم ملازمته طاعة الله، وذكره في أثناء طلب الرزق وغيره، في قول الله تعالى: ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠]. بعد قوله تعالى: ﴿إِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

فتأتي صفة الذكر في الآية الكريمة أي: اذكروا الله في حال بيعكم وشرائكم وأخذكم وإعطائكم اذكروا الله ذكراً كثيراً، ولا تشغلكم الدنيا عن الذي ينفعكم في الدار الآخرة^(٢).

وبناء على التوضيحات المذكورة للنصوص الشرعية فإن العمل في الدعوة وكسب الرزق لصالح تحقيق المهدى الدعوي أمر يلزم الداعية أن يتمسك به عند القيام بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق؛ لأن فيه ما يعطي قوة لعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في الوصول إلى المهدى المرسوم لها، من حيث استغلال محل طلب الرزق بالدعوة، وقبول الدعوة من قبل المدعوين المتعاملين في ذلك المخل، ومن حيث الفوز بالرزق الحلال، ومن حيث التحلی بصفة الداعية الملتزم؛ لأن الداعية يتميز عن غيره من الناس لمكانته العظيمة عند الله تعالى؛ لأجل قيامه بواجب الدعوة، فتحتم عليه نوعية عمله الدعوي أن يركز على ثواب دعوته أكثر من اهتمامه

(١) انظر بالتصريف: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير لحمد بن علي الشوكاني (٣/٥٩)، وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢/٦٥٢).

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٤٧١)، ومن الآيات الدالة على مشروعية ذكر الله وطاعته والحرص على فعلها في أثناء كسب الرزق ثناء الله تعالى على بعض الصحابة الذين قاموا بذلك العمل الجليل بقوله تعالى عنهم: «رِجَالٌ لَا ظُلْمَيْهِمْ تجَارَةٌ وَلَا يَنْبَغِي عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَنَقَّلُ فِيهِ الْأَلْوَبُ وَالْأَبْصَارُ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَتَرْيِدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» [الشورى: ٣٧-٣٨].

بالأرزاق الدنيوية الفانية، حيث يأتي اهتمامه بها في المرحلة الثانية بعد المرحلة الأولى التي هي مرحلة الفوز بثواب القيام بالدعوة لعرفته فضل الدعوة عليها، كما أشار إلى ذلك قول النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه يوم خيبر عند حمل راية الجهاد لخاربة الكفار: «... فوالله لأن يهدى الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر^(١) النعم»^(٢).

فيكون الداعية عندئذ في العمل لتحقيق المصالح الدعوية في أثناء الأعمال الدعوية والاقتصادية قد نسق وقت حياته بين الدعوة والسعى في طلب رزقه الذي هو من الأعمال الصالحة المشروعة لكل مسلم، كما قال الله تعالى: «وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ» [فصلت: ٣٣]. وما تدل عليه الآية الكريمة أن من أفضل الناس الداعية إلى الله مع قيامه بالأعمال الشرعية واستسلامه لجميع أوامر الله تعالى.

وأما القيام بالدعوة والسعى في طلب الرزق فهو من أوامر الله لعباده، والحرص على تحقيقهما، وهو أيضاً حرص على أداء عمل من أفضل الأعمال المشروعة.

إذن فمصاحبة هموم نجاح المدفوعي، والعمل لتحقيقه بالوسائل المشروعة في أثناء ممارسة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من الأمور الشرعية التي ينبغي للداعية أن يتمسك بها في كل زمان ومكان عند قيامه بالجمع بين هذين العملين الواجبين الشرعيين (الدعوة وطلب الرزق).

الضابط الثالث: سلوك طرق الدعوة وطرق طلب الرزق المشروعة.

المراد بسلوك طرق الدعوة وطرق طلب الرزق المشروعة في هذا البحث هو عبارة عن استخدام الداعية الوسائل والأساليب الدعوية المشروعة المناسبة لمقتضى

(١) «هر النعم» بسكون الميم من حمر وبفتح التون والعين المهملة وهو من الوان الإبل الحمودة، قيل المراد خير من أن تكون لك فتصدق بها، وقيل: «تفتيتها وتغلبها وكانت لما تفاخر العرب بها» فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٥٤٦/٧).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطول الحديث كتاب المغازي رقم (٦٤) باب رقم (٣٨) (٥٤٤/٧).

حاله الدعوي، وكذلك استعماله ما يناسب حاله وطاقته من طرق المكاسب المشروعة عند القيام بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
والكلام في هذا الضابط يتضمن تقسيمه إلى جانبيين:

أولاً - سلوك طرق الدعوة المشروعة.

أما استخدام الوسائل والأساليب الدعوية المشروعة وفق مقتضى حال الداعية ودعوته ووفق حال المدعو فهو عمل مشروع للدلاله النصوص الشرعية عليه منها قول الله تعالى: «إِذْ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهَتَّدِينَ» [النحل: ١٢٥].
والآية صريحة في أمر الله تعالى نبيه ﷺ أن يدعو أمته إلى الإسلام بالحكمة والموعظة الحسنة والجادلة الحسنة لكل من يحتاج إلى ذلك من المدعوين، والأمر الإلهي للنبي ﷺ يعم أمته حيث ليس في الآية ما يدل على الخصوصية له، بل هم مأمورون بوجوب الاقتداء به في اتخاذ الوسائل المناسبة، وحسن استخدامها لإقناع المدعو.

وقد وردت أقوال في المراد بالحكمة منها: أنها القرآن، وقيل إنها: الفقه وقيل: إنها النبوة^(١). وكذلك قيل في معنى «الحكمة» إنها المقالة المحكمة الصحيحة، وقيل: هي الحجج القطعية المفيدة للبيان. وقيل: الكلام الصواب الواقع من النفس أجمل موقع^(٢).
وما جاء في معنى «الموعظة الحسنة» أنها هي المقالة المشتملة على الموعظة الحسنة التي يستحسنها السامع، وتكون في نفسها حسنة باعتبار انتفاع السامع بها.
وقيل: وهي الحجج الطلبية الإقناعية الموجبة للتتصديق بمقدمات مقبولة، وقيل: وليس للدعوة إلا هاتان الطريقتان، ولكن الداعي قد يحتاج مع الخصم الألد إلى استعمال المعارضة والمناقشة ونحو ذلك من الجدل، ولهذا قال سبحانه: «وَجَادَهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» أي بالطريق التي هي أحسن طرق الجادلة، وإنما أمر سبحانه بالجادلة الحسنة

(١) انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن حوزي (٤/٥٠).

(٢) انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٣/٢٠٣).

لكون الداعي محقاً وغرضه صحيحًا، وكان خصمه مبطلاً وغرضه فاسداً^(١).

وإنما تفاوت طرق دعوة النبي (عليه الصلاة والسلام) مع مدعويهم لتفاوت مراتبهم بالنسبة إليه^(٢). وهذا طريق الرسل عليهم السلام في الدعوة كما هو ظاهر في موقف نوح عليه السلام مع قومه في تنوعه أساليب الدعوة في محاولته لقبول قومه دعوته، ويحكي القرآن الكريم موقفه هذا في آيات عديدة منها: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهارًا * فَلَمْ يَرْذُهُمْ دُعَائِي إِلَّا فَرَارًا * وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابَعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَعْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرَرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا * ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا * ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾ [نوح: ٩-٥].

ويثبت للداعية بهذه الآية الكريمة وغيرها من النصوص الشرعية أنه يجب عليه استخدام الوسائل والأساليب الدعوية المشروعة التي يراها ناجحة في تحقيق هدف الدعوة في جميع مراحل الدعوة، والتي منها مرحلة قيامه بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، حيث إن قبول الدعوة وتأثيرها في المدعوين له ارتباط بحسن اختيار الداعية الوسائل والأساليب الملائمة لأحوالهم - بتوفيق من الله تعالى -، ولا فرق في ذلك بين مرحلة القيام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيرها من مراحل الدعوة وأبعادها.

ثانياً - سلوك طرق كسب الرزق المشروعة.

وأما الأخذ بالطرق المشروعة في طلب الرزق فهو مما حث عليه النصوص الشرعية، وحدرت عن الطرق المحرمة لطلب الرزق ومن تلك النصوص ما يأتي:

١ - قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَاتَّشَرِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]. وما جاء في معنى الآية: أي إذا فعلتم الصلاة وأديتموها وفرغتم منها فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف فيما تحتاجون إليه من أمر معاشكم.

وقوله: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ أي اطلبوا من رزق الله الذي يتفضل به على

(١) انظر - فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرية من علم التفسير للإمام الشوكاني (٢٠٣/٣).

(٢) انظر - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة الألوسي البغدادي (١٥٤/١٤).

عبدة بما يحصل لهم من الأرباح في المعاملات والمكاسب^(١).
إذن فالآية من النصوص الدالة على مشروعية الأخذ بطرق مشروعة لكسب الرزق والحت عليه.

٢ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آتَيْنَا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَئْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُم﴾ [النساء: ٢٩].

وما جاء في معنى الآية: أن الله تبارك وتعالى ينهى عباده المؤمنين عن أن يأكلوا أموالهم بعضهم بعضاً بالباطل، أي بأنواع المكاسب التي هي غير شرعية كأنواع الربا والقمار، وما جرى مجرد ذلك من سائر صنوف الحيل^(٢).

إذن فالآية من الأدلة القطعية على تحريم سلوك طرق المكاسب المحمرة الباطلة؛ لأن الباطل كما قال الإمام ابن الجوزي: «يطلق على ما لا يحل في الشرع»^(٣).

وكما أن الآية دالة على مشروعية سلوك الطرق المشروعة لطلب الرزق لإشارة الآية إلى إحدى الطرق المشروعة التي هي التجارة بالترابض بين البائع والمشتري ويلحق بها كل طرق مشروعة في طلب الرزق.

٣ - ما جاء في رواية عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «يا أيها الناس اتقوا الله، وأجملوا في الطلب، فإن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقه وإن أبطأ عنها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، خذوا ما حل ودعوا ما حرم»^(٤).
وفي قوله: «وأجملوا في الطلب..... وخذوا ما حل» دلالة على مشروعية

(١) انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٢٢٧/٥) ويسير الكرم الرحمن في تفسير كلام المذاهب تأليف العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٣٨٢-٢٨٣/٧).

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٦٣٧/١).

(٣) انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٦٠/٢).

(٤) أخرجه الإمام ابن ماجه في سنته كتاب التجارات باب رقم (٢) وفي الزوائد: إسناده ضعيف لأن فيه الوليد بن مسلم وابن جريج وكل منهما كان يدلس. وكذلك أبو الزبير. وقد عنتوه. ولكن المصنف لم يفرد به من حديث أبي الزبير عن جابر فقد رواه ابن حبان في صحيحه بإسنادين عن جابر. انظر تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على أحداًث سنن الإمام ابن ماجه (٧٢٥/٢). والحديث له شاهد يقويه حيث أخرجه الحاكم في مستدركه على الصحيحين بلفظ آخر كتاب الرفاق، رقم الحديث «٧٩٢٤» (٣٦١/٤) وقال: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» وقال الذهبي في التلخيص: «صحيح» وكذلك يحيى جهور العلماء العمل بالحديث الضعيف بشرطه.

راجع هامش (٢) ص/ ١٢١ من هذا البحث.

الأخذ بالطرق الحلال في كسب الرزق.

وكذلك في قوله: «وأجملوا في الطلب... ودعوا ما حرم» دلالة على تحريم

الطرق المخالف للشريعة في طلب الرزق.

إذن فالحديث من الأدلة على مشروعية سلوك الطرق المشروعة لكسب الرزق

والحث عليه، ووجوب تجنب الطرق المحرمة لكسب الرزق^(١).

وبناء على توضيح النصوص الشرعية السابقة في مشروعية سلوك الطرق المشروعة لكسب الرزق وتجنب ما حرم منها، يثبت في حق الداعية كما ثبت في حق غيره عند سعيه لطلب الرزق، وأن يتمسك بما يسهل عليه من طرق المكاسب المشروعة ويتعد عن الطرق المحرمة منها؛ لأن في ذلك تطبيق للأحكام الشرعية المتعلقة بذلك الداعية في ذلك الحال، ويكون قدوة لغيره في الدعوة إلى الأخذ بتلك الأحكام الشرعية عن طريق استخدام وسيلة الإيحاء بالعمل، فيكون بذلك موفقاً في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وفق الحال المناسب له.

إذن فسلوك الطرق المشروعة لطلب الرزق ينبغي أن يلزم عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وفق هدي الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح (رحمهم الله)^(٢) فعلى الدعاة مراعاتها في كل زمان ومكان.

الضابط الرابع - إنفاق الرزق في المصارف المباحة.

المراد بصرف الرزق في المصارف المباحة في هذا الموضوع هو عبارة عن إنفاق^(٣) الأرزاق بعد ملكيتها في الوجوه التي أجازها الشريعة.

(١) وكذلك يدل الحديث على مشروعية الأخذ بالطرق المباحة في طلب الرزق وتحريم الطرق المخالفة فيه. وأما جمع ما ورد من النصوص الشرعية في القرآن والسنّة، لبيان أحكام الطرق المشروعة لطلب الرزق على حدة كانتجارة والإيجارة والزراعة وغيرها. وكذلك جمع النصوص الشرعية من القرآن والسنّة لبيان أحكام الطرق المحرمة لكسب الرزق كالربا والنهب والسرقة والغصب والرشا وغيرها.

فمظان بيان هذه الأحكام الكتب الفقهية وشرح كتب السنّة المطهّرة، وكتب أحكام القرآن الكريم وبعض الكتب المؤلفة في الاقتصاد الإسلامي.

(٢) راجع: أحوال الرسل عليهم السلام وأحوال الصحابة عليهم السلام في الأخذ بالطرق المشروعة في اكتساب الرزق عند الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/ ١١٤ وص/ ٢١٠ من هذا البحث.

(٣) سبق ذكر التعريف الإنفاق في ص/ ١٧٧ من هذا البحث.

وإن إنفاق الرزق في المصارف المباحة وترك إنفاقه في المصارف المحرمة من الأمور التي دعت إليها الشريعة الإسلامية.

ومن النصوص الشرعية الدالة عليه قول الله تعالى: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا مِنْ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]. ومنطوق الآية يدل على الأمر الإلهي بإباحة التزين والأكل والشرب في حدود الشرع عند الإنفاق في تلك الأمور، وكما يدل أيضاً على تحريم الإسراف بجميع أشكاله في الزينة والأكل والشرب عند الإنفاق في هذه الأمور المذكورة^(١). وكذلك يمكن قياس غير المذكور من أنواع الأرزاق على الأرزاق المذكورة في الآية.

إذن فالآية من الأدلة على مشروعية إنفاق الرزق في الوجوه المباحة وتحريم إنفاقه في الوجوه المحرمة.

ومن الأدلة على مشروعية الإنفاق في الوجوه المباحة ما جاء في رواية المغيرة بن شعبة عن النبي ﷺ قال: «إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ومنعاً وهات، ووأد البنات وكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال»^(٢).

وقال الإمام ابن حجر عند شرح قوله ﷺ: «إضاعة المال» إن الأكثر حملوه على الإسراف في الإنفاق، وقيده بعضهم بالإإنفاق في الحرام، والأقوى أنه ما أنفق في غير وجهه المأذون فيه شرعاً سواء كانت دينية أو دنيوية فمنع منه؛ لأن الله تعالى جعل المال قياماً لمصالح العباد، وفي تبذيرها تفويت تلك المصالح، إما في حق مضيئها وإنما في حق غيره، ويستثنى من ذلك كثرة إنفاقه في وجوه البر لتحصيل ثواب الآخرة ما لم يفوت حقاً آخر وياً أهم منه...»^(٣)، وفي رواية عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا واشربوا وتصدقوا في غير سرف ولا مخيلةٍ

(١) انظر بالتصريح: الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٢٥/٧).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الأدب رقم (٧٨) باب رقم (٦) (٤١٩/١٠).

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤٢٢/١٠).

إن الله تعالى يحب أن يرى أثر نعمته على عبده^(١). والنصوص الشرعية كثيرة في هذا الباب.

و كذلك ينبغي أن يتصرف الإنفاق الفردي من قبل الداعية وغيره الترتيب الشرعي لإنفاق الرزق فيبدأ المسلم المنفق بسد حاجات نفسه ثم أهله والحقوق المتعلقة بذمته ثم أقاربه من والديه وغيرهما ثم الإنفاق في سبيل الله.

وما الإنفاق في سبيل الله فهو باب واسع يدخل فيه أغلب أنواع الإنفاق في وجوه الخيرات في الإسلام^(٢).

ومن الأحاديث الدالة على ترتيب درجات الإنفاق الفردي ما جاء في رواية حابر رضي الله عنه قال: «أعتق رجل منبني عذر عبداً له عن دبر فبلغ ذلك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ألك مال غيره؟ قال: لا. فقال: من يشتريه مني؟ فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوبي بثمانمائة درهم فجاء بها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فدفعها إليه ثم قال: أبداً بنفسك فتصدق عليها فإن فضل شيء فلأهلك فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا يقول فيبين يديك وعن يمينك وعن شمالك»^(٣).

وقال الإمام النووي: «في هذا الحديث فوائد منها الابتداء في النفقة بالذكر على هذا الترتيب، ومنها أن الحقوق والفضائل إذا تزاحمت قدم الأوكلد فالأوكد...»^(٤).

وبناء على توضيح هذه النصوص الشرعية يلزم الداعية أن ينفق رزقه في

(١) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على صحيحين كتاب الأطعمة ٤/١٣٥. وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) انظر - النظام الاقتصادي في الإسلام من عهدبعثة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى نهاية عصر بنى أمية للدكتور مصطفى المشرقي ص/٣١٣.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة رقم (١٢) باب رقم (١٣) (٨٧/٧).

(٤) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٨٧/٧). ذكر علماء أصول الفقه: أن المقصد العام للشارع من تشريعه للأحكام هو تحقيق مصالح الناس بكفالة ضروريتهم، وتوفير حاجياتهم وتحسيناتهم. إذن فمقصد الشارع في حكم الإنفاق داخل في المقصود العام للأحكام الشرعية وإنفاق المسلم لا يخلو من تحقيق واحدة من هذه المصالح الضرورية وال الحاجية والتحسينية.

= والمراد الشرعي بالأمر الضروري والاجبي والتحسيني يتضح فيما يأتي:

الوجه المباحة وفق هدي الشريعة^(١)، حيث يكون به قدوة للمدعويين في تطبيق الأحكام المتعلقة بإنفاق الرزق، ويعزز به روح الترابط بين قيامه بالدعوة والسعى في طلب الرزق.

وينبغي للدعاة في كل زمان ومكان أن يراعوا إنفاق الأرزاق والأموال في الوجه المباحة بعد ملكيتها للأمر الشرعي بذلك للداعية وغيره عند القيام بالدعوة أو بعدها أو في حالة أخرى.

وما ذكر في هذا البحث من الضوابط السابقة للجمع بين الدعوة وطلب الرزق كالمحافظة على هدي الكتاب والسنة في الدعوة وطلب الرزق، وتفضيل مصالح الدعوة على الأهداف الأخرى عند الدعوة وطلب الرزق، وسلوك طرق الدعوة، وطرق طلب الرزق المشروعة، وصرف الرزق في النفقات المباحة، تضمن بعض الأمور الشرعية والعقدية دون تعرض لذكر بعض الأمور الشرعية الأخلاقية، وذلك لقتضى تقسيم دراسة الموضوع، ولزيادة البيان فيما يتعلق بضوابط الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وعليه يأتي تفصيل الضوابط الأخلاقية في البحث التالي وفق ما ظهر للباحث لمعالجة الموضوع، دراسة علمية مستقلة في مجال الدعوة وطلب الرزق.

= الأمر الضروري: هو ما تقوم عليه حياة الناس ولا بد منه لاستقامة مصالحهم، وإذا فقد اختل نظام حياتهم، ولم تستقم مصالحهم وعمت فيهم الفوضى، والماضي.

والأمور الضرورية للناس بهذا المعنى ترجع إلى حفظ خمسة أشياء: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال. فحفظ كل واحد منها ضروري للناس.

وأما الأمر الحاجي: فهو ما يحتاج إليه الناس لليسر والسعادة، واحتمال مشاق التكليف وأعباء الحياة، وإذا فقد لا يختل نظام حياتهم ولا تعم فيهم الفوضى كما إذا فقد الضروري، ولكن ينفهم الخرج والضيق، والأمور الحاجية للناس بهذا المعنى ترجع إلى رفع الخرج عنهم، والتخفيف عليهم ليتحملوا مشاق التكليف، وتيسير لهم طرق التعامل والتبادل وسبل العيش.

وأما التحسيني: فهو ما تقتضيه المروءة والأداب وسir الأمور على أقوم منهاج، وإذا فقد لا يختل نظام حياة الناس كما إذا فقد الأمر الضروري، ولا ينفهم حرج، كما إذا فقد الأمر الحاجي، ولكن تكون حياتهم مستتركة في تقدير العقول الراجحة والفتور السليمة.

والأمور التحسينية للناس بهذا المعنى ترجع إلى مكارم الأخلاق ومحاسن العادات وكل ما يقصد به سير الناس في حياتهم على أحسن منهاج. انظر علم أصول الفقه، لعبد الوهاب خالف ص/١٩٩-٢٠٠. إذن ينبغي أن يأتي ترتيب إنفاق الرزق وفق الحاجات الضرورية وال الحاجة والتحسينية، بالنسبة للعبد المنافق لرزقه وماله في ضوء الحديث الشريف في بيان ترتيب الإنفاق الفردي في سد الحاجات المذكورة في

(١) راجع أحوال الرسل عليهم السلام في تسخير الرزق للإنفاق المشروع من ص/١٧٧ إلى ص/١٩٤ من هذا البحث، وراجع أحوال الصحابة رض في إنفاق الرزق ص/٢٦٦ من هذا البحث.

المبحث الثاني

الضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الأول

التعریف بالضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الثاني

بيان الضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المبحث الثاني

الضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الأول - التعريف بالضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

سبق التعريف بكلمة الضوابط في المبحث الأول^(١) وينبغي هنا التعريف

بالأخلاق.

أولاً - معنى الأخلاق^(٢) في اللغة.

الأخلاق جمع خلق وكلمة الخلق بضم اللام أو سكونها، لها معانٍ متعددة

منها: الطبع والمروعة، والدين، والسمحة^(٣).

ثانياً - معنى الخلق في الاصطلاح.

للعلماء تعاريفات عدّة بالخلق، والتي وقفت عليها يكاد كلها يرمي لمعنى واحد

مع اختلاف العبارات ومنها ما يأتي:

١ - **الخلق:** «عبارة عن هيئة في النفس راسخة عنها تصدر الأفعال بسهولة ويسراً، من غير حاجة إلى فكر وروية. فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجميلة المحمودة عقلاً وشرعًا سميت تلك الهيئة خلقاً حسناً، وإن كان الصادر عنها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي المصدر خلقاً سيئاً»^(٤).

٢ - **الأخلاق:** «هي مجموعة من المعاني والصفات المستقرة في النفس وفي صوتها وميزاتها يحسن الفعل في نظر الإنسان أو يقبح، ومن ثم يقدم عليه أو يحجم عنه»^(٥).

٣ - **وقيل إن حقيقة الخلق:** «أنه لصورة الباطنة وهي نفسه وأوصافها

(١) ص/ ٢٤٧ من هذا البحث.

(٢) وكذلك تطلق كلمة الأخلاق على علم الأخلاق وهو علم موضوعه أحكام قيمة يتعلّق بالأعمال التي توصف بالحسن أو القبح. المعجم الوسيط (٢٥٢/١).

(٣) انظر - لسان العرب لابن منظور (٨٦/١٠) مادة (خلق)، والنهایة في غريب الحديث والأثر للإمام ابن الأثير

(٤) (٧٠/٢)، والقاموس الخطيط للشيخ محمد الدين الفيروزآبادي (٢٣٦/٣) «مادة خلق» ط/ المطبعة اليمنية مصر.

(٥) إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالى بتحقيق سيد بن إبراهيم (٨٦/٣) ط/ دار الحديث القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ١٩٩٢م، والتعريفات للجرجاني بتحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة

ص/ ١٣٥، ١٣٦.

(٦) أصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ص/ ٤٥.

ومعانيها المختصة بها بعمرلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها، ولهما أوصاف حسنة وقبيحة، والثواب والعقاب يتعلّقان بأوصاف الصورة الباطنة أكثر مما يتعلّقان بأوصاف الصورة الظاهرة»^(١).

ثالثاً- التعريف بالخلق في القرآن والسنة.

أ - معنى الخلق في القرآن:

يمكن استخلاص التعريف بالأخلاق في القرآن من خلال تدبر قوله تعالى:

﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وما جاء في تفسير العلماء لمعنى الخلق في قوله تعالى: **﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾** [القلم: ٤]. ما يأتي: قيل: هو الإسلام والدين. حكاه الواهدي عن الأكثرين. وقيل: هو القرآن. روي هذا عن الحسن والعوفى. وقال قتادة: هو ما كان يأمر به من أمر الله وينتهي عنه من نهي الله. قال الزجاج: المعنى إنك على الخلق الذي أمرك الله به في القرآن. وقيل: هو رفقه بأمته وإكرامه **إيَّاهُمْ**. وقيل: المعنى: إنك على طبع كريم. قال الماوردي: وهذا هو الظاهر. وحقيقة الخلق في اللغة ما يأخذ الإنسان نفسه به من الأدب^(٢)، فسُمي خلقاً، لأنّه يصير كالخليفة في صاحبه، فأما ما طبع عليه فيسمى: «الخيم» فيكون الخيم الطبع الغريزي، والخلق الطبع المتكلف. هذا قول الماوردي: «وقد سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلق الرسول ﷺ، فقالت: كان خلقه القرآن»^(٣). تعني: كان على ما أمره الله به في القرآن^(٤).

فيتمكن أن يقال: إن الأخلاق في القرآن هي الصفات المحمودة فالرسول ﷺ متمكن من أخلاقه العظيمة المثلية^(٥).

(١) لسان العرب لابن منظور (٨٦/١٠، ٨٧).

(٢) انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (٢٦٧/٥).

(٣) جزء من حديث طويل أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٩١/٦).

(٤) زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤٢٨/٨، ٤٢٩).

(٥) انظر بالتصريح: منهج الرسول ﷺ في تربية أصحابه على ضوء سورة الحجرات، للشيخ فيصل بن علي بخيت أحمد ص/٨٧ الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م. والأخلاق الإسلامية وأسسها، لعبد الرحمن حسن جنكة الميداني

ص/٣٩٦ ط/ دار القلم الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

وقال الإمام القرطبي عند تفسير الآية: **﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾**. لم يذكر خلق محمود إلا كان للنبي ﷺ منه الحظ الأوفر، وقيل: «سمى خلقه عظيماً لأنّه لم تكن له همة سوى الله تعالى». وقيل: سمي خلقه عظيماً لاحتمام مكارم الأخلاق فيه، يدل عليه قوله عليه السلام: «إن الله بعثني لأنّم مكارم الأخلاق»^(١). وقيل: لأنّه امثّل تأديب الله تعالى إياه بقوله تعالى: **﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَغْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾** [الأعراف: ١٩٩]^(٢).

ب - معنى الخلق في السنة.

وأما الخلق في السنة النبوية المطهرة فإن النبي ﷺ قد رفع من قدر الخلق في أحاديث كثيرة التي منها: قوله ﷺ: «ما من شيء أثقل في ميزان المؤمن من خلق حسن فإن الله تعالى ليبغض الفاحش البذيء»^(٣). وإن من أسباب رفع قدر الخلق من قبل الرسول ﷺ لأهمية الخلق في تأثيره على سلوك الإنسان فيما يصدر عنه من الأفعال.

كما قال الدكتور عبد الكريم زيدان: «للأخلاق أهمية بالغة لما لها من تأثير كبير في سلوك الإنسان وما يصدر عنه بل نستطيع أن نقول: إن سلوك الإنسان موافق لما هو مستقر في نفسه من معان وصفات»^(٤).

ويصدق ذلك قول الرسول ﷺ: «ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كلّه وإذا فسّدت فسد الجسد كلّه ألا وهي القلب»^(٥).

(١) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤٩/١٨)، وأخرج الإمام أحمد الحديث في مسنده بلفظ: «إذا بعثت لأنّم صاحب الأخلاق» (٣٨١/٢)، وأخرجه الإمام البخاري في الأدب المفرد بباب حسن الخلق رقم (١٣٥) وحديث رقم (٢٧٣) ص/١٠٤ ط/دار البشائر الإسلامية، الطبعة الثالثة عام ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، والحديث صحّحه الشيخ الإمام ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم (٤٥) (٧٥/١) ط/المكتب الإسلامي.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤٩/١٨).

(٣) أخرجه الإمام الترمذى في جامعه، أبواب البر والصلة باب رقم (١٦) (١١٨/٦، ١١٩، ١١٨/٦) وقال الإمام الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح».

(٤) أصول الدعوة لعبدالكريم زيدان ص/٧٥.

(٥) قطعة من حديث طويل أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الإيمان باب رقم (٣٩) (١٥٣/١).

وفي هذا الحديث بيان أن مركز إدارة الأخلاق والأعمال هو القلب^(١). ويظهر في بيان القرآن الكريم والسنّة المطهرة لمفهوم الخلق: «أن الأخلاق هي مجموعة فضائل ومكارم يتحلى بها الشخص ليصبح عضواً صالحاً، فإذا اطمأنت نفس الإنسان بالإيمان فإنه عند ذلك حديـر بأن يتربـى على هذه الفضائل الحسنة»^(٢).

وكذلك إن الأخلاق في مفهوم الكتاب والسنّة يكتسبها المسلم دون أن يكون متعدداً عليها، أو دون أن يكون ذلك الخلق من طبعه لامتثاله بأمر الرسول ﷺ بذلك في قوله ﷺ: «اتق الله حيثما كنت واتبع السنّة تمحـها، وخلق الناس بخلق حسن»^(٣). لأن معنى قوله في الحديث: «وخلق الناس» أي: أمر من المُخالقةِ مأْخوذ من الخلق مع الخلق أي خالطهم وعاملهم (بخلق حسن) أي تكلف معاشرهم بالمحاملة في المعاملة وغيرها من نحو طلاقة الوجه، وخفض جانب، وتلطف، وإيناس، وبذل ندى فإن فاعل ذلك يرجـى له في الدنيا الفلاح، وفي الآخرة الفوز بالنجـاح^(٤).

وأما التعريف الآتي بالخلق فهو موافق لما دعا إليه الكتاب والسنّة المطهرة من المراد بالخلق وهو ما أشار إليه الدكتور مقداد يالجـن بقولـه: «واما مفهوم الأخـلاق في الاتجـاه الإسلامي: « فهي عبارة عن المبادئ والقواعد المنظمة للسلوك الإنسـاني التي يحددهـا الوحي لتنظيم حـيـاة الإنسان على نحو يحقق الغـاية من وجودـه في هـذا العـالم على أكـمل وجـهـه»^(٥).

(١) انظر - دراسة دعوية لبعض خطب الرسول ﷺ لسيد محمد بن محمد الحسني ص/٢٣٣. أصلـه رسـالة ماجـستـير مقدمة لـقسم الدعـوة والاحـتسـاب بـجامعة الإمام محمد بن سـعـود بـالـريـاض - المـملـكة العـربـيـة السـعـودـيـة.

(٢) منهج الرسـول ﷺ في تـربية أـصحابـه عـلـى ضـوء سـورـة الحـجرـات لـالـشـيخ فـيـصلـ بنـ عـلـيـ يـحـيـيـ أـحـدـ صـ/٨٨.

(٣) أـخـرـجـهـ الإمامـ التـرمـذـيـ فيـ جـامـعـةـ أـبـوـابـ الـبـرـ وـالـصـلـةـ بـابـ رقمـ (٥٤) (٦/١٠٤، ١٠٥). وـقـالـ الإمامـ التـرمـذـيـ: «هـذاـ حـدـيـثـ حـسـنـ صـحـيـحـ».

(٤) تحـفةـ الأـحـوـذـيـ بـشـرـحـ جـامـعـ التـرمـذـيـ لـإـلـاـمـ الـبـارـ كـفـورـيـ (٦/١٠٤).

(٥) انـظـرـ الـاتـجـاهـ الـأـخـلـاقـيـ فـيـ إـلـاسـلـامـ درـاسـةـ مـقـارـنةـ لـدـكـتـورـ مـقـدـادـ يـالـجـنـ صـ/٤٧ـ طـ/ مـكـتبـةـ الـخـانـجـيـ بـمـصـرـ، الـطـبـعةـ الأولىـ ١٣٩٢ـ هــ ١٩٧٣ـ مـ.

رابعاً - المراد بالضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

بناء على بيان تلك التعريفات اللغوية والاصطلاحية الشرعية دون الاصطلاحات العرفية يكون المراد بالضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة وطلب الرزق، هو صفات ممودة في الشرع يتحلى بها الداعية لتكون معبرة عن حاله النفسية الحسنة للمشاركة في استقامة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نحو تحقيق الهدف المنشود لتلك العملية. وهي مفصلة في المطلب التالي:

المطلب الثاني - بيان الضوابط الأخلاقية للجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

الضابط الأول - الحرص على ثواب^(١) العمل من الله في الدعوة وطلب الرزق.

إن الله تعالى قد وضع الثواب لكل الأعمال التي أمر العباد أن يفعلوه، وكذلك وضع العقاب لكل الأعمال المنهية التي أمر العباد أن يتركوه، كما جاء بذلك قوله تعالى: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» [الزلزلة: ٨-٧].

وقال مقاتل عند شرح الآيتين: « فمن يعمل في الدنيا مثقال ذرة خيراً يره يوم القيمة في كتابه فيفرح به، وكذلك من يعمل في الدنيا مثقال ذرة شراً يره يوم القيمة فيسوؤه...»^(٣).

وهذا الخطاب في الآية شامل لكل أنواع الخير والشر؛ لأنه إذا رأى مثقال

(١) والثواب هو ما يرجع إلى الإنسان من جزاء أعماله فيسمى الجزاء ثواباً تصوراً أنه هو هو ألا ترى كيف جعل الله تعالى الجزاء نفس الفعل في قوله: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ» [الزلزلة: ٧] ولم يقل جزاءه، والثواب يقال في الخير والشر ولكن الأكثر المتعارف في الخير، وعلى هذا قوله ﷺ: «ثواباً مَنْ عند الله وَالله عَنْهُ حُسْنُ التَّوَابِ» [آل عمران: ١٩٥] وكذلك المثوبة في قوله تعالى: «فَلْ هُنَّ أَبْتَكُمْ بِشَرٍّ مَّنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٌ عَنْهُ اللَّهُ» [المائدة: ٦٠] فإن ذلك استعارة في الشر كاستعارة البشارة فيه، قال تعالى: «وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَتَقَوَّلُوا مَثُوبَةً مَّنْ عَنْهُ اللَّهُ خَيْرٌ» [الفرق: ٨٤] انظر - المفردات في غريب القرآن لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ص/٨٣، ٨٤.

والمرد بالثواب في موضوع هذا البحث هو جزاء العمل الصالح عند الله عز وجل.

(٢) «مِثْقَالَ ذَرَّةٍ» أي: وزن غلة وهي أصغر ما يكون من التحمل، انظر - فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير، للإمام الشوكاني (٤٧٩/٥).

(٣) فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير، للإمام الشوكاني (٤٧٩/٥).

الذرة التي هي أحرق الأشياء، وجوزي عليها، فما فوق ذلك من باب أول وأخرى^(١).

والآية الكريمة هي إحدى النصوص الكثيرة الواردة في مشروعيه الرغبة في الحصول على ثواب العمل الصالح من الله تعالى، والتحذير من ارتكاب المعاصي المؤدية لحصول الذنوب المسيبة للوقوع في عذاب الله القديم، وعقابه الأليم الشديد المحيط بالعصاة.

وأما حرص العبد على ثواب أعماله الصالحة من قبل ربه تعالى فهو من الأخلاق الحميدة التي يحبث عليها الإسلام كما جاء في الثناء الإلهي على الصحابة الذين كانوا يطلبون من الله تعالى الثواب على أعمالهم الصالحة، لحرصهم على ذلك الثواب كما كانوا يطلبون منه ما هو أكبر من ذلك وهو رضوان الله عليهم بقول الله تعالى عنهم: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَسْتَغْوِيُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾ [الفتح: ٢٩].

وما جاء في معنى قوله: ﴿يَسْتَغْوِيُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾: أن من وصفهم الجميل في الدنيا أئمهم يحتسبون عند الله تعالى جزيل الثواب وهو الجنة المشتملة على فضل الله تعالى ومن سعة الرزق عليهم ورضاه تعالى عنهم وهو أكبر من الأول^(٢).

إذن فالحرص على ثواب الأعمال الصالحة في الدنيا حتى يتحقق له في الآخرة من الأخلاق الحميدة التي ينبغي أن يتمسك بها المسلم سواء كان داعية أو غيره.

وأما أهمية الحرص على ثواب عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فتأتي من جانبين: أ - جانب الدعوة. ب - جانب طلب الرزق.

أولاً - الحرص على ثواب العمل الدعوي.

إن مما ينبغي للداعية أن يركز عليه من الأعمال في الحرص على ثواب العمل

(١) انظر بالتصريح: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٦٦١/٧).

(٢) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٢٦٠).

الدعوي أن يحرص على ثواب العمل قبل الإقدام عليه ويحتسب الثواب والأجر عند الله تعالى بعد أداء ذلك العمل ويؤمن بوفائه تعالى بإعطاء الثواب، حيث إن ذلك من طريق المرسلين عليهم السلام كما قال تعالى عن نوح عليه السلام في مخاطبته قومه بعدما أعرضوا عن قبول دعوته: ﴿كَذَّبُتْ قَوْمٌ نُوحُ الْمُرْسَلِينَ * إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخْرُوهُمْ نُوحُ أَلَا تَتَّقُونَ * إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ * وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾ [الشعراء: ١٠٥-١١٠].
ومعنى قوله: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ﴾، أي: لا أطلب منكم جراءة على نصحي لكم بل أدخل ثواب ذلك عند الله ^(١).

إذن فالحرص على ثواب عمل الدعوة من الأمور الالزمة للعملية الدعوية، وكذلك ينبغي للداعية أن يتلزم الجد والاجتهاد في أداء العمل الدعوي باستخدام الوسائل المناسبة؛ لكي يتحقق له الأجر المكتوب في الدنيا، والثواب الجزيل في الآخرة يوم القيمة، كما جاءت التربية القرآنية للصحابية رض على ذلك في قول الله تعالى لهم: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَائِلُمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيًّا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

وما جاء في معن الآية أي: لا تضعفوا في طلب عدوكم، بل جدوا فيهم وقاتلواهم، واقعدوا لهم كل مرصد وإن تكونوا تصابون بالقتل والجرح في سبيل الله فإنهم أيضاً كذلك يحصل لهم، أنتم وإياهم سواء فيما يصييكم وإياهم من الجراح والآلام، ولكن أنتم ترجون من الله المثلبة على أعمالكم والنصر والتأييد من الله كما وعدكم إياه في كتابه وعلى لسان رسوله صل وهو وعد حق، وخير صدق.

وأما الكفار فلا يرجون شيئاً من ذلك فأنتم أولى بالجهاد منهم وأشد رغبة فيه وفي إقامة كلمة الله وإعلانها، والله أعلم وأحكم فيما يقدر ويفعله وينفذه ويمضي من أحكامه الكونية والشرعية، وهو المحمود على كل حال ^(٢).

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٥٤/٣).

(٢) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٧٣١/١).

وكذلك ما جاء في إقرار النبي ﷺ موقف عمير رضي الله عنه عندما حرص يوم بدر على دخول الجنة بعد ما سمع من الرسول ﷺ أن الشهيد يدخل الجنة جزاء على استشهاده في الجهاد، فرمى تمرات كانت في يده وشارك في المعركة حتى استشهد. وجاء في رواية عن ابن إسحاق قال رسول الله ﷺ يوم بدر: «والذي نفس محمد بيده لا يقاتلهم اليوم رجل فيقتل صابراً محتسباً، مقبلاً غير مدبر، إلا أدخله الله الجنة، فقال عمير^(١) بن الحمام أخوه بني سلمة وفي يده تمرات يأكلهن، بخ بخ، فأما بيبي، وبين أن أدخل الجنة إلا أن يقتلني هؤلاء ثم قذف التمرات من يده، وأخذ سيفه فقاتل القوم حتى قتل» وهو يقول:

رَكْضًا إِلَى اللَّهِ بِغَيْرِ زَادِ
وَالصَّابِرُ فِي اللَّهِ عَلَى الْجَهَادِ
وَخَيْرُ مَا قَادَ إِلَى الرَّشَادِ

إِلَى التَّقَىٰ وَعَمَلَ الْمَعَادِ
إِنَّ التَّقَىٰ مِنْ أَعْظَمِ السَّدَادِ
وَكُلَّ حَيٍّ فَإِلَى نَفَادِ

ثم حمل، فلم يزل يقاتل حتى قتل، قتله خالد بن الأعلم^(٢).

وفي رواية أخرى فقال رسول الله ﷺ: «ما يحملك على قول: بخ بخ قال: لا والله يا رسول الله إلارجاء أن أكون من أهلها قال فإنك من أهلها...»^(٣). إذن فالحرص على ثواب عمل الدعوة والاجتهاد فيه من الأسباب المؤدية إلى النجاح في العمل والتوفيق فيه، والقضاء على معاناته وصعابه، وتخفيفها في سبيل الدعوة سواء عند التفرغ للدعوة أو عند اقتراحها بغيرها من طلب الرزق وغيره.

(١) عمير بن الحمام هو صحابي جليل واسمه عمير بن الحمام بن الجموح بن زيد بن حرام الأنباري السلمي وقتل بيدر، وهو أول قتيل من الأنصار في الإسلام في حرب قتله خالد بن الأعلم.

انظر - أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ٢٩٠/٤، ٢٩١.

(٢) أخرجه الإمام ابن إسحاق في السيرة البيوية لابن هشام ١٩٦/٢ دون أن يذكر الأبيات. وانظر أسد الغابة في معرفة الصحابة لعز الدين ابن الأثير ٤/٢٩٠، ٢٩١. وأخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحاحين بلفظ آخر، كتاب معرفة الصحابة رقم «٣١» ذكر مناقب عمير بن حمام بن جحوج، حديث رقم «٥٧٩٨» قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم ينكر جاه» ٤٨١/٣.

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بطول الحديث، كتاب الإمارة، باب ثبوت الجنة للشهيد ٤/٩) رقم الحديث ١٩٠١» ١٥٠٩/٣).

ثانياً - الحرص على ثواب العمل المتعلقة بجانب الرزق.

وكذلك ينبغي للداعية أن يحرص على ثواب أعماله للفوز به عند ممارسة كل عمل متعلق بالرزق سواء في ذلك ما تعلق بطرق كسبه أو ملكيته أو إنفاقه، حيث يجب عليه أن يطبق شريعة الله في التعامل مع تلك الأمور كلها حتى يحصل على ثواب الله المترتب على فعل تلك الأمور.

والنصوص الشرعية كثيرة بأساليب متنوعة في الحث على الحرص على ثواب الله في طلب الرزق ومتطلباته وفق هدي الشريعة.

ومن تلك الأساليب ما يأتي:

١ - أسلوب اعتبار السعي في طلب الرزق من أنواع الخروج في سبيل الله لما فيها من الثواب الجزيل عند الله إذا كان ذلك السعي لطلب الرزق في مرضاه الله تعالى وبعيداً عن كل المخالفات الشرعية.

٢ - أسلوب اعتبار إنفاق الرزق من أنواع الجهاد في سبيل الله في الثواب، وذلك بعد ملكية الرزق مع إنفاقه على الولد والوالدين وعلى النفس لعفتها عن الإقدام إلى المعاصي.

كما في رواية عن كعب بن عجرة رضي الله عنه قال: «مر على النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه رجل فرأى أصحاب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه من جلد ونشاطه، فقالوا: يا رسول الله، لو كان هذا في سبيل الله فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: إن كان خرج يسعى على ولده صغاراً فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو في سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان»^(١).

٣ - أسلوب ذكر قصة من فاز بعد وفاته بجزء عمله في مجال طلب الرزق لحرصه في الدنيا على ذلك الثواب عند الله بعد الموت.

(١) أخرجه الإمام الطبراني في المعجم الكبير رقم الحديث «٨٢» (١٢٩/١٩) وقال الإمام المازري: «رجاله رجال الصحيح» انظر: الترغيب والترهيب من الحديث الشريف له (٥٢٤/٢). وقال الإمام الهيثمي: «رواه الطبراني في ثلاثة، ورجال الكبير رجال الصحيح». انظر: مجمع الزوائد (٤/٣٢٥) ط/ دار الريان للتراث - القاهرة، بيروت.

كما جاء في رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «كان تاجر يداين الناس، فإذا رأى معرضاً قال لفتیانه: تجاوزوا عنه لعل الله أن يتتجاوز عننا، فتجاوز الله عنه»^(١).

وما يستفاد من الحديثين: أن سبب بيان فضائل تلك الأعمال المذكورة في الحديثين هو الحرص على ثواب فعل تلك الجوانب المتعلقة بالرزق للفوز به سواء عند التفرغ بالعمل في مجال طلب الرزق ومتطلباته، أو مع اقترانه بالعملية الدعوية أو غيرها. وكذلك يجب على الداعية عند الحرص على ثواب الأعمال أن يخاف عقاب الله نتيجة الواقع في معصية الله ورسوله ﷺ سواء ما تعلق بالجوانب الدعوية أو بجوانب طلب الرزق، وإنفاقه لدخول ذلك في عموم الأمر بالوقاية من عقاب الله وتجنب كل أنواع المعاصي وامتثال الطاعات كما في قول الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَاراً وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غَلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِرُونَ» [التحريم: ٦]^(٢).

وببناء على التوضيحات السابقة حول النصوص الشرعية فإن تحلي الداعية بخلق الحرص على ثواب الأعمال عند ممارسة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق أمر ضروري يلزم هذه العملية، حيث لا تنفك تلك العملية عن هذا الحرص النبيل. وينبغي للدعاة في كل زمان ومكان، أن يتذمروا هذا النوع من الأخلاق في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وفق هدي الكتاب والسنّة وهدي السلف الصالح (رحمهم الله)^(٣).

الضابط الثاني- العدل في المعاملة الدعوية وطلب الرزق.

أ - معنى العدل ومشروعيته.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع بباب رقم (١٨) رقم الحديث (٢٠٧٨) (٤/٣٦١)، والأحاديث كثيرة جداً في بيان فضائل كل جزئية متعلقة بطلب الرزق ومتطلباته، ومظانها في كتب السنة المطهرة.

(٢) وما جاء في معنى الوقاية في قوله تعالى: «قوا أنفسكم وأهليكم ناراً» [التحريم: ٦]. أي وقاية النفس بامتثال الأوامر واجتناب التواهي، ووقاية الأهل: بأن يؤمروا بالطاعة، وينهوا عن المعصية، انظر- زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٨/٣١٢، ٣١٣).

(٣) راجع بعض أحوال الرسل عليهم السلام في خشية الله تعالى في ص/ ١٠٧ من هذا البحث.

معنى العدل في اللغة: العدل بفتح العين وسكون الدال مصدر عدل ويأتي بعده ألفاظ منها: عَدْلٌ عَدْلًا وعَدْلَةً وعَدْلُهُ ومَعْدِلَةً، وكذلك يطلق على عدة معان منها: الاستقامة فيقال: استقام في حكمه، أي حكم بالعدل. ومنها: المساواة، فيقال: عَدْلٌ بِرِبِّهِ عَدْلًا أي: أشرك وسوى به غيره. ومنها: الرجوع، فيقال: عَدَلَ في أمره عدلاً أي: رجع عنه. ومنها: الفداء: كما في قول الله تعالى: ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ [البقرة: ١٢٣]. وغير ذلك من المعان^(١).

وأما المعنى اللغوي المناسب لموضوع البحث فهو معنى الاستقامة والاعتدال والعدل أو العدالة في المعنى الاصطلاحى الشرعي، وهو: «عبارة عن الاستقامة على طريق الحق بالاجتناب عما هو محظوظ دينه»^(٢).

وتوجد اصطلاحات أخرى للعدل وفق الفنون العلمية، ولكن المقصود في موضوع هذا البحث هو الاصطلاح الشرعي.

إذن فيكون المراد بالعدل في المعاملة عند الدعوة وطلب الرزق وإنفاقه في هذا البحث، هو التزام الداعية خلق العدل والاستقامة في معاملته مع نفسه ومع غيره في أثناء تنفيذ عملية القيام بالدعوة والسعى في كسب الرزق وإنفاقه لأجل تحقيق المدفوعي فيها.

ب - مشروعية العدل.

وإن التحليل بخلق العدل من الأمور التي أوجبها الإسلام على كل مسلم بنصوص شرعية كثيرة، والتي منها:

١ - قول الله تعالى: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغُوا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [هود: ١١٢]. وتعني الآية الكريمة: ﴿فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَنْ تَابَ

(١) انظر - لسان العرب لابن منظور (٤٣٠/١١) ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (٤/٢٤٦، ٢٤٧) ومعجم الوسيط (٢/٥٨٨). وأما العدل في أسماء الله سبحانه فهو يعني الذي لا يميل به الهوى في حكم وهو في الأصل مصدر سمي به فوضعه العادل وهو أبلغ منه لأنه جعل المسمى نفسه عدلاً. انظر - لسان العرب لابن منظور (١١/٤٣٠).

(٢) التعريفات للجرجاني ص/١٩٢.

مَعَكُمْ) أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَأْمُرُ رَسُولَهُ وَعِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ بِالثَّبَاتِ وَالدَّوَامِ عَلَى الْإِسْقَامَةِ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ عِنْدَ أَدَاءِ كُلِّ الْأَمْرِ^(١). وَالْأَمْرُ هُنَا يَقْتَضِي الْوَجُوبَ.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَا تَطْغُوا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» [هُودٌ: ١١٢]. النَّهْيُ عَنِ الطَّغْيَانِ لِأَنَّ الطَّغْيَانَ مَضَادٌ لِلْعَدْلِ وَالْإِسْقَامَةِ. وَالنَّهْيُ يَقْتَضِي التَّحْرِيمَ.

إِذْنَ فَالآيَةِ تُؤكِّدُ ضَرُورَةَ التَّمْسِكِ بِالْعَدْلِ بِتَحْرِيمِ مَا يَخْلُفُهُ مِنَ الطَّغْيَانِ.

٢ - قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْأَحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ» [الْحُجَّةٌ: ٩٠].

وَمَا جَاءَ فِي مَعْنَى أَمْرِهِ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِالْعَدْلِ: أَنْ يَكُونَ عِبَادُهُ فِي الدِّينِ عَلَى حَالَةِ مُتْوَسِّطَةٍ، لَيْسَ بِمُعَائِلَةٍ إِلَى جَانِبِ الْإِفْرَاطِ وَهُوَ الْغُلُوُّ الْمَذْمُومُ فِي الدِّينِ، وَلَا إِلَى جَانِبِ التَّفْرِيطِ وَهُوَ الْإِخْلَالُ بِشَيْءٍ مَا هُوَ مِنَ الدِّينِ^(٢).

وَالْأَمْرُ فِي الآيَةِ يَقْتَضِي وجُوبَ الْقِيَامِ بِالْعَدْلِ.

٣ - مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ سَفِيَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقْفَيِّ قَالَ: «قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ قَالَ قُلْ آمِنْتَ بِاللَّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ»^(٣).

وَقَالَ الْإِمَامُ النَّوْوَيُّ عِنْدَ تَعْلِيقِهِ عَلَى الْحَدِيثِ: «قَالَ الْعُلَمَاءُ مَعْنَى الْإِسْقَامَةِ لِزُومِ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، قَالُوا: وَهِيَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلْمَ، وَهِيَ نَظَامُ الْأَمْرِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ»^(٤).

وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْكَثِيرَةِ الدَّالِلَةِ عَلَى وجُوبِ الإِيمَانِ بِاللَّهِ مَعَ الْإِسْقَامَةِ وَالْعَدْلِ فِي تَطْبِيقِ مُتَطَبِّبَاتِ الإِيمَانِ.

(١) انظر بالتصريح تفسير القرآن العظيم تأليف الإمام ابن كثير ٦٦/٢.

(٢) انظر بالتصريح: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (١٨٧/٣، ١٨٨)، وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٧٦٩/٢).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب رقم (١٣) (٣٢٨/٢).

(٤) رياض الصالحين للإمام النووي ص/٥٨.

وهذا يشمل كل أمور الدين سواء فيها ما تعلق بالدعوة أو طلب الرزق.
إذن، فيجب على الداعية أن يتخلق بخلق العدل في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، ويقتيد بمقتضيات العدل المشروع في كل ما من شأنه أن يكون فيه تحقيق هدف الدعوة عند قيامه بالدعوة أو طلب الرزق؛ لأن استعمال العدل فيهما من الأمور التي تستقيم بها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في مسارها الصحيح.

مستلزمات عدل الداعية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

هناك أمور لازمة للعدل ينبغي للداعية أن يتمسك بها عند عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وهي كثيرة ومن أبرزها ما يأتي:

- ١ - العدل بين الداعية وربه.

ويكون العدل بين الداعية وربه بالتزام الداعية أوامر الله واجتناب نواهيه وتقديم رضا الله وسنة رسوله ﷺ على هواه أو هوى غيره من المخلوقين عند تنفيذ أي عمل في الدعوة ومتعلقاتها أو في طلب الرزق ومتعلقاته؛ لأن في ذلك كمال الإيمان والاستسلام لحكم الله ورسوله ﷺ كما جاء تأكيد وجوب الانقياد لحكم الله ورسوله ﷺ للمؤمنين في قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

٢ - العدل بين الداعية ونفسه.

إن مما ينبغي أن يكون عليه عدل الداعية بينه وبين نفسه هو أن يسلك كل الطرق والأخلاق المؤدية به لنجاحه في دينه ودنياه ومحاباة كل سبل وأخلاق سيئة ومهلكة ومحرفة عن الصواب في دينه ودنياه وذلك، عند ممارسة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق؛ لأن ذلك يدخل في عموم الأمر بإيقاظ النفس من الهلاك وأسبابه والسعى بها إلى السعادة والفرح وأسبابه، كما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا * قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَاهَا * وَقَدْ خَابَ

مَنْ دَسَاهَا》 [الشمس: ١٠-٧].

وَمَا جاءَ فِي مَعْنَى قُولِهِ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَاهَا * وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَاهَا﴾ أَنَّهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاهَا أَيْ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَقَدْ خَابَ مِنْ دَسَاهَا، أَيْ دَسَاهَا أَيْ أَحْمَلُهَا وَوَضَعَ مِنْهَا بِخَذْلَانِهِ إِيَّاهَا عَنِ الْمَهْدِيِّ حَتَّىَ رَكِبَ الْمُعَاصِي وَتَرَكَ طَاعَةَ اللَّهِ تَعَالَى. وَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمَعْنَى قَدْ أَفْلَحَ مِنْ زَكَاهَا نَفْسَهُ، وَقَدْ خَابَ مِنْ دَسَ اللَّهِ نَفْسَهُ. يُمْكِنُ الْعَمَلُ بِالْمَعْنَيَيْنِ لِأَنَّ الْمَعْنَى الْأُولَى يَنْتَسِبُ مَعَ سِيَاقِ الْآيَةِ، وَالْمَعْنَى الْثَّانِي لِوَرُودِ الْأَحَادِيثِ فِي تَفْسِيرِهَا بِهِ^(١).

فَالْآيَةُ مَعَ غَيْرِهَا مِنَ النَّصُوصِ الْقُرَآنِيَّةِ دَالَّةٌ عَلَى وجوبِ اتِّخَاذِ الْعَبْدِ مَعَ نَفْسِهِ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ فِي جَمِيعِ أَمْرِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا^(٢).

٣ - العدل بين الداعية والعباد:

إِنَّ مَقْتَضِيَاتِ الْعِدْلِ مِنْ قَبْلِ الدَّاعِيَةِ إِلَى الْعَبَادِ كَثِيرَةٌ مِنْهَا مَا يَأْتِي:

أ - بَذْلُ النَّصِيحَةِ لِلنَّاسِ.

إِنَّ مِنَ الْعِدْلِ لِلنَّاسِ بَذْلُ النَّصِيحَةِ لَهُمْ بِالْأَمَانَةِ الصَّادِقَةِ لِهَدَايَتِهِمْ إِلَى مَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ، وَتَحْذِيرُهُمْ عَمَّا فِيهِ شَقَاؤُهُمْ وَبُؤْسُهُمْ بِالْوَسَائِلِ وَالْأَسَالِبِ الدُّعَوِيَّةِ الْمَلَائِمَةِ لِحَالِ الْمَدْعَوِينَ، اقْتِدَاءُ بِالرَّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي دُعَوَتِهِمُ النَّاسُ، كَمَا صَرَّحَ نَبِيُّ اللَّهِ هُوَدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِذَلِكَ لِقَوْمِهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿أَبْلَغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّيْ وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ﴾ [الأعراف: ٦٨].

ب - حُسْنُ معاملةِ الْمَدْعَوِينَ.

إِنَّ مِنَ عِدْلِ الدَّاعِيَةِ إِلَى الْمَدْعَوِينَ الْمُسْتَحِبِّينَ حُسْنُ مَعَامِلَتِهِمْ وَخَفْضُ الْجَنَاحِ لَهُمْ، وَعَدْمُ التَّفْرِيقِ بَيْنَهُمْ بِالْمَعَامِلَةِ الْحَسَنَةِ مِنْ حِيثِ الْغَنِيَّةِ وَالْفَقْرِ أَوْ مِنْ حِيثِ الْقُوَّةِ وَالْعَذْفِ، أَوْ مِنْ حِيثِ الْقَرْبِ وَالْبَعْدِ، وَأَنْ يَصْبِرَ عَلَى أَذَاهِمِ لِيَجْمِعُ شَملَهُمْ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى الْحَقِّ وَالصَّوَابِ اقْتِدَاءً فِي ذَلِكَ بِالرَّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، كَمَا أَمْرَ اللَّهُ الرَّسُولُ مُحَمَّدٌ

(١) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٦٦٦، ٦٦٧).

(٢) كما في قول الله تعالى للمؤمنين يانفاذهم أنفسهم من الهلاك وأسبابه: ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُنْفِقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَخْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

بحسن معاملة المدعويين المستحبين لدعوته في آيات عديدة والتي منها قول الله تعالى: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاءِ وَالْعَشِيْرِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطْعِنْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف: ٢٨]. قوله تعالى له: ﴿وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٥].

وكذلك من عدل الداعية إلى المدعو غير المستحب حسن معاملته إياهم وفق المדי الشرعي في ذلك لدخوله في عموم الأمر بالإحسان إلى الأقارب وغيرهم من الآدميين، وغيرهم.

كما جاء بيان ذلك للصحاباة الذين تأثروا من صلة بعض أقاربهم المشركين وظنوا أن ذلك داخل فيما نهى الله عنه في قول الله تعالى لهم: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرُجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المتحنة: ٨].^(١)

وكذلك من عدل الداعية إلى المدعويين المستحبين منهم وغير المستحبين عدم الإساءة إلى أحد منهم أو خيانتهم أو الانتقام منهم لنفسه اقتداء في ذلك بالنبي ﷺ.

وجاء في رواية عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «ما خير رسول الله ﷺ بين أمرتين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم الله بها».^(٢)

وقال الإمام النووي عند شرح الحديث: «في هذا الحديث الحث على العفو والاحتمال الأذى والانتصار للدين الله تعالى من فعل محرباً أو نخوه، وفيه أنه

(١) انظر - تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٣٥٦/٧)، (٣٥٧). وللعلماء أقوال في حكم الإحسان إلى الكافر غير المعادي، والراجح هو جواز الإحسان إليهم. انظر - تفسير آيات الأحكام - أشرف على تبييجه وتصحيح أصوله محمد علي السادس وآخرون (٤/٥٣٦، ٥٣٧)، وشرح صحيح مسلم للإمام النووي (١٥/٨٠)، واجامع لأحكام القرآن للإمام القراطسي (١٧/٤٠) والفقهاء العامة في الإسلام دراسة مقارنة للدكتور يوسف إبراهيم يوسف ص/٢٠٢-٣٠٤.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب المناقب باب رقم (٢٢) (٦٥٤/٦).

يستحب للأئمة والقضاة وسائر ولاة الأمور التخلق بهذا الخلق الكريم فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله»^(١).

وكل ما سبق ذكره من مقتضيات العدل للداعية يشمل أحواله في معاملته الناس عند دعوته وعند سعيه لكسب رزقه.

وعليه يجب أن يتلزم بهذا الخلق النبيل حتى يستقيم سيره في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، امثلاً بالأمر الإلهي بالعدل والاستقامة في طاعة الله ورسوله ﷺ، «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْأَحْسَانِ» [التحريم: ٩٠].

وعلى الدعاة في كل زمان ومكان مراعاة التحليل بخلق العدل في أثناء ممارسة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وفق هدي الكتاب والسنة المطهرة.

الضابط الثالث - القناعة بمقسم الله بين العباد.

— معنى القناعة ومشروعيتها:

القناعة مصدر قفع بكسر النون ومعناها في اللغة هي الرضا بالقسمة وقيل: هي الاقتصار على الكفاف ولكن أغلب اللغويين يعنون بها المعنى الأول^(٢). والمعنى اللغوي المقصود به في هذا البحث هو المعنى الأول.

وأما المراد بالقناعة بمقسم الله بين العباد في موضوع هذا البحث، فهو رضا الداعية بما أعطاها الله من الأرزاق الظاهرة والباطنة^(٣)، ويعمل في الدعوة وطلب الرزق حسب ما يملكه من أنواع الأرزاق لتحقيق الأهداف الدعوية.

إن رضا العبد بما قسمه الله تعالى له من الأرزاق هو من الأخلاق التي حيث عليها الإسلام بنصوص شرعية كثيرة، والتي منها ما يأتي:

١ - ما جاء في رواية حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «اليد العليا خير من اليد السفلة، وابداً من تعول وخير الصدقة عن ظهر غنى، ومن يستعفف يُعفَّه»

(١) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (١٥/٩٢).

(٢) انظر - التعريفات للجرجاني ص/٢٨، (٧٦٢/٢)، والمجمع الوسيط (٧٦٣، ٢٢٨)، ولسان العرب لابن منظور (٨/٢٩٧، ٢٩٨).

(٣) سبق ذكر أنواع الأرزاق بالتفصيل في هذا البحث ص/٧.

الله، ومن يستغن يغنه الله»^(١).

ومن فوائد الحديث، الحث على القناعة بما قسمه الله من الأرزاق بين العباد، والتنفير عن كل ما يفسد ذلك من سلوك طرق محرمة كالسؤال مع الغنى لاستكثار المال. وكما يدل على الاستعانة بالله على الكف عن ارتكاب المحرمات والاستغناء بالرزق الموجود مع العبد^(٢).

والقناعة من الأخلاق التي ينبغي للداعية أو غيره أن يتزمها في جميع أحواله سواء عند الدعوة أو كسب الرزق؛ لأنها تؤدي إلى الفلاح من الواقع في كثير من المهالك والسوء، كما يؤدي إلى الفوز برضاء الله عَزَّلَهُ^(٣).
كما يفهم من حديث الرسول ﷺ قال: «أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه»^(٤).

— مستلزمات القناعة في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

ومستلزمات خلق القناعة كثيرة في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق
ينبغي للداعية أن يتحلى بها، ومن أبرزها ما يأتي:
أ — قناعة القلب.

إن مما ينبغي للداعية في التحليل بخلق القناعة أن يكون القلب مصدر قناعته عند الأعمال، ويُسخر قلبه لمرضاة الله ورسوله ﷺ ويشبعه ويُقنعه بما رزقه الله من الأرزاق المختلفة الظاهرة منها والباطنة^(٤) لتسهيل أموره في الدعوة وطلب الرزق؛ لأن محل القناعة هو قلب العبد حيث منه يصدر الفعل ويظهر أثره بالعمل في الظاهر، كما جاء في رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب رقم (١٨) رقم الحديث (١٤٢٧) (٣٤٥/٣).

(٢) انظر بالتصريح: فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٣٥٠-٣٤٥/٣) وص/ ٣٩٣، ٣٩٤، ٣٩٤ وشرح صحيح مسلم للإمام النووي (١٣٦-١٤٠/٧) ومرقة المصاصع شرح مشكاة المصاصع للملا علي القاري (٣٥٤-٣٤٦/٤).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة باب رقم (٤٣) رقم الحديث (١٠٥٤) (١٥١، ١٥٢). والحديث من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص عنه.

(٤) سبق ذكر أنواع الأرزاق الباطنة في ص ١٠١.

النفس»^(١).

ب - بناء القناعة على الأسس الإيمانية.

إن مما ينبغي للداعية أن يبني عليه قناعته أن يؤمن أن جميع ما يملكه من الأرزاق قسمة الله تعالى بين العباد ويشكر الله على ما وجده من تقسيمات نعم الله سواء قل نصيبه أو كثُر، وأن لا يحزن على القليل ولا يفرط في الكثير، وأن يضع ثقته بالله تعالى في العمل بما معه من الأرزاق الذي أعطاها إياه لأنه مدبر الأمور كلها في الدنيا والآخرة كما قال الله تعالى عن نفسه في معرض آياته لعباده: ﴿لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَسْطُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الشورى: ١٢].

ج - العمل في الدعوة وطلب الرزق في حدود القناعة.

إن من التحلي بخلق القناعة في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، قيام الداعية بالعمل فيها في حدود استطاعته من الأرزاق التي رضي بها من الله تعالى من الأرزاق الظاهرة كذهب وفضة وغنم وعقار ومسكن وموطن وغيرها، وكذلك العمل في حدود ما أعطاها الله من الأرزاق الباطنة كالهدایة إلى الإسلام والعزة والجاه والمنصب والعلم والمعرفة والصحة والقدرة والنشاط والحبة والأولاد والعشيرة وغيرها وحب الإيمان والتقوى والصلاح والأمن والسكنية وغيرها، كما قال تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [آل عمران: ٢٨٦].

وكذلك يسعى الداعية لتعزيز قوة تلك الأرزاق بأساليب مشروعة في تحقيق الأهداف الدعوية.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الرفق بباب رقم (١٥) (١١/٢٧٦).

وللعلماء أقوال في بيان معنى الحديث، ولكن ما توصل إليه الإمام ابن حجر بعد إيراده أقوال بعض العلماء حول الحديث فقال: «والحاصل أن المتصف بفني النفس يكون قانعاً بما رزقه الله، ولا يعرض على الازدياد لغير حاجة ولا يلح في الطلب ولا يلعن في السؤال، بل يرضي بما قسم الله له، فكانه واحد أبداً، والمتصف بفقر النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما أعطي بل هو أبداً في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه، ثم إذا فاته المطلوب حزن وأسف فكانه فقير من المال لأنه لم يستغن بما أعطي، فكانه ليس بفني، ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لأمره بأن الذي عند الله خير وأبقى، فهو معرض عن الحرص والطلب...» فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (١١/٢٧٧).

وأما إذا عجز من تحقيق تلك الأهداف الدعوية فتجوز له الاستعانة بغيره في إنجاز تلك المهمة الدعوية، وإن لم يجد أحداً لذلك فهو معذور^(١).

والعذر هو ما يتعدى عليه المعنى على موجب الشرع إلا بتحمل ضرر زائد^(٢).

وأما التحلي بخلق القناعة في تحقيق حصول رزق، فينبغي للداعية أن يعمل طوال مراحل سعيه لكسب الأرزاق الظاهرة أن يرضي بما يسلكه من طرق كسب الرزق الحلال، ويجد فيه حتى يكتب ما يكتبه من الأرزاق ولا ينتقل منه لأية طرق محرمة لكسب الرزق، وإن كان لابد له من الانتقال إلى طرق أخرى فليكن من الطرق المشروعة لدخول ذلك في عموم الأمر بسلوك الطرق المشروعة لطلب الرزق^(٣).

وكذلك ينفق ما يجد من الأرزاق في حدود الطاقة والاستطاعة في المباحثات حتى لا يخرج به ما فوق طاقته إلى الحرام.

كما في قول الله تعالى: ﴿لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا أَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧]^(٤).

إذن فعمل الداعية في دائرة القناعة بمقسوم الله تعالى له من الأرزاق الظاهرة والباطنة عند القيام بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق ينبغي أن يكون مبنياً على ما يستطيع من الأساليب المشروعة للرضا بالأرزاق، أو مبنياً على ما يستطيع من

(١) كما هو ظاهر في إقرار الرسول ﷺ الصحابة ﷺ على استعانة بعضهم البعض على أداء المهمة الدعوية عند عجز الآخر عنها، أو توقف بعضهم عن أداء المهمة الدعوية لعذر، والآيات والأحاديث كثيرة في إقرار هذا الحكم. ومن الآيات الدالة عليه ما نزلت في حق الصحابة المذরين عن مشاركة الرسول ﷺ في الجهاد بقول الله تعالى عنهم: ﴿لَيْسَ عَلَى الصُّعَافَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفَقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أُتْوِكَ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَخْمَلْتُمْ عَلَيْهِ تَوْلُوا وَأَعْيُّهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّفْعَ حَرَنَا أَلَا يَجِدُوا مَا يَنْفَقُونَ﴾ [المرية: ٩٢-٩١]. انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢٥٠، ٣٥٠). سبب نزول الآيات

(٢) انظر - التعريفات تأليف الجرجاني ص/ ١٩٢.

(٣) راجع بعض النصوص الواردة في وجوب سلوك الطرق المشروعة لطلب الرزق في ص/ ٤٤ من هذا البحث.

(٤) وإن كان موضوع الآية متعلقاً بالإنفاق على المرضعات ولكن الحكم عام لكل أنواع الإنفاق حيث لا يوجد في الآية ما يدل على الاختصاص بالمرضعات فقط.

استخدام الوسائل المشروعة المؤدية إلى ملكية تلك الأرزاق، ومبنياً على ما يستطيع من إنفاق تلك الأرزاق في الوجوه المباحة.

وإن خلق القناعة بقسمة الله لأرزاق الظاهرة والباطنة من الأخلاق التي تستقيم بها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نحو تحقيق أهدافها المرسومة.

على الدعابة في كل زمان ومكان مراعاة هذا الخلق النبيل في جمعهم بين الدعوة وطلب الرزق وفق هدي الكتاب والسنة^(١).

الضابط الرابع - الصبر في الدعوة وطلب الرزق.

أولاً - معنى الصبر في اللغة.

الصبر مصدر مأْخوذ من صير، وله عدة معان منها ما يأتي:

١. الصبر بمعنى النصب على القتل. فيقال: صبر الإنسان على القتل: نصبه عليه.

٢. الصبر بمعنى التجلد فيقال صبر على الأمر احتمله ولم يجزع.

٣. الصبر بمعنى الجرأة، ومنه قوله تعالى: «فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ» [البقرة: ١٧٥]

أي: ما أجرأهم على أعمال أهل النار.

٤. الصبر بمعنى الحبس وهو أصل الصبر. وكل من حبس شيئاً فقد صبره، ومنه

الحديث: «نَهَى عن المصورة ونَهَى عن صبر ذي الروح»^(٢). والمصورة التي نهى عنها

هي المحبوبة على الموت. وكل ذي روح يصر حياً ثم يرمى حتى يقتل، فقد قتل

صبراً. ويقال: فلان صبر نفسه أي حبسها وضبطها كما في قول الله تعالى: «وَاصْبِرْ

نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشِيِّ» [الكهف: ٢٨]^(٣).

وهناك معان أخرى للصبر^(٤).

(١) راجع بعض مواقف الرسل عليهم السلام في الرضا بمقسم الله من هذا البحث في ص/ ١٣٩.

(٢) ويبدو أن هذا الحديث مروي بالمعنى والله أعلم حيث جاء برواية الإمام ابن ماجه في سنته بلفظ: «نَهَى رسول الله

أن يقتل شيء من الدواب صبراً» كتاب الذبان باب رقم (١٠) [١٠٦٤/٢].

(٣) انظر - لسان العرب لابن منظور (٤٣٨، ٤٣٩) والمعجم الوسيط (٥٠٦، ٥٠٥/١) ومعجم المقايس اللغة

لابن فارس بتحقيق عبدالسلام محمد هارون (٣٢٩/٣)، والهادىة في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٨، ٧/٣).

(٤) انظر - المراجع السابقة، والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهانى ص/ ٢٧٣، ٢٧٤، وعدة الصابرين

وذخيرة الشاكرين للإمام ابن قيم الجوزية ص/ ٢٥. ط/ مكتبة الساعي - الرياض.

وأما المعنى اللغوي المقصود بالصبر في هذا الموضوع فهو الحبس وما يؤدي إلى معناه كالجلد والتحمّل وغيره.

ثانياً - معنى الصبر في الاصطلاح.

جاءت أقوال العلماء كثيرة حول المعنى المراد بالصبر ومنها ما يأتي:

أ - حقيقة الصبر هو: خلق فاضل من أخلاق النفس يمتنع به من فعل ما لا يحسن ولا يجعل، وهو قوة من قوى النفس التي لها صلاح شأنها وقيام أمرها، وهذا من تعريفات الإمام ابن القيم الجوزية بالصبر^(١).

ب - وقال أيضاً: «قيل: إن النفس فيها قوتان: قوة الإقدام، وقوة الإحجام، فحقيقة الصبر أن يجعل قوة الإقدام مصروفة إلى ما ينفعه، وقوة الإحجام إمساكاً عما يضره»^(٢).

ج - وقال الإمام الراغب الأصفهاني: «الصبر حبس النفس على ما يقتضيه العقل والشرع أو بما يقتضيان حبسها عنه»^(٣).

د - وقيل: «الصبر ثبات على أحكام الكتاب والسنة»^(٤).

هـ - قال ذو النون: «الصبر هو التباعد عن المخالفات، والسكنون عند تحرّع غصص البلية وإظهار الغنى مع حلول الفقر بساحات المعيشة»^(٥).

وهنالك تعريفات أخرى للصبر، وأما هذه التعريفات المذكورة للصبر وغيرها من التعريفات التي ذكرها العلماء، يدور كلها حول حبس العبد نفسه على فعل الطاعات وحبسها عن ارتكاب المعاصي، وتحمل المشاقات في سبيل ذلك.

إذن فالمراد بالصبر في الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع، هو عبارة عن تحلي الداعية بحبس نفسه على القيام بالأعمال الدعوية والسعى في طلب الرزق على

(١) انظر - عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين للإمام ابن قيم الجوزية بتحقيق محمد علي أبو العباس ص/٢٢.

(٢) المرجع السابق ص/٢٤.

(٣) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص/٢٧٣.

(٤) عدة الصابرين وذخيرة الشاكرين للإمام ابن قيم الجوزية ص/٢٢.

(٥) المرجع السابق.

وجه شرعي مع تحمل الصعاب الواردة في سبيلهما لأجل تحقيق المدفوعي.
— مشروعية الصبر.

وإن الصبر من الأخلاق التي حث عليها الشرع بنصوص كثيرة والتي منها:
قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَأَبِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠]. والحديث الشريف يقول الرسول ﷺ: «لن تعطوا عطاء خيراً أو سع من الصبر»^(١).

ومن دلالات الآية الكريمة والحديث النبوى أن الصبر خلق مشروع ينبغي أن يتحلى به كل مسلم عند الحاجة إليه في جميع الأعمال سواء منها ما كان دعوياً أو غيره^(٢).

ثالثاً- التحليل بالصبر في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
إن الصبر في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق يقتضي جانبين:
أ - جانب الدعوة. ب - جانب طلب الرزق.

أ - الصبر في جانب الدعوة.

إن صبر الداعية في جانب الدعوة يتطلب موافق كثيرة للصبر ومنها ما

يأتي:

١ - الصبر على تحمل معاناة الأداء.

(١) آخر جه الإمام البخاري في بطول الحديث برواية عطاء بن يزيد عن أبي سعيد عنه في كتاب الرقائق بباب رقم (٢٠) (٩/١١).

(٢) وقد قسم العلماء حكم الصبر باعتبار متعلقاته إلى خمسة أحكام: واجب ومندوب ومحظور ومكره ومباح.
وكذلك قسموا الصبر الواجب ثلاثة أنواع: أحدها: الصبر عن المحرمات، والثاني: الصبر على أداء الواجبات.
والثالث: الصبر على المصائب التي لا صنع للعبد فيها. كالأمراض والفقير وغيرها. وأما الصبر المندوب فهو:
الصبر عن المكريهات، والصبر على المستحبات، والصبر على مقابلة الجاني بمثل فعله. وأما الصبر المحظوظ فأنواعه:
منها الصبر عن الطعام والشراب حتى يموت، وغيره من أنواع الصبر المحظوظ. وأما الصبر المكره فهو أنواع أيضاً
منها: صبره عن فعل المستحب، ومنها صبره على فعل المكره وغيره من أنواع الصبر المكره. وأما الصبر المباح
 فهو الصبر عن كل فعل مستوى الطرفين خير بين فعله وتركه والصبر عليه، وبالجملة فالصبر على الواجب واجب
 وعن الواجب حرام، والصبر عن الحرام واجب وعليه حرام والصبر على المستحب مستحب وعنده مكره.
والصبر عن المكره مستحب وعليه مكره، والصبر على المباح مباح والله أعلم. انظر بالتصريف: عدة الصابرين
وذخيرة الشاكرين للإمام ابن قيم الجوزية ص/ ٣٧، ٣٨.

إن من مواقف صبر الداعية أنه يجب عليه أن يصبر على تحمل معاناة الأعمال الدعوية في جميع جوانبها سواء عند الإعداد الذاتي، أو عند إعداد الغير له لبلوغ منصب الداعية الناجح، أو عند استخدام الوسائل الدعوية وأساليبها، أو عند التعاون مع الآخرين من الدعاة في أداء المهمة الدعوية، أو عند المعاملة الدعوية للمدعوين المستجبيين وغيرهم، لدخول ذلك في عموم الأمر بالصبر على معاناة طاعة الله من جهاد في سبيل الدعوة وغيرها، بقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ [آل عمران: ٢٠]. أي اصبروا على مشاق الطاعات وما يمسكم من المكاره والشدائد، وكذلك غالباً أعداء الله في الصبر على شدائد الجهاد، ولا تكونوا أقل صبراً منهم وثباتاً^(١).

٢ - الصبر على المكاره.

إن من مواقف صبر الداعية في الدعوة، أن يصبر على الصعب والمكاره وجميع أنواع الأذى المقصودة له ولدعوته سواء منها ما صدر من قبل المدعوين المستجبيين وغير قصد^(٢)، أو ما صدر من قبل المدعوين المعارضين غير المستجبيين، أو ما كان ابتلاء من الله له من حوادث الدهر.

فعليه أن يصبر في كل ذلك اقتداء فيه بالرسل عليهم السلام، كما جاء الشاء الإلهي على مواقف بعض رسله عليهم السلام في الصبر على أذى أعدائهم بقوله تعالى حكاية عنهم: ﴿وَلَنَصِرَنَّ عَلَىٰ مَا آذَيْتُمُنَا وَعَلَىٰ اللَّهِ فَلَيَتوَكَّلُ كُلُّونَ﴾ [إبراهيم: ١٢]. وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُذِبْتُ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كَذَبُوا وَأَوْذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلٌ لِّكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ [الأنعام: ٣٤]. أي جاء لهم النصر في الدنيا بعدما نالهم التكذيب والأذى البليغ من قومهم، وهذا أيضاً سنة الله لعباده المؤمنين في

(١) انظر بالصرف: تفسير القاسمي المسمى محسن التأويل لمحمد جمال الدين القاسمي (٣٣٦/٢).

(٢) ولدلالة الأمر الإلهي للرسول محمد ﷺ بوجوب الصبر على ما يصدر من المدعوين المستجبيين من أذى بقوله تعالى له: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَذْهَنُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَّيِ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا يَعْدُ عَيْنَكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِيَّةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٢٨]. والأمر الإلهي للنبي ﷺ أمر لأمته حتى يدل دليل على تخصيصه، وليس في الآية تخصيص له بهذا الحكم دون غيره.

دعوهم إلى دين الله ﷺ^(١).

٣ - الصبر على تطبيق أحكام الله ورسوله ﷺ في الدعوة.

إن من مواقف صبر الداعية في الدعوة أن يصبر على تطبيق أحكام الله ورسوله ﷺ في جميع مراحل الدعوة وغيرها وأن يتتجنب من ارتكاب كل ما من شأنه إعاقة العملية الدعوية من المخالفات الشرعية وغيرها اقتداء منه في ذلك بالرسول عليهم السلام، كما هو ظاهر في عمل الرسول ﷺ بحكم ربه في جميع مراحل الدعوة وغيرها بقول الله تعالى عنه: «إِنَّ أَتَيْتُكُمْ إِلَّا مَا يُوَحَّى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ» [الأحقاف: ٩]. ولورود النصوص الكثيرة في وجوب طاعة الرسول ﷺ والحد من مخالفته في الدعوة أو غيرها، ومن تلك النصوص الشرعية قول الله تعالى: «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» [النساء: ٦٥]. والعمل بحكم الرسول ﷺ يشمل جميع أوامر الله ﷺ وأوامر رسوله ﷺ في الدعوة وغيرها.

وقوله تعالى: «فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» [النور: ٦٣].

وحكم مخالفة أمر الرسول ﷺ يشمل حكم مخالفة أوامر الله ﷺ وأوامر الرسول ﷺ. والصبر من الأخلاق المساعدة على تنفيذ طاعة أمر الله ورسوله ﷺ وتتجنب نواهيهما.

إذن فالصبر من مستلزمات نجاح الأعمال الشرعية التي منها الدعوة إلى الله ﷺ نحو تحقيق أهدافها سواء عند التفرغ بالدعوة، أو عند مقارتها بعمل آخر من طلب الرزق وغيره.

ب - الصبر في جانب طلب الرزق.

إن صبر الداعية في جانب طلب الرزق يتطلب مواقف كثيرة للصبر، منها ما

يأتي:

(١) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢/١٧٧).

١ - الصبر على تحمل مشاق طلب الرزق.

إن من مواقف صبر الداعية عند طلب الرزق، أن يصبر على المشاق والصعب المرتبطة بطرق طلب الرزق ووسائل المحافظة على الرزق من الضياع والتلف ومعاناة بذل الجهد في استثماره؛ لدخول هذا النوع من الصبر في عموم الأمر بالجهد والصبر في سبيل الفوز برزق الله الذي يعف العبد عن الحرام، لما جاء في رواية عن أبي هريرة رض قال: سمعت رسول الله صل يقول: «لأن يغدو أحدكم فيحتطلب على ظهره فيتصدق منه ويستغنى به عن الناس خير له من أن يسأل رجلاً أعطاه أو منعه ذلك فإن اليد العليا خير من اليد السفلی وابداً من تعول»^(١).

ويدل قوله صل في الحديث: «لأن يغدو أحدكم فيحتطلب على ظهره» ويدل قوله: «خير له من أن يسأل رجلاً» على الحث على تحمل مشقة السعي في طلب الرزق للاستغناء به عن الحرام والفوز بثواب ذلك^(٢).

٢ - الصبر على شدة الإنفاق.

إن من مواقف صبر الداعية عند طلب الرزق أن يصبر على شدة الإنفاق في المصارف المباحة، و يؤثرها على غيرها من المصارف المحرمة، و يختار فيها الجهات المفضلة المشروعة للإنفاق لورود الشاء الإلهي في ذلك على الصحابة رض الذين سلموا من البخل والشح، و صبروا على شدة الإنفاق بإيثار غيرهم بالعطاء على أنفسهم به، وذلك بقوله تعالى عنهم: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّأُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَحِدُّونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مَمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصْصَاتٌ﴾^(٣) وَمَنْ يُوقَ شُحًّا ^(٤) نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]^(٥).

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده بطوله رقم الحديث «١٠١٥٥» «٤٧٥/٢» قال الشيخ شعيب الأرناؤوط: «إسناده صحيح على شرط الشيفين».

(٢) انظر بالتصوف: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للإمام المباركفورى (٢٨٨/٣، ٢٨٩).

(٣) (خاصصة) أي: حاجة وفقر انظر بالتصوف: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراسة من علم التفسير للإمام الشوكانى ٢٠١/٥.

(٤) (شح النفس): وردت في معناه أقوال كثيرة منها: أن الشح هو البخل مع الخرص وقيل الشح أشد من البخل. وقيل غير ذلك انظر: المراجع السابق.

(٥) انظر بالتصوف: المراجع السابق

والنصوص الشرعية كثيرة في الحث على الصبر على مرارة الإنفاق في النفس.

٣ - الصبر على تطبيق الأحكام الشرعية فيما يتعلق بالرزق.

إن من مواقف صبر الداعية عند طلب الرزق، أن يصبر على تطبيق الأحكام الشرعية في كل ما يتعلق بالرزق ومتطلباته كالصبر على سلوك طرق مشروعة لطلب الرزق، والصبر على تجنب الطرق المحرمة له^(١) والصبر على الإنفاق في الوجود المشروعة والصبر على تجنب الوجوه المحرمة له^(٢).

٤ - الصبر على المكاره فيما يتعلق بالرزق.

إن من مواقف صبر الداعية عند طلب الرزق أن يصبر على ما يتلى به من فقر وفاقة، وفساد الأموال من أعدائه أو من معارضي الدعوة أو غيرهم فيحتسب الأجر عليه عند الله تعالى، ولا يمنعه ذلك الابتلاء من القيام بأداء واجب الدعوة بل يؤديها بقدر حاله وحدود طاقته لدخول هذا النوع من الصبر في عموم الأمر بالصبر على الأذى في سبيل الله تعالى^(٣).

و كذلك لا يمنعه ذلك الضرر من الاستمرار في سعيه لطلب الرزق، بل يكتسب رزقه بوسيلة مشروعة مناسبة لحاله في تلك الظروف؛ لورود النصوص الشرعية الكثيرة على إثبات هذا النوع من الصبر بأساليب متنوعة التي منها: أسلوب الثناء الإلهي على الصابرين على مختلف البلایا التي يتلون بها، وبيان جزائهم عليهما، يقول الله تعالى عنهم: ﴿وَلَتُبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشَرِ الصَّابِرِينَ * الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَواتٌ مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهَتَّدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٧].

والآيات الكريمات من الأدلة على وجوب الصبر عند المصيبة من مرض وخوف وفساد الأموال وغيرها، وتسليم الأمر لله تعالى^(٤).

(١) راجع بعض النصوص الواردة في النهي عن سلوك الطرق المحرم لطلب الرزق في ص/٢٦٠ من هذا البحث.

(٢) راجع بعض النصوص الواردة في النهي عن الإنفاق في الوجوه المحرمة في ص/٢٦٢ من هذا البحث.

(٣) راجع بعض النصوص الواردة في صبر الداعية على المكاره في الدعوة في ص/٢٨٩ من هذا البحث.

(٤) انظر بالتصريح: تفسير البغوي «معالم التنزيل» للإمام البغوي (١٦٩-١٧١).

وهذا يقتضي العمل بما ينبغي عمله بعد المضي من الأعمال الدعوية، والسعى في طلب الرزق وغيرها اقتداء بهدي الرسل عليهم السلام في ذلك^(١).

إذن فتحلي الداعية بخلق الصبر يؤيد ستقامة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نحو تحقيق أهدافها؛ لأن الصبر وسيلة قوية في حل كثير من المشاكل ومواجهة الشدائـد والأزمـات التي يتعرض لها الداعية عند الدعوة وطلب الرزق حتى يصل به إلى النتائج والغايات المطلوبة في الدعوة وطلب الرزق.

فعلى الدعـاة في كل زمان ومكان مراعاة التـحـلـي بالصـبر عـند عمـلـيـةـ الجـمـعـ بيـنـ الدـعـوـةـ وـطـلـبـ الرـزـقـ لـمـالـهـ مـنـ فـوـائـدـ عـظـيمـةـ،ـ كـمـ أـشـارـ إـلـيـهـ الرـسـوـلـ ﷺـ بـقـوـلـهـ ﴿وَلَنْ تَعْطُوا عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّابِرِ﴾^(٢)،ـ وـذـلـكـ لـأـنـ مـقـامـ الصـبـرـ أـعـلـىـ الـمـقـامـاتـ فـيـ الدـيـنـ لـأـنـهـ جـامـعـ لـمـكـارـمـ الصـفـاتـ وـالـحـالـاتـ^(٣)ـ وـإـنـ مـنـ أـكـبـرـ فـوـائـدـهـ أـنـ الصـابـرـ

(١) راجع بعض أساليب الرسل عليهم السلام في مواجهة بعض الأحوال المستعصية عند طلب الرزق في ص/١٤٢ من هذا البحث، وراجع الكلام حول صبر الداعية في الدعوة وطلب الرزق في ص/٢٨٨ من هذا البحث.

(٢) جزء من حديث رواه الإمام البخاري في صحيحه سبق تخرجه في ص/٢٨٨ من هذا البحث.

(٣) انظر بالصرف: مرقـاةـ المـفـاتـيحـ شـرـحـ مشـكـاةـ الـمـاصـابـيـحـ لـلـعـلـمـةـ الشـيـخـ المـلاـ عـلـيـ القـارـيـ (٣٥٣/٤)،ـ وـقـدـ أـورـدـ الإـلـمـاـنـ اـبـنـ قـيـمـ الـجـوزـيـ فـيـ كـتـابـهـ عـدـةـ الصـابـرـيـنـ وـذـخـرـةـ الشـاكـرـيـنـ فـيـ صـ/ـ٢ـ٥ـ بـيـانـ لـأـسـمـاءـ الصـبـرـ بـالـإـضـافـةـ إـلـيـ مـتـعـلـقـهـ فـقـالـ «لـمـاـ كـانـ الصـبـرـ الـحـمـودـ هـوـ الصـبـرـ الـفـسـانـ الـاـخـيـارـيـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـمـوـىـ الـذـمـومـ كـانـتـ مـرـاتـبـهـ وـأـسـمـاؤـهـ بـحـسـبـ مـتـعـلـقـةـ،ـ فـإـنـ كـانـ صـبـرـاـ مـنـ شـهـوـةـ الـفـرـجـ الـخـرـمـةـ سـيـ عـفـةـ،ـ وـضـدـهـ الـفـجـورـ وـالـرـنـاـ وـالـعـهـرـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ شـهـوـةـ الـبـطـنـ وـعـدـمـ التـسـرـعـ إـلـيـ الـطـعـامـ أوـ تـنـاوـلـ مـالـاـ جـمـلـ مـنـ سـيـ شـرـفـ نـفـسـ وـشـيـعـ نـفـسـ،ـ وـسـيـ ضـدـهـ شـرـهـاـ وـدـنـاءـةـ وـوـضـاعـةـ نـفـسـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـظـهـارـ مـاـ لـاـ يـجـسـدـ إـلـيـ الـكـلـامـ سـيـ كـمـانـ سـرـ،ـ وـضـدـهـ إـذـاعـةـ إـفـشـاءـ أوـ قـمـةـ أوـ فـحـشـاءـ أوـ سـبـاـ أوـ كـذـبـاـ أوـ قـدـفـاـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـعـيشـ سـيـ زـهـدـ،ـ وـضـدـهـ حـرـصـاـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـلـىـ قـدـرـ يـكـفـيـ مـنـ الدـنـيـاـ سـيـ قـنـاعـةـ وـضـدـهـ الـخـرـصـ أـيـضاـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـغـضـبـ سـيـ حـلـمـاـ وـضـدـهـ تـسـرـعـاـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـعـجلـةـ سـيـ وـقـارـاـ وـثـيـاتـ وـضـدـهـ طـيـشاـ وـخـفـةـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـانتـقامـ سـيـ عـفـوـاـ وـصـفـحاـ وـضـدـهـ اـنـتـقامـاـ وـعـقـوبـةـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ حـلـمـ وـضـدـهـ تـسـرـعـاـ ...ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـفـرـارـ وـالـهـرـبـ سـيـ شـجـاعـةـ وـضـدـهـ جـبـاـ وـخـورـاـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـانتـقامـ سـيـ عـفـوـاـ وـصـفـحاـ وـضـدـهـ اـنـتـقامـاـ وـعـقـوبـةـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـإـمـساـكـ وـالـبـخـلـ سـيـ جـوـداـ وـضـدـهـ بـخـلـاـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـطـعـامـ وـالـشـرـابـ فـيـ وـقـتـ مـخـصـوصـ سـيـ صـوـماـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ الـعـجزـ وـالـكـسـلـ سـيـ كـيسـاـ،ـ وـإـنـ كـانـ عـنـ إـجـابـةـ دـاعـيـ إـلـقاءـ الـكـفـلـ عـلـىـ النـاسـ وـعـدـمـ حلـ كـفـلـهـمـ سـيـ مـرـوعـةـ،ـ فـلـهـ عـنـدـ كـلـ فـعلـ وـتـرـكـ اـسـمـ بـخـصـهـ،ـ يـحـسـبـ مـتـعـلـقـةـ،ـ وـالـاسـمـ الـجـامـعـ لـذـلـكـ كـلـهـ «ـالـصـبـرـ»ـ وـهـذـاـ يـدـلـكـ عـلـىـ اـرـتـيـاطـ مـقـامـاتـ الـدـينـ كـلـهـاـ بـالـصـبـرـ مـنـ أـوـهـاـ إـلـيـ آـخـرـهـاـ وـهـكـذـاـ يـسـمـيـ عـدـلـاـ إـذـاـ تـعـلـقـ بـالـتـسـوـيـةـ بـيـنـ الـتـمـاثـلـيـنـ وـضـدـهـ الـظـلـمـ،ـ وـيـسـمـيـ سـمـاحـةـ إـذـاـ تـعـلـقـ بـيـذـلـ الـوـاجـبـ وـالـمـسـتـحـبـ بـالـرـضـاـ وـالـاخـتـارـ،ـ وـعـلـىـ هـذـاـ جـمـيعـ مـنـازـلـ الـدـينـ»ـ.

مثاب على صبره عند الله تعالى كما في قول الله تعالى في حق الصابرين وفضلهم: «وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتَغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرُأُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ» [الرعد: ٢٢]. وكذلك إن الصبر يكون نافعاً وناجحاً عندما يكون مقروراً بالتوكل على الله تعالى^(١).

الضابط الخامس - التوكل على الله عند الدعوة وطلب الرزق.

أولاً - معنى التوكل لغة.

التوكل مصدر على وزن تفعل مأخوذه من (وكـلـ) الواو والكاف واللام أصل صحيح يدل على اعتماد غيرك في أمرك. وكذلك يؤخذ منه «التكلان» التاء فيه أصلها واو، وكذلك يؤخذ منه «الوكلة» بضم الواو وفتح الكاف، أو التكلاة بإبدال الواو تاء، وكلها تعني التوكل أي الاعتماد على الغير.

وأما معنى التوكل فهو إظهار العجز في الأمر والاعتماد على غيرك^(٢). ويقال: توكل بالأمر إذا ضمن القيام به، ووكلت أمري إلى فلان أي ألحأت إليه واعتمدت فيه عليه، ووكل فلاناً، إذا استكفاء أمره ثقة بكماليته، أو عجزاً عن القيام بأمر نفسه، وقيل غير ذلك من توضيحات معنى مادة «وكل»^(٣). ولكن المعنى اللغوي المناسب لموضوع البحث هو المعنى المذكور.

ثانياً - معنى التوكل في الاصطلاح الشرعي.

للعلماء أقوال كثيرة في بيان المعنى الشرعي للتوكل، ومنها ما يأتي:

١ - قال السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني: «التوكل: هو الثقة بما عند الله، واليأس بما في أيدي الناس»^(٤).

(١) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٣١٢/١١).

(٢) انظر - معجم مقاييس اللغة لابن فارس بتحقيق عبد السلام محمد هارون (١٣٦/٦) ولسان العرب لابن منظور (٧٣٦/١١) والمعجم الوسيط (١٠٥٤/٢-١٠٥٥).

(٣) انظر - النهاية في غريب الحديث والأثر للإمام ابن الأثير (٢٢٢/٥، ٢٢٣). والمعجم الوسيط (١٠٥٤، ١٠٥٥/٢) ولسان العرب لابن منظور (١١/٧٣٤-٧٣٦).

(٤) انظر - التعريفات للجريجاني ص/١٠٠.

٢ - وقال الإمام أبو حامد الغزالى: «التوكل عبارة عن اعتماد القلب على الوكيل وحده»^(١).

٣ - وقال الشيخ الملا علي القارى مبيناً المراد بالتوكل على الله حق التوكل: «بأن تعلموا يقيناً أن لا فاعل في الوجود موجود إلا الله، وأن كل موجود من خلق ورزق وعطاء ومنع وضر ونفع، وفقر وغنى، ومرض وصحّة، وموت وحياة وغير ذلك مما يطلق عليه اسم الموجود من الله تعالى»^(٢).

٤ - قال الإمام القرطبي عند بيان معنى التوكل: «التوكل اعتماد على رب في أن يلم شعنه ويجمع عليه أربه، ثم يتناول الأسباب بمجرد الأمر»^(٣). قال السهل: «التوكل الاسترسال مع الله مع ما يريد»^(٤).

وهناك تعريفات أخرى لمعنى التوكل^(٥)، والتي وقف عليها الباحث يدور معناها حول اعتماد العبد على الوكيل الذي هو الله عَزَّلَ في جميع أموره.

ثالثاً - مشروعية التوكل.

وأما التوكل على الله فهو من أجمع أنواع العبادة التي فرضها الله على عباده بأساليب شرعية متعددة التي منها: قول الله تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ» [المائدة: ١١].

في هذه الآية الكريمة الأمر الإلهي للمؤمنين أن يواطروا التقوى في كل حال وأن يعتمدوا عليه في طلب مصالحهم الدينية والدنيوية ويتبرعوا من حول غير الله وقوتهم، ويثقوا بالله تعالى في حصول ما يحبون^(٦).

والامر يقتضي الوجوب كما يقتضي الفورية فالآية من الأدلة على وجوب التوكل على الله على العباد في جميع أمورهم.

(١) انظر - إحياء علوم الدين للإمام أبي حامد محمد بن محمد الغزالى بتحقيق سيد إبراهيم (٣٩٩/٤).

(٢) انظر - مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصايب للعلامة الملا علي القارى بتحقيق صدقى محمد جليل العطار (١٥٦/٩).

(٣) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٣/١٣).

(٤) انظر - مدارك السالكين بين منازل إياك تعبد وإياك نستعين للإمام ابن قيم الجوزية (١٢٠/٢).

(٥) انظر - المرجع السابق (١٤٨-١١٩/٢).

(٦) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٤/٢).

وأما التوكّل على الله فهو من أعمال القلب ويجب على المسلم أن يتحلى به عند جميع الأمور المتعلقة بالدين والدنيا.

وبين الإمام ابن قيم الجوزية^(١) معنى قول الإمام أحمد: «التوكل عمل القلب» ومعنى ذلك: أنه عمل قلبي ليس بقول اللسان، ولا عمل الجوارح، ولا هو من باب العلوم والإدراكات» وهناك تفسيرات أخرى لبيان دور القلب في عمل التوكّل^(٢).

إذن فعمل التوكّل ينطلق من القلب فيظهر أثره في الأقوال والجوارح والأعمال.

ولما كان التوكّل من أعمال القلب فدخل بتلك الصفة في دائرة الأخلاق التي ينبغي أن يتحلى بها الداعية في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيره. عندئذ يكون المراد بالتوكل على الله في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق هو عبارة عن تحلي الداعية بالتوكل الذي هو اعتماده على الله تعالى وثقته به وتفويض الأمر إليه مع الأخذ بالأسباب المؤدية إلى إنجاز الأمور المتعلقة بالدعوة وطلب الرزق لتحقيق الأهداف الدعوية.

والكلام في التوكّل بهذا المعنى المقصود في الدعوة وطلب الرزق يطول به الوقت؛ لأن التوكّل مرتبط بجميع الأمور الإيمانية والأعمال الإسلامية^(٣). لذا تقتصر الدراسة على ذكر أبرز جوانب التوكّل المتعلقة بالدعوة وطلب الرزق ليسَهُلَ ذلكَ معرفة جوانب أخرى التي لم تذكر.

(١) الإمام ابن قيم الجوزية هو الشيخ الإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الرزاعي اشتغل بالعلم فبرع فيه وكان حسن الأخلاق كثير العبادة ترك مؤلفات كثيرة منها: زاد المعاد في هدي خير العباد، وإعلام الموقعين، ومدارج السالكين، غيرها، وكان من أبرز تلاميذه شيخ الإسلام ابن تيمية متاثراً به توفي سنة ٧٥١هـ - رحمه الله -. انظر - وفيات الأعيان والمشاهير حلقة تاريخ الإمام ابن كثير للشيخ محمد بن أحمد كعبان ص ٤٨٥ ط/مؤسسة المعارف، بيروت، لبنان الطبعة الأولى عام ١٤١٩هـ - ١٩٨٩م.

(٢) انظر - مدارك السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن قيم الجوزية (١١٩/٢).

(٣) كما جاء في كلام الإمام ابن قيم الجوزية حول أهمية التوكّل في الدين «التوكل أصل جميع مقامات الإيمان والإحسان ولجميع أعمال الإسلام، وأن مقرّته فيها كمزلة الجسد من الرأس، فكما لا يقوم الرأس إلا على البدن فكذلك لا يقوم الإيمان ومقاماته إلا على ساق التوكّل» انظر - فتح الجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ص ٣٠٨.

رابعاً - التوكل في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
وأما أبرز الجوانب التي ينبغي فيها التوكل على الله في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فتقسم إلى قسمين: أ - الجوانب المتعلقة بالدعوة. ب - الجوانب المتعلقة بالرزق.

القسم الأول - جوانب التوكل المتعلقة بالدعوة.

إن من أبرز جوانب التوكل المتعلقة بالدعوة ما يأتي:

١ - التوكل عند الإعداد لتحمل مسؤولية الدعوة.

إن من الجوانب التي ينبغي فيها للداعية أن يعتمد على الله تعالى هي مرحلة الإعداد لتحمل مسؤولية الدعوة، فيبحث عن كل ما يستعين به من علم شرعي ومعرفة لأحوال المدعى عليهم ووسيلة دعوية وأسلوب مناسب لاستخدامها في تحقيق الأهداف الدعوية المحددة، مع الثقة القوية بالله تعالى في اعتماده عليه وتفويض الأمور إليه في تنفيذ كل الأعمال الدعوية، والاعتقاد أنه تعالى هو المتصrf الحقيقى في تدبير جميع شئون الدعوة ومتعلقاتها من حيث نجاحها وإنفاقها لدخول ذلك كله تحت عموم الأمر بالتوكل على الله في جميع الأحوال^(١). واقتداء بالرسل عليهم السلام في التوكل على الله في جميع مراحل الدعوة التي منها مرحلة الإعداد والاستعداد لأداء مهمة الدعوة.

ومواقف الرسل عليهم السلام فيها كثيرة ومنها: ما جاء في موقف نبي الله موسى عليه السلام قبل ذهابه إلى فرعون بحث عن الأمور التي يستعين بها في تبليغ دعوته، وسأل ربه أن يتحقق له تلك الأمور لأجل اعتماده الكامل عليه تعالى في تنفيذ أي عمل يريد القيام به، ومن الآيات التي تحكى هذا الموقف عنه قول الله تعالى:
 ﴿أَذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى * قَالَ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي *
 وَاحْلُلْ عُقْدَةَ مِنْ لِسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي * وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي *
 اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي * كَيْ نُسْبِحَكَ كَثِيرًا * وَتَذْكُرَكَ كَثِيرًا * إِنَّكَ
 كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا * قَالَ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى﴾ [طه: ٢٤-٣٦].

(١) راجع بعض النصوص على وجوب التوكل في ص ٢٩٥ من هذا البحث.

وما يفهم من الآيات الكريمة أن موسى عليه السلام كان متوكلاً على الله مع سعيه للحصول على بعض الأسباب المفيدة في الدعوة، وإيمانه الصادق أن الله هو الجدير بالتوكل عليه مطلقاً أينما كانوا، سواء عند مراحل الدعوة وغيرها^(١). إذن فتوكل على الله في مرحلة إعداد الداعية من أعمال الرسل عليهم السلام فعلى الدعاة مراعاة هديهم في تلك المرحلة وغيرها في كل زمان ومكان.

٢ - التوكل عند الإقدام لأداء واجب الدعوة.

إن من جوانب توكل الداعية في الدعوة أن يتوكلاً على الله عند أدائه واجب الدعوة، ويضع كل ثقته بالله في اعتماده على الله أنه هو الذي سينصره على تنفيذ ذلك العمل الدعوي، مع تمسكه بما يجده من الأسباب المعينة على الدعوة قليلة كانت أو كثيرة دون أن يرکز اعتماده على تلك الأسباب التي يعاشرها فحسب، بل يكون جميع اعتماده على الله تعالى عند أداء ذلك العمل الدعوي.

كما جاء في قول بعض العلماء في معنى التوكل: وذلك «أن التوكل على الله هو الثقة بالله والإتقان بأن قضاياه ماض، واتباع سنة نبيه ﷺ في السعي فيما لا بد منه من الأسباب من مطعم ومشروب، وتحرز من عدو وإعداد الأسلحة واستعمال ما يقتضيه سنة الله تعالى المعتادة»^(٢). وفي هذا النوع من التوكل اقتداء بهدي الرسل عليهم السلام في التوكل على الله عند تنفيذ العملية الدعوية.

ومن مواقفهم الكثيرة فيه ما يأتي:

أ - ما جاء في اعتماد موسى وأخاه هارون (عليهما السلام) على الله في أثناء قيامهما بدعوة فرعون ومثله بعدما خاطباهما ربهما بقوله تعالى: «قَالَ لَا تَخَافَا إِنِّي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى» [طه: ٤٦]. مع استعمالهما الوسائل المناسبة لدعوة فرعون وقومه من القوللين الذي يرقق القلوب كما في قول الله تعالى لهما: «فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيْنًا لَعَلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى» [طه: ٤٤].

(١) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١٩٩/٣، ١٩٧)، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (١٥٢/٥-١٥٦).

(٢) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٢٢/٤).

ومن وسائلهما في الدعوة الإتيان بالمعجزات التي تلفت انتباه الغافلين من غفلتهم وتثبت الصادقين على صدقهم مع ارتباطهما بربهما بذكره عند الدعوة إلى دينه كما في قول الله تعالى لهما: ﴿إِذْهَبْ أَنْتَ وَأَخْرُوكَ بِآيَاتِي وَلَا تَنْيَا فِي ذِكْرِي﴾ [طه: ٤٢]. فآمن بها السحرة وكفر بها فرعون وأتباعه^(١).

ب - ما جاء في توكل الرسول محمد ﷺ على الله عند أعماله الدعوية

بحروجه يوم أحد لقتال المشركين خارج المدينة المنورة بعد الأخذ بالأسباب حيث لبس سلاحه ثم توكل على الله، ورد على المؤمنين الذين رأوا أن خروجه ﷺ كان عن كره منهم بقوله ﷺ: «لا ينبغي لبني يلبيس لامته فيضعها حتى يحكم الله»^(٢). أي ليس ينبغي له إذا عزم أن ينصرف؛ لأنّه نقض للتوكّل الذي شرطه الله ﷺ مع العزيمة^(٣)، وامتثاله بأمر ربه، كما في قوله تعالى له: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وتوكله على الله يشمل الأحوال الدعوية وغيرها.

ج - ما جاء في حث النبي ﷺ علياً عليه السلام، على التوكل على الله في أثناء ممارسة العملية الدعوية مع استخدامه الأسباب المعينة التي كانت معه في أداء المهمة الدعوية

من علم سابق، وتقيد بهدي الرسول ﷺ في الحكم بين الناس، وحسن الاتصال بالمدعين وتحمل تكاليف الانتقال إلى بلد المدعى، لما في رواية عن علي عليه السلام: «بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً فقلت: يا رسول الله ترسلني وأنا حديث السن»^(٤)، ولا علم لي بالقضاء فقال: إن الله سيهدي قلبك ويُثْبِتُ لسانك فإذا جلس

(١) راجع تفصيل القصة في البداية والنهاية للإمام ابن كثير بتحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي (٦٥-٨٠/٢).

(٢) راجع تفصيل القصة في السيرة النبوية لابن هشام بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد (٣/٥٨٣-٥٨٥)،

وصحيح البخاري للإمام البخاري كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة باب رقم (٢٨) المطبوع مع فتح الباري

بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (١٣/٣١٥).

(٣) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٤/١٦٢، ١٦٣).

(٤) قوله: «أنا حديث السن» اعتذر من استعمال الفكر واجتهاد الرأي من قلة تجاربه، ولذلك أجابه الرسول ﷺ

بقوله: «سيهدي قلبك» أي يرشدك الله إلى طريق استبطان المسائل بالكتاب والسنّة فيشرح صدرك وبثت لسانك فلا تقضي إلا بالحق. انظر - عون المعبود بشرح سنن أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم

آبادي بتحقيق عبد الرحمن محمد عثمان (٩/٤٩٨، ٤٩٩).

بين يديك الخصم فلا تقضي حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبع لك القضاء قال فما زلت قاضياً أو ما شركت في قضاء بعد^(١). والحديث من الأدلة على وجوب تفويض الأمر إلى الله في أثناء تنفيذ المهمة الدعوية مع الأخذ بالأسباب المساعدة على نجاح تلك المهمة الدعوية. وعلى الدعاء في كل زمان ومكان مراعاة التوكل على الله في هذه المرحلة الدعوية وغيرها.

٣ - التوكل عند المشقة في الدعوة.

إن من جوانب توكل الداعية في الدعوة، أن يتوكلا على الله تعالى في مرحلة تعرضه للمشاكلات والمصائب والمشاق والأذى في سبيل الدعوة، فيجب عليه أن يثق بالله تعالى ويؤمن أن ما هو فيه من تلك المشاكلات مهما كان مصدرها إنما هي من قضاء الله وقدره عليه، ويعتمد على الله وحده في الإنقاذ من تلك المشاكلات القائمة، مع استعمال ما يتيسر له من الوسائل المشروعة في إزالتها، دون أن يكون اعتماده على تلك الوسائل فحسب بل يكون كل اعتماده على ربه تعالى في تحوز تلك المشاكلات، والصبر على تحملها لوجوب ذلك بالنصوص الشرعية الكثيرة الواردة فيه بأساليب متنوعة التي منها: أسلوب حث المؤمنين على الاقتداء بالرسل في التوكل على الله عند الصبر على تحمل الأذى في سبيل الدعوة يقول الله تعالى عنهم: ﴿وَمَا لَنَا إِلَّا نَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبْلَنَا وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلُوا مُتَوَكِّلُونَ﴾ [إبراهيم: ١٢]^(٢).

وكذلك ينبغي للداعية في توكله عند تحمل الصعاب في سبيل الدعوة أن

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سننه كتاب القضاء باب رقم (٦) وقال المنذري: «أخرجه الترمذى مختصرًا وقال حديث حسن» انظر عون المعبود بشرح سنن أبي داود (٥٠٠/٩).

(٢) ومن مواقف الرسل عليهم السلام في التوكل على الله عند المصيبة في الدعوة ما جاء في اعتماد النبي الله إبراهيم عليه السلام على الله في خلاصه من فتنة النار التي ألقى فيها، وكذلك اعتماد الرسول ﷺ وأصحابه عليه الله في خلاصهم من فتنة قريش بعد غزوه أحد لما في رواية ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «حسينا الله ونعم الوكيل» قالها إبراهيم ﷺ حين ألقى في النار، و قالها محمد ﷺ حين قالوا: إن الناس قد جعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً قالوا: حسينا الله ونعم الوكيل» أخرجه الإمام البخاري في صحيحه.

يحتسب الأجر فيه عند الله تعالى، لقول الله تعالى في بيان فضل المتكلمين الصابرين: **«نِعَمْ أَجْرُ الْعَالَمِينَ * الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»** [العنكبوت: ٥٨-٥٩].

والنصوص الشرعية كثيرة في بيان فضل المتكلمين عند الصبر على الأذى. إذن فالتحلي بخلق التوكل على الله عند تحمل المشقة في الدعوة مع الأخذ بالأسباب المشروعة للتخلص منها من الأمور الواجبة على الداعية في كل زمان ومكان.

٤ - التوكل على الله في قبول الدعوة.

إن من جوانب توكل الداعية على الله في الدعوة أن يتوكلا عليه في قبول الناس دعوته، ورفضهم إياها وذلك بأن يثق ويؤمن بأن قبول الناس الدعوة والحق وضلالهم وميلهم إلى الباطل بيد الله تعالى، وليس ذلك في استطاعة مخلوق كما قال الله تعالى: **«فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ»** [فاطر: ٨]. وقوله تعالى: **«مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا»** [الكهف: ١٧]. والنصوص الشرعية في ذلك كثيرة^(١).

وأن يؤمن أن هداية تبلغ الدعوة للناس وإرشادهم فيها وبيانها لهم هي مهمة الرسل عليهم السلام وسائر الدعاة كما في قول الله تعالى لرسوله محمد ﷺ: **«وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»** [الشورى: ٥٢]. وقوله أيضاً: **«وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ»** [العنكبوت: من الآية ١٨]^(٢). ويعتمد على الله في التأثير الحسن لدعوته في الناس مع استخدام أفضل الوسائل الدعوية المتاحة له في الدعوة. وكذلك يكون معتمداً على الله في حالة نفور الناس عن قبول دعوته، ويستعمل كل الوسائل المتاحة لإقناعهم ولا ييأس من رجوعهم إلى الحق وقبول دعوته، ولا تصدر منه تصرفات خلية للدعوة وأهدافها نتيجة إصرار المدعى عليهم على رفض الحق والدعوة كلاستعجال على نتيجة الدعوة قبل

(١) منها قوله تعالى للرسول ﷺ: **«إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ»** [القصص: ٥٦].

(٢) انظر بالتصريف: أصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ص/٣١١، ٣١٢، وأخلاق الدعوة إلى الله تعالى النظرية والتطبيق لطلعت محمد عفيفي سالم ص/٨٩.

وقتها، وغير ذلك لورود النهي الإلهي للنبي ﷺ من ذلك بقوله تعالى: «فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ» [الأحقاف: ٣٥]. والنصوص الشرعية في أمثال ذلك النهي كثيرة^(١)، حيث إن الواجب على الداعية هو التبليغ الحسن لدعوته للناس، وليس الواجب عليه قبول الناس دعوته.

إذن فالتوكل على الله في نتائج الدعوة في الناس من حيث القبول والرفض مع استخدام الوسائل الناجحة للدعوة من الأخلاق الواجبة على الداعية أن يتحلى بها في عملية نشر الدعوة. وعلى الدعاة مراعاتها في كل زمان ومكان.

وما ذكر في هذا الموضوع من جوانب التوكل في الدعوة في هذا القسم المتعلق بالدعوة هو أبرز الجوانب التي ظهرت للباحث في خدمة الدعوة فيها.

أما القسم الثاني - جوانب التوكل المتعلقة بالرزق.

إن من أبرز جوانب التوكل المتعلقة بالرزق ما يأتي:

١ - التوكل في جانب الأخذ بطرق طلب الرزق.

إن مما ينبغي للداعية عند السعي في طلب الرزق، أن يثق بالله عَزَّلَهُ ويعُونَ أنه صاحب الأرزاق كلها وحالقها ومالكها وموزعها بين العباد والملائقات، كما جاء في قول الله تعالى: «وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقْرَرًا وَمُسْتَوْدَعًا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ» [هود: ٦٠]، وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ» [الذريات: ٥٨]. ويعتمد عليه في وصول الأرزاق إليه فيختار الطرق المشروعة المتاحة له في اكتساب الأرزاق دون أن يكون حقيقة اعتماده على تلك الطرق أو على غيرها من الملائقات بل يكون كل اعتماده وتوكله على الله عَزَّلَهُ في وصول الأرزاق إليه بواسطة إحدى طرق المكاسب، وكذلك لا يتحلى عن الأخذ وصول الأرزاق إليه بواسطة إيهام الناس بغير ذلك.

بالأسباب المعينة على وصول الرزق إليه، ولا يقتصر على مجرد التوكل على الله في

(١) ك قوله تعالى: «أَفَمَنْ زَيَّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ فَلَا تَذَهَّبْ نَفْسُكَ غَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ» [فاطر: ٨].

بمحىء رزقه إليه ؛ لأن ذلك مبدأ التوكل على الله تعالى على الرأي الصحيح^(١). ولتحت النبي ﷺ على التوكل مع الأخذ بالأسباب في الحصول على الرزق كما جاء ذلك في رواية عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقتم كما ترزق الطير تغدو حماساً^(٢) وتروح بطاناً^(٣)»^(٤).

وقال الإمام أحمد - رحمه الله -: «وليس في هذا الحديث دلالة على القعود عن الكسب بل فيه ما يدل على طلب الرزق ؛ لأن الطير إذا غدت فارغاً تغدوا لطلب الرزق وإنما أراد - والله أعلم - لو توكلوا على الله تعالى في ذهابهم وبجهائهم وتصرفهم ورأوا أن الخير بيده ومن عنده لم ينصرفوا إلا سالين غائبين كالطير تغدو حماساً، وتروح بطاناً، لكنهم يعتمدون على قوتهم وجلدهم ويعشون ويكتذبون، ولا ينصحون وهذا خلاف التوكل»^(٥).

وقال العالمة الشيخ ابن قيم الجوزية: «وأجمع القوم على أن التوكل لا ينافي القيام بالأسباب فلا يصح التوكل إلا مع القيام بها وإلا فهو بطاله وتوكل فاسد»^(٦).

(١) وما جاء في قول الإمام القرطبي في معرض حديثه عن أهمية التوكل مع الأخذ بالأسباب في اكتساب الرزق لو قدر رجل بأخبار متقطعاً عن الناس لما كان له بد من الخروج إلى ما تخرجه الأكادميات وظهور الأعلام حتى يتناول من ذلك ما يعيش به، وهو معنى قوله عليه السلام: «لو أنكم كتم توكلون على الله حق توكله لرزقتم، كما ترزق الطير تغدو حماساً وتروح بطاناً» فخدعواها ورواحها سبب فالعجب العجب من يدعى التجريد والتوكل على

الحقيقة، ويقعد على ثنيات الطريق، ويدع الطريق المستقيم والمنهج الواضح للراغب في

ثبت في البخاري عن ابن عباس قال: «كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن الم وكلون، فإذا قدمو سألوا الناس، فأنزل الله تعالى: **«وترودوا»** [القراءة: ١٩٧] ولم يقل عن النبي ﷺ وأصحابه رضي الله عنه أقسم خرجوا إلى أسفارهم بغير زاد، وكانت الم وكلين حقاً. والتوكل اعتماد القلب على الله في أن يلم شعه ويجمع عليه أربه، ثم يتناول الأسباب مجرد الأمر وهذا هو الحق. الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٣/١٣).

(٢) «**«حماساً»** بكسر الحاء المعجمة جمع حميس أي جياعاً. انظر مروأة المفاتيح بشرح مشكاة المصايح للعلامة الملا علي القاري (١٥٦/٩).

(٣) «**«بطاناً»** بكسر الموندة جمع بطين وهو عظيم البطن، والمراد شباعاً. انظر المرجع السابق.

(٤) آخرجه الإمام الترمذى في جامعه أبواب الزهد، باب رقم (٢١) رقم الحديث (٤٤٤٧) «٢٤٤٧». وقال الإمام الترمذى: «هذا حديث حسن صحيح لا تعرفه إلا من هذا الوجه». وأخرجه الإمام أبى حمزة في مستنه، رقم الحديث (٢٠٥/١) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: «إسناده قوي رجاله ثقات رجال الشيوخين غير عبد الله بن هبيرة فمن رجال مسلم».

(٥) انظر - شعب الإيمان للإمام البيهقي بتحقيق أبي هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول (٦٦/٦٧).

(٦) انظر - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين للإمام الشيخ ابن قيم الجوزية (١٢١/٢).

إذن فالتوكل على الله يجتنب مع الأخذ بالأسباب في كسب الرزق من الأمور التي دعت إليها الشريعة الإسلامية، فينبغي للدعاة وغيرهم أن يسروا على هذا المبدأ العظيم في كل زمان ومكان.

٢ - التوكل على الله عند إنفاق الرزق.

إن مما ينبغي للداعية عند إنفاق رزقه سواء على نفسه في الحاجات الخاصة أو في شئون الدعوة، أو على غيره في حاجاتهم الخاصة أو فيما يتعلق بأمورهم الدعوية، أن يثق بالله تعالى، ويؤمن بأن الله هو المنفق الحقيقي لتلك الأرزاق عليه وعلى غيره، وأن الله جعله سبباً وواسطاً في إيصال تلك الأرزاق إليه ولغيره كما قال تعالى: ﴿وَكَائِنٌ مِّنْ دَآبَةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت: ٦٠]. وقال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: ﴿اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ﴾ أي: الله يفيض لها رزقها على ضعفها ويسره عليها، فيبعث إلى كل مخلوق من الرزق ما يصلحه حتى الذر في قرار الأرض والطير في الهواء والحيتان في الماء»^(١).

وقال الشيخ العلامة الملا علي القاري عند كلامه عن التوكل مع السعي في طلب الرزق: «فإن التوكل محله القلب فلا ينافي حركة الجوارح، مع أنه قد يرزق أيضاً من غير حركة، بل بتحريك غيره إليه يصل رزق الله ببركته كما يستفاد العموم من قوله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]^(٢). وكذلك ينبغي للداعية أن يعتمد على الله وحده في استخلاف الله ما يصرفه من رزقه على نفسه، أو على غيره سواء ما تعلق بالدعوة أو بغيرها بالطرق المشروعة، لقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سباء: ٣٩]. ويقول الإمام ابن كثير عند تفسير الآية الكريمة: «أي مهما أنفقتم من شيء فيما أمركم به وأباحه لكم فهو يخلفه عليكم في الدنيا بالبدل، وفي الآخرة بالجزاء والثواب كما ثبت

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥٥٧/٣).

(٢) مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايخ للعلامة الملا علي القاري (١٥٧/٩).

في الحديث يقول الله: «أنفق، أنفق عليك»^(١).

إذن فالتوكل على الله يعجل عند إنفاق الأرزاق من الأمور الواجبة على الداعية وغيره؛

لأنه من الأمور التي تستقيم به عملية إنفاق الأرزاق في الدعوة وغيرها في كل زمان ومكان.

٣- التوكل على الله عند المصيبة المانعة للرزق.

إن ما ينبغي للداعية عند الوقوع في مصيبة متعلقة بالرزق من فقر وتلف مال وغيره من أنواع المصائب، سواء ما تسببت فيها نفسه أو غيره، أن يؤمن بأن هذه المصيبة من قضاء الله وقدره، فيصبر عليها ويعتمد على الله عَزَّلَهُ وحده في إزالتها^(٢).

كما أمر النبي ﷺ بذلك بقوله لعبد الله بن عباس رضي الله عنهم: «يا غلام إن معلمك كلمات احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك وإذا سألت فلتسأل الله وإذا استعن فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على أن يضروك لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك رفعت الأقلام وجافت الصحف»^(٤).

وكذلك ينبغي للداعية أن يأخذ بكل ما تيسر له من الأسباب المشروعة مع التوكل على الله في إزالة تلك المصيبة المتعلقة بالرزق، وبذل الجهد في استعمال تلك الأسباب المشروعة، لما جاء في أمر النبي ﷺ بالتوكل على الله مع الأخذ بالسبب المساعد على تحقيق الهدف. وفي رواية عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه أنه قال: «يا رسول الله أرسل راحلتي وأتوكل فقال رسول الله ﷺ: بل قيدها وتوكل»^(٥).

(١) الحديث من رواية أبي هريرة رضي الله عنه أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة رقم (١٢) باب رقم (١١) رقم الحديث «٣٧» ٨٣/٧.

(٢) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٧١٥/٣).

(٣) راجع الكلام حول صبر الداعية في الدعوة وطلب الرزق في ص/٢٨٨ من هذا البحث.

(٤) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مستذه (٢٩٣/١) رقم الحديث «٦٦٩» وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: «إسناده قوي».

(٥) أخرجه الإمام الحافظ أبو عبد الله الحكم اليسابوري في المستدرك على الصحيحين كتاب معرفة الصحابة وذكر عمرو بن أمية الضمري الكتاني رضي الله عنه (٧٢٢/٣) رقم الحديث «٦٦٦»، وقال الإمام الذهبي في التلخيص: «سنده جيد». وأخرجه الإمام ابن حبان في صحيحه رقم الحديث «٧٣» باب الورع والتوكل ذكر الأخبار بأن المرء يجب عليه مع توكل القلب الاحتراز بالأعضاء ضد قول من كره (٥١٠/٢).

وكذلك ما جاء في حث النبي ﷺ على العمل فيما ينفع والحرص على ذلك عند كل الظروف والأحوال التي منها حال المصيبة والمشقة المتعلقة بالرزق وغيره. كما في رواية أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا قل قدر الله ما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان»^(١).

وما يدل عليه الحديث أن التوكل على الله عند المصيبة والمشقة مع إزالتها بالأسباب المشروعة من الأمور الواجبة على الداعية وغيره.

وعلى الدعاء في كل زمان ومكان مراعاة ذلك.

وإذن فالتوكل على الله يجتنب من الضوابط الأخلاقية التي تستقيم بها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق؛ لأن التوكل من أجمع أنواع العبادة وأعظمها؛ لما ينشأ عنه من الأعمال الصالحة، فإن العبد إذا اعتمد على الله في جميع أمره الدينية والدنيوية، دون من سواه صح إخلاصه ومعاملته مع الله تعالى في كل الأمور التي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق^(٢). كما جاء في قول الله تعالى على لسان رجلين من قوم موسى عليه السلام: «وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ» [المائدة: ٢٣].

وقال الإمام ابن القيم في معنى الآية: «فجعل التوكل على الله شرطاً في الإيمان فدل على انتفاء الإيمان عند انتفاءه، وفي آية أخرى: «وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمِنُتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ» [يونس: ٨٤] فجعل دليل صحة الإسلام التوكل»^(٣). وكذلك للتوكل على الله فوائد أخرى عظيمة للعبد في الدين والدنيا.

وعليه ينبغي للدعاة أن يتوكلا على الله في عملية الجمع بين الدعوة وطلب

(١) أخرج الإمام مسلم في صحيحه كتاب القدر رقم (٤٦) باب رقم (٨) رقم الحديث (٤٥٥/١٦).

(٢) انظر بالتصريح: فتح الجيد شرح كتاب التوحيد للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ ص ٣٠٨ وراجع الكلام حول أهمية التوكل في الدين في ص ٢٩٥.

(٣) انظر فتح الجيد شرح كتاب التوحيد ص ٣٠٨.

الرزق في كل زمان ومكان وفق هدي الكتاب والسنة المطهرة.
وكل ما ذكر في هذا المبحث من خلق الحرص على ثواب العمل من الله عَزَّلَهُ،
والعدل في المعاملة الدعوية وطلب الرزق، والقناعة بمقسوم الله بين العباد، والصبر في
الدعوة وطلب الرزق، والتوكيل على الله في الدعوة وطلب الرزق، من الأخلاق
الحميدة التي ينبغي أن يتحلى بها الداعية، ويضبط بها عملية الجمع بين الدعوة وطلب
الرزق، وهي أبرز الصفات والأخلاق التي ظهرت للباحث في هذا الموضوع، وليس
من باب حصر جميع الأخلاق الحميدة الواردة في القيام بالجمع بين الدعوة وطلب
الرزق، بل يلزم الداعية أن يتخلق بما يراه مناسباً من الأخلاق القيمة فيه لما ورد به
ال الحديث النبوي الشريف بقوله ﷺ: «وَخَالَقَ النَّاسَ بِخَلْقِ حَسْنٍ»^(١).
وهذا الأمر النبوي يجب العمل به في مقتضيات الأحداث عند الدعوة أو غيرها
في كل زمان ومكان.

(١) جزء من حديث سبق ترجمته في ص/ ٢٧٠ .

الفصل الرابع

دوعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية والمدعون

المبحث الأول

دوعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية

المطلب الأول

دوعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بشؤون الداعية

المطلب الثاني

دوعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بشؤون الدعوة

المبحث الثاني

دوعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالمدعون

المطلب الأول

المراد بدواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالمدعون

المطلب الثاني

تسخير نصيب من الرزق لصالح خدمة المدعو المستجيب

المطلب الثالث

تسخير نصيب من الرزق لدعوة المدعو غير المستجيب

الفصل الرابع

دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية والمدعوين

المبحث الأول

دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية

— المراد بدواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق.

معنى الدواعي في اللغة الدواعي جمع الداعي وهو مأخوذ من «دعا»^(١) والداعي له عدة معانٍ منها: ما يترك في الضرر ليدعوا ما بعده فيقال داعي اللبن.

ومنها: السبب فيقال: هو داعية إلى كذا. والهاء للبالغة.

ومنها: صرف الدهر فيقال داعي الدهر صروفه. وغيرها من المعاني^(٢).

ومعنى الداعية في هذا الموضوع هو «السبب» بمعنى اللغوي المقصود.

إذن المراد بدواعي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق المتعلقة بالداعية هو عبارة عن الأسباب، والأهداف التي من أجلها يقوم الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

وإن القيام بأداء أي عمل لا بد له من أهداف وغايات ومقاصد تتسبّب في قيام

صاحب العمل بعمله لتحقيق تلك الغايات والمقاصد من وراء ذلك العمل.

وعلى ذلك فإن لعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق أهداف ومقاصد

وغايات منشودة للداعية ينبغي له تحقيقها.

إن قصد تحقيق الأهداف والغايات في الأعمال الشرعية منهج إلهي، كما يقول

بعض العلماء: «ونحن نجد أن الله سبحانه وتعالى في محكم ترتيله يبين الكثير من الغايات من الأوامر وما يجب على المؤمن أن يتلزم به كغايات وأهداف، والدعاة إلى الله وبالتالي

مأمورون بانتهاج نفس المبدأ في الانقياد والطاعات لتلك الأوامر»^(٣).

(١) سبق ذكر معنى «دعا» عند الكلام حول التعريف بالدعوة في ص/٦.

(٢) انظر- لسان العرب لابن منظور (٤/٢٥٩، ٢٦٠).

(٣) انظر- الأهداف الرئيسية للدعاة إلى الله، إصدار لجنة البحث في مكتبة دار الدعوة بإشراف أحمد عبدالعزيز القطان وجاسم بن محمد بن مهلهل ص/٦٩ ط/دار الدعوة ٦٠ الكويت الطبعة الأولى عام ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م.

وتحديد الغاية والأهداف الصحيحة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق قبل الإقدام عليه واجب شرعاً على الداعية لربطه بنيته، والتي من شروط صحة العمل الشرعي وقبوله، لأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وجاء في رواية أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى...»^(١).

وأما الدواعي بمعنى الأهداف والمقاصد المتباعدة في الإقدام على ممارسة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فكثيرة ومتنوعة، ويأتي ذكر أهمها في المباحث والمطالبات والمسائل الآتية وفق استقراء الباحث لواقف عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذه الدراسة.

وأما الدواعي الخاصة بالداعية في هذا الموضوع فهي منقسمة بين جانب الدعوة وجانب الرزق.

المطلب الأول - دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بشؤون الداعية^(٢).
أما أهم دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بشؤون الداعية فهي محملة في المسائل التالية:
المسألة الأولى - المحافظة على الطاعات المالية.

إن من أهم الدواعي التي تدفع الداعية إلى القيام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق أن يقصد بكسب الرزق، المحافظة على أداء العبادات المالية لله عز وجل بقدر الطاقة مع

(١) أخرجه الإمام البخاري بطول الحديث في صحيحه كتاب بدء الولي رقم (١) باب رقم (١) رقم الحديث (١) (١٥/١).

(٢) المراد بالداعية: "هو الشخص الذي يتحمل أعباء الدعوة ويقوم بمسؤوليتها على الوجه الذي أراد الله لتبلغ دعوته للناس فالداعية هو وارث علم البوة. والأنبياء لم يورثوا ذرها ولا ديناراً وإنما ورثوا العلم ونعم الميراث وبوركت التركة وينقسم حملة الدعوة إلى: أ - فئة عامة. ب - فئة خاصة.

الأولى: الفئة العامة من المسلمين: وهي فئة غير المخصصين ويدخل فيها كل مسلم يعلم شيئاً من دين الله علمأً يقييناً ... الثانية: الفئة الخاصة: وهي الفئة المخصصة بالدعوة التي تحمل أعباءها وتتحمل مسؤوليتها وهي الفئة التي يتحقق في أفرادها المؤهلات العلمية والفكيرية والبيانية، والخلقية والاجتماعية، مع السلاح الإيماني وهي الصفات التي ترشح صاحبها ليكون من دعاة الحق". انظر - فقه الدعوة إلى الله لعبد الرحمن جنكيه الميداني (٨١-٨٢/١) نقاً عن من فقه الدعوة أساليب الدعوة والإرشاد (الدعوة - الداعية - المدعو) للدكتور محمد أمين حسن محمد بن عامر ص ١٥٢، ١٥٣ ط/جامعة الرموم.

تنفيذ ذلك القصد، مثل إعطاء زكاة الأموال وذبح الأضحية لعيد الأضحى والعقيقة للمولود والمهدايا للقارن والمتمنع في الحج وزكاة الفطر لعيد الفطر وغيره، حتى لا يكون هذا الجانب من العبادة معطلاً من قبل الداعية حيث يجب على الداعية أن يكون مبلغاً للأحكام الشرعية ومطيناً لها في الواقع العملي بقدر الطاقة، لما في ذلك من العمل بعموم الأمر الإلهي في تطبيق مقتضيات التمكين، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَنُّا هُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١]^(١)، فعندئذ يأخذ المدعون من هدي الداعية ويقتدون به في ذلك العمل التطبيقي، اقتداء منه في ذلك ب Heidi الرسل عليهم السلام في الالتزام بالعبادات المالية الناتجة في اشتغالهم بكسب الرزق مع دعوتهم إلى الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(٢).

المسألة الثانية- الاستعانة بالرزق على تنفيذ العبادات البدنية.

إن من دواعي قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، أن يقصد في كسب الرزق العون على أداء العبادات البدنية وغيرها مع تنفيذ ذلك القصد. حيث إن وجود الرزق عند الداعية في بعض الحالات يمكنه من أداء بعض العبادات البدنية على وجهها الأكمل، مثل: ملكية المسلم أرزاقاً تمكنه من أداء فريضة الحج

(١) وللعلماء أقوال في المراد «بالذين إن مكناهم» وقيل: هم المهاجرون والأنصار والتابعون لهم بإحسان. وقيل: أهل الصلوات الخمس، وقيل: ولاة العدل وقيل غير ذلك. انظر - فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم الفسیر للشيخ محمد بن علي الشوكاني (٤٥٧/٣). ولكن حکم عموم الآیة يشمل جميع المذکورین. لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وكذلك يشمل التمکین في السلطنة وغيرها من الخيرات والأرزاق عند الاستعانة بها. وليس في الآیة ما يمنع دلالة الآیة على ذلك عند التحقیق والتحليل، حيث إن تکین الله الناس في أرضه متفاوت فمنهم من رزقهم بالملك ومنهم من رزقهم بالأموال. ومنهم من رزقهم بالصحة والعافية والأمن، ومنهم من رزقهم بالغز والمكانة بين الناس، وغير ذلك، وكل يسخر ما رزقه الله به ومکنه منه من هذه السعى في سبل العبادة والدعوة إلى الله.

(٢) راجع أحوال الرسل عليهم السلام في الإنفاق في بعض العبادات المالية في هذا البحث في ص ١٩٠ . موافق الرسول ﷺ كثيرة في إقرار الصحابة على أداء العبادات المالية مع قيامهم بالدعوة وكسب الرزق. ومظاها في كتب التفسير وكتب الحديث والسيرة النبوية والتاريخ الإسلامي. وأحكام العبادات المالية مفصلة في كتب تفسير آيات أحكام القرآن، والكتب الفقهية.

وكذلك وجود أرزاق تسهل له الإفطار والسحور في صيام رمضان، وترتيبات أداء الصلاة وغيرها مما يؤدي إلى العون على إقامة العبادة، كما أشار إليه الإمام محمد بن الحسن الشيباني: «أن الكسب فيه معنى المعاونة والطاعات أي كسب كان، حتى أن فتال الحبال ومتخذ الكيزان والجرار. وكسب الحركة، فيه معاونة على الطاعة والقرب فإنه لا يتمكن من أداء الصلاة إلا بالطهارة، ويحتاج إلى كوز ورشا ينزع به الماء ويحتاج إلى ستر العورة لأداء الصلاة، وإنما يتمكن من ذلك بعمل الحركة، فعرفنا أن ذلك كله من أسباب التعاون على إقامة الطاعة، وإليه أشار علي عليه السلام في قوله: «لا تسبوا الدنيا فنعم مطية المؤمن الدنيا إلى الآخرة». وقال أبو ذر عليه السلام حين سأله رجل عن أفضل الأعمال بعد الإيمان فقال: «الصلاحة وأكل الخبز» فنظر إليه الرجل كالمتعجب، فقال: لو لا الخبز ما عبد الله يعني بأكل الخبز ما يقيم صلبه فيتمكن من إقامة الطاعة»^(١). وكذلك إن وجود الرزق لدى المسلم في بعض الحالات يكون له الاطمئنان وراحة النفس في أداء عبادته البدنية وغيرها، كما جاء في رواية عن سالم مولى زيد بن صوحان قال: «كنت مع مولاي زيد بن صوحان في السوق. فمر علينا سلمان الفارسي عليه السلام وقد اشتري وسقاً من طعام. فقال له زيد: يا أبا عبدالله تفعل هذا وأنت صاحب رسول الله عليه السلام؟ فقال: «إن النفس إذا أحرزت رزقها اطمأنت وتفرغت للعبادة وأيس منها الوسواس»^(٢).

إذن فقصد الاستعانة بالرزق على أداء العبادة من الأعمال المحمودة التي يحث عليها الشرع؛ لأن أداء العبادة على وجهها واجبة. والاستعانة بالرزق عليها من الوسائل المؤدية إلى تحقيق ذلك، ولأن ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

وكذلك يدخل قصد الاستعانة بالرزق على أداء العبادة تحت عموم الأمر الشرعي بضرورة ربط الأعمال الحسنة بالنيات لموافقة المطلوب الشرعي فيها لما ورد في

(١) الاكتساب في الرزق المستطاب للإمام الشيخ محمد بن الحسن الشيباني بتلخيص تلميذه الإمام العلامة الكبير محمد بن سعادة ص/٣٨، ٣٩ بتحقيق محمود عرنوس ط/دار الكتب العلمية.

(٢) أخرجه الإمام الحافظ أبو نعيم أحمد بن الأصفهاني في حلية الأولياء وطبقات الأوصياء (٢٠٧/١).

الحاديـث النبـوي: «إـنـما الأـعـمالـ بالـنـيـاتـ إـنـما لـكـلـ اـمـرـيـ ماـ نـوـيـ»^(١).

وكـذـلـكـ إـنـ الاستـعـانـةـ بـالـرـزـقـ عـلـىـ أـدـاءـ الطـاعـاتـ وـالـتـوـافـلـ مـنـ قـبـلـ الـعـبـدـ مـنـ أـسـالـيـبـ شـكـرـ نـعـمـةـ اللهـ وـرـزـقـهـ عـلـىـ الـعـبـدـ، كـمـاـ قـالـ تـعـالـىـ: ﴿اللـهـ الـذـيـ سـخـرـ لـكـمـ الـبـحـرـ لـتـجـرـيـ الـفـلـكـ فـيـ بـأـمـرـهـ وـلـبـتـعـواـ مـنـ فـضـلـهـ وـلـعـلـكـمـ تـشـكـرـونـ﴾ [الـجـاثـيـةـ: ١٢].

وـمـاـ جـاءـ فـيـ تـفـسـيرـ الإـمامـ اـبـنـ جـرـيرـ الطـبـريـ^(٢) حـولـ الـآـيـاتـ: «أـنـ اللهـ سـخـرـ لـكـمـ الـبـحـرـ لـتـجـرـيـ السـفـنـ فـيـ بـأـمـرـهـ لـمـعـاـيـشـكـمـ وـتـصـرـفـكـمـ فـيـ الـبـلـادـ لـطـلـبـ فـضـلـهـ فـيـهـ وـلـتـشـكـرـواـ رـبـكـمـ عـلـىـ تـسـخـيرـهـ ذـلـكـ لـكـمـ فـتـبـعـدـوـهـ وـتـطـيـعـوـهـ فـيـمـاـ يـأـمـرـكـمـ بـهـ وـيـنـهـاـكـمـ عـنـهـ»^(٣).

وـأـسـالـيـبـ شـكـرـ نـعـمـةـ اللهـ مـنـ قـبـلـ الـعـبـدـ كـثـيرـةـ، مـنـهـ: الاستـعـانـةـ بـهـاـ عـلـىـ الطـاعـاتـ وـالـتـوـافـلـ للـهـ يـعـلـمـهـ^(٤). وـالـدـاعـيـةـ أـوـلـىـ بـالـاسـتـعـانـةـ بـالـرـزـقـ عـلـىـ أـدـاءـ الـعـبـادـةـ مـنـ غـيـرـهـ لـأـنـهـ قـدـوـةـ لـلـمـدـعـوـيـنـ وـهـمـ بـهـ يـقـنـدـوـنـ وـعـنـهـ يـأـخـذـوـنـ مـاـ يـعـلـمـهـ بـهـ مـنـ الـمـوـضـوـعـاتـ الدـعـوـيـةـ.

الـمـسـأـلـةـ الـثـالـثـةـ - الـخـافـظـةـ عـلـىـ إـعـطـاءـ الـنـفـقـاتـ الـلـازـمـةـ.

إنـ مـنـ دـوـاعـيـ قـيـامـ الدـاعـيـةـ بـالـجـمـعـ بـيـنـ الـدـعـوـةـ وـطـلـبـ الرـزـقـ هوـ أـنـ يـقـصـدـ باـكـتـابـهـ الرـزـقـ الـخـافـظـةـ عـلـىـ سـدـ الـحـاجـاتـ الـضـرـورـيـةـ^(٥) الـتـيـ تـلـزـمـهـ وـتـرـتـبـ عـلـىـ تـرـكـ تـسـدـيـدـهـاـ مـفـاسـدـ عـظـيـمـةـ وـخـلـلـ فـيـ حـيـاتـهـ، أـوـ حـيـاةـ مـنـ يـعـولـهـ مـثـلـ سـدـ الـحـاجـاتـ مـنـ

(١) جـزـءـ مـنـ حـدـيـثـ سـيـقـ تـخـرـيـجـهـ فـيـ صـ/ـ٣ـ١ـ٠ـ مـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

(٢) الـإـمـامـ اـبـنـ جـرـيرـ الطـبـريـ هوـ الـإـمـامـ الـعـالـمـ الـجـنـاحـيـ الـمـفـسـرـ أـبـوـ جـعـفرـ مـحـمـدـ بـنـ جـرـيرـ الطـبـريـ وـلـدـ سـنـةـ ٢٢٤ـهـ وـطـلـبـ الـعـلـمـ حـتـىـ فـاقـ فـيـهـ، وـاشـتـغـلـ بـالـتـجـارـةـ قـلـيلـاـ لـمـ دـخـلـ بـغـدـادـ ثـمـ تـحـوـلـ إـلـىـ تـأـدـيـبـ أـوـلـادـ الـوـزـيـرـ اـبـنـ خـاقـانـ. وـكـانـ - رـحـمـهـ اللـهـ - زـاهـداـ وـرـعـاـ، أـلـفـ عـدـدـاـ مـنـ الـمـؤـلـفـاتـ الـعـلـمـيـةـ مـنـهـ: جـامـعـ الـبـيـانـ فـيـ تـأـوـيـلـ الـقـرـآنـ، وـتـارـيـخـ الـأـمـمـ وـالـمـلـوـكـ. وـمـقـدـيـبـ الـآـثارـ وـغـيرـهـ تـوـفـيـ سـنـةـ ٣١٠ـهـ - رـحـمـهـ اللـهـ - . انـظـرـ - سـيرـ أـعـلامـ النـبـلـاءـ لـلـإـمـامـ الـذـهـبـيـ (٤٦/٤).

(٣) انـظـرـ بـالـتـصـرـفـ جـامـعـ الـبـيـانـ فـيـ تـأـوـيـلـ الـقـرـآنـ لـلـإـمـامـ اـبـنـ جـرـيرـ الطـبـريـ (٢٥٥/٢٥).

(٤) رـاجـعـ الـمـسـأـلـةـ السـادـسـةـ شـكـرـ اللـهـ عـلـىـ تـحـلـيـكـهـ الرـزـقـ مـنـ قـبـلـ الرـسـلـ عـلـيـهـمـ السـلـامـ مـنـ الـمـبـحـثـ الـأـوـلـ فـيـ الـفـصـلـ الثـالـثـ فيـ صـ/ـ١ـ٤ـ٧ـ مـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

(٥) الـأـمـرـ الـضـرـوريـ فـيـ الشـرـعـ هوـ مـاـ تـقـومـ عـلـيـهـ حـيـاتـ النـاسـ وـلـابـدـ مـنـهـ لـاستـقـامـةـ مـصـالـحـهـمـ وـإـذـاـ فـقـدـ اـخـتـلـ نـظـامـ حـيـاـهـمـ. وـلـمـ تـسـتـقـمـ مـصـالـحـهـمـ، وـعـمـتـ فـيـهـمـ الـفـوـضـيـ، وـالـمـفـاسـدـ، وـالـأـمـرـ الـضـرـوريـ فـيـ النـاسـ بـهـذـاـ الـمـعـنـىـ تـرـجـعـ إـلـىـ حـفـظـ حـسـنةـ أـشـيـاءـ الـدـينـ وـالـنـفـسـ وـالـعـقـلـ. وـالـعـرـضـ، وـالـمـالـ، فـحـفـظـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ ضـرـوريـ لـلـنـاسـ. انـظـرـ عـلـمـ أـصـوـلـ الـفـقـهـ، لـعـبدـ الـوـهـابـ خـلـافـ صـ/ـ١ـ٩ـ٩ـ . وـرـاجـعـ أـيـضاـ صـفـحةـ (٢٦٤ـ) هـامـشـ رقمـ (٤ـ) مـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

الطعام والشراب حتى تحيى النفس، ويسلم الجسم من الملاك وكذلك سد الحاجة إلى المسكن الذي يأوي إليه الإنسان ويقي به نفسه من المصائب، وسد الحاجة إلى الملبس الذي يستر به عورته، وسد الحاجة إلى النكاح بالزوجات التي يسكن إليها، ويعف عنها نفسه من الفساد، وغير هذه الأمور من ضروريات الحياة التي أمر الشرع بسدها بقدر الطاقة بنصوص كثيرة^(١).

وكذلك ينبغي للداعية أن يكون من أسباب قيامه بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق الحرص على سد حاجات الأهل والأقارب من الأولاد والزوجات والآباء والأمهات وغيرهم من تلزمه نفقته بقدر الطاقة، لورود النصوص الشرعية بوجوب الإنفاق على من تلزمه نفقته من الأهل والأقارب. كما جاء في رواية أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «خير الصدقة ما كان عن ظهر غني وابداً من تعول»^(٢) أي: ابدأ الإنفاق بمن تعول من الأهل والأقارب^(٣).

وكذلك ينبغي للداعية أن يكون من أهداف جمعه بين الدعوة وطلب الرزق الوفاء بدفع الديون التي في ذمته، لورود النصوص الشرعية الكثيرة بوجوب سد الديون في ذمة المدين^(٤)، حيث لا تعارض بين القيام بالسعى لاكتساب الرزق لأجل سد تلك

(١) راجع أبواب أحكام الطعام والشراب واللباس والنكاح والمسكن والبيوت لمعرفة مزيد من أهمية هذه الأمور في حياة الإنسان في كتب الفقه والحديث وكتب تفسير آيات أحكام القرآن.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب النفقات باب رقم (٢٤٠٩).

(٣) انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر، راجع أبواب النفقات لمعرفة مدى وجوها في الشرع في كتب الفقه والحديث وكتب تفسير آيات الأحكام.

(٤) ومن تلك النصوص إقرار الرسول ﷺ سعي بلال لسد دينه للمشرك الذي أراد أن يفضحه لأجل دينه عليه، لما جاء في تلك الرواية عن بلال عليه السلام «... فلما كان ذات يوم توضأت ثم قمت أؤذن للصلوة فإذا المشرك قد أقبل في عصابة من التجار، فلما رأي قال: يا حبشي. قلت: يا تاه فتجهمني، وقال لي قوله غليظاً وقال لي: أتدرك كم بينك وبين الشهرين؟ قلت قرب. قال: إنما بينك وبينه أربع فاختذ بالذي عليك فأراك تترعى الغنم كما كنت قبل ذلك، فاختذ في نفسك ما يأخذ في أنفس الناس حتى إذا صليت العتمة رجع رسول الله إلى أهله، فاستأذنت عليه فاذن لي فقلت يا رسول الله بسألي أنت وأمي، إن المشرك الذي كنت أتدين منه قال لي: كذا وكذا. وليس عندك ما تقضي عنك، ولا عندي وهو فاضحني فاذن لي أن آبق إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا حتى يرزق الله رسوله ﷺ ما يقضى عنك. قال فخرجت حتى أتيت مرتلي فجعلت سيفي وجريبي، وعلني ومجني عند رأسى حتى إذا انشق عمود الصبح الأول أردت أن أنطلق فإذا إنسان يدعو يا بلال أجب رسول الله. فانطلقت حتى أتيته فإذا أربع ركاب من مباحثات عند الباب عليهم أحدهن فاستأذنت فقال لي رسول الله ﷺ: «أبشر فقد جاء الله تعالى بقضائك

الحاجات الضرورية والأسرية ودفع الديون وبين القيام بعملية الدعوة؛ لما في ذلك من أداء الواجبين في وقت متسع ومناسب لهما. ولهدي الرسل عليهم السلام والصحابة عليهم السلام في جمعهم بين الدعوة وطلب الرزق وإنفاقه في الوجوه المباحة^(١).

المسألة الرابعة - الحرص على بذل الخيرات التطوعية.

إن مما ينبغي أن يكون سبباً في قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق الحرص على بذل الخيرات التطوعية من رزقه للناس في المجتمع أفراداً وجماعات سواء من طبقة الفقراء والمساكين والمحاجين. وسواء كان المنفق عليه محباً أو مخالفًا لسد حاجاتهم بالصدقات والزكوات والأوقاف وغيرها، أو من طبقة الأغنياء بدفع هدايا والهبات إليهم وغيرها. أو بذل الرزق والمال لتخفيف معاناة المجتمع وإزالتها وجلب الخير إليهم لتقوية الأخوة الإسلامية. وترسيخها بين أفراد المجتمع الإسلامي وتنظيم أمره على الحق والعدل والمحبة والنجاح والأمن والسلام، وغيره من كل ما من شأنه راحة المجتمع ورقمه في الدين والدنيا، مشاركة من الداعية بذلك في التكافل الاجتماعي المشروع، لدخول هذه الأعمال كلها تحت عموم الأمر بفعل الخيرات التطوعية المتنوعة بالنصوص الشرعية الكثيرة والتي منها:

أ - قول الله تعالى: «وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا نَفْسُكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَئْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ» [آل عمران: ٢٧٢].

والمراد بقوله: «مِنْ خَيْرٍ» كل ما يصدق عليه اسم الخير كائناً ما كان، ثم بين سبحانه وتعالى في الآية أن النفقة المعتمدة بها المقبولة إنما هي ما كان ابتغاها وجهه الله

ثم قال ألم تر الركائب المذاхات الأربع؟ قلت: بلى، قال: فإن لك رقابهن وما عليهم، وإن عليهم كسوة، وطعاماً أهداهن إلى عظيم فدك فاقبضهن واقتض دينك، ففعلت...» أخرجه الإمام أبو داود بطول الحديث في سننه، كتاب الخراج والأمارة والفقىء، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين، رقم الحديث «٣٠٥٥» (١٧١/٣) بتحقيق محمد حمي الدين عبد الحميد، ط/ دار الفكر. وقال الإمام الشوكاني: «حديث بلال سكت عنه أبو داود والمنذري، وروجاه إسناده ثقات». انظر: نيل الأوطار له (٦/٤٠٥، ٦/١٠٥). والحديث من الأدلة على أن ذمة الدين سبب في القيام لطلب الرزق والمال لإزالتها مع الارتباط بأداء واجب الدعوة. وراجع أيضاً أبواب الاستفراض لمعرفة مدى وجوب تسديد الدين على المدين في كتب الفقه والحديث وكتب تفسير آيات الأحكام.

(١) راجع أحوال الرسل عليهم السلام في القيام بالدعوة مع الارتباط بطلب الرزق في ص/١٥٣ وتسخير الرزق للإنفاق المشروع في ص/١٧٧ من هذا البحث. وراجع أيضاً: أحوال الصحابة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وإنفاقه في ص/٢٠٨ من هذا البحث.

ب - ما جاء في رواية عن أبي ذر قال: قال لي النبي ﷺ: «لا تحرقن من المعروف شيئاً ولو أن تلقى أخاك بوجه طلاق»^(٢).

وقال الإمام النووي عن الحديث: «فيه الحث على فضل المعروف وما تيسر منه وإن قل حتى طلاقة الوجه عند اللقاء»^(٣).

وكما جاء حثّ الرسول ﷺ على الإنفاق بما فضل عن الكفاية في وجوه البر بقوله ﷺ: «... فإن فضل عن ذي قرابتكم شيء فهكذا وهكذا يقول في بين يديك وعن يمينك وعن شمالك»^(٤).

ووجوه الخير والبر كثيرة يحتاج إليها المجتمع لمعالجة بعض مشاكلها بها عن طريق الدعاة وغيرهم.

وسعي الداعية في طلب الرزق لأجل تحقيق تلك الأهداف من أنواع بذل المعروف بالمال والرزق بعد ملكيته بطريق مشروع، ومن أنواع الامتثال لما يدعو إليه الداعية من فعل الخير والحرص على حصول ثواب الأعمال الخيرية، التي تبدل من قبل الداعية أو غيره في المجتمع.

وينبغي للدعاة في كل زمان ومكان أن يحافظوا على نجاح هذا الهدف النبيل الذي هو بذل الخيرات التطوعية في مجتمعهم عن طريق القيام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

المطلب الثاني - دواعي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق المتعلقة بشؤون الدعوة إلى الله تعالى.
وأما أهم دواعي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق المتعلقة بشؤون الدعوة إلى الله تعالى فيأتي ذكرها في المسألتين التاليتين:-

(١) انظر - فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير محمد بن علي الشوكاني (٢٩٢/١).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والأدب باب رقم (٤٣) رقم الحديث (٢٦٢٦) (٤١٦/١٦).

(٣) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٤١٦/١٦).

(٤) جزء من حديث سبق ذكره وتخرجه في ص/ ٢٦٤ من هذا البحث.

المسألة الأولى - الحرص على أداء واجب الدعوة.

إن مما يجوز أن يكون سبباً دعوياً في قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق أن يحرص على أداء الدعوة بعد معرفته أهمية وجوب الدعوة عليه^(١) مع حاجته إلى رزق ومال يسد به رغباته الدينية والدنيوية المشروعة.

حيث إن الداعية في هذه الحالة ينظم وقته بين أداء الدعوة وطلب الرزق. ويكون حريصاً على تحقيق الأهداف الدعوية عند جميع مراحل الدعوة وطلب الرزق؛ لأن المصالح المشروعة المتعلقة بالرزق نابعة من تحقيق الأهداف الدعوية ولا تعارض بينهما^(٢)؛ لأن الدعوة تهدف إلى تنظيم وبيان كل ما يتصل بالرزق وغيره، والمحث على تطبيق أحكام متطلبات كسب الرزق. والتحذير عن ما يقع فيها من مخالفات شرعية. إذن فالحرص على أداء واجب الدعوة مع السعي في طلب الرزق لسد الحاجات بأساليب مناسبة من الأهداف والأسباب التي ينبغي للداعية أن يتشتتوا بها في كل زمان ومكان، اقتداء منهم بالرسل عليهم السلام في مشيهم في الأسواق لطلب الأرزاق لغرض سد حاجاتهم مع استمرارهم على الدعوة، كما في قول الله تعالى عنهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ﴾ [الفرقان: ٢٠] أي: يسعون في الأسواق لكسب رزقهم مع مواصلتهم الدعوة إلى الله^(٣).

المسألة الثانية - تحمل تكاليف الدعوة وصورها.

إن مما ينبغي للداعية أن يكون من أهدافه وسبب قيامه بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، تحمل تكاليف الدعوة وتمويلها بقدر الاستطاعة.

ويأتي تحمل تكاليف الدعوة في صورتين: الأولى - ما تعلق بالتكاليف الذاتية في الدعوة. والثانية - ما تعلق بتكليف الغير في الدعوة.

وتدخل هاتان الصورتان تحت عموم الأمر الإنفاق في سبيل الله بنصوص شرعية

(١) راجع بعض الأدلة على وجوب الدعوة في ص/ ٣٧ .

(٢) راجع بعض الأدلة على مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/ ٨٠ - ١٠٤ .

(٣) سبق توضيح الآية مع ذكر أحوال لرسل عليهم السلام في القيام بالدعوة مع الارتباط بطلب الرزق في ص/ ١٥٣ من هذا البحث.

كثيرة، والتي منها قول الله تعالى: ﴿وَأَنفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ١٩٥].

وقال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «ومضمون الآية الأمر بالإنفاق في سبيل الله فيسائر وجوه القربات ووجوه الطاعات، وخاصة صرف الأموال في قتال الأعداء، وبذلها فيما يقوى به المسلمون على عدوهم، والإخبار عن ترك فعل ذلك بأنه هلاك ودمار لمن لزمه واعتاده، ثم عطف بالأمر بالإحسان. وهو أعلى مقامات الطاعات...»^(١).

إذن فسبيل الله باب واسع تدخل فيه الدعوة وغيرها من الطاعات^(٢).

وأما الإنفاق في سبيل الله فلا يأتي إلا بالسعى لكسب الرزق ثم إنفاقه في الذات وفي الغير؛ لتعزيز أداء المهمة الدعوية وغيرها من الطاعات، وعندئذ يكون قصده نبيلًا ومهمًا بالنسبة للداعية في قيامه بأداء عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق^(٣).

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١١١، ٣١٢، ٣١٣).

(٢) حيث إن كلمة: «سبيل الله» في القرآن الكريم يقصد بها معانٍ كثيرة ويعرف كل معنى بدلالة القرآن في سياق الآيات التي ترد فيها كلمة «سبيل الله» ومن تلك المعاني ما يأتي:

١ - كل أنواع البر والطاعات وصالح المجتمع وآخر العام. ٢ - الجهاد بالغزو والقتال. ٣ - الدعوة إلى الله. كما في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيُصْدِرُوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الأفال: ٣٦] وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهُدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٨] إن سبيل الله في هذه الآيات تعني الدعوة إلى الله أي نصرة الإسلام والدفاع عنه باليد واللسان والقلم فهي التي كان الكافرون ينفقون أموالهم ليصدروا الناس عنها وهي التي كان المؤمنون يجاهدون من أجلها وفي سبيلها فالدعوة إلى الله هي المفهوم الوحد الذي يمكن أن يجمع المعاني التي يمكن أن يحمل عليها معنى سبيل الله في القرآن وليس هناك مفهوم آخر يجمعها، وذلك عند مقارنة المعاني الثلاثة والتوفيق بينها. ولكي يتحقق مفهوم صالح المجتمع ومفهوم الغزو مع مفهوم سبيل الله يعني الدعوة إلى الله فلابد من تضييق المفهوم الأول، وتتوسيع المفهوم الثاني، فلكي تكون صالح المجتمع داخلة في مفهوم «سبيل الله» فلا بد أن يكون المقصود منها التمكن للدين الله، أما القتال والغزو للدفاع عن الدين والوطن أو إزالة العقبات المادية من طريق الدعوة فهو داخل في مفهوم سبيل الله في جميع الحالات، ولا خلاف على دخوله بين الفقهاء القدامى والحدثين. انظر بالتصريح: النقوص العامة في الإسلام دراسة مقارنة، للدكتور يوسف إبراهيم يوسف ص/٢٩٨-٣٥١ ط/دار الكتاب الجامعي - القاهرة. وأن صالح المجتمع ثبت بالدعوه وتمكن الدين بعد إزالة العائق أمامها بالقتال، أو غيره من وسائل الحماية للدعوة والدين.

(٣) راجع الكلام حول الاستشهاد ببعض الآيات القرآنية في مشروعية طلب الرزق والمال لإنفاقه في سبيل الله ص/٨٤ من هذا البحث.

الصورة الأولى - تحمل التكاليف الذاتية في الدعوة.

إن من أهداف الداعية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، الحرص على تحمل التكاليف الذاتية في الدعوة.

— سلوكيات الداعية في تحمل التكاليف الذاتية.

وينبغي للداعية في هذه الصورة أن يتلزم بعض السلوكيات المفيدة لاستقامة عملية تحمل التكاليف الذاتية في مجال الدعوة ومراحلها المختلفة، ومن تلك السلوكيات ما يأتي:

١ - مراعاة ترتيب الإنفاق الفردي.

ينبغي للداعية عند تحمل التكاليف الذاتية في الدعوة أن يراعي مراتب الإنفاق الفردي فيقدم الأهم على المهم حتى لا يُضيّع حقاً من الحقوق الازمة^(١).

٢ - الاعتماد على الرزق الخاص.

ينبغي للداعية عند تحمل تكاليف نفسه في الدعوة أن يعتمد على رزقه الخاص في تسيير عمليته الدعوية من جميع جوانبها، ويستمر رزقه وأمواله لتحقيق ذلك المدف الدعوي اقتداء منه في ذلك ب Heidi النبى ﷺ في إنفاقه ما بقي من أموال بنى النضرى في السلاح والكراع عدة في سبيل الله، بعد ما يأخذ منها نفقة السنة لأهله ﷺ^(٢).

وكذلك يدل على العمل بالاعتماد على المال الخاص ما جاء به إقرار الرسول ﷺ الصحابة على تحمل نفقات أنفسهم في سبيل الله. كما هو ظاهر في قول سليم رضي الله عنه قبيل غزوة أحد: «... سترون غداً إذا التقى القوم إن شاء الله قال والناس يتجهزون إلى أحد...»^(٣).

وفي الحديث دلالة على إقرار الرسول ﷺ على التجهيز الذاتي من الرزق الخاص

(١) راجع مراتب الإنفاق الفردي في ص/ ٢٦٤ من هذا البحث.

(٢) سبق ذكر نص الحديث وتخرجه في ص/ ٩٠ من هذا البحث. راجع أحوال الرسل عليهم السلام في الإنفاق للدعوة من جميع جوانبها في ص/ ١٨٢ وص/ ١٨٩.

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسنده بطول الحديث برقم الحديث «٢٠٧١٨» وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: «صحيح لغيرة» وهذا إسناد منقطع» (٥/٧٤). راجع الكلام حول تجهيز الصحابة أنفسهم لأداء المهمة الدعوية في ص/ ٢٢١ من هذا البحث.

لأداء العملية الدعوية.

٣ - استغلال أموال الغير في الدعوة.

وينبغي للداعية أن لا يأخذ أموال غيره مع وجود ما يكفيه من أمواله الخاصة في تنفيذ الأعمال الدعوية، إلا في حال إيصال تلك الأموال إلى من يحتاج إليها لخدمة الدعوة فیأخذها حينئذٍ إليه. كما هو ظاهر في استقبال النبي ﷺ تبرعات الصحابة في تجهيز الجيش الإسلامي لغزوة تبوك وتوزيعها بين الناس المحتاجين إليها حتى يتمكنوا من أداء مهمتهم الجهادية والدعوية^(١).

٤ - الاستعانة بالغير عند العجز.

وأما إذا عجز الداعية لعجز شرعي من أداء بعض الأعمال الدعوية، فيستحب له أن يسير إلى من يتوسم فيه الخير، ويقبل منه رزقاً ومالاً تطوعياً يكفي لتنفيذ تلك الأعمال الدعوية، كما هو ظاهر في قبول النبي ﷺ أموالاً تطوعياً من قبل أبي بكر الصديق رضي الله عنه ودعوته عند هجرتها وعند شراء أرض مسجده في المدينة، وغير ذلك^(٢). وكذلك ما جاء في إقرار النبي ﷺ الفتى الصحابي الذي عجز عن تجهيز نفسه بأن يستعين بجهاز غيره لأداء مهمة الدعوة.

وفي رواية أنس بن مالك أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله إني أريد الغزو وليس معي ما أتجهز قال: ائت فلاناً فإنه قد كان تجهز فمرض فأتأتى فقال: إن رسول الله ﷺ يقرئك السلام ويقول أعطني الذي تجهزت به قال: يا فلانة أعطه الذي تجهزت به ولا تجسسي عنه شيئاً فيبارك لك فيه»^(٣).

فالحديث يدل على جواز الاستعانة بالغير من المسلمين في سبيل الله عند العجز عن التجهيز الذاتي لأداء المهمة الدعوية.

(١) راجع بعض صور استقبال الرسول ﷺ تبرعات الصحابة في تجهيز جيش العسرة في ص/ ٢٣٦ من هذا البحث، وانظر البداية والنهاية للإمام ابن كثير (١٥٢-١٥٤).

(٢) سبق ذكر الحديث الدال على ذلك في ص/ ١٩٢. وانظر سيرة النبي ﷺ لابن إسحاق بتحذيب ابن هشام (٣٣٥-٣٣٨).

(٣) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإماراة باب رقم (٣٨) رقم الحديث (١٨٩٤) (١٣) (٤٣).

٥ - استئناف الدعوة بعد زوال العذر.

وأما إذا سعى الداعية في اكتساب الرزق فلم يجد ما ينفقه في تسخير أعماله الدعوية، أو لم يجد مساعدة من غيره على تحقيق نفس الغرض الدعوي. فينبغي له أن يتوقف عن أداء تلك الأعمال الدعوية حتى يجد قدرة على تفيذها في مستقبل حياته الدعوية. لقول الله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

ونفي الحرج عن الضعفاء والمرضى والفقراء المخلصين، والمحاهدين العاجزين عن التجهيز الذاتي لأداء مهمة الجهاد، بقول الله تعالى عنهم: ﴿لَيْسَ عَلَى الْضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ * وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتُوكُمْ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلُّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَرَنَا أَلَا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾ [التوبه: ٩٢-٩١]^(١).

وأما ما ذكر من هذه السلوكيات المفيدة لاستقامة عملية تحمل التكاليف الذاتية في مراحل الدعوة، فهي من الأعمال الشرعية التي ينبغي المحافظة عليها.

وكذلك السعي لاكتساب الرزق لأجل تحمل تكاليف مسئولية الذات في سبيل الدعوة من الأمور المشروعة، فعلى الدعاة مراعاته في كل زمان ومكان لما له من ثواب عظيم، أي ثواب السعي لاكتساب الرزق وثواب الإنفاق، وثواب القيام بالدعوة وثواب الامتثال لأمر الله تعالى. قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ إِنَّمَا نُضِيِّعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلاً﴾ [الكهف: ٣٠]^(٢).

الصورة الثانية: تحمل تكاليف الغير في الدعوة.

إن تحمل تكاليف الغير في الدعوة من أنواع الإنفاق المشروع في سبيل الله^(٣) و يأتي بيانه في السلوكيات الآتية:

(١) راجع الكلام حول العمل في الدعوة وطلب الرزق في حدود القناعة ص/ ٢٨٤ من هذا البحث.

(٢) راجع الكلام حول الحرص على ثواب العمل من الله تعالى في الدعوة وطلب الرزق ص/ ٢٧١ .

(٣) راجع بعض الأدلة في مشروعية الإنفاق في سبيل الله في ص/ ٨٤ وص/ ٣١٧ . راجع أحوال الرسل عليهم السلام في الإنفاق من الأموال العامة والخاصة في صالح الدعوة في ص/ ٢٨٢ وص/ ١٨٩ .

- سلوكيات الداعية في تحمل تكاليف الغير.

وينبغي للداعية عند تحمله تكاليف الغير عند أداء مهمة الدعوة أن يتلزم السلوكيات المفيدة لاستقامة عملية تحمل تكاليف الغير وفق مراحل الدعوة وأبعادها.

ومن تلك السلوكيات ما يأتي:

١ - الإنفاق على الغير بعد الإنفاق على الذات.

وينبغي للداعية في تحمل تكاليف الغير أن يأتي إنفاقه على غيره ليؤدي مسئولية الدعوة بعد أن يكمل الإنفاق على نفسه لأداء المهمة الدعوية.

كما هو ظاهر في موقف ابن يامين بن عمير في تجهيزه بعض الصحابة الذين كانوا قد طلبوا من الرسول ﷺ أن يُجهزهم لغزوة تبوك فلم يجد لهم ما يجهزهم به.

وفي رواية عن ابن إسحاق^(١) قال: «بلغني أن ابن يامين بن عمير بن كعب النصري لقي أبا ليلى عبد الرحمن بن كعب وعبد الله بن مغفل وهما ييكلان فقال: ما ييكلكم؟ قالا: جئنا رسول الله ﷺ فلم نجد عنده ما يحملنا عليه، وليس عندنا ما نتقوى به على الخروج معه فأعطاهما ناضحاً^(٢) له فارتلاه، وزودهما شيئاً من تمر، فخرججا مع رسول الله ﷺ»^(٣).

وهذه الأعمال من قبل الصحابة كانت تنفذ بعد إقرار الرسول ﷺ لها، حيث كانوا يستهدون هدفيه في الأمور كلها.

٢ - تفضيل الغير بالإنفاق عند العجز.

وأما إذا كان للداعية عذر شرعي^(٤) يمنعه من أداء مهمة دعوية بنفسه فينبغي له

(١) ابن إسحاق هو: محمد بن إسحاق بن يسار بن خيار أبو عبدالله القرشي المطلي المدني اشتهر برواية السيرة والمعاري، وكان حجة في ذلك قال عنه الإمام الشافعي: من أراد أن ينتحر في المغارب فهو عيال على محمد بن إسحاق. أخذ عن عدد من كبار التابعين كالزهري وابن المسيب وأبي الزناد وغيرهم، توفي - رحمه الله - سنة ١٥٠هـ وقيل ١٥١هـ وقيل غير ذلك. انظر - سير أعلام البلاء للإمام الذهبي ٣٣/٧.

(٢) "الناضح": السائبة وهي الإبل يستنقى عليها الماء من الدواليب. انظر الفائق في غريب الحديث للعلامة جار الله محمود بن عمر الرمخشري ٣/٤٠ ط/دار الفكر، والمجمع الوسيط ٤٥٧/١.

(٣) انظر - سيرة النبي ﷺ لابن إسحاق وقذيب ابن هشام وتحقيق محمد محبي الدين عبدالحميد ٤/٩٤٥، ٩٤٦.

(٤) والعذر في الاصطلاح: هو ما يتعذر عليه المعنى على موجب شرعى إلا بتحمل ضرر زائد. التعريفات للعرجاني

أن يكتفي بإنفاق قدر طاقته من الرزق لداعية آخر لكي يتولى المهمة الدعوية التي كان يقصدها. كما هو ظاهر في إقرار الرسول ﷺ فعل الصحابي الذي مرض وسلم جهازه لغيره حتى يشارك في الجهاد الذي لم يستطع المشاركة فيه ^(١).

٣ - تخصيص الإنفاق على الجوانب المحتاجة.

ويينبغي للداعية عند تحمل تكاليف غيره في الدعوة أن يبدأ إإنفاقه بالجوانب المتعلقة بنجاح الدعوة، أو ما يراه محتاجاً إلى الإنفاق من قبل غيره، وذلك بقدر الطاقة، ويعمم الإنفاق على جميع الجوانب وفق الحاجة كالإنفاق في الإعداد العلمي وتدعم وسائل الدعوة وهيئة الميدان الدعوية، وتحسين الأحوال المعيشية والأسرية والاجتماعية والاقتصادية للداعية وحمايته من أنواع الضرر لدخول ذلك كله في عموم الأمر بفعل الخيرات والإإنفاق في سبيل الله^(٢).

٤ - عدم التسبب في إعاقة الدعوة بفعل المخالفات الشرعية.

ويينبغي للداعية أن يحذر من كل ما من شأنه تعطيل شيء من أعمال الدعوة، ومن ذلك عدم التسبب في منع الآخرين من المشاركة في تحمل مسؤوليات غيرهم في الدعوة، وهو من أنواع النهي عن فعل الخيرات، وذلك محرم شرعاً بنصوص كثيرة التي منها قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُلْمِزُونَ الْمُطَوَّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَحِدُّونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْتَغْرِفُونَ مِنْهُمْ سَخْرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [التوبه: 79]. وإن كان سبب الآية في المنافقين إلا أن حكم الآية يعم كل من يمنع غيره عن الخيرات في الدعوة وغيرها؛ لأن العبرة في الآيات بعموم اللفظ لا بخصوص سببها.

و كذلك يحرم على الداعية أن يصدر منه أي عمل آخر مخالف للشريعة من قول أو فعل يسيء به إلى هدم و تعطيل أهداف تحمل تكاليف الغير في سبيل الدعوة، لأن ذلك يؤدي إلى بطلان العمل لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتُكُمْ بِالْمَنْ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفَقُ مَالُهُ رَءَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ باللَّهِ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلُ

^{١١}) سبق ذكر نص الحديث في ص/ ٣٢٠ من هذا البحث.

(٤) راجع الكلام حول الخرس على بذل الخيرات التطوعية في ص/٣١٥ والكلام حول إنفاق الرزق في المصادر المباحة ص/٢٦٢ من هذا البحث.

صَفْوَانَ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَأَبْلَى فَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦٤﴾ [البقرة: ٢٦٤].

وهذه المخالفات الشرعية يجب إبعادها عن الصدقات التطوعية والواجبة^(١). وكذلك يجب على الداعية الامثال بالأوامر الشرعية في تحمل تكاليف مسئوليات الغير في أداء الدعوة وغيرها من الطاعات؛ لأن ذلك يؤدي إلى قبول العمل والفوز بثوابه عند الله عَزَّلَكَ بنصوص كثيرة التي منها قول الله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يُتَبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا وَلَا أَذَىٰ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٢٦٢]^(٢). أي لهم أجر عظيم على حسن امثالهم لأمر الله في إتفاق الصدقات البعيدة من المن والأذى.

إذن فسلوك الأعمال المذكورة عند تحمل تكاليف الغير في الدعوة من الأعمال المشروعة.

وكل ما ذكر في هذا البحث من الدواعي والأهداف المتعلقة بالرزق كالمحافظة على الطاعات المالية، والاستعانة بالرزق على العبادات البدنية، والمحافظة على إعطاء النفقات الالزمة، والحرص على بذل الخيرات التطوعية، وكذلك ما ذكر في البحث من الدواعي المتعلقة بالدعوة للداعية كالحرص على أداء واجب الدعوة وتحمل تكاليف الدعوة للذات وللغير. إنما هي أبرز الدواعي والأهداف المتصلة بالداعية في قيامه بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

وينبغي للدعاة مراعاتها في كل زمان ومكان عند الإقدام لهذا العمل الجليل.

(١) لأن معنى الصدقة هو ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القرابة كالزكاة، ولكن الصدقة تقال للمتطوع به والزكاة للواجب. وقد يسمى الواجب صدقة إذا تحوى صاحبها الصدق في فعله. انظر - المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص/٢٧٨.

(٢) الأذى: هو ما يصل إلى الحيوان منضرر إما في نفسه أو جسمه أو تبعاته دنيوياً كان أو آخره. انظر - المرجع السابق ص/١٥.

(٣) انظر : تفسير القرن العظيم للإمام ابن كثير (٤٢٥/١).

المبحث الثاني

دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالمدعويين

المطلب الأول - المراد بدواعي الجمع بين الدعوة إلى الله
وطلب الرزق المتعلقة بالمدعويين

المطلب الثاني - تسخير نصيب من الرزق لصالح خدمة المدعو المستجيب

المطلب الثالث - تسخير نصيب من الرزق لدعوة المدعو غير المستجيب

المبحث الثاني

دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالمدعويين

المطلب الأول - المراد بدواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالمدعويين:

المسألة الأولى - التعريف بالمدعوي.

أ - معنى المدعاو في اللغة: اسم مفعول مشتق من دعاه فهو مدعو وهي مدعوة^(١).

ب - معنى المدعاو في الاصطلاح: هو من توجه إليه الدعوة. ويمكن أن يعرف أيضاً بأنه الإنسان مطلقاً؛ لأن الإسلام رسالة الله الخالدة بعث الله به محمداً ﷺ إلى الناس أجمعين، لقول الله تعالى: «قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا» [الأعراف: ١٥٨]. وهذا العموم بالنسبة للمدعويين لا يستثنى منه أي إنسان مخاطب بالإسلام ومكلف بقبوله والإذعان له، وهو البالغ العاقل مهما كان جنسه ونوعه، ولونه ومهنته وإقليمه، وكونه ذكراً أو أنثى إلى غير ذلك من الفروق بين البشر^(٢).

والمراد بالمدعاو في موضوع هذا البحث هو كل من توجه إليه دعوة الداعية غير الرسل عليهم السلام في كل عصر من عصور الدعوة.

ج - أصناف المدعويين:

قد قسم العلماء المدعويين إلى قسمين أساسين.

القسم الأول: هم المسلمون أو المؤمنون وهم المعروفون في الاصطلاح الدعوي بأمة الاستجابة - ويمكن الإطلاق عليهم في هذا الموضوع بالمدعويين المستجيبين الذين استجابوا للدعوة الداعية - وهم أصناف متعددة. ومن أبرز هذه الأصناف ما يأتي:

١ - المدعون المسلمون المهتدون: وهم الذين على الصواب في الدين.

٢ - المدعون المسلمون العصاة: وهم المسلمون الذين لم يقو إيمانهم فيقعون في

معصية بسبب ضعف إيمانهم.

(١) سبق ذكر معنى «دعا» عند التعريف بالدعوة في ص/ ٦ من هذا البحث.

(٢) انظر - المدخل إلى علم الدعوة دراسة منهجية شاملة لتاريخ الدعوة وأصولها ومناهجها وأساليبها ووسائلها ومشكلاتها في ضوء النقل والعقل للدكتور محمد أبو الفتح البيانوي ص/ ٤١، ٤٢ وص/ ١٦٩ ط/ إدارة الشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية دولة قطر. وأصول الدعوة لعبدالكريم زيدان ص/ ٣٥٨.

٣ - المدعوون المسلمين الضالون: وهم الذين وقعوا في شيء من الضلال العقدي وبعض المسائل الفرعية لأجل تأويل دليل أو شبهة^(١).

القسم الثاني: هم الكافرون أو (غير المسلمين) الذين يدخلون في الاصطلاح الدعوي في أمة الدعوة، - ويمكن الإطلاق عليهم بالمدعوين غير المستحبين الذين لم يستحبوا الدعوة الداعية - وهم أيضاً على أصناف متعددة، ومن أبرز هذه الأصناف ما يأتي:

١ - الكافرون الجاحدون الملحدون: وهم الذين ينكرون وجود الله تعالى ويجدونه كما هو حال الدهريين في القديم الذين كانوا يقولون كما أخبر عنهم القرآن الكريم: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَا ثُنَّا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَتَحْيَا وَمَا تَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [المؤمنون: ٣٧] وكما هو حال المشركين الشيوخين اليوم الذين يقولون: «لا إله والحياة مادة» ويقولون: «الدين أفيون الشعوب» وغير ذلك مما هو مشهور عنهم.

٢ - المشركون الوثنيون: وهم الذين أشركوا مع الله غيره في الاعتقاد أو العبادة، مثل مشركي العرب وغيرهم، كما أخبر الله تعالى عنهم بقوله: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أُولَئِكَ مَا تَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيَقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارًا﴾ [آل زمر: ٣].

٣ - الكافرون من أهل الكتاب: وهم الذين لم يؤمّنوا برسول الله ﷺ من أهل الديانات السابقة كاليهود والنصارى، وسموا أهل الكتاب لانتسابهم إلى كتبهم السابقة، وهم داخلون في الحكم العام لوصف الكافرين؛ لأنهم لم يستحبوا الدعوة محمد ﷺ بقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَسْتَغْرِفْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

٤ - المنافقون: وهم الذين يبطون الكفر ويظهرون الإسلام. وهم أخطر أصناف الكافرين للتباش أمرهم على الناس، وخداعهم لهم حيث يدخلون ظاهراً بين المؤمنين ؛ وهذا كان جزاؤهم أشد من جزاء غيرهم، كما قاله الله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُّكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥]. وإن غير المؤمنين في كل عصر ومصر، لا يخرجون عن هذه الأصناف الأساسية

(١) انظر - المدخل إلى علم الدعوة - دراسة منهجية شاملة لتاريخ الدعوة للدكتور محمد أبو الفتح البيانوي ص/١٧٢ - ١٧٧ ، وأصول الدعوة لعبدالكريم زيدان ص/٣٦٥ .

للكافرين، مهما اختلفت أسماؤهم، وتنوعت أساليبهم، فقد وجدوا في زمن الرسول ﷺ، ويوجدون في الناس إلى يوم القيمة^(١).

وتوجد تقسيمات أخرى للمدعويين من قبل بعض العلماء (وفقهم الله تعالى) وكلها داخل في الأصناف المذكورة^(٢):

وكذلك توجد أساليب كثيرة في استخدام وسائل الدعوة لدعوة جميع أصناف المدعويين لكي يقبلوا الحق ويشتوا عليه، أو لدفع شرور معارضي الدعوة عن الدعوة والدعاة، ومن تلك الوسائل وسيلة الرزق والمال^(٣).

وهذا من الأسباب التي تختم على الداعية القيام بالدعوة مع سعيه لاكتساب الرزق والمال؛ لأجل إنفاقه في سبيل دعوة المدعويين وهدايتهم إلى ما فيه سعادتهم في الدين والدنيا. إذن فالمراد بداعي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق المتعلقة بالمدعويين في هذا الموضوع هو عبارة عن قصد الداعية المصالح الدعوية التي يخص بها المدعويين نتيجة قيامه بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق لأجل تحقيق الأهداف الدعوية.

وتحصر دواعي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق المتعلقة بالمدعويين في أمرتين رئيسيتين:

(١) انظر - المدخل إلى علم الدعوة دراسة منهجية شاملة لتاريخ الدعوة، للدكتور محمد أبو الفتح البيانوي ص/١٧٨-١٨١، وأصول الدعوة لعبدالكريم زيدان ص/٣٥-٣٩٦.

(٢) راجع المصادر السابقين، وأساليب الدعوة والإرشاد (الدعوة - الداعية - المدعو) للدكتور محمد أمين حسن محمد بنى عامر ص/٢٩٥-٣٤٢ ط/جامعة اليرموك عام ١٩٩٩م.

(٣) وللعلماء الذين كتبوا في الدعوة تعريفات عدة بوسيلة الدعوة ومنها ما يأتي:

١. الوسيلة: هي «ما يستعين به الداعي على تبليغ الدعوة إلى الله على نحو نافع مثمر» قال به الدكتور عبدالكريم زيدان.

٢. الوسيلة هي: «ما يتوصل به إلى تطبيق مناهج الدعوة من أمور معنوية ومادية» قال به الدكتور محمد أبو الفتح البيانوي.

٣. الوسيلة هي: «ما يستعمله الداعية من إمكانات يوصل بها الدعوة إلى المدعويين وغالباً تكون حسية» قال به الدكتور عبدالله بن رشيد بن محمد الحوشاني.

٤. الوسيلة هي: «القناة الموصولة للغاية، أو الأداة المستخدمة في نقل المعاني والأفكار للناس» قال به الدكتور سيد محمد سادati.

وهناك تعريفات أخرى، ولكن التعريفات المذكورة هنا مع اختلاف ألفاظها إلا أنها يدور كلها حول شيء ما يستعين به الداعية في إيصال دعوته إلى المدعو، وهذه الوسائل كثيرة ومتعددة منها القول والقوة والمال والرزق وغيره. انظر كلاً من أصول الدعوة لدكتور عبدالكريم زيدان ص/٤٢٩-٤٦٩، والمدخل إلى علم الدعوة للدكتور محمد أبو الفتح البيانوي ص/٤٨، ٤٩، ومنهج شيخ الإسلام ابن تيمية في الدعوة إلى الله للدكتور عبدالله الحوشاني ط/مركز الدراسات والإعلام دار شيليا - الرياض عام ١٤١٧هـ/١٩٩٦م، وركائز الإعلام في دعوة إبراهيم عليه السلام للدكتور سيد محمد سادati ص/٤٣، هامش رقم (٦). وأساليب الدعوة والإرشاد للدكتور محمد أمين حسن محمد بنى عامر ص/١٢٢-١٥٠.

- أ— تسخير نصيب من الرزق لصالح المدعو المستجيب.
- ب— تسخير نصيب من الرزق للدعوة المدعو غير المستجيب.
- ويأتي بيانهما في المطلبين الآتيين:
- المطلب الثاني: تسخير نصيب من الرزق لصالح خدمة المدعو المستجيب:**

إن من دواعي الجمع بين الدعوة والسعى لكسب الرزق والمال من قبل الداعية، قصده إنفاق الرزق والمال في مصلحة المدعويين الذين استجابوا لدعوه أو لدعوة غيره من الدعاة من يحتاجون إلى ذلك الإنفاق من المدعويين المستحبين لهدف ثابتهم على أداء أعمالهم الدينية، واستمرارهم عليها، وإبعادهم عن الأخطاء والهفوات في العبادات والطاعات التي تم تعليمهم إياها من قبل الداعية؛ لأن هذا العمل له أثر فعال في تحقيق تلك الأهداف الدعوية النبيلة بواسطة الرزق والمال، وهو عمل مشروع بدخوله تحت عموم الأمر الشرعي بالإنفاق في وجوه البر والطاعات كما في قول الله تعالى: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنَّتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وكما هو ظاهر في إقرار النبي ﷺ الصحابة على قيامهم بتأجير أنفسهم لأجل التصدق بقيمتها على إخوانهم المدعويين. وفي رواية أبي مسعود قال: أمرنا بالصدقة قال كنا نحامل^(١) قال فتصدق أبو عقيل بنصف صاع قال: وجاء إنسان بشيء أكثر

= وكذلك للعلماء تعرifات متعددة بأسلوب الدعوة ومنها ما يأتي:

- ١- أسلوب الدعوة هو: "طريقة الداعي في دعوته. أو كيفية تطبيق مناهج الدعوة". قال به الدكتور محمد أبو الفتح الياني.
- ٢- أسلوب الدعوة: «طريقة عرض الفكرة أو الطريقة العملية التي يسلكها الداعية في توصيل الفكرة للمدعويين». قال به الدكتور محمد أمين حسن محمد بنى عامر.
- ٣- أسلوب الدعوة: "هي الكيفيات التي يتم بها أداء الدعوة وتبلغها من الأمور المعنية الفنية، وأنواع المسالك التأثيرية، وهي في الغالب غير حسية" قال به الدكتور عبدالله الحوشاني.

وهناك تعرifات أخرى بأسلوب الدعوة لدى بعض العلماء، وكما أن بعض العلماء يختلفون بين الوسيلة وأسلوب مع وجود الفرق بينهما، ولكن التعرifات المذكورة هنا مع اختلاف ألفاظ عباراتها يتطرق مضمون كلها على أن الأسلوب هو الطريقة أو الكيفية التي يتصرف بها الداعية باستخدام وسائله الدعوية أو غيرها في تبليغ دعوته إلى المدعو.

انظر كلاماً من المدخل إلى علم الدعوة محمد أبو الفتح الياني ص/٤٧، ٤٨، وأساليب الدعوة والإرشاد للدكتور محمد أمين حسن ص/١٢٣، ومنهج شيخ الإسلام ابن تيمية في الدعوة إلى الله للدكتور عبدالله الحوشاني (٥٤٣/٤، ٥٤٤/٢) وانظر الدعوة إلى الله تعالى خصائصها مناهجها، دراسة مقارنة للدكتور أبو الحجد السيد نوفل ص/١٨٩، وفقه الدعوة إلى الله للدكتور علي عبدالحليم محمود (٢١٥/١).

(١) قوله: "كنا نحامل" وفي الرواية الثانية: "كنا نحامل على ظهورنا" معناه: نحمل على ظهورنا بالأجرة ونتصدق من تلك الأجرة أو نصدق بما كملها. شرح صحيح مسلم تأليف الإمام النووي (١١٠/٧).

منه...»^(١). وفي رواية سعيد بن الربيع قال: «كنا نحامل على ظهورنا»^(٢). قال الإمام النووي عند شرح الحديث: «ففيه التحرير على الاعتناء بالصدقة وأنه إذا لم يكن له مال، يتوصل إلى تحصيل ما يتصدق به من حمل بالأجرة أو غيره من الأسباب المباحة»^(٣).

المسألة الأولى - مرتکزات الإنفاق في صالح خدمة المدعو المستجيب.
وأما الإنفاق في صالح المدعو المستجيب فيتطلب التركيز فيه على جوانب متعددة في هذا الموضوع ومن أبرزها ما يأتي:

١- الإنفاق في تعليم المدعو أمور دينه.

إن مما ينبغي أن ينفق فيه الداعية لصالح المدعو المستجيب، الإنفاق في جانب تعليم المدعو المستجيب أمور دينه ودنياه وفق المنهج الإسلامي، وذلك بالإنفاق في كل ما من شأنه إيصال المعلومات المفيدة إلى المدعو المستجيب كالإنفاق في بناء دور العلم مختلف مستوياتها، ووضع برامجها ومناهجها وتزويدهم بالكتب الإسلامية القيمة، وبناء المكتبات الإسلامية. وكيفية ميادين الاجتماعات بالمدعويين لتزويدهم بالعلم والمعرفة، وتمويل المعلمين المتخصصين المشتغلين بالمتفرجين لتعليمهم، وإنشاء وسائل الإعلام الإسلامية لتنمية مداركهم الثقافية الدينية، وغير ذلك من الأعمال المفيدة في تعليم المدعو المستجيب أمور دينه ودنياه وفق هدي الإسلام؛ لأن تعليم المدعو بعد الاستجابة، له أهمية بالغة في بحاج العملة الدعوية.

كما هو ظاهر في إرسال الرسول ﷺ مصعب بن عمر^(٤) ليعلم من أسلم

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بطول الحديث كتاب الزكاة رقم (١٢) باب رقم (٢١) (١١٠/٧).

(٢) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (١١٠/٧).

(٣) المرجع السابق (١١٠/٧).

(٤) هو: مصعب بن عمر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي بن كلاب بن مرة القرشي العبدري، يكنى أبا عبد الله. كان من فضلاء الصحابة وخيارهم، ومن السابقين إلى الإسلام وأذى في دينه ودعوه فصبر وهاجر إلى الحبشة والمدينة وهو أول سفير لرسول الله ﷺ إلى المدينة ليفقه أهلها ويعلّمهم القرآن، وشهد بدراً وشهد أحداً ومعه لواء رسول الله ﷺ وقتل بأحد شهيداً عليه قتله ابن قيادة الليشي.

انظر - أسد الغابة في معرفة الصحابة للإمام ابن الأثير ١٨١/٥، ١٨٢.

من أهل يثرب الإسلام والقرآن والفقه في الدين^(١).

وكما هو ظاهر في مواقف الرسول ﷺ في تعليمه أصحابه أمور دينهم بعد دخولهم في الإسلام بأساليب مختلفة التي منها أسلوب الوعظ والإرشاد وغيره، كما في رواية عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يتحولنا بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا^(٢). إذن فالقيام بتعليم المدعو المستجيب الإنفاق في سبيل تحقيقه من الأمور المشروعة التي ينبغي للداعية أن يهتم بها في كل زمان ومكان.

٢ - الإنفاق في جذب المدعو إلى قبول الحق والثبات عليه.

من جوانب الإنفاق في صالح المدعو المستجيب من قبل الداعية الإنفاق في جانب إمالة المدعو وكل من يتبعه من قبيلته وعشائرته، أو إمالة كل من له نفوذ عليه إلى قبول الحق والعمل به والثبات عليه بأسلوب مشروع مناسب لحال المدعو وفي حدود الطاقة المالية للداعية.

ومن تلك الأساليب أسلوب دفع الزكاة إلى المدعو لدخوله في حكم المؤلفة قلوبهم^(٣)، وأسلوب الصدقة وأسلوب الهدية وغيرها من الأساليب المشروعة، كما هو ظاهر في موقف النبي ﷺ مع بعض المدعويين المستجبيين لكسب حبه ليكون سبباً في إدخال غيره إلى الإسلام. وفي رواية عن أنس رضي الله عنه «أن رجلاً سأله النبي ﷺ غنماً بين

(١) انظر - سيرة النبي ﷺ تأليف ابن إسحاق وتمذيب ابن هشام بتحقيق محمد محى الدين عبد الحميد (٢٩٦/٢).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب العلم (٢) باب رقم (١١) رقم الحديث (٦٨) (١٩٥/١).

(٣) كما في قول الله تعالى: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامَلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قَلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» [التوبة: ٦٠].

وقد اختلف العلماء في المؤلفة قلوبهم من المسلمين، فذهب الحنفية إلى أن سهم المؤلفة قلوبهم قد سقط بعد وفاته ﷺ سواء أكانوا من الكفار أم من المسلمين؛ لأن المعنى الذي لأجله كانوا يعطون قد زال باعتراف الإسلام واستفائه عن تأليف القلوب واستمالتها إلى الدخول فيه، وذهب إلى هذا كثير من أئمة السلف، واعتبره الروياني وجع من متأخري أصحاب الشافعي، وعلى هذا يكون عدد الأصناف سبعة لا ثانية.

والمنقول عن نص الشافعي وأصحابه المتقدمين أن حكم المؤلفة قلوبهم من المسلمين لا يزال معمولاً به. وهو قوله الزهرى وأحمد، وإحدى الروايتين عن مالك، والأية في ظاهرها تشهد لهم. انظر - تفسير آيات الأحكام - أشرف على تقييده وتصحيح أصوله محمد علي السايس وآخرون (٦٤، ٦٥) ط/دار ابن كثير ودار الفادر - دمشق - بيروت والقول الأعير هو الأرجح لظاهر الآية ولفعل النبي ﷺ.

جبلين فأعطاه إيهافاتي قومه فقال: أي قوم أسلموا فوالله إن محمداً ليعطي عطاء ما يخاف الفقر فقال أنس إن كان الرجل ليُسلِّمَ ما يريد إلا الدنيا فما يُسلِّمُ حتى يكون الإسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها»^(١).

والحديث من الأدلة على جواز إعطاء المال للمدعى لأجل تحقيق هدف دعوي

منه^(٢).

وينبغي للداعية أن يتعرف على أصناف المدعوين المستحبين الذين يؤلف قلوبهم كما قسمهم العلماء في الصورة الآتية: وأما المسلمون من المؤلفة قلوبهم فهم أصناف: الصنف الأول: صنف لهم شرف في قومهم يُطلبُ بتأفهم إسلام نظائرهم^(٣).

والصنف الثاني: هم صنف أسلموا ونيتهم في الإسلام ضعيفة.

فيتألفون لنقوى نيتهم ويتبنوا، كما ثبت ذلك بفعل الرسول ﷺ أنه أعطى أبا سفيان بن حرب وصفوان بن أمية والأقرع بن حابس وعبيدة بن حصن لكل واحد منهم مئة من الإبل، وغيرهم لشرفهم في قومهم^(٤).

الصنف الثالث: وهو جماعة يليهم جماعة من الكفار إن أُعطُوا قاتلُوهم.

الصنف الرابع: وهو قوم يليهم قومٌ من أهل الزكاة إن أُعطُوا جُبوها منهم، وقد ثبت أن أبي بكر رضي الله عنه أعطى عدي بن حاتم حين قدم عليه بزكاته وزكاة قومه عام الردة^(٥). إذن فالسعى لكسب الرزق والمال وإنفاقه في تأليف قلوب المدعوين المستحبين من يحتاجون إلى ذلك. عمل مشروع ينبغي للداعية مراعاته في كل زمان ومكان.

(١) آخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الفضائل باب رقم (١٤) رقم الحديث (٥٨) (٧٩/١٥).

(٢) قال الإمام النووي عند توضيح معنى قوله «فأعطاه غماماً بين جبلين» أي كثيرة كافها تماماً ما بين جبلين وفي هذا مع ما بعده إعطاء المؤلفة. ولا خلاف في إعطاء مؤلفة المسلمين لكن هل يعطون من الزكاة؟ فيه خلاف. الأصح عندنا أنهم يعطون من الزكاة ومن بيت المال، والثاني -«لا يعطون من الزكاة بل من بيت المال خاصة...» المرجع السابق.

(٣) كما هو ظاهر في الحديث السابق برواية أنس في إعطاء الرسول رجلاً غماماً بين جبلين، في ص ٣٣١.

(٤) راجع نص الحديث في صحيح مسلم كتاب الزكاة رقم (١٢) باب رقم (٤٦) رقم الحديث (١٠٦٠) (١٦١/٨).

(٥) انظر بالتصريح: تفسير آيات الأحكام - أشرف على تقييده وتصحيح أصوله محمد علي السايس وآخرون (٦٤/٣).

٣ - الإنفاق في دعم المستوى المالي للمدعى المستجيب في حياته الدينية والدنيوية.

إن مما ينبغي أن يكون من أهداف الداعية في قيامه بالسعى لكسب الرزق مع دعوته أن ينفق رزقه في صالح المدعويين المستجبيين المحتاجين لأجل دعم مستوى إقامتهم المالية حتى يتمكنوا من أداء عبادتهم المالية والبدنية على أكمل وجه، وكذلك ليستطيعوا سداد حاجاتهم الدنيوية، وذلك بالأساليب المشروعة كأسلوب دفع الزكاة إليهم، وأسلوب تقديم الصدقات إليهم والهدايا وغيرها من أنواع البر، لدخول هذا الفعل في حكم عموم تسلط المال على هلكته لما جاء في رواية عبدالله بن مسعود^(١) قال: قال النبي ﷺ: «لا حسد^(٢) إلا في اثنين: رجل آتاه الله مالاً^(٣) فسلطَ على هلكته^(٤) في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها»^(٥).

أو بأسلوب التوسط في إيصال معونات الآخرين إلى المدعى، سواء عند عجز صاحب المعونة أو مقدراته، لكون ذلك من أنواع التعاون على البر والتقوى، كما جاء في رواية أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال إني أبدع بي فاحملني فقال: ما عندي فقل رجل يا رسول الله أنا أدله على من يحمله، فقال رسول

(١) عبد الله بن مسعود هو: الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل الهمذاني المكي أبو عبد الرحمن من السابقين الأولين هاجر إلى الحبشة ثم المدينة وشهد مع النبي ﷺ المشاهد، وكان شديد الملازم للنبي ﷺ مع خدمته، له فكان صاحب سواكه ﷺ ونعله. فحفظ عنه علمًا جمًا، واشتغل بالتعليم وانتشر عنه الفقه والحديث والفتاوی وتوفي بالكوفة وقيل بالمدينة سنة ٣٢ـ. انظر - سير أعلام النبلاء ٤٦١/١ - ٤٦١/٥٠٠، وهذى الأسماء واللغات للإمام النووي ٢٨٩/٢.

(٢) (الحسد) هو تمني زوال النعمة عن المنعم عليه، وخصه بعضهم بأن يتمني ذلك لنفسه، والحق أنه أعم. وأما الحسد المذكور في الحديث فهو الغبطة. وأطلق الحسد عليها مجازاً. ومعنى الغبطة: هو أن يتمني أن يكون له مثل ما لغيره من غير أن يزول عنه، والحرص على هذا يسمى منافسة. فإن كان في الطاعة فهو محمود. ومنه: **﴿فَلَيَتَّافِسُ الْمُتَّافِسُونَ﴾** [النساء: ٢٦]. وإن كان في المعصية فهو مذموم ومنه **﴿وَلَا تَنافِسُوا﴾** وإن كان في الجائزات فهو مباح فكانه قال في الحديث لا غبطة أعظم وأفضل من الغبطة في هذين الأمرين. انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (١٢٠٠، ٢٠١).

(٣) قوله «مالاً» نكرة يشمل القليل والكثير من المال.

(٤) «هلكته» بفتح اللام والكاف أي: إهلاكه، وغير بذلك ليدل على أنه لا يبقى منه شيئاً وكمله بقوله «في الحق» أي: في الطاعات ليزيل عنه إيهام الإسراف المذموم. انظر - المرجع السابق.

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب العلم رقم (٣) باب رقم (١٥) رقم الحديث (٧٣) (١٩٩/١).

الله ﷺ: «من دل على خير فله مثل أجر فاعله»^(١).

وفي الحديث فضيلة الدلالة على الخير والتبيه عليه والمساعدة لفاعله^(٢).

إذن فالسعي لاكتساب الرزق مع موافقة الدعوة لأجل إنفاق الرزق في صالح المدعو المستجيب دينياً ودنيوياً من الأعمال المشروعة.

والشواهد التاريخية كثيرة في إثبات ذلك في سيرة الرسل عليهم السلام وسيرة الصحابة مع غيرهم^(٣).

ويتبغى للدعاة مراعاة ذلك في كل زمان ومكان.

المسألة الثانية: مسئوليات المدعو المستجيب إزاء الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

وللمدعو المستجيب مسئوليات كثيرة إزاء قيام الداعية بدعوه مع السعي في طلب رزقه وإنفاقه منه في صالح الدعوة، بعد استفادته من أساليب الداعية في أثناء ممارسة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

ومن تلك المسئوليات ما يأتي:

١ - الاستجابة الكاملة لدعوة الداعية.

يجب على المدعو المستجيب أن يستجيب لكل ما أمر به من أوامر الله ورسوله ﷺ، ويتجنب عن كل ما نهى عنه من نواهي الله ورسوله ﷺ؛ لأن الداعية هو مبلغ عن الله ورسوله ﷺ والاستجابة لأمرهما واجب شرعاً، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِسِّنُكُمْ﴾ [الأفال: ٢٤]. والنصوص الشرعية الواردة في ذلك كثيرة جداً.

٢ - السؤال والاستفتاء عن أمور دينه:

يجب على المدعو المستجيب أن يسأل الداعية وغيره من العلماء عن كل ما يتعلق بأمور دينه ودنياه؛ ليعرف حكم الله ورسوله فيها، كما قال تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإماراة رقم (٣٣) باب رقم (٣٨) رقم الحديث (١٨٩٣).

(٢) شرح صحيح مسلم للإمام الترمذ (٤٣/١٣).

(٣) راجع بعض أحوال الرسل عليهم السلام في إنفاق الرزق في ص/ ١٧٧ وبعض أحوال الصحابة في إنفاق الرزق في ص/ ٢٢٦ من هذا البحث.

^(١) إنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ》 [التحل: ٤٣] وفي الحديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

٣ - تطبيق الأحكام الشرعية في الواقع.

يجب على المدعو المستجيب بعد معرفته حكم الله ورسوله ﷺ أن يطبق أحكام الإسلام في كل أمور حياته في نفسه وسلوكه وأخلاقه وقوله وعمله وفي مجال أسرته ومجتمعه، ويؤدي عباداته وطاعاته وسعيه لاكتساب الرزق وإنفاقه الرزق والمال، ويحسن استغلال ما يتلقاه من الأموال المدفوعة إليه من قبل الداعية مع حاجته إليها بعد استجابته لدعوته أو دعوة غيره. ونحو ذلك من الأعمال التي يجب عليه أن يتم تنفيذها وفق ما بينه كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وهدي السلف الصالح (رحمهم الله) كما في قول الله تعالى: «**قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ**» [آل عمران: ٢٣]. وقول الرسول ﷺ: «**فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ** من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهدىين»^(٢). والنصوص الشرعية كثيرة في هذا الباب.

٤- التحول من استقبال الدعوة إلى إرسالها.

يجب على المدعي المستجيب أن يبذل جهده في التحول والانتقال من مرحلة استقبال الدعوة إلى مرحلة إرسال الدعوة للغير بعمارة العملية الدعوية قدر الطاقة، والمعرفة لعموم وجوب القيام بالدعوة على الناس كما في قوله تعالى: ﴿كُتُبْ خَيْرٍ أُمَّةً أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].^(٣) وكذلك يبذل جهده في استخدام الوسائل الدعوية المشروعة، والتي منها وسيلة الرزق والمال. فيسعى لاكتساب الرزق والمال لإنفاقه في سد حاجاته وسد الحقوق الالزمة حتى لا يكون كلاماً على غيره، وكذلك يتوسع في إنفاقه بقدر الطاقة إلى بذل المال والرزق في وجوه البر والطاعات، والدعوة إلى الله تعالى.^(٤)

وما ذكر في هذه المسؤوليات والواجبات للمدعي المستجيب هي أبرز الأعمال

(١) أخرجه الإمام ابن ماجه في سنته بطوله المقدمة بباب رقم (١٧) رقم الحديث «٢٢٤» (٨١/٨٢). والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه تأليف الشيخ ناصر الدين الألباني (٤٤/١).

(٢) جزء من حديث طويل سبق تخرجه في ص ٢٠٣ هامش رقم (٢) وهو من روایة الإمام الترمذی في جامعه.

^(٣) راجع الأدلة في وجوب الدعوة في ص ٣٧ من هذا البحث.

(٤) راجع الأدلة في مشروعية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/٨٠ من هذا البحث.

التي تلزم المدعى أن يقابل بما نعم الله عليه بالمهدية^(١) إلى دينه ~~عَبْدَكَ~~.

إذن فالحرص على استعمال وسيلة الرزق والمال من قبل المدعى المستجيب في دعوة غيره، وإنفاق الرزق والمال في وجوه البر المشروعة من الأسباب المؤدية إلى قيام المدعى بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

فينبغي للدعاة والمدعويين المستجيبين أن يراعوا ذلك في كل زمان ومكان^(٢).

المطلب الثالث: تسخير نصيب من الرزق لدعوة المدعى غير المستجيب^(٣).

إن من دواعي قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، قصده استعمال المال وسيلة لدعوة المدعى غير المستجيب بأساليب مشروعة لدخول هذا الفعل في عموم الأمر بالإإنفاق في سبيل الله بالنفس والمال كما في قول الله تعالى: ﴿أَنفِرُوا خَفَافاً وَتِقَالاً وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [التوبه: ٤١].

والإنفاق في سبيل الله بباب واسع يدخل فيه الإنفاق في جميع وجوه البر والطاعات، والتي منها إنفاق المال وسيلة لدعوة المدعويين غير المستجيبين، حيث إن للمال قوة مؤثرة للتغيير ما في النفوس من النية السيئة إلى النية الحسنة، ومن تحويل صاحبها من الباطل إلى الحق، ولما للمال من قوة فعالة في حماية الدعوة من كيد أعدائها عند استعماله لتحقيق ذلك^(٤).

والإنفاق على هذا الأساس من قبل الداعية يتطلب منه تحصيص نصيب من ماله للحوانب المتعلقة بالمدعى غير المستجيب.

(١) انظر - أصول الدعوة لعبدالكريم زيدان ص/٣٦٣، وأساليب الدعوة والإرشاد (الدعوة - الداعية - المدعى) إعداد الدكتور محمد أمين حسن محمد بنى عامر ص/٢٩٤، ٢٩٥.

(٢) راجع الكلام حول دواعي الجمع بين الدعوة وطلب الرزق المتعلقة بالداعية والمدعى المستجيب ص/٣١٦ وص/٣٢٩.

(٣) سبق ذكر التعريف بالمدعى غير المستجيب وأصنافهم في ص/٣٢٦ . وكذلك سبق التعريف بوسائل الدعوة وأسلوبها في ص/٣٢٨ هامش رقم (٣) من هذا البحث.

(٤) راجع الكلام حول الاستشهاد بالنصوص الشرعية على مشروعية الإنفاق في سبيل الله ص/٨٤ وص/٣١٨ وهامش رقم (٢).

المسألة الأولى - مرتکزات الإنفاق في دعوة المدعو غير المستجيب.

أما إنفاق المال وسيلة لدعوة المدعو غير المستجيب فيقتضي التركيز فيه على جوانب متعددة متعلقة بالمدعو غير المستجيب ومن أهمها ما يأتي:

١- الإنفاق في إمالة المدعو غير المستجيب إلى الإسلام.

إن من جوانب إنفاق المال في دعوة الداعية المدعو غير المستجيب جانب دفع المال للمدعو غير المستجيب الذي لا ينأى الدعوة والدعاة؛ لأجل تحويله من ملة الكفر إلى ملة الإسلام بتأليف قلوبهم - على أرجح أقوال العلماء الظاهر للباحث في هذا الموضوع^(١) - بأساليب مشروعة لدفع المال إليهم في حدود طاقة الداعية وفق ما يراه الداعية من استعدادات المدعو لقبول الدعوة.

(١) قال العلماء: «المؤلفة قلوبهم ضربان مسلمون وكفار، فاما الكفار فقد كانوا يتألفون لاستمالة قلوبهم إلى الدخول في الإسلام. ولكل أذيهم عن المسلمين، وقد ثبت أن النبي ﷺ أعطى قوماً من الكفار يتألف قلوبهم ليسلموا...» واختلف العلماء في إعطاء الكفار من سهم المؤلفة قلوبهم من الزكاة. فروى عن الحسن وأبي ثور وأحمد أنهم يعطون، وهو قول عند المالكية. وذهب الحنفية والشافعية وأكثر العلماء إلى أن إعطاءهم إنما كان في عهد رسول الله ﷺ في أول الإسلام في حال قلة عدد المسلمين، وكثرة عدوهم. وقد أعز الله الإسلام وأهله، واستغنى بهم عن تألف الكفار». تفسير آيات الأحكام - أشرف على تقييحه وتصحيح أصوله محمد علي السايس وآخرون (٦٤/٣).

وما جاء في الرد على دليل أصحاب القول بإزالة سهم المؤلفة قلوبهم في الزكاة، ما أشار إليه الدكتور يوسف إبراهيم يوسف «أن حجتهم مبنية على واقع عملي وجد في وقت من الأوقات. وعليه فإنهم لا يخالفون في بقائه - (سهم المؤلفة قلوبهم) - لو عاشوا اليوم ورأوا الإسلام قد عاد ضعيفاً كما بدأ. هذا على التسليم لهم بأن الهدف من التأليف هو حاجة المسلمين، غير أن الحقيقة أن الهدف من التأليف هو الإحسان إلى هذا الشخص والعمل على إنقاذه من النار التي يلقى بنفسه فيها بكفره فيدافع من الأخوة الإنسانية يتقدم المسلمين لإنقاذه. وهذا المعنى هو ما يفهم من قول النبي ﷺ: «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلى منه خشية أن يكبه الله على وجهه في نار جهنم» وإذا كان هذا هو هدف التأليف فهو موجود ما بقي في الأرض إسلام وكفر... فاتحة الصدقات من الآيات الحكمة التي توفي النبي ﷺ ولم يلحقها نسخ فلا يلحقها إلى يوم القيمة. ورحم الله من يقول إن عمر قد أسقط سهم المؤلفة قلوبهم إذ أن هذا تصور خاطئ، إذ لا يملك عمر أو غيره أن يهدى أو يعظ نصاً، وإنما الأمر مرده «عدم توفر شرط تطبيق النص، أو كما يعبر عنه البعض باصطلاح زوال الوصف» وعمر ﷺ لم يزد على أن منع جماعة بأعيانهم قد استمرؤوا الأخذ من الصدقات وقد كان في ذلك محقاً. فالتأليف ليس تقرير مرتبات لأشخاص بأعيانهم، وليس من كان مؤلفاً في وقت ما يستمر كذلك، بل إن تحديد أشخاص المؤلفة قلوبهم يرجع إلى ما يراه الإمام محققاً للمصلحة والهدف».

ومن يستنتج مما سبق أن سهم المؤلفة قلوبهم موجه إلى تقويل الدعوة إلى الله تعالى انظر بالتصريح: النفحات العامة في الإسلام دراسة مقارنة للدكتور يوسف إبراهيم يوسف ص/٢٠٣-٤. إذن يمكن العمل بدفع الزكاة لمؤلفة قلوبهم في الأحوال المشابهة بأحوال المسلمين في صدر الإسلام في القلة والضعف في العصور اللاحقة ويزول بزوالها.

ومن أساليب دفع المال لهم أسلوب تقديم الهدية لهم، كما هو ظاهر في إعطاء الرسول ﷺ صفوان بن أمية^(١) من غنائم حنين. وصفوان يومئذ كافر ليؤلف به قلبه إلى الإسلام^(٢). وفي رواية سعيد بن المسيب أن صفووان قال: «وَاللَّهُ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لِأَبْغُضِ النَّاسِ إِلَيْيَّ فَمَا بَرَحَ يَعْطِنِي حَتَّىٰ إِنَّهُ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيْيَّ»^(٣).

وكذلك يستخدم أسلوب التصدق ودفع الزكاة مؤلفة قلوبهم على جوازه بقول بعض العلماء^(٤)، وأسلوب المساعدة والإحسان إليهم، لدخول هذا الفعل في عموم حكم جواز البر والصلة إلى الكفار الذين لا يعادون المسلمين والإسلام بقول الله تعالى: «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» [المتحنة: ٨]. وذلك على قول أكثر المفسرين: أن الآية حكمة، واحتجوا بأن اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها سالت النبي ﷺ هل تصل أنها حين قدمت عليها وهي مشركة؟ قال: «نعم»^(٥). وقيل: إن الآية فيها نزلت^(٦). وقال الإمام القرطي: «هذه الآية رخصة من الله تعالى في صلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم» ثم أورد أقوال العلماء في نسخ الآية وعدمها ثم بين أن أكثر أهل العلم يقولون: هي حكمة^(٧).

إذن فالدعوة بالمال والرزق لأجل تأليف قلوب الكفار غير المناوئين للإسلام والمسلمين، وجعل ذلك هدفاً لعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق عمل مشروع،

(١) صفوان هو: صفوان بن أمية بن خلف بن وهب بن جمجم بن حذافة بن جمجم بن عمرو بن هاشم بن كعب بن لوي بن غالب. القرشي الجمعي المكي، أسلم بعد فتح مكة، وروى أحاديث، وحسن إسلامه، وشهد البر موك أميراً على كُردوس. وجاء في رواية أن النبي ﷺ استعار من صفوان أذرعاً، فهلك بعضها. فقال: «إن شئت، غرمتها لك؟» قال: لا، أنا أرغب في الإسلام من ذلك. وتوفي سنة ٤١ هـ. انظر - سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ٥٦٢-٥٦٧.

(٢) انظر - تفسير آيات الأحكام - أشرف على تقييده وتصحيح أصوله محمد علي السادس وآخرون (٣/٦٣).

(٣) آخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الفضائل رقم (٤٣) باب رقم (١٤) (١٥/٨٠).

(٤) راجع كلام العلماء حول مسألة دفع الزكاة مؤلفة قلوبهم في هامش رقم (١) ص ٣٣٧ من هذا البحث.

(٥) جزء من حديث آخرجه الإمام البخاري كتاب الهبة وفضلها باب رقم (٥٥) حديث رقم (٢٤٧٧) (٢/٩٢٤).

(٦) انظر - الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطي (١٧/٤٠).

(٧) انظر - المرجع السابق.

يُنْبَغِي لِلدعَّاءِ مَرْاعَاةُهُ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ؛ لِأَنَّ الْمَالَ وَسَيْلَةٌ مِنْ وَسَائِلِ الدُّعَوةِ
اسْتَخْدَمَهَا الرَّسُولُ ﷺ. وَأَقْرَبَ الصَّحَابَةَ عَلَيْهِ ﷺ.

٤- الإنفاق لوقاية الدعوة من كيد مناوئها.

إن من الأمور التي ينبغي أن يكون دافعاً للداعية إلى القيام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق استعمال المال وسيلة لإزالة المعوقات التي تعرّض مسيرة الدعوة وحمايتها من المكاييد المتوقعة من قبل أعداء الدعوة من الكفار والمنافقين واليهود والنصارى والوثنيين والمشركين الملحدين والشيوعيين والبوديin والهندوس وغيرهم، لدخول هذا الفعل تحت عموم حكم الأمر بالدفاع عن الدعوة بالجهاد بالنفس والمال بنصوص كثيرة التي منها قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ ثُنُجِيْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلَيْمٌ * تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُحَاجَهُوْنَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُوْنَ﴾ [الصف: ١٠-١١].

وما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الصف: ١١]. أي بأن تبذلوا نفوسكم ومهجلكم لمصادمة أعداء الإسلام والقصد: دين الله وإعلاء كلمته، وتنفقون ما تيسر من أموالكم في ذلك المطلوب فإن ذلك وإن كان كريهاً للنفوس شاقاً عليها فإنه ﴿خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(١).

وفي رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله...»^(٢). والنصوص الشرعية كثيرة في هذا الباب.

المسألة الثانية- صفات المنافق للدفاع عن الدعوة.

ويجب على الدعاة إنفاق الرزق والمال للدفاع عن الدعوة، وينبغي لهم في ذلك

(١) انظر - تيسير الكريع الرحمن في تفسير كلام المنان للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي (٣٧٢/٧، ٣٧٣).

^(٢) آخر جه الامام البخاري في صحيحه بطول الحديث اجتهد والسير رقم (٥٦) باب رقم (٤) (٨/٦).

أن يختاروا الأساليب المناسبة المنشورة لوقاية الدعوة من شر أعدائها^(١)، ويتحلوا بصفات حميدة المتعلقة بالمنافق للدفاع عن الدعوة. ومن أبرز تلك الصفات ما يأتي:

أ - الإنفاق بقدر الطاقة.

ينبغي للمنافق للدفاع عن الدعوة من شر مناوئيها أن ينفق ما يستطيع ويقدر عليه لقول الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ثُرْهُبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ﴾ [الأనفال: ٦٠].

بــ الانفاق فيما يكون قوة للدفاع عن الدعوة.

وكذلك ينبغي للمنافق أن يأتي إنفاقه في كل ما من شأنه يمكن تصويره قوة للدفاع عن الإسلام والدعوة إليه، كما في قوله تعالى: «وَأَعْدُوا لَهُمْ مَا أَسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ» [الأفال: ٦٠] و«قُوَّة» في الآية نكرة تفيد عموم أنواع القوة الصالحة للدفاع عن الله تعالى.

٢- الأخذ بمتطلبات الإعان في الدفاع عن الدعوة.

يجب على الداعية المنفق للدفاع عن الدعوة أن يتلزم متطلبات الإيمان بالله ورسوله ﷺ في الإنفاق للدفاع عن الدعوة، كما جاءت الإشارة إلى ذلك بالثناء الإلهي على الصحابة الذين بناوا مجموعة من أعمالهم على أساس إيمانهم بالله ورسوله ﷺ. ومن مجموعة تلك الأعمال، القيام بالجهاد في سبيل الله بقوله تعالى عنهم: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَأُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥] ومن دلالات الآية الكريمة أن الجهاد في سبيل الله بالمال والنفس يجب أن يكون مبنياً على مقتضيات الإيمان بالله ورسوله ﷺ.

و كذلك إن من حكم تشريع الجهاد في سبيل الله بمعنى قتال أعداء الدعوة، أنه لدفع فتنة الكفار المعارضين للدعوة عن الدعوة والدعاة وأوطانهم بقوة المال والعتاد، وبالقوة البشرية وغيرها^(٢). وتنفيذ الجهاد بهذا المعنى وغيره من معاني أنواع الجهاد،

(١) كأسلوب دفع الزكاة والصدقات والوقف والمساعدة والتعاون على الدافع عن الدعوة وتعزيزها بما يناسب الحال القائم لحماية الدعوة والدعاة.

(٤) واحتلَّ العُلَمَاءُ فِي سَبَبِ مَشْرُوعِيَّةِ الْجَهَادِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ شَرِعٌ عَلَى أَنَّهُ طَرِيقٌ مِّنْ طُرُقِ الدُّعَوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَعَلَى هَذَا فَقِيرُ الْمُسْلِمِينَ لَابِدُ وَأَنْ يَدِينُوا بِالْإِسْلَامِ طَوْعًا بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ أَوْ كَرْهًا بِالْفَزُورِ وَالْجَهَادِ. وَهُنَّ أَدْلَةٌ شَرِعِيَّةٌ فِي إِثْبَاتِ هَذَا القَوْلِ. وَقَالَ الْجَمُهُورُ إِنَّ الْجَهَادَ مَشْرُوعٌ لِحُمَايَةِ الدُّعَوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ وَدُفْعَ الْمَدَانَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ فَمَنْ لَمْ يَجِبْ الدُّعَوَةُ وَلَمْ يَقاومُهَا وَلَمْ يَدِنُّ الْمُسْلِمِينَ بِاعْتِدَاءٍ لَا يُحِلُّ قَتْلَهُ وَلَا تَبْدِيلَ أُمَّتِهِ خَوْفًا. وَهُنَّ أَدْلَةٌ شَرِعِيَّةٌ فِي إِثْبَاتِ قَوْلِهِمْ وَهَذَا القَوْلُ هُوَ أَرْجُحُ الْقَوْلَيْنِ. اَنْهُ - الْجَهَادُ طَرِيقُ النَّصْرِ لِعَبْدِ اللَّهِ غُوثٍ ص/١٣-٢٥.

يجب القيام به وفق إيمان العبد بربه ورسوله ﷺ على ضوء الكتاب والسنّة النبوية الشريفة.

د - الإنفاق في سد الخسائر الناتجة من كيد مناوئي الدعوة.

إن من الأسباب التي تدعو إلى قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، السعي في اكتساب الرزق والمال؛ لأجل تعويض الخسائر المالية التي تسبب فيها أعداء الدعوة، مع الاستمرار في أداء عملية نشر الدعوة، بالتنسيق بين العملين، كما هو ظاهر في إقرار الرسول ﷺ الصحابة المهاجرين على ممارسة التجارة وغيرها من المكاسب في يثرب لتعويض المال الذي خسروه بعد ما شردوا من أماوالم وأهلיהם في مكة من قبل الكفار لأجل إيمانهم بالله والرسول ﷺ. كما هو ظاهر في عمل أبي بكر الصديق بالتجارة وعثمان بن عفان بالتجارة وعبدالرحمن بن عوف بالتجارة وغيرهم مع استمرارهم على أداء واجب الدعوة في حياة الرسول ﷺ. وبعده عليه (١).

إذن فالقيام لاكتساب المال بالطرق المشروعة لأجل تعويض المال المفقود بسبب ضرر من الأضرار، وعدم الاستسلام لمؤثرات الضرر، مع مواصلة العمل الدعوي، عمل مشروع، وكذلك ينبغي أن تكون نية تعويض المال المفقود مع الحاجة باعثاً للجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

وما ذكر في هذا المطلب من دواعي قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق المتعلقة بالمدعى غير المستجيب، كالإنفاق لإمالة المدعو غير المستجيب إلى دخوله في الإسلام، والإنفاق لوقاية الدعوة من فتنة مناوئيها، والإنفاق لسد الخسائر المالية الناتجة من كيد أعداء الدعوة. إنما هو أبرز الدواعي والأسباب التي اتضحت للباحث في هذا الموضوع المتعلق بالمدعى غير المستجيب.

فيبغي للدعاة في كل زمان ومكان أن يسعوا إلى تحقيق هذه الأهداف التالية عند الحاجة إليها في أثناء حياتهم الدعوية، واكتساب الرزق وفق هدي الكتاب والسنّة وهدي السلف الصالح (رحمهم الله أجمعين).

(١) راجع بعض الأحاديث الدالة على عمل الصحابة بالتجارة في ص/٩٥ وص/٢٠٨ من هذا البحث.

الفصل الخامس

مجالات طلب الرزق وعوامل النجاح فيها بالنسبة للداعية

المبحث الأول

مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية

المطلب الأول - مجالات طلب الرزق الخاصة

المطلب الثاني - مجالات طلب الرزق العامة

المطلب الثالث - صفات عمل الداعية في مجالات طلب الرزق

المبحث الثاني

عوامل النجاح في مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية

المطلب الأول

العامل الأول - العمل بقوه الإيمان في الدعوه وطلب الرزق

المطلب الثاني

العامل الثاني - تطبيق خلق الدعوه في مجال طلب الرزق

المطلب الثالث

العامل الثالث - تقويم عملية الجمع بين الدعوه وطلب الرزق

الفصل الخامس

مجالات طلب الرزق وعوامل النجاح فيها بالنسبة للداعية

المبحث الأول - مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية

معنى مجال طلب الرزق بالنسبة للداعية.

كلمة «المجال» مأخوذ من جال، وله عدة معان، ومنها: طاف فيقال: جال في الأرض أي طاف غير مستقر فيها. وكذلك تطلق كلمة «المجال» على موضع جولان، يقال: لم يبق له مجال في هذا الأمر. والجولان من مصادر جال، ويأتي بمعنى: ما تجول به الرياح على وجه الأرض من تراب وحصر. وغير ذلك من المعاني^(١). وعلى أساس هذا المعنى يكون المعنى المقصود بال المجال في هذا البحث بموضع الجولان لطلب الرزق.

إذن فالمراد بـمجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية، هو عبارة عن الأماكن التي يكتسب فيه الداعية رزقه بطرق الاكتساب المشروعة مع استمراره على الدعوة. وهذه الأماكن تشمل جميع أنواع الميادين والطرق المشروعة لطلب الرزق. ولكن مقتضى الدراسة العلمية لموضوع هذا البحث يستدعي تقسيم هذه المجالات إلى قسمين: (أ) مجالات ذات الصلة بالطاعة (ب) مجالات غير المتصلة بالطاعات.

ويأتي تفصيلهما في المطالب التالية:

المطلب الأول - مجالات الرزق الخاصة.

أنواع المجالات الخاصة.

النوع الأول - ميادين الحرف والمهن المتصلة بالطاعات.

وأما المراد بـميادين الحرف والمهن المتصلة بالطاعات فهي كل مكان وموضع تمارس فيه الطاعة ويجوز فيه اكتساب الرزق شرعا.

(١) انظر - المعجم الوسيط (١٤٨/١).

وهذه الميادين كثيرة ومتعددة حسب كثرة الطاعات وتنوعها، وهي تتبع أوصاف الحرف والمهن وأنواع المال المستخدمة فيها من حيث الإباحة والتحريم. ومن أبرز الميادين ذات الصلة بالطاعة على سبيل المثال ما يأتي:

١- دور العبادة:

يجوز للMuslim أن يكتسب رزقه بأي عمل مشروع مناسب له في دور العبادة من المساجد وملحقاتها، كبناء المسجد وتنظيفه وتأجير مبني للصلوة فيه، والأذان والإمامية والخطب وكل ذلك بالأجرة على أرجح أقوال العلماء في هذه الأحكام^(١).

٢- دور التعليم الشرعي.

ويجوز للMuslim أن يكتسب رزقه من أي عمل مشروع ومناسب له في دور التعليم الشرعي كبناء مبانيها وتأجيرها وتنظيم أمورها وإدارتها وحمايتها من الأضرار وتدریس العلوم الشرعية بالأجرة فيها وتزويدها بالأدوات الدراسية من كتب وغيرها على أرجح أقوال العلماء في هذه الأحكام^(٢).

٣- دور مؤسسات الدعوة والاحتساب.

يجوز للMuslim أن يكتسب رزقه من أي عمل مشروع مناسب له في دور مؤسسات الدعوة والاحتساب كبناء مبانيها وتأجيرها وتنظيم أمورها وإدارتها وحمايتها من الأضرار بالأجرة والقيام بالدعوة مقابل الإعانات من قبل تلك المؤسسات الدعوية على أرجح أقوال العلماء في هذه الأحكام^(٣).

ولعموم حكم مشروعية العمل في الحالات المشروعة.

(١) انظر -أخذ الأجرة على أعمال الطاعات والمعاصي إعداد الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي ص/٧١، ٨٢، ط/ مكتبة المعارف الرياض، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، وأخذ المال على أعمال القرب للشيخ عادل شاهين بن محمد شاهين (٢٠٤٨٧/٢) رسالة مقدمة لنيل درجة ماجستير في قسم الفقه كلية الشريعة - جامعة الإمام بالرياض، عام ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م. راجع الكتب الفقهية والفتاوی وفيها تفصيل حكم هذه المسائل.

(٢) انظر - المرجع السابق (١/٢١٣-١٦٦). وأخذ الأجرة على أعمال الطاعات والمعاصي ص/١٣-٧٠ راجع الكتب الفقهية والفتاوی وفيها تفصيل حكم هذه المسائل ويأتي ذكر أسماء بعض هذه الكتب في ص/٣٤٧ هامش

(٣) وص/٣٤٨ هامش (٤).

(٤) انظر -أخذ المال على أعمال القرب (٢/٧٩٠-٨٠٥ و ٨٠٦-٨١٠)

٤- دور القضاء الشرعي.

يجوز لل المسلم أن يكتسب رزقه من أي عمل مشروع ومناسب لحاله في دور القضاء الشرعي كبناء مبانيها أو تأجيرها وتنظيم أمورها وإدارتها وحياتها من السوء والأضرار وتولي القضاء بين الناس فيها بالأجر على أرجح أقوال العلماء في هذه الأحكام^(١).

٥- دور تجهيز الأموات ومقابرها.

يجوز لل المسلم أن يكتسب رزقه في أي عمل مشروع مناسب لحاله في دور تجهيز الأموات ومقابرها كبناء مغسلة الأموات وتأجيرها وغسل الأموات فيها وتوفيقها بالأجر على أرجح أقوال العلماء في هذه الأحكام. وكذلك العمل في المقابر بحرق القبور ودفن الأموات بالأجر على أرجح أقوال العلماء في هذه الأحكام^(٢).

٦- الأراضي المقدسة:

ويجوز لل المسلم أن يكتسب رزقه في أي عمل مشروع مناسب لحاله في أي مكان من الأراضي المقدسة للحج أو العمرة أو غيرها كالعمل بالأجرة في خدمة الحجاج والمعتمرين في الأماكن المقدسة ومساعدتهم على أداء مناسكهم بالأجر، أو التجارة في الأماكن المقدسة في أثناء الحج والعمره وبعدهما. قال تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَتَّبِعُوا فَضْلًا مِّنْ رَبِّكُمْ﴾ [آل عمران: ١٩٨]. ولعموم حكم مشروعية العمل في الحالات المشروعة.

٧- ساحات الجهاد في سبيل الله.

يجوز لل المسلم أن يكتسب رزقه في أي عمل مشروع مناسب لحاله في الطريق إلى الجهاد والدعوة وساحتهم قبل أداء الجهاد وبعد أدائهم لإقرار النبي ﷺ ذلك

(١) انظرأخذ الأجرة على أعمال الطاعات والمعاصي للدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي ص/٩٢-١٠٤ وأخذ المال على أعمال القرب للشيخ عادل شاهين بن محمد شاهين (٢/٧٣٠-٧٧٧) راجع الكتب الفقهية والفتاوی لمعرفة تفصيل أحكام هذه المسائل.

(٢) انظر المصدر السابق (١/٢١٤-٢٢٩). وأخذ الأجرة على أعمال الطاعات والمعاصي ص/١٠٥-١٠٦ راجع الكتب الفقهية والفتاوی لمعرفة تفصيل أحكام هذه المسائل.

لأصحابه ص، ول فعله في بعض غزواته ص^(١). وأما ما ذكر من ميادين طلب الرزق المرتبطة بالطاعات فإنما هي من باب ذكر نماذج وليس من باب حصرها ولا من باب تفصيل الأحكام الشرعية المتعلقة بها وذلك لقياس عليها غيرها في معرفة كيفية العمل الدعوى في الميادين المتصلة بالطاعة^(٢).

النوع الثاني - الحرف المتصلة بالطاعة.

الحرف جمع حرفة وهي وسيلة الكسب من زراعة وصناعة وتجارة وغيرها^(٣). والحرف كثيرة ومتنوعة وتدور أشكالها وأساليبها في أربعة أمور وهي الزراعة والإجارة والتجارة والصناعة.

وقد أباح الإسلام اكتساب الرزق والمال عن طريق الحرف والمهن إلا ما كان منها حراماً أو ما احتلط بالمخالفات الشرعية لدخول ذلك كله في عموم النهي عن المكاسب المحرمة والأمر بالمكاسب المشروعة^(٤).

إن لممارسة الحرف والمهن مراحل كثيرة ومن مراحلها ممارستها على الوجه الشرعي في ميادين الطاعات فتحول طبيعتها في هذه المرحلة إلى حرف ذات الصلة بالطاعات، وهذا مجاله واسع، ومن أهم هذه المجالات ما يأتي:

(١) راجع بعض النماذج من شراء الرسول ص في طريق الغزو في سنن الإمام ابن ماجه (٧٤٣/٢)، وبعض النماذج من بيع الصحابة ص السلعة بعد الغزو في ص/ ٢٢٣ من هذا البحث.

(٢) ولمعرفة تفصيل الأحكام الشرعية بأخذ المال على الطاعات وميادينها فارجع إلى الكتب الفقهية، والفتاوی للعلماء ومن الكتب المفيدة في هذا الباب المغنية لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الحنبلی، الجلد الثامن، ورسالة علمية بعنوان أخذ المال على أعمال القرب إعداد الشيخ عادل شاهين بن محمد شاهين، مقدمة لقسم الفقه بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض عام ١٤١٩هـ - كتاب أخذ الأجرة على أعمال الطاعات و المعاishi اعداد الدكتور عبدالله بن محمد بن أحمد الطريق ط / مكتبة المعارف - الرياض الطبعة الأولى عام ١٤١٠هـ ١٩٩٠م و مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية الجلد الثالثون. وغيره من الكتب والفتاوی للعلماء

(٣) انظر - المعجم الوسيط ط، ص ١٦٧ .

(٤) راجع بعض الأدلة الشرعية على الأمر بسلوك طرق كسب الرزق المشروعة في ص/ ٢٦٠ من هذا البحث.

١- مهنة التجارة.

والتجارة هي عبارة عن شراء شيء لبيع بالربح^(١).

ويباح لل المسلم أن يحترف بمهنة التجارة فيتجه في أماكن الطاعات بالأموال المباحة وفق هدي الإسلام في تلك التجارات، كالتجارة في الأماكن المقدسة في الإسلام و حول المساجد وطرق الجهاد وساحاته بعد الجهاد، وأماكن الدعوة وغيرها.

وكذلك يباح لل المسلم أن يتاجر في الأموال والبضائع ذات الصلة بالطاعة كالتجارة في الكتب الإسلامية من قرآن وحديث وفقه وغيره، والتجارة في الملابس المعروفة بالطاعات كالأحرام والحجاب والكفاف وسجادات الصلاة وغيرها، لدخول ذلك كله في عموم مشروعية التجار فيما كان حلالاً طيباً^(٢).

٢- مهنة الزراعة.

يباح لل المسلم أن يحترف بمهنة الزراعة والسباكية فيزرع ويسقي على الوجه الشرعي في أراضي الوقف والصدقات الم الهيئة للاستثمار وتمويل الفقراء والمحاجين، وتسيير الأمور الدعوية وغيرها للدخول ذلك في عموم مشروعية اكتساب الرزق عن طريق الزراعة^(٣).

٣- مهنة الصناعة والبناء.

يباح لل المسلم أن يحترف بمهنة الصناعة فيصنع المنتجات ذات الصلة بالطاعة ككتابة المصاحف والكتب الإسلامية وطبعتها وخياطة ملابس الإحرام والحجاب

(١) انظر - التعريفات، تأليف الجرجاني ص / ٧٩، ويقول ابن خلدون، عن التجارة «اعلم أن التجارة محاولة الکسب بتنمية المال بشراء السلع بالرُّخص وبيعها بالغلاء أَيَّام كانت السلعة من دقيق أو زرع أو حيوان أو قماش وذلك القدر النامي يسمى ربحاً، فالمحاولة لذلك الربح إما أن يخزن السلعة ويعتني بها حواله الأسواق من الرُّخص إلى الغلاء فيعظم ربحه وإما بأن ينقله إلى بلد آخر تتفق فيه تلك السلعة أكثر من بلد الذي اشتراها فيه فيعظم ربحه ...» المقدمة تأليف عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ص / ٤٣٧، ط / دار الجليل بيروت.

(٢) راجع تفصيل الأحكام الشرعية المتعلقة بالمهن المذكورة في الكتب الفقهية مثل كتاب المغني لابن قدامة الجلد السادس والسابع والثامن، والموسوعة الفقهية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت المجلد (٢٢-٢٠) والفقه الإسلامي وأدله ... تأليف الدكتور وهبة الزحيلي - الجلد الرابع والخامس، ط / دار الفكر، دمشق سورية الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩م وغيرها من الكتب الفقهية، ومن كتب فتاوى العلماء في هذا الباب مجموع فتاوى شيخ الإسلام بن تيميه الجلد (٣٠، ٢٩) وفتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب أحد بن عبد الرزاق الدوسي الجلد (١٤، ١٣) وغيرها من كتب الفتاوى. وراجع بعض النصوص الشرعية في الأمر بسلوك الطرق المشروعة لا كسب الرزق وحكمها يعم هذه المهن المذكورة أيضاً: انظر - ص / ٣٧ وص / ٢٦٠ من هذا البحث.

(٣) انظر - المراجع السابقة.

والخمار الإسلامي وحلاقة شعر رأس الحاج والمعتمرين، وصناعة المنبهات والساعات لمعرفة أوقات العبادات، وبناء المساجد، والجهات الخيرية الإسلامية وغيرها من الأعمال المنتجة من مهنة الصناعة والبناء ذات الصلة بالطاعة لدخول ذلك كله في عموم مشروعية اكتساب الرزق عن طريق صناعة المصنوعات المباحة^(١).

٤- مهنة الإجارة.

ويباح للMuslim أن يحترف بمهنة الإجارة فيأخذ الأجرة على أعمال الطاعات التي يجوزأخذ الأجرة عليها وفق الأحوال المشروعة للمستأجر والأجير في نوع الطاعات لدخول ذلك كله في عموم جواز الاكتساب عن طريق مهنة الإجارة وجوازأخذ الأجرة على كل الأعمال الطيبة*.

وأخذ الأجرة على أعمال الطاعات باب واسع، وأما أبرز الطاعات التي تؤخذ عليها الأجرة، ولها صلة مباشرة بموضوع هذا البحث فهيأخذ الأجرة على الدعوة وأخذ الأجرة على الاحتساب، وأخذ الأجرة على تعلم العلوم الشرعية وأخذ الأجرة على الفتوى ونحو ذلك من أعمال الطاعات على أرجح أقوال العلماء في جوازأخذ الأجرة على تلك الطاعات المذكورة وفق أحوال المستأجرين والأجر عند أداء هذه الطاعات من حيث جوازه وعدمه^(٢).

(١) انظر المراجع السابقة في هامش رقم (٢) صفحة (٣٤٧).

* ومن النصوص الشرعية الدالة على جواز العمل بمهنة الإجارة ما جاءت به رواية عائشة رضي الله عنها قال: استأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر من بنى الدليل [.....] هاديا خربتنا، أخرجه الإمام البخاري بطوله في صحيحه الطبوع مع فتح الباري كتاب الإجارة باب رقم (٣) رقم الحديث ٢٢٦٣ (٤/٥١٧)، والحديث من الأدلة على مشروعية الإجارة لصدرها من الرسول ﷺ وأبي بكر ؓ واقرار الرسول بأفعاله من الأدلة الشرعية الثابتة لمشروعية تلك الأعمال] والإجارة من قبيل تلك الأعمال في هذا الحديث المذكور.

(٢) راجع الكتب الفقهية لمعرفة تفصيل الأحكام المتعلقة بهذه المهن والحرف المذكورة. والكتب المقيدة في هذا الباب المغني لابن قدامة الجلد الثامن، والفقه الإسلامي وأداته ... تأليف الدكتور وهبة الزحيلي - الجلد الرابع والخامس، وفقه السنة تأليف السيد سامي الجلد الثالث، ط/ دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان وأخذ الأجرة على أعمال الطاعات والمعاصي إعداد الدكتور عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي، وأخذ المال على أعمال القرب إعداد الشيخ عادل بن محمد بن شاهين: رسالة ماجستير مقدم لقسم الفقه بكلية الشريعة في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض. وكسب المال في ضوء السنة، إعداد الشيخ علي بن عبد الله بن عبد الرحمن الجمعة، رسالة ماجستير مقدمة لقسم السنة وعلومها بكلية أصول الدين بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض وغيره من الكتب الفقهية.

ولما كان موضوع البحث مرتبطا ارتباطا وثيقا بالدعوة والاحتساب فاقتضت دراسة جانب الإجارة أن يذكر فيه شيء من التفصيل في حكمأخذ الأجرة على الدعوة والاحتساب وذلك فيما يأتي:

توطئة الكلام حول حكم أخذ الأجرة على الدعوة والحسبة

وقبل الشروع في بيان المسألة ينبغي توضيح معنى الرزق الذي يدفع له من يتولى مصلحة عامة من بيت المال^{*} أو غيره، وكذلك بيان الفرق بين معنى الرزق ومعنى الإجارة التي تؤخذ منها الأجرة على عمل ما؛ لكي تتضح صورة المسألة لدى القارئ.

أولاً - المراد بالرزق^(١) الذي يدفع له من يتولى مصلحة عامة.

للعلماء تعريفات عدة لمعنى الرزق ومن أرجحها أن الرزق: هو ما يرتبه الإمام من بيت المال لمن يقوم بصالح المسلمين^(٢).

ومن العلماء من يطلق الرزق على العطاء والعطاء على الرزق و منهم من يفرق بينهما^(٣). ولهم عدة تعريفات بالعطاء ومن التعريفات بالعطاء ما يأتي: أن العطاء هو: ما يفرض للمقاتل في بيت المال^(٤)، وقيل: إن العطاء هو: «ما يفرض في بيت المال في كل سنة، لا يقدر الحاجة بل بصير المعطى له وغناهه في أمر الدين»^(٥).

نحو وجود بيت المال اليوم

* بمعنيته المعروفة لدى السلف وإنما الموجود اليوم خزانة الدولة.

(١) سبق ذكر معنى الرزق لغة واصطلاحاً والمراد بالرزق الذي يسعى الداعية لكتبه في موضوع هذا البحث في صفحة (٧) وأما المراد بالرزق هنا فهو معنى خاص وذلك لاختصاص الرزق له منصب المصلحة العامة.

(٢) قال به الإمام ابن حجر في شرح صحيح البخاري (١٦٠/١٣).

(٣) وكذلك يأتي التفريق بين الرزق والعطاء في ناحيتي: ١- ناحية الأخذ ٢- ناحية الزمن. وأما من ناحية الأخذ فيختص الرزق بما يعطى لفقراء المسلمين أو بما يعطى له من يقوم بصالح المسلمين. أما العطاء فيختص به المقاتلين. وأما التفريق من ناحية الزمن فيجعل الرزق لما يكون كل شهر أو كل يوم والعطاء لما يكون في كل سنة، انظر روضة الطالبين وعدمة المفتين للإمام النووي (٣٦٣/٦، ٣٦٤) - المكتب الإسلامي بيروت ودمشق الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م. والموسوعة الفقهية الكويتية وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية (٢٠٢/٢٢) ط/ ذات السلاسل، الكويت - الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ ١٩٩٢م، وأخذ المال على أعمال القرب للشيخ عادل شاهين بن محمد شاهين (٢٧/١-٢٨).

(٤) انظر - الموسوعة الفقهية الكويتية وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية (٢٠٢/٢٢) وأخذ المال على أعمال القرب (٢٦، ٢٥/١).

(٥) انظر - المصدررين السابقين.

وهذه التعريفات متقاربة في المعنى.

ولكن يظهر من أقوال أكثر العلماء عدم التفريق بين الرزق والعطاء كما جاء في قول تقي الدين أبي بكر محمد عند بيانه معنى الرزق حيث عرف الرزق في اللغة بالعطاء ثم عرفة في الشرع، فقال: «فعلم من هذا أن اسم الرزق في عرف الفقهاء بالعطاء كل ما يجوز إخراجه من بيت المال، والمرتفق كل من يرتبط به مصلحة»^(١).
وعدم التفريق بين الرزق والعطاء أقرب إلى الصواب لكثره إطلاق الكلمتين من قبل الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم على ما كان يعطى للعاملين في مصالح المسلمين في عهدهم.
ثانياً - التعريف بالإجارة.

أ. معنى الإجارة في اللغة: الإجارة مأخذ من أجر يأجر أجراً، له عدة معان منها:
الأجرة على العمل ومنها عقد يرد على المنافع بعوضٍ، ومنها: الثواب. والأجر جمعه أجور وأجر^(٢).

ب. معنى الإجارة في الاصطلاح:
للعلماء عدة تعريفات بالإجارة ومن أجمعها لقيود الإجارة وأوضحها عبارة
لمعنى الإجارة، هو أن الإجارة هي: «عقد على منفعة مباحة معلومة، من عين معينة
أو موصوفة في الذمة مدة معلومة أو عمل معلوم بعوض معلوم»^(٣).
ج- أركان الإجارة.

قد وضع العلماء أركاناً للإيجار، وهي ستة أركان:
الركن الأول والركن الثاني: الصيغة، وهي اللفظ الذي يحصل به العقد،
وتشمل صيغة الإيجاب من قبل المؤجر. وصيغة القبول من قبل الأجير فتكون
الصيغتان ركين للإجارة.

(١) انظر- تحريف المقال فيما يحل ويحرم من بيت المال للحافظ تقي الدين أبي بكر محمد بن محمد البلاطنسـي ص/١٤٧، ١٤٨.

(٢) انظر- لسان العرب، لابن منظور (١١، ١٠/٤)، ومعجم الوسيط (٦/١، ٧).

(٣) انظر- حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع للشيخ عبدالرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي التجدي الخبلي (٢٩٣/٥، ٢٩٤).

الركن الثالث- المؤجر: وهو المنتفع الذي يأمر غيره بالعمل لمنفعته.
 الركن الرابع- الأجير: وهو العامل الذي يعمل بالأجر.
 الركن الخامس- المُؤْرَض: وهو العمل الذي يقوم به العامل الأجير لصاحب العمل.
 الركن السادس- العِوَضُ: هو الأجر أو البدل الذي يدفعه المؤجر للعامل الأجير مقابل قيامه بالعمل ^(١).

د- شروط صحة عقد الإجارة.

وقد وضع العلماء شروطاً لصحة عقد الإجارة وفق هدي النصوص الشرعية فيها ومن تلك الشروط ما يأتي:

- الشرط الأول- أن تكون المنفعة والأجرة معلومتين ^(٢).
- الشرط الثاني- أن تكون المنفعة مباحة لغير ضرورة ^(٣).
- الشرط الثالث- أن تكون المنافع مقدورة على تسليمها ^(٤).
- الشرط الرابع- أن تكون المنفعة مملوكة للمؤجر وأخذنا له فيها ^(٥).
- الشرط الخامس- أن لا يترب على استيفاء المنفعة استهلاك العين ^(٦).
- الشرط السادس- أن تكون للمنافع قيمة مالية ^(٧).
- الشرط السابع- أن تكون منفعة العمل حاصلة للمستأجر.

وهذا الشرط الأخير له أثر كبير في اختلاف العلماء في حكم أخذ المال على بعض القرب والطاعات بسبب الخلاف في وصول نفع العبادة التي استؤجر عليها إلى

(١) انظر بالتصريح: كسب المال في ضوء السنة. إعداد الشيخ علي بن عبدالله رسالة ماجستير ص/١٢٠-١٥٧، وأخذ المال على أعمال القرب إعداد الشيخ عادل شاهين رسالة ماجستير (٤١/١)، والتعريفات للجرجاني ص/٣١، والمعجم الوسيط (١/٧).

(٢) انظر- تبيان الحقائق شرح كفر الدقائق للعلامة فخر الدين عثمان بن علي الزبيدي الحنفي (٥/٥٠) ط/دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت. الطبعة الثانية.

(٣) كشاف القناع عن متن الإقناع للشيخ منصور بن يونس بن إدريس البهوي (٣/٥٥٩) ط/علم الكتب بيروت عام ١٤٠٣ م/١٩٨٣.

(٤) انظر- حاشية الروض المربع شرح زاد المستنقع لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم (٥/٨٣٠).

(٥) المرجع السابق (٥/٣١٠).

(٦) انظر- المرجع السابق (٥/٦٣٠) ومجموع فتاوى شيخ الإسلام بن تيمية (٢٠/٥٥٠).

(٧) المرجع السابق وأخذ المال على أعمال القرب ص/٤٣.

المستأجر أو عدم وصوله إليه^{*}، ويقول الإمام النووي بعد ذكر الشرط: «وأكثـر العناية في هذا الشرط بالقرب»^(١).
هـ - الفرق بين الرزق والأجرة.

إن مما ينبغي بيانه في مسألةأخذ الأجرة والرزق على الحسبة والدعوة توضيح الفرق بين الرزق والأجرة.

وقد وضع العلماء فروقاً عديدة بينهما، ومنها ما يأتي:

١ - أن الرزق أدخل في باب الإحسان وأبعد عن باب المعاوضة، من الأجرة والأجرة أدخل في باب المكاييسة^(٢)، وأبعد من باب المساحة من الرزق وإن كان كل منهما بذل مال بإزالة المنافع من الغير.

٢ - أن الرزق يجوز فيه الدفع والقطع، والتقليل، والتکثير، والتغيير، والإجارة لا يجوز فيها ذلك، لأنها عقد، ولوفاء بالعقود واجب، وأما الرزق معروف يصرف بحسب المصلحة.

٣ - أن الأجرة في الإجارات تورث ويستحقها الوارث ويطالب بها، وأما الرزق فلا يورث، ولا يحق للوارث المطالبة به؛ لأنه معروف غير لازم بجهة معينة.

٤ - أن الرزق يكون غالباً مقدراً بالكافية، فيعطي العامل منه ما يكفيه وعياله، وأما الأجرة فتكون حسب التراضي بين الطرفين، ولو زاد عن الكافية، أو قل. وغير ذلك من الفروق بينهما^(٣).

* كياجارة المسلم غيره على أداء العبادات الخاصة عنه كالحج والأذان وتعلم القرآن الكريم لأن من شرط هذه العبادات أن تكون قربة إلى الله ونفعه تقتصر على فاعله إلا في أنواع العبادات التي أجاز الشرع الإجارة فيها.
 انظر - حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم ٣٢٠/٥.

(١) انظر - روضة الطالبين وعمدة المفتيين تأليف الإمام النووي ١٨٧/٥.

(٢) المكاييسة: تعنى المغالبة والمكایبة مأخوذه من كيس، يقال كَائِسْتَ فلاناً فَكَسَّتْهُ أَكِيسَّةً كَيْسًا، أي غلبته بالكيسي،
 انظر - لسان العرب تأليف ابن منظور مادة «كيس» ٢٠١/٦، ٢٠٢.

(٣) انظر - بالتصريف الفروع للإمام العلامة شهاب الدين أبي العباس الصنهاجي المشهور بالقرافي ٣/٥، ٤/٣، ط/دار المعرفة بيروت لبنان، وأخذ المال على أعمال القرب ٤٤/١.

وبهذه الفروق وغيرها يتضح مدى اختلاف حكم أخذ الرزق على الحسبة والدعوة عن حكم أخذ الأجرة على الحسبة والدعوة.

و- حكم أخذ الأجرة على الدعوة والحسبة:

إن الكلام في حكم أخذ الأجرة على الدعوة والحسبة يكاد يكون واحداً مع حكم الإفتاء والقضاء وتعليم العلوم الشرعية. لأن كلاً من المفتي والقاضي والمعلم يبلغون أحكام الله وأحكام رسوله ﷺ إلى العباد بالوسائل والأساليب المختلفة في الأحوال المتفاوتة. والحسبة نوع من الدعوة وما يقال في حكم أخذ الرزق أو الأجرة على الحسبة ينطبق ذلك على الدعوة^(١).

وأما بيان هذه المسألة بالصورة المناسبة لموضوع هذا البحث فهو فيما يأتي:

أولاً- رزق المحتسب المنصوب من قبل الإمام.

يجوز للمحتسب^(٢). الذي نصبه الإمام أن يأخذ رزقه من بيت المال باتفاق العلماء سواء كان غنياً أو فقيراً، فهذا لا يجوز له أن يأخذ العوض على الحسبة من مكان آخر لكتابته بما يجده من بيت المال ولكون الحسبة في حقه فرض عين.

كالقاضي والمفتي إذا تعين عليهم القضاء والإفتاء بجامع الولاية في كل من هذه المناصب^(٣)؛ لأن الرزق للمحتسب في هذه الحالة هو عون له على أداء واجب الحسبة، كما جاء به قول الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية^(٤)، عند بيانه الفرق بين

(١) لأن اسم الدعوة يعم الحسبة وغيرها من أنواع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن الحسبة هي أمر بالمعروف إذا ظهر تركه وهي عن المنكر إذا ظهر فعله، والحسبة مسؤولية كل مسلم إلا أنه يتعين على من ولاه ولـي الأمر عليها، انظر- الأحكام السلطانية للقاضي أبي يعلى محمد بن الحسين القراء الخنبلـي ص ٢٨٤.

(٢) المحسب صنفان: الصنف الأول: المحسـب المنصـوب وهو من نصـبـ الإمام أو نـائـبـه للـنظـرـ في أحـوالـ الرـعـيـةـ، والـكـشـفـ عنـ أمـورـهـ وـمـصـالـخـهـ. الصـنـفـ الثـانـيـ- الـمـحـتـسـبـ الـمـطـوـعـ وهوـ الـذـيـ يـقـومـ بـالـحـسـبـةـ دونـ تـكـلـيفـ، انـظـرـ- مـعـالـمـ الـقـرـبـةـ فـيـ أـحـكـامـ الـحـسـبـةـ لـابـنـ الـأـخـوـةـ بـتـحـقـيقـ دـ/ـ مـحـمـدـ مـحـمـودـ شـعـبـانـ وـصـدـيقـ أـحـمـدـ عـيـسـىـ الـطـيـعـيـ صـ/ـ ٢٣ـ -ـ ٥٣ـ.

(٣) انـظـرـ- المرـجـعـ السـابـقـ صـ ٢٨٥ـ، وـجـمـوعـ فـنـاوـيـ شـيـخـ الـإـسـلـامـ أـهـدـ بـنـ تـيمـيـةـ، جـمـعـ وـتـرـيـبـ الشـيـخـ/ـعـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ مـحـمـدـ بـعـاصـدـةـ اـبـنـ مـحـمـدـ(٥٨٦ـ/ـ ٢٨ـ).

(٤) شـيـخـ الـإـسـلـامـ اـبـنـ تـيمـيـةـ: هوـ الـإـمامـ تقـيـ الدـيـنـ أـبـوـ العـبـاسـ أـهـدـ بـنـ عـبـدـ الـحـلـيمـ بـنـ مـجـدـ الدـيـنـ بـنـ عـبـدـ الـسـلـامـ الـخـرـافـيـ، كـانـ أـسـرـتـهـ أـسـرـةـ الـعـلـمـ وـالـدـيـنـ، بـرـعـ فـيـ فـنـونـ الـعـلـمـ وـتـرـكـ مـؤـلـفـاتـ كـثـيرـةـ جـداـ، جـاهـدـ فـيـ تـقـرـيرـ عـقـيدـةـ السـلـفـ، وـأـوـذـيـ فـيـ ذـلـكـ فـصـراـ تـوـفـيـ سـنـةـ ٧٢٨ـ هـ (ـرـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـيـ)ـ انـظـرـ- طـبـاقـاتـ الـحـفـاظـ لـلـسـيـوطـيـ صـ/ـ ٥١٦ـ.

الرُّزْقُ وَالْأَجْرَةُ: «وَأَمَا مَا يُؤْخَذُ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ فَلَيْسَ عَوْضًا وَأَجْرَةً بَلْ رَزْقٌ لِلإِعْانَةِ عَلَى الطَّاعَةِ فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ لِللهِ أَثْبَرٌ»^(١). لِأَنَّ الْمُحْتَسِبَ قَدْ فَرَغَ نَفْسَهُ لِعَمَلِ مِنْ أَعْمَالِ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وِجْهِ الْحُسْبَةِ، وَكَذَلِكَ أَنَّ مَصْلَحَةَ عَمَلِ الْمُحْتَسِبَ تَرْجِعُ إِلَى عَامَةِ الْمُسْلِمِينَ فَجَازَ لَهُ أَخْذُ الرُّزْقِ عَلَى الْحُسْبَةِ مِنْ بَيْتِ مَالِهِمْ^(٢).

وَالنَّصُوصُ الشَّرِيعِيَّةُ كَثِيرَةٌ فِي دَلَالَةِ عُمُومِهَا عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ أَخْذِ الرُّزْقِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ عَلَى الْحُسْبَةِ وَعَلَى غَيْرِهَا مِنْ أَعْمَالِ الطَّاعَةِ الَّتِي يَتَوَلَّهَا الْمُسْلِمُ لِلْمَصْلَحَةِ الْعَامَةِ. وَمِنْهَا: مَا جَاءَتْ بِهِ رِوَايَةُ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ قَالَ: سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَنَا عَامِلاً، فَلَيَكُنْ لَهُ خَادِمٌ فَلَيَكُنْ لَهُ خَادِمًا، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَسْكَنٌ فَلَيَكُنْ لَهُ مَسْكَنًا»^(٣). الْحَدِيثُ مِنَ الْأَدْلَةِ عَلَى مَشْرُوعِيَّةِ جُوازِ الْإِنْفَاقِ عَلَى مَنْ يَتَوَلَّ مَصْلَحَةَ عَامَةٍ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ.

وَمِنْهَا: مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْدَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَعْمَلَنَاهُ عَلَى عَمَلٍ فَرَزَقَاهُ رِزْقًا، فَمَا أَخْذَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ غَلُولٌ»^(٤).

وَمِنْهَا: مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: «لَا اسْتَخْلَفُ أَبْوَ بَكْرَ الصَّدِيقَ قَالَ: لَقَدْ عَلِمْتُ قَوْمِيَ أَنَّ حَرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجَزَ عَنْ مَؤْنَةِ أَهْلِيِّ، وَشَغَلَتْ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسِيَّاكلُ آلَ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَاحْتَرَفَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ»^(٥).

الْحَدِيثُ وَالْأَثَرُ مِنَ الْأَدْلَةِ عَلَى جُوازِ أَخْذِ الرُّزْقِ مِنْ بَيْتِ الْمَالِ لِلْعَامِلِ فِي مَصْلَحَةِ عَامَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَمِنَ الْمَصْلَحَةِ الْعَامَةِ عَمَلُ الْمُحْتَسِبِ الْمُنْصُوبِ مِنْ قَبْلِ الْإِمَامِ.

(١) انظر- الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية - باختيار العلامة الشيخ علاء الدين أبو الحسن علي بن محمد بن عباس البعلبي الدمشقي ص ٢٦٤ ط / المؤسسة السعودية - الرياض.

(٢) انظر- بالتصريح كتاب المبسوط لشمس الدين السرخسي (١٨/٣).

(٣) أخرجه الإمام أبو داود في سنته بطول الحديث كتاب الخراج والفيء والإماراة باب رقم (١٠) في أرزاق العمال رقم الحديث «٢٩٢٩» (١٦١/٨). والحديث صحيح، انظر صحيح سنن أبي داود تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٢٣٠/٢، ٢٣١).

(٤) أخرجه الإمام أبو داود في سنته رقم الحديث «٢٩٢٩» (١٦٠/٨). والحديث صحيح، انظر صحيح سنن أبي داود تأليف محمد ناصر الدين الألباني (٢٣٠/٢).

(٥) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب البيوع رقم (٣٤)، باب رقم (١٥) رقم الحديث «٢٠٧٠» (٤/٣٥٥).

ويدل الأثر على استمرار عمل الصحابة بهذا المبدأ بعد وفاة الرسول ﷺ وأن أبا بكر الصديق رضي الله عنه كان يتناول الرزق الذي فرض له باتفاق الصحابة رضي الله عنه (١). وأما إذا لم يكن للمحتسب المنصوب رزق من بيت المال لعدم وجود المال أو لأي سبب آخر، أو ليس له ما يكفيه من ماله الخاص، فإنه في هذه الحالة يشبه حالة المفتى في هذه المسألة * فيسوغ لأهل البلد أن يجمعوا ويجعلوا له من أموالهم رزقا، ويحل للمحتسب المنصوب أن يأخذ ذلك الرزق ليتفرغ للقيام بأداء واجب الحسبة عليه، لأن الرزق معروف غير لازم لجهة معينة وهو أدخل في باب الإحسان وأبعد عن المعاوضة (٢). وأن حكم الأرزاق يطلق على المال الموقوف على أعمال البر والموصى به والمنذور وأخذ المحتسب رزقه من تلك الأموال مع الحاجة عون على الطاقة.

كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية في حواز أخذ الرزق من بيت المال على الطاعة مع الحاجة: «وأما ما يؤخذ من بيت المال فليس عوضا وأجرة بل رزق للإعانته على الطاعة فمن عمل منهم الله أثيب، وما يأخذ فهو زرق للمعونة على الطاعة، وكذلك المال الموقوف على أعمال البر والموصى به كذلك، والمنذور كذلك، ليس كالأجرة» (٣).

وأما إذا لم يجد المحتسب المنصوب الفقير رزقا من بيت المال ولا من تبرعات أهل البلد أو غيرها من الأموال الموقوفة على أعمال الخير، فيجوز له حينئذ أخذ الأجرة على عمل الحسبة حيث إن ما يأخذه المحتسب المنصوب الفقير من الأجرة إنما

(١) انظر - بالصرف فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (٤/٣٥٧).

* راجع الكتب الفقهية لمعرفة أقوال العلماء في حكم أخذ الرزق على الفتوى، وانظر أيضاً: أخذ المال على أعمال القرب للشيخ عادل ابن شاهين (٢/٧٩١-٨٠٣).

(٢) انظر - بالصرف: كشاف القناع عن متن الإقناع للشيخ منصور بن يونس (٦/٣٠)، وأخذ المال على أعمال القرب إعداد الشيخ عادل بن شاهين. (٢/٨٠١-٨١٠).

(٣) انظر - الاختيارات الفقهية من فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، باختيار العلامة الشيخ علاء الدين أبو الحسن علي ابن محمد ص/٢٦٤، ٢٦٥.

يأخذها لحاجته إليها وليستعين بها على طاعة الله التي هي الحسبة. فالله يأجره على نيته *.

وهذا من أقوى أقوال العلماء في مسألةأخذ الأجرة على القرب^(١). كما قال الشيخ الإسلام ابن تيمية عند إيراده أقوال العلماء في المسألة: «وقيل: يجوزأخذ الأجرة عليها (القربة) للفقير دون الغني. وهو القول الثالث في مذهب أحمد، كما أذن الله لولي اليتيم أن يأكل مع الفقر ويستغنى مع الغنى. وهذا القول أقوى من غيره على هذا فإن فعلها الفقير لله، وإنما أخذ الأجرة لحاجته إلى ذلك، وليستعين بذلك على طاعة الله، فالله يأجره على نيته فيكون قد أكل طيباً وعمل صالحاً»^(٢). والله أعلم.

ثانياً - حكم أخذ الأجرة على الحسبة التطوعية:

وأما المحتسب المتطوع فإن كان غنياً وله ما يكفيه فلا يجوز له أخذ الأجرة على عمل الاحتساب والدعوة إلى الله؛ لعدم احتياجه إلى الأجرة على عمله ولتبرعه بعمله لله عز وجل، حتى لا يخلو عمله من الثواب والأجر من الله عز وجل؛ لأن الله لا يقبل من العمل إلا ما أريد به وجهه، لا ما فعل لأجل عروض الدنيا^(٣).

وفي الحديث الصحيح: «إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى»^(٤).

* ولكن من العلماء من يرى عدم جواز الاستجبار على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. انظر - بالتصريف كتاب المبسوط لشمس الدين السرخسي (١١/١٧) ط، دار المعرفة بيروت لبنان ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م. أخذ المال على أعمال القرب ص ٨١٠، وما يمكن بيانه لهم: أن المحتسب المتصوب الفقير إذا لم يأخذ الأجرة على عمله مع هذه الحالة ربما تعطل هذا المنصب المهم، ولحق الخرج والضيق عموم المسلمين فتكون هذه الحالة ضرورة والضرورة تقدر بقدرها، فيجوز القول حينئذ بجواز أخذ الأجرة للضرورة لقوله تعالى: «فَمَنْ اضطُرَّ غَيْرَ بَاغِرٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِنْهَا عَلَيْهِ» [القرآن: ١٧٣]. لأن حالته تشبه حالة المفتي وغيره من يتولى مصلحة دينية في المجتمع بالأجرة مع الحاجة والفقير. والله أعلم. انظر - المرجع السابق (٣٠/٢٠٥، ٢٠٦)، وانظر بالتصريف: أخذ المال على أعمال القرب إعداد الشيخ عادل بن شاهين (٢/٨٠١ - ١/٨٠٢).

(١) والقول الأول: هو أنه لا يجوز الاستجبار عليها وهو مذهب أبي حنيفة وغيره، القول الثاني: هو أنه يجوز الاستجبار عليها وهو قول الشافعي.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام بن تيمية (٢٤/٣١٥، ٣١٦، ٣١٥/٢٤) و(٣٠/٢٠٦، ٢٠٧).

(٣) انظر - بالتصريف مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٤/٣١٥)، وأخذ المال على أعمال القرب إعداد الشيخ عادل بن شاهين (٢/٨٠٩).

(٤) جزء من حديث سبق تخرجه في ص / ٣١٠ من هذا البحث وهو من رواية الإمام البخاري في صحيحه.

وكذلك فرق بعض العلماء بين الغني والفقير في مسألة أخذ الأجرة على القرب ومنهم شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: «ومن فرق بين المحتاج وغيره – وهو أقرب – قال: المحتاج إذا أكسب بما أمكنه أن ينوي عملها الله، ويأخذ الأجر ليستعين بها على العبادة؛ فإن الكسب على العيال واجب أيضاً، فيؤدي الواجبات بهذا؛ بخلاف الغنى لأنه لا يحتاج إلى الكسب، فلا حاجة تدعوه أن يعملها لغير الله بل إذا كان الله قد أغناه، وهذا فرض على الكفاية كان هو مخاطباً به، وإذا لم يقم إلا به كان ذلك واجباً عليه عيناً والله أعلم»^(١).

فلا يجوز للمحتسب الغني أخذ الأجرة على الحسبة سواء تعين عليه العمل أو لم يتعين عليه لكون الحسبة قربة لله لا لأجل أجرة دنيوية.

وأما المحتسب المتطوع الفقير فلا يجوز له أخذ الأجرة على عمله بالدعوة والاحتساب لأن هذا العمل لا يقبل التعويض لكونه قربة لله عز وجل يجب عليه العمل فيها بحسب حاله وحدود طاقته لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ العمل فيها بحسب حاله وحدود طاقته لقوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، كما سار فيها الرسل عليهم السلام حيث كانوا يدعون إلى دين الله بقدر طاقتهم وبحسب حالمهم بدون طلب أجر من الناس كما قال نوح وهود وصالح وشعيب ولوط وغيرهم عليهم الصلاة والسلام: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٩، ١٢٧، ١٤٥، ١٦٤، ١٨٠]، وقال خاتم الرسل ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]. وقال هود عليه السلام لقومه: إنه يعمل في دعوته إياهم إلى دين الله بقدر طاقته وبحسب حاله ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْأَصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ﴾ [هود: ٨٨].

ويجب على الناس الاقتداء بالأئمة (عليهم السلام) في هداهم في الدعوة وغيرها من أمور الدين والدنيا.

إن العلماء الشرعيين الذين منهم المفتون والداعاء والمحتسبون المنصوبون والمحتسبون المتطوعون، هم ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء (عليهم السلام) لم يورثوا ديناراً ولا درهماً وإنما ورثوا العلم فمن أخذه فقد أخذ بحظ وافر^(٢).

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٠/٢٠٦، ٢٠٧).

(٢) انظر بالتصريح: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٠/٢٠٤، ٢٠٥).

وأما إذا تعذر وجود أي طريق من طرق المكاسب المباحة على الداعية أو المحتسب المتطوعين بسبب إحدى الأعذار الشرعية، فيجوز للداعية والمحتسب في هذه الحالة أن يأخذ الأجرة على عمله حتى يجد ما يعنيه من تلك الأجرة بشرط أن لا يتقييد بأي شروط مخالفة ل Heidi الكتاب والسنة؛ لأنه بهذه الإجارة يكون قد جمع بين أداء مهمة الدعوة والحسبة واكتساب المال لسد حاجاته وحاجات عياله، ويكون قد جمع فرض كفاية وهو التطوع بالحسبة وفرض العين وهو اكتساب الرزق لعياله.

ومتي وجد ما يعنيه من طرق اكتساب المال سلكه وترك الإجارة على دعوته واحتسابه التطوعي حتى يظل عمله على الأصل والأفضل فيه. وذلك عملاً منه بإحدى أقوال العلماء فيأخذ الأجرة على تعلم العلوم الشرعية مع الحاجة، كما قال تعالى في ولی البتیم: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَيُسْتَعْفَفْ فَوَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلَيُأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: ٦]، لأن بعض العلماء فرقوا بين الحاجة والغنى في مسألةأخذ الأجرة على تعلم العلوم الشرعية وغيرها من أعمال القرب التي يجوز فيها ذلك بقولهم: «المحتاج إذا اكتسب بها أمكنه أن ينوي عملها لله، ويأخذ الأجرة ليستعين بها على العبادة فإن الكسب على العيال واجب أيضاً فيؤدي الواجبات بهذا بخلاف الغنى لأنه لا يحتاج إلى الكسب فلا حاجة تدعوه أن يعملها لغير الله...»^(١).

إذن يتضح في هذه المسألة أن الداعية والمحتسب الفقيرين المتطوعين يجوز لهم أخذ الأجرة على عملهما لضرورة اكتساب الرزق لنفسهما ولعيالهما والضرورة تقدر بقدرها لقول الله تعالى: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغِرٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣]. وقوله تعالى: ﴿فَأَتَقُولُوا اللَّهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]. ومتي زالت الضرورة يكfan عن أخذ الأجرة على عملهما التطوعي الدعوي والاحتسابي*. والله أعلم.

(١) انظر بالتصريح: مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٢٠٥-٢٠٧/٣٠).

* وكذلك يتضح أيضاً من استقراء أقوال العلماء وآرائهم حول مسألة أخذ الأجرة على أعمال القرب أن المال الذي يأخذه الداعية والمحتسب الفقيران من غير بيت مال المسلمين فالأفضل أن يطلق عليه بالرزق من غير بيت مال المسلمين دون الأجرة. كما يمكن أيضاً أن يطلق عليه بالإعانت لأنه عون على طاعة الله عز وجل أي =

كل ما ورد ذكره في المطلب الأول من أنواع المهن والحرف المتصلة بالقرب في هذا الموضوع فإنما هو من قبيل ذكر نماذج منها لقياس عليها غيرها عند العمل فيها^(١).

إذن فكل مهن وحرف ومهنها المشروعة التي لها علاقة بالطاعات فهي مجالات طلب الرزق المتصلة بالطاعات في هذا الموضوع، وذلك لبيان كيفية استغلالها في مجال الدعوة الإسلامية مع كسب الرزق.

وي ينبغي للداعية في كل زمان ومكان أن يستغلها بالدعوة والاحتساب لاكتساب رزقه وفق حاله وطاقته.

المطلب الثاني - مجالات طلب الرزق العامة.

المسألة الأولى - المراد بـمجالات طلب الرزق العامة.

أما المراد بـمجالات طلب الرزق العامة في موضوع هذا البحث فهي عبارة عن كل الميادين والحرف والمهن المباحة لاكتساب الرزق.

إن الإسلام قد جعل للإنسان ميداناً واسعاً يكتسب فيه رزقه حيث خلق الله للإنسان ما في الأرض جميعاً، وسخر له ما في السموات وما في الأرض وما في البحر وجعل له الأرض ذلولاً، فميدان العمل واسع وميدان الرزق موجود في كل مكان فلم يقيد الله الإنسان في دائرة ضيقه بل فتح أمامه الأبواب المباحة كلها؛ ليشغل ويعمل ويصل إلى ما كتب له من رزق الله وفضله^(٢). قال تعالى: «هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولاً فَامْشُوا فِي مَا كَبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ التَّشْوُرُ» [الملك: ١٥].

= يستعين به الداعية والختسب على أداء مهمتهما الدعوية والاحتسبية. وعندئذ يجد كل من المنفق والمنفق عليه أجرهما من الله عز وجل، على تنفيذ الدعوة والاحتساب في الواقع لقول الله تعالى: «فَمَنْ يَعْمَلْ مُثْقَلًا ذَرَّةً خَيْرًا يَرَهُ» [الزلزلة: ٧]، قوله تعالى: «الَّذِينَ يَنْفَعُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يَتَبَيَّنُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنَا وَلَا أَذَى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خُوفَتْ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرُجُونَ» [البقرة: ٢٦٢]، وكذلك إن شروط صحة عقد الإجارة عند العلماء قد لا تستكمل غالباً في مثل هذه القرب التي منها الدعوة والاحتساب. والله أعلم بالصواب. راجع ص/ ٣٥٢ من هذا البحث.

(١) راجع ص/ ٣٤٦-٣٥٩ من هذا البحث.

(٢) انظر - العمل والعمال في الفكر الإسلامي تأليف إبراهيم النعمة ص ٢٨، ٢٩.

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلُكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلَتَبْغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ * وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ حَمِيعاً مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [الجاثية: ١٢-١٣].

المسألة الثانية - أنواع المجالات العامة.

النوع الأول - المهن والحرف العامة.

أما المهن والحرف العامة فيدخل حكم إياحتها في حكم جموع أنواع المهن والحرف التي أباحها الإسلام للإنسان كالزراعة والرعي والتجارة والإجارة والصناعة والقطف والصيد وغيره من الحرف بمختلف صورها وأشكالها.

وي ينبغي للإنسان أن يختار منها ما يريده ويطيقه بأساليب متنوعة وفق هدي الإسلام حتى يكتسب رزقه بطرق مشروعه^(١).

والمهن والحرف العامة باقية على إياحتها ما لم تدخلها مخالفة شرعية كما جاء في القاعدة الأصولية أن العادات كلها كالمأكل والمشارب، والملابس والأعمال العادلة والمعاملات، والصناعات الأصل فيها الإباحة والإطلاق فمن حرم شيئاً منها لم يحرمه الله ولا رسوله ﷺ فهو مبتدع^(٢).

وي ينبغي للدعاة سلوك المهن والحرف العامة والتي تتناسب مع مكانتهم في قلوب الناس وفي المجتمع لاكتساب الرزق بها في كل زمان ومكان وفق هدي الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح رحمهم الله^(٣).

(١) ولمعرفة مزيد من أنواع الحرف والمهن في الإسلام راجع كتاب العمل والعمال في الإسلام للدكتور زيدان عند البالقي وغيره من الكتب المفيدة في هذا الباب.

(٢) القواعد والأصول الجامعة والفرق والتقاسم البدعية النافعة للعلامة الحافظ المفسر الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي ص / ٣٢، ط / مكتبة الإمام الشافعي - الرياض الطبعة الثانية - ١٤١٠ هـ.

(٣) سبق الكلام حول مجال طلب الرزق ذات الصلة بالطاعات في ص ٣٤٣ من هذا البحث.

النوع الثاني - الميادين العامة في طلب الرزق.

أما الميادين العامة في طلب الرزق فيدخل حكم إباحتها في حكم جميع الميادين والأماكن والمواضيع التي أباحها الشرع لكسب الرزق فيها، وذلك بخلو تلك الأمكانة من المحظورات الشرعية المحرمة كتجنب مصانع الخمور والمخدرات، والأماكن الخاصة ببيعها في الأسواق، ومصانع تعبئة لحوم الخنازير ومعرض بيع الكلاب، وغيرها من الأماكن الخاصة لاكتساب الأموال المحرمة، لورود النهي عن جميع أنواع الوسائل المحرمة لكسب الرزق، كما جاء في رواية عن جابر بن عبد الله رض قال: قال رسول الله ص: «يا أيها الناس اتقوا الله، وأجملوا في الطلب، فإن نفساً لن تموت حتى تستوفى رزقها وإن أبطأ عنها، واتقوا الله وأجملوا في الطلب وخذلوا ما حل ودعوا ما حرم»^(١).

حيث إن الأموال والأعمال المحرمة لها صلة بالميادين التي تكتسب فيها في التحريم غالباً؛ لأنها وسيلة إلى فعل الحرام وما يؤدي إلى الحرام فإذا كانه حرام وذلك بالنسبة لمن يقصد هذه الأماكن بفعل الحرام فيها. وأما إذا كانا لإزالة المنكرات والأمر بالمعروف فليس بحرام بل هو واجب^(٢).

ومن الأمثلة على الميادين العامة في طلب الرزق الزراعة في حقول التمور والقمح، والعمل في مصنع السيارات والطائرات، والعمل في مصنع تعبئة الأسماك، والعمل في مناجم الذهب والmas والحديد والألミニوم، والعمل في الموانئ الخاصة باستيراد وإصدار البضائع المشروعة ونحوها من الميادين العامة المباحة.

وي ينبغي للداعية أن يعمل فيها وفي غيرها مما يتاسب مع مكانته الدعوية لاكتساب الرزق في كل زمان ومكان وفق هدي الكتاب والسنة وهدي السلف الأمة (رحمهم الله) في تلك المجالات.

(١) سبق تخریجه في ص/ ٢٦١ من هذا البحث هامش رقم (٤).

(٢) راجع بعض الصوص الشرعية في وجوب الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ص/ ٣٧ من هذا البحث.

المطلب الثالث- صفات عمل الداعية في مجالات طلب الرزق.

إن الداعية يستوي مع غيره في حكم اكتساب الرزق في مجالات طلب الرزق وأما صفة عمله فيها فينبغي له أن يتميز عن غيره بصفات دعوية لائقه بعمله الدعوي. ويراعيها للحفاظ على المصالح الدعوية وأهدافها في مجالات طلب الرزق. وهذه الصفات كثيرة ومن أبرزها ما يأتي:

- ١ - تقييد العمل ب Heidi الكتاب والسنة.
- ٢ - المحافظة على تعظيم المجالات ذات الصلة بالطاعة.
- ٣ - الإخبار عن الذات للهدف الدعوي في مجالات طلب الرزق.
- ٤ - استغلال مجالات طلب الرزق بالدعوة.
- ٥ - سلامة اختتام العمل بين المعاملين.

وهذه الصفات مفصلة في المسائل التالية:

المسألة الأولى: تقييد العمل ب Heidi الكتاب والسنة.

إن من واجبات الداعية عند اكتسابه الرزق في مجالات طلب الرزق أن يتقييد بجميع الأحكام الشرعية المتعلقة بتلك المجالات سواء منها ما كان مرتبطة بالطاعة أو غير مرتبطة بها. حتى يكون الداعية صورة واقعية حية لتطبيق الأحكام الشرعية المتعلقة بتلك المجالات من مهن وحرف و Miyādiyinها، وذلك لعموم مشروعية العمل ب Heidi الكتاب والسنة في كل الأمور في الدين والدنيا ^(١).

المسألة الثانية: المحافظة على تعظيم المجالات ذات الصلة بالطاعة.

إن مما ينبغي للداعية عند الاكتساب في المجالات ذات الصلة بالطاعات أن يحافظ على تعظيمها لأجل ما يرتبط بها من العبادات والطاعات سواء كانت تلك المجالات مهنة متصلة بقربة أو ميدانًا لقربة سواء كان ذلك الميدان بقعة أو بلدًا أو جبلًا أو دارًا أو غيرها لما في ذلك من إشعار الداعية المدعوين بعظم شعائر الدين

(١) راجع بعض النصوص الشرعية في وجوب العمل ب Heidi الكتاب والسنة في الدعوة وطلب الرزق في صفحة (٤٩) من هذا البحث.

الإسلامي كما قال تعالى: **﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾** [الحج: ٣٢].

وأما الشعائر فجمعها شعيرة وهي كل شيء فيه الله تعالى شعار فشعائر الله أعلام دينه، وتدخل الهدايا في الحج دخولاً أولياً وغيره من أمور الدين^(١). ويحرم على الداعية أن يحدث منه شيء فيه إساءة إلى تلك الحالات مما يجلب إليها الاستخفاف بالطاعات المخصوصة بتلك الحالات، كما هو ظاهر في نهي الرسول ﷺ عن إنشاد الضالة في المسجد لما في ذلك من إهانة المسجد. وفي رواية عن سليمان بن بريدة عن أبيه أن رجلاً نشد في المسجد فقال: من دعا إلى الجمل الأحمر فقال النبي ﷺ: «لا وجدت إنما بنيت المساجد لما بنيت له»^(٢).

ما جاء في قول القاضي عند تعليقه على الحديث: «قال بعض شيوخنا إنما يمنع في المسجد من عمل الصنائع التي يختص بنفعها آحاد الناس ويكتسب به فلا يتخذ المسجد متجرًا. فأما الصنائع التي يشمل نفعها المسلمين في دينهم كالمأثاقفة وإصلاح آلات الجهاد مما لا امتهان للمسجد في عمله فلا بأس به»^(٣).

إذن فالآية والحديث من الأدلة على تعظيم مجالات طلب الرزق ذات الصلة بالطاعات، وينبغي للدعاة مراعاته؛ لكي يكونوا قدوة لغيرهم من المدعويين في كل زمان ومكان.

(١) انظر - بالتصريح فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم الفسیر محمد بن علي الشوكاني (٤٥٢/٣). وهناك خلاف بين العلماء في المراد بالشعائر منها المعنى المذكور في هذا البحث وقيل فيها: البدن، وقيل: الشعائر: المنساك ومشاهدة مكة. وقيل: الشعائر هي الدين كله أو أمره ونهايه، فهي شعائر الله لأن امتناعها والوقوف عند حدودها يدل على الطاعة لله تعالى. انظر المرجع السابق، وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٥/٤٢٩-٤٣٠) وتفسير آيات الأحكام أشرف على تنقيحه وتوضيح أصوله محمد علي السايس وآخرون (٣/١٥٧).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه شرح كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم (٥) باب رقم (١٨) (٥٨/٥).

(٣) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٥٨-٥٩/٥).

المسألة الثالثة- استغلال مجالات طلب الرزق بالدعوة.

إن مما ينبغي أن يتصرف به الداعية عند اكتسابه الرزق أن يستغل مجالات طلب الرزق بال النوع المناسب في الدعوة وفق حال المدعىون في تلك المجالات بالوسائل المشروعة الملائمة لتلك الدعوة، سواء تعلقت الدعوة بالمهن والحرف أو بعيادتها، وسواء ارتبطت المجالات بالطاعات أو بغيرها، وكذلك ينبغي أن تأتي الدعوة لتعالج واقع الناس على ضوء الكتاب والسنة كما هو ظاهر في مواقف دعوة النبي ﷺ في مجالات طلب الرزق^(١).

المسألة الرابعة- الإخبار عن الذات للهدف الدعوي في مجالات طلب الرزق.

إن مما ينبغي للداعية أن يتصرف به في مجالات طلب الرزق الخاصة والعامة أن يُعلم الناس المتعاملين وغير المتعاملين من المدعىون بنفسه أنه من الدعاء إلى دين الله في تلك المجالات، ولا يمنعه من ذلك طمع في أموال معارضي الدعوة أو التزول على رضاهم، أو خوف أو حياء مواجهة جمهور الناس في مثل هذه المجالات المختلفة بأصناف من المدعىون، بل يكون اعتماده على الله عز وجل مع استخدام الوسائل الدعوية الملائمة لذلك الموقف، لكي يكون الداعية مرجعاً للناس في إرشادهم وتوجيههم في عبادتهم ومعاملاتهم الاقتصادية والإصلاح فيما بينهم وغير ذلك من الأمور المتعلقة بهم اقتداء منهم في ذلك بالنبي ﷺ.

ومن مواقف النبي ﷺ في تتابع الناس في مجالات طلب الرزق لأجل تبليغ

دعته ما يأتي: -

١- ما جاء في رواية ابن إسحاق عند حديثه عن قصة رجوع النبي ﷺ من الطائف: «ثم قدم رسول الله ﷺ مكة وقومه أشد ما كانوا عليه من خلافه وفرق دينه، إلا قليلاً مستضعفين، من آمن به؛ فكان رسول الله ﷺ يعرض نفسه في

(١) راجع ص/١٦٩-١٧٠ وص/٣٦٤-٣٦٥ من هذا البحث.

المواسم، إذ كانت على قبائل العرب يدعوهم إلى الله، ويخبرهم أنه نبي مرسى، ويسألهم أن يصدقوه وينفعوه حتى يبين لهم عن الله ما بعثه به»^(١).

وما جاء في رواية جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم في الموسم وبمجنة وبعكاظ ومتنازلهم بمعنى من يئويني من ينصرني حتى أبلغ رسالات ربِّي عز وجل وله الجنة»^(٢).

-٢- ما جاء في إجاباته ﷺ على أسئلة الناس وتوجيهه إياهم إلى الصواب فيما يجهلونه من أحكام الدين في مجالات طلب الرزق وغيرها، ومن مواقفه في ذلك ما جاء في رواية زيد بن ثابت ﷺ قال: «كان الناس في عهد رسول الله ﷺ يتبايعون الشمار فإذا جَدَّ الناسُ وحضرَ تَقاضِيهم قال المبَايِع: إنه أصاب التمر الدُّمَانُ^(٣)، أصابه مرض، أصابه قُشَّامٌ^(٤) - عَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَا كَثُرَتْ عَنْهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ: فَإِمَّا لَا فَلَا تَبَايِعُوهُ حَتَّى يَبْدُو صَلَاحُ التَّمَرِ كَالْمُشُورَةِ يُشَيرُ بِهَا لِكَثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ»^(٥).

وكذلك ما جاء في رواية عمرو بن دينار وعامر بن مصعب أهلهما سمعاً أبا المنھال يقول سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف فقالا: «كنا تاجرين على عهد رسول الله ﷺ فسألنا رسول الله ﷺ عن الصرف فقال: إن كان يدأ بيد فلا بأس، وإن كان نسيئاً فلا يصلح»^(٦).

(١) سیرة النبي ﷺ لابن إسحاق وقذيب ابن هشام (٢٨٧/٢).

(٢) سة، تخيّج الحديث في ص/١٦٨ وهو روایة الإمام أبّد في مسنده.

^{١١} «الإمام» فساد النهاية، قبا، إدراكه، فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري للإمام ابن حجر (٤٦١/٤).

¹ قاتل سفاح العصابة، في النهاية لا يطلب وقايٍ فيه معنى آخر. المرجع السابق.

(٤) «فِلَام»: شيء يصيب عز الشعور حتى لا يرسب، وبين يديه ورائحة (٢١٩٣) رقم الحديث (٨٥) سباق قيم (٤٣) رقم (٤٠) كتب المطبع.

• 433 / 434

^{٤٥} أئمه الإمام الخامنئي، في صحيحه كتاب البيوع باب رقم (٨) رقم الحديث (٢٠٦٠)، (٢٠٦١)، (٣٤٨٤)، (٤٠٧٤).

والأحاديث من الأدلة على مشروعية إخبار الداعية الناس بنفسه للهدف الدعوي والتصدي لاستفساراهم في جميع الحالات سواء ما تعلق بطلب الرزق أو بغیره.

المسألة الخامسة – سلامة اختتام العمل بين المتعاملين.

إن مما ينبغي للداعية عند كسب الرزق بمهنة الإجارة أن يحافظ على حسن اختتام العمل، سواء كان العمل مرتبطاً بالطاعة أو غير مرتبط بها، وذلك للعمل بمشروعية الأمر بحسن العمل لما جاء به قول الرسول ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَتَقْنَهُ»^(١) لكي تبقى له صورة جليلة لمعاملته الفاضلة فيتتمكن بسببها جذب الناس إلى الامتثال بما يدعوه من الموضوعات الدعوية.

وأما إذا كان العمل خاصاً بالطاعة مثل تعلم العلوم الشرعية والدعوة والاحتساب ونحوه فيجب على الداعية سواء كان أجيراً أو مؤجراً أن يخلص في نجاح العمل لكونه طاعة لله عز وجل فيفوز بثواب إحسان العمل وثواب الطاعة لله عز وجل، لما في قول الله تعالى: «وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنْفَاءَ» [آل عمران: ٥].

ويجب على الأجير والمؤجر ترغيب الآخر في حسن استمرار أداء العمل بالأخلاق الفاضلة. وكما يجب على الأجير أن ينصح صاحب العمل ويرشهده إلى ما فيه صلاح العمل ونجاحه نحو تحقيق أهدافه، ويحذره عن كل ما يكون سبباً في إعاقة العمل وتعطيله عن أهدافه؛ لأن ذلك من التناصح الواجب بين المسلمين^(٢).
ويعتبر صاحب العمل الخاص بالطاعة فاعل خير يستحق التعاون معه على بره وإحسانه بماله في مجال الطاعة، وأن ما يتلقاه الأجير من الأجر أو الرزق على عمله، إنما هو من قبيل

(١) سبق تغريج الحديث في ص/١٢١، وهو برواية الإمام الطبراني في المعجم الأوسط. وجاء في رواية أخرى عند الإمام البيهقي «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَنْ يَحْسُن». تأليف إسماعيل بن محمد العجلوني الحراشي تحقيق أحد القلاس (٢٨٦/١) رقم الحديث «٧٤٧» ط/مؤسسة الرسالة، بيروت، سنة ١٤٠٥ هـ.

(٢) كما في رواية أبي رمية قيم بن أوس الداري رض أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة» قلنا من؟ قال: الله ولكتابه ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم» أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب رقم (٢٣) رقم الحديث (٣٩٦/٢، ٣٩٧).

مساعدته على أداء واجبه نحو تلك الطاعات، من دعوة واحتساب وتعلم العلوم الشرعية ونحوها لقول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]. وكذلك ينبغي أن يعلم كلاًهما أن ثواب كل واحد منهما مضمون له عند الله عز وجل لا ينقص أجر أحدهما أجر الآخر لقول الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧].

وما جاء في رواية أبي هريرة رض أن رسول الله ص قال: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن دعا إلى ضلاله كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»^(١). وما جاء في رواية زيد بن خالد الجهنمي رض: أن الرسول ص قال: «من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا»^(٢)، ومن خلف غازياً في أهلة بخير فقد غزا»^(٣). وهذه النصوص الشرعية من الأدلة على أن المتسبب في إيجاد الخير والمهدى من عبادة وجهاد ودعوة واحتساب وصدقة وغيرها بالوسيلة المشروعة أجره مضمون له، لا ينقص منه شيء، وكذلك العامل في الخير والمهدى أجره محفوظ له أيضاً.

وكذلك ينبغي أن تكون العلاقة بينهما في مجال الإجارة في الأعمال الخاصة بالطاعة مبنية على الأخوة الإسلامية المتصفه بالرحمة والشفقة والإكرام والتقدير والتعظيم المتبادل بين الطرفين، مع وجود العقد بينهما على أساس القيام بأداء العامل تلك الطاعات، أو أداء الأعمال العامة، ماداماً يتصفان بالإسلام، ويكون جو هذه الأخوة بعيداً عن كل أنواع الإهانة والاستخفاف من الطرفين لقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المافقون: ٨]. وأن لا تكون علاقتهما مبنية على أساس تبادل المال والرزق بعيداً عن روح الإسلام والطاعة لله ولرسوله ص، ولا سيما إذا كان العقد على أداء العمل الخاص بالطاعة والقرب لأن ذلك أدعى إلى الامتثال بمبادئ الأخوة الإسلامية.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب العلم رقم (٤٧) باب رقم (٦) رقم الحديث (٤٦٧٤) (٤٦٨/١٦).

(٢) «فقد غزا» أي هو مثله في الأجر والثواب. انظر رياض الصالحين للإمام الترمذى ص ٩١ هامش رقم (٢).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير رقم (٥٦)، باب رقم (٣٨) رقم الحديث (٢٨٤٣)

. (٥٩، ٥٨/٦)

وقد جاء في رواية أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحسدوا ولا تتجسوا ولا تبغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله إخواناً المسلم أخوه المسلم لا يظلمه ولا يخذله لا يحقره التقوى هاهنا ويشير إلى صدره ثلاثة مرات بحسب أمرى من الشر أن يحقر أخيه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه»^(١).

والحديث من الأدلة على وجوب بناء الأخوة الإسلامية على أساس الإسلام والإيمان سواء عند الطاعات أو عند المعاملات المالية الأخرى.

وكذلك ينبغي أن تستمر الأخوة الإسلامية بين العامل وصاحب العمل بالأساليب المشروعة بعد اختتام ذلك العمل الخاص بالطاعة؛ لأن الأخوة الإسلامية غير محصورة على حدود العقد الإرتزاقي المعين، وغير منتهية بنهاية ذلك العقد بل الأخوة الإسلامية تظل مستمرة مادامت حياهما قائمة لقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].

وأما في حالة تبديل صاحب الأجير بعامل آخر أكثر منه أداء للعمل الخاص بالطاعات، فينبغي للأجير أن يأخذ أجر العمل الذي عمله، ويفسح المجال للعامل الأكثر منه أداء وإنجاهاً، ثم يبحث عن طريق آخر من طرق المكافأة المشروعة الكثيرة على وجه أرض الله الواسعة^(٢). ويعين العامل الجديد بقدر طاقتة على أداء ذلك العمل المتعلق بالطاعة لما في ذلك من التعاون على البر والتقوى؛ لأن العمل في مثل هذه الحالات الخاصة بالطاعات كالدعوة والاحتساب والإفتاء وتعلم العلوم الشرعية وغيرها، فيه ما يؤدي إلى حمل مسئولية هذه الأعمال عن المجتمع، وأما إسنادها إلى من يقوم بها على أكمل الوجه فهو الأفضل والأكثر فائدة للدين والمجتمع أفراداً وجماعات، كما هو ظاهر في نصيحة الرسول ﷺ لأبي ذر بنهيه عن تولي أمر المسلمين مع عدم القدرة والضعف في تحمله.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة والأدب بباب رقم (١٠) رقم الحديث (٤٥٦٤). (٣٥٧، ٣٥٦/١٦).

(٢) كما أشار إليه القرآن الكريم بقول الله تعالى: (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولاً فَانثُوا فِي مَنَاطِقِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ التَّشْوُرُ) [الملك: ١٥].

وفي رواية عن أبي ذر قال: قلت يا رسول الله ﷺ - ألا تستعملني، قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها يوم القيمة خزي وندامة إلا من أحذها بحقها وأدئ الذي عليه فيها»^(١).

قال الإمام النووي: «هذا الحديث أصل عظيم في اختناب الولايات لاسيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف الولاية، وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلاً لها أو كان أهلاً ولم يعدل فيها فيخزره الله تعالى يوم القيمة ويفضله ويندم على ما فرط، وأما من كان أهلاً للولاية وعدل فيها فله فضل عظيم تظاهرت به الأحاديث الصحيحة»^(٢).

والحديث من الأدلة على مشروعية إسناد تولي أمر المسلمين إلى القادر على تحمله وتقديم الأفضل فالأفضل في أداء العمل.

وأما تولي أمر المسلمين فيعم الوظائف ذات الصلة بالطاعات والقرب من دعوة واحتساب وتعلم العلوم الشرعية وغيرها، فتكون هذه الوظائف محتاجة إلى من يقوم بها عن مقدرة على أدائها وتفضيله، على غيره من يتحقق في أدائها. إذن فينبغي للدعاة والمحاسبين والمعلمين بالعلوم الشرعية أن يراعوا حسن اختتام أعمالهم مع من يتعاملون معهم في مجالات طلب الرزق الخاصة بالطاعات والمجالات العامة لطلب الرزق في كل زمان ومكان.

وأما ما ذكر في هذا المطلب من صفات عمل الداعية في مجالات طلب الرزق فهي أبرز الصفات التي ينبغي للداعية أن يتحلى بها في هذه المجالات الخاصة بالطاعة، وغيرها من صفات تقييد العمل بمدح الكتاب والسنة، والمحافظة على تعظيم المجالات ذات الصلة بالطاعة، والإخبار عن الذات للهدف الدعوي في مجالات طلب الرزق، واستغلال مجالات طلب الرزق بالدعوة، وسلامة اختتام العمل بين المعاملين.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإمارة (٣٣) باب رقم (٤) رقم الحديث (١٨٢٥)، (٤٥١/١٢).

(٢) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٤٥٢/١٢).

وَإِنْ وَرُودَ هَذِهِ الصَّفَاتِ هُنَا لَيْسَ مِنْ بَابِ حَصْرِ جَمِيعِ الصَّفَاتِ فِي مَحَالَاتِ طَلْبِ الرِّزْقِ بَلْ هِيَ مِنْ أَبْرَزِهَا وَأَهْمَهَا، وَيَنْبُغِي لِلَّدَاعِيَةِ أَنْ يَتَحَلَّ بِأَيَّةِ صَفَةٍ أُخْرَى مُشْرُوعَةٍ، وَمُنْاسِبَةٌ لِحَالَهُ فِي جَمِيعِ مَحَالَاتِ طَلْبِ الرِّزْقِ أَوْ غَيْرِهَا مِنِ الْمَحَالَاتِ الْأُخْرَى الصَّالِحةِ لِلَّدْعَوْةِ فِيهَا.

المبحث الثاني

عوامل النجاح في مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية

المطلب الأول

العامل الأول - العمل بقوه الإيمان في الدعوه وطلب الرزق

المطلب الثاني

العامل الثاني - تطبيق خلق الدعوه في مجال طلب الرزق

المطلب الثالث

العامل الثالث - تقويم عملية الجمع بين الدعوه وطلب الرزق

المبحث الثاني

عوامل النجاح في مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية

المراد بعوامل النجاح في مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية.

أما المراد بعوامل النجاح في مجالات طلب الرزق بالنسبة للداعية في هذا الموضوع فهو عبارة عن أمور مؤثرة غالباً في تسهيل عمل الداعية إلى تحقيق أهداف عملية الجماع بين الدعوة وطلب الرزق.

وهذه العوامل كثيرة ومتعددة في مساعدة الداعية ووصوله إلى النجاح في عمله الدعوي وطلب الرزق، ومن أبرزها ما يأتي في المطالب التالية:

المطلب الأول

العامل الأول - العمل بقوّة الإيمان في الدعوة وطلب الرزق

المسألة الأولى - التعريف بالإيمان.

أ- معنى الإيمان في اللغة: الإيمان مصدر مأخوذ من آمن يؤمن إيماناً فهو مؤمن. والإيمان بشيء يعني الوثوق به وتصديقه كما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمَا أُنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا﴾ [يوسف: ١٧]، أي بمصدق لنا.

ويتلخص معنى الإيمان عند أهل اللغة في التصديق. ومنه أن الإيمان هو التصديق بالقلب^(١).

ب- معنى الإيمان في الشرع: للإيمان عدة تعاريفات للعلماء من أفضلها ما يأتي:

١- الإيمان هو تصديق الرسول ﷺ فيما جاء به عن ربه، وهذا التعريف حكاه الإمام أحمد بن حجر ثم قال: «وهذا القدر متفق عليه»^(٢).

(١) لسان العرب لابن منظور (٢٣/١٣) والمجمع الوسيط (٢٨/١) والتعريفات للجرجاني (ص ٦٤).

(٢) انظر- فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (٦٠/١).

٢- وعرف الرسول ﷺ الإيمان بقوله عند رده على سؤال جبريل عليه السلام: «قال: وأخبرني عن الإيمان. قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتومن بالقدر خيره وشره قال: صدقت...»^(١).

٣- الإيمان: «هو قول وفعل يزيد وينقص».

والكلام في هذا التعريف في مقامين: أحدهما كونه قوله قولًاً وعملاً. والثاني كونه يزيد وينقص. فأما القول فالمراد به النطق بالشهادتين.

وأما العمل فالمراد به ما هو أعم من عمل القلب والجوارح ليدخل الاعتقاد والعبادات^(٢).

(١) جزء من حديث طويل أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان رقم (١) باب رقم (١١) (١١/٥٩-٦٧٤). وكذلك اختلف العلماء في جعل الإسلام والإيمان معنًى واحداً إلى قولين:

القول الأول: يرى الإيمان والإسلام معنًى واحداً ومن ذهب إليه الإمام البخاري وهم أدلة من الكتاب والسنّة في إثبات ذلك.

والقول الثاني: يرى التغاير بين الإسلام والإيمان ومن ذهب إلى ذلك الإمام أحمد وغيره وهم أدلة من الكتاب والسنّة في إثبات ذلك.

والقول الثاني هو الراجح من القولين: وما جاء من كلام الخطاب لتوضيح الفرق بينهما: «والصحيح من ذلك أن يقيد الكلام في هذا ولا يطلق وذلك أن المسلم قد يكون مؤمناً في بعض الأحوال ولا يكون مؤمناً في بعضها، والمؤمن مسلم في جميع الأحوال فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمناً وإذا حلت الأمور على هذا استقام لك تأويل الآيات واعتذر القول فيها ولم يختلف شيء منها. وأصل الإيمان التصديق وأصل الإسلام الاستسلام والانقياد فقد يكون المرء مستسلماً في الظاهر غير منقاد في الباطن، وقد يكون صادقاً في الباطن غير منقاد في الظاهر...» وهناك تحليلات أخرى للعلماء في توضيح الفرق بين الإيمان والإسلام ووجه الجمع بينهما، انظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (١٤٠/١)، وشرح صحيح مسلم للإمام النووي (٢٦٠-٢٥٩/١)، وقال الإمام أحمد بن حجر: والذي يظهر من مجموع الأدلة أن لكل منهما حقيقة شرعية كما أن لكل منهما حقيقة لغوية، ولكن كل منهما مستلزم للأخر بمعنى التكمل له، فكما أن العامل لا يكون مسلماً كاملاً إلا إذا اعتقد، وكذلك المعتقد لا يكون مؤمناً كاملاً إلا إذا عمل، وحيث يطلق الإيمان في موضع الإسلام أو العكس، أو يطلق أحد هما على إرادتهما معاً فهو على سبيل المجاز، وبين المراد بالسياق، فإن ورداً معاً في مقام السؤال حلاً على الحقيقة، وإن لم يرداً معاً أو لم يكن مقام سؤال أمكن الحمل على الحقيقة أو المجاز بحسب ما يظهر من القرآن...» انظر - فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني (١٤١/١).

(٢) وأما زيادة الإيمان ونقصانه فقد اختلف فيه العلماء إلى قولين:

القول الأول - يرى عدم زيادة الإيمان ونقصانه في الإيمان وهو مذهب أكثر المتكلمين، وهم في ذلك أدلة عقلية متعددة والتي منها: أن قبول الزيادة والنقصان في التصديق يؤدي إلى الشك فيه.

القول الثاني - يرى زيادة الإيمان ونقصانه وهو مذهب السلف الصالح رحمهم الله. وقال الإمام البخاري، «لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمسار فما رأيت أحداً منهم يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص».

والقول الثاني هو أرجع. القولين لما يؤيدنه من النصوص الشرعية الكثيرة التي منها قول الله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ = الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادُتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ * الَّذِينَ يَقِيمُونَ =

٤- الإيمان هو اعتقاد بالقلب، ونطق بالسان وعمل بالأركان.
هذا تعريف السلف رحمهم الله بالإيمان، وزادوا فيه العمل بأركان الإيمان
للدلالة على أن الأعمال في مسألة الإيمان شرط في كماله.

إذن، فالإيمان يعني تصديق العبد جميع ما جاء به الرسول ﷺ من ربه مع العمل
بمقتضاه في الواقع باطنًا وظاهرًا.

والإيمان له قوة مؤثرة في تحريك العبد من حيث موافقتها للصواب
وبعدها عن الفساد والتحريف. وكذلك للإيمان قوة في دفع العبد إلى سرعة تنفيذ
العمل في الوقت المناسب وعن تأخيره عنه، فيكون ذلك سبباً للنجاح في ذلك العمل.
وأما الكلام في أثر قوة الإيمان في موضوع الجمع بين الدعوة وطلب الرزق
فينصب الكلام فيه على نفسية الداعية وسلوكه في الدعوة وطلب الرزق.
وتفصيل ذلك فيما يأتي:

المسألة الثانية - أثر قوة الإيمان في نجاح الداعية في الدعوة.
إن الإيمان إذا تمكّن من نفس الداعية فتكون له آثار حسنة وفوائد عظيمة،
ومن تلك الآثار والفوائد: أن قوة الإيمان تجعل الداعية واثقاً بربه عَلَيْهِ الْحَمْدُ فيرتبط به
ارتباطاً وثيقاً روحاً وجسدياً عند جميع المواقف الدعوية ومراحلها، ويجعل الدعوة
لديه غالبة ومهمة فيحافظ عليها وينتصر لها بكل ما أعطي من قوة ووسيلة مشروعة
ويستمد كل قوته من الله وحده لا شريك له في نصره له عند جميع الأمور الدعوية.

- الصلاة وممّا رَزَقْنَاهُمْ يَنفِقُونَ * أَوْلَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقّاً» [الأنفال: ٢٣: ٤]، وقال الشيخ محي الدين: «والأظهر
المختار أن التصديق يزيد وينقص بكثرة النظر ووضوح الأدلة، وهذا إيمان الصديق أقوى من إيمان غيره بحيث لا
يعترضه الشبهة، ويؤيده أن كل أحد يعلم أن ما في قلبه يتفضل، حتى إنه يكون في بعض الأحيان الإيمان أعظم يقيناً
 وإخلاصاً وتوكلاً منه في بعضها وكذلك في التصديق والمعرفة بحسب ظهور البراهين وكثراها» انظر - فتح الباري
بشرح صحيح البخاري (٦٠-٦٢)، وشرح صحيح مسلم للإمام النووي (١/ ٢٦١، ٢٦٢).

كما هو ظاهر في موقف النبي موسى (عليه السلام) في رده على قومه عندما تعرضوا للبحر في أثناء فرارهم من فرعون وجندوه، وأيقنوا من بطش فرعون وجندوه فقال لهم موسى: ﴿قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشعراء: ٦٢]. وكذلك إن الإيمان يشعر الداعية بعظم مسئولية أداءأمانة الدعوة التي ائتمنها من الله إلى الناس فيؤديها بكل إخلاص، وخوف من الله عزّلَكَ لكي لا يقع فيما يخالف أمر الله فيها.

كما هو ظاهر في موقف النبي ﷺ في ذكر مخافته من ربه في الوقوع في معصية تغيير القرآن أو تبديله من تلقاء نفسه عند ما طلب منه الكفار ذلك مع إخلاصه وأمانته في أداء مهمة الدعوة. كما أمره بها ربه عزّلَكَ.

وقد حكى القرآن موقفه هذا ﷺ بقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَتْبَأْتُ بِقُرْآنَ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلْتُهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ * قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوَّهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيْكُمْ عُمُراً مِنْ قَبْلِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ * فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: ١٥-١٧].

وإن قوة الإيمان الصادق في نفس الداعية يجعله محبًا لله ورسوله ﷺ، وحريصاً على العمل بهديهما فإذا خذ بأمرهما وينتهي بهمما مهما كانت الظروف والأحوال في جميع مراحل الدعوة وغيرها. كما قال تعالى في وصف المؤمنين: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥]. قوله تعالى في وصف المؤمنين أيضاً: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيُخْكِمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وإن التمسك بهدي الكتاب والسنة يضمن للداعية كل أسباب النجاح في العمل الدعوي وغيره؛ لأن طريقهما مستقيم، وموصى إلى الصواب والتوفيق والنجاح

في كل الأمور، ولا يعتريها الضلال ولا الإنحراف المؤدي إلى الدمار والهلاك، كما قال الله تعالى على لسان رسوله ﷺ: «وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَاحَبُوكُمْ بِهِ لَعْلَكُمْ تَتَّقُونَ» [الأنعام: ١٥٣]. وكما جاء به قول الرسول ﷺ: «إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ شَيْئينْ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُمَا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنْتِي»^(١).

وكذلك إن قوة الإيمان في نفس الداعية يجعله محبًا للناس وحريصاً على هدايتهم ومشفقاً عليهم؛ فيسعى إلى أنقاذهم من ظلمات الجهل وأسباب الهلاك ودخول النار، وإرشادهم إلى معرفة أحكام الإسلام ونوره وأسباب النجاة والفوز بالجنة، كما هو ظاهر في حرص النبي ﷺ على هداية أمته، وشفقته عليهم، ومن الآيات الدالة على ذلك ما حكاه القرآن الكريم بقول الله تعالى: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ» [التوبه: ١٢٨]. وما جاء في معنى قوله تعالى: «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ» أي: أن النبي ﷺ في غاية النصح لأمته، والسعى في مصالحهم يشق عليه الأمر الذي يشق عليهم ويعنتهم، يحب لهم الخير ويسعى جهده في إصلاحه إليهم وبحرص على هدايتهم إلى الإيمان، ويكره لهم الشر، ويسعى جهده في تنفيتهم عنه، وهو شديد الرأفة والرحمة بالمؤمنين أرحم بهم من والديهم^(٢).

وكذلك إن قوة الإيمان تمكن الداعية على تحمل كل أنواع الصعاب والمشقات والأذى والصبر عليها في سبيل إيصال دعوته إلى الناس، ويفوز كل ما يملكه من غال ورخيص في سبيل تحقيق الأهداف الدعوية وحمايتها، ويزداد إيماناً وثباتاً عند تلقي تلك الصعاب، كما هو ظاهر في صفة المؤمنين الذي شهد الله سبحانه وتعالى لهم

(١) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين بظوله (كتاب العلم) رقم الحديث (٣١٩) (١٧٢/١) والحديث: صحيح. انظر - الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٣٩/٣) حديث رقم (٢٩٣٤). ط/ المكتب الإسلامي بيروت - دمشق، طبعة ثانية، هـ١٣٩٩، م. ١٩٧٩.

(٢) انظر بالصرف: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٣١٩/٣).

بصدق الإيمان الذي حملهم على القيام بالدعوة بوسائل الجهاد بالمال والنفس بقوله تعالى عنهم: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَأُوا وَجَاهُلُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحجرات: ١٥]. وكذلك إن قوة الإيمان تجعل الداعية يتغير أجره على الدعوة من الله وحده لا من جهة أخرى؛ لأن ذلك يؤدي إلى الاجتهاد في العمل الدعوي للفوز برضاء الله عجل.

قد صرخ جميع الرسل عليهم السلام لقومهم مع اختلاف عصورهم بأن أجرهم على الله لا على العباد كما جاء في قول نوح لقومه بقول الله تعالى عنه: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنَّ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩]، وكما قال رجل^(١)، مؤمن من آل فرعون لقومه بقول الله تعالى عنه: ﴿وَجَاءَ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ * اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [يس: ٢٠-٢١].

وآثار قوة الإيمان كثيرة جداً في استقرار الداعية، واطمئنانه نفسياً وسلوكياً وعملياً مما يسبب له النجاح في حياته الدعوية وغيرها.

إذن، فالإيمان الصادق لدى الداعية وعمله به من أكبر العوامل لنجاح الداعية

في أداء مهمة الدعوة نحو أهدافها.

وينبغي للدعاة في كل زمان ومكان مراعاة ذلك في دعوهم وغيرها.

(١) واختلف في اسم الرجل: قيل: هو حبيب بن مرم، وقيل: حبيب التجار. انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام بن كثير (٣، ٧٤٩، ٧٥٠).

المسألة الثالثة- أثر قوة الإيمان في نجاح الداعية في طلب الرزق.

إن الإيمان له آثار حسنة للداعية المؤمن في سعيه لكسب الرزق ووصوله إلى ما يريده من الأرزاق. ومن تلك الآثار الحسنة إجمالاً على نفسيه الداعية وسلوكه في مجال طلب الرزق ما يأتي:

إن الإيمان الصادق يُحتمّ على صاحبه أن يجتهد ويجد في سلوك الطرق المشروعة المتاحة التي تعود بالفوائد العظيمة على المجتمع، ويبتعد عن الطرق المحرمة التي تحرر أنواع الفساد والهلاك إلى المجتمع أفراداً وجماعات، لأنه يؤمن بأن الله هو الرزاق ومنه تصل الأرزاق للعباد لقول الله تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقْرَرَهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود:٦]، ويعمل بالأوامر الشرعية وينتهي بناها في كل الأمور والتي منها مجال طلب الرزق، وذلك من أكبر قوة للنجاح في مجال طلب الرزق والفوز بالمطلوب فيه.

وكذلك إن المؤمن الصادق سواء كان داعية أو لم يكن غيره يعمل في مجال طلب الرزق بشعور مستمر بمراقبة الله إياه في كل حين، فيزيده ذلك إخلاصاً في أداء العمل على وجهه في وصول الرزق إليه وإلى غيره في المجتمع، كما جاء في قول النبي ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأنحائه ما يحبه لنفسه»^(١)، ولأن التقوى والإخلاص وحب الخير للآخرين عند العمل، من مقومات نجاح ذلك العمل سواء كان في مجال طلب الرزق أو غيره ولا يأتي بذلك غالباً إلا الإيمان الصادق والاستقامة عليه. وقد نصح به الرسول ﷺ الصحابي الجليل سفيان بن عبد الله الثقفي عند ما طلب منه ذلك قائلاً: «قلت يا رسول الله قل لي في الإسلام قوله لا أسأل عنه أحداً بعدك قال: قل: آمنت بالله ثم استقم»^(٢).

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيح كتاب الإيمان (٢) باب رقم (٧) رقم الحديث (١٣) (١/٧٣).

(٢) سبق تخيير الحديث في ص/٢٧٨ من هذا البحث وهو روایة الإمام مسلم في صحيحه.

وقال الإمام التوسي عند تعليقه على الحديث: «قال العلماء معنى الاستقامة لزوم طاعة الله تعالى، قالوا: وهي من جوامع الكلم، وهي نظام الأمور وبالله التوفيق»^(١).

وقال الدكتور يوسف القرضاوي: «والحقيقة أن الإيمان أعظم دافع للإنتاج لورأى الناس وانصروا، فالإنتاج لا ينمي ويزداد إلا بما يبذل الناس من جهد وعمل، وما يصاحب هذا العمل من إحكام وإتقان ولا يتحقق هذا وذاك إلا في حروم من الأمانة والإخلاص للعمل، وذلك لا يكون إلا بباعت قوي، وحافظ غالب، فهل هناك باعث أقوى تأثيراً من الإيمان»^(٢).

والمؤمن الصادق عند عمله في مجال طلب الرزق يتمنى أن يفوز بشمرة عمله وجهده فيه في الدنيا وثوابه في الآخرة بالنية الصالحة لمعرفته فضائل بعض طرق كسب الرزق عن طريق النصوص الشرعية الواردة في ذلك^(٣).

وهذا الإحساس منه يزيده قوة واندفاعاً لأداء العمل على الوجه الأكمل وفق هدي الشريعة والاجتناب فيه عن كل ما يشينه. إذن فعمل الداعية بقوة الإيمان من أكبر عوامل النجاح في مجال طلب الرزق والفوز به. لما للإيمان من فوائد عظيمة وقوة مؤثرة لكل عامل في تحقيق أهدافه في كل أمور الدين والدنيا.

وكل ما سبق ذكره في هاتين المسألتين من آثار الإيمان في نفسية الداعية وسلوكه في عملية الدعوة وطلب الرزق، له دلالة واضحة على أن قوة الإيمان من المحاور الرئيسية لنجاح عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نحو أهدافها. وينبغي للدعاة مراعاة ذلك في كل زمان ومكان.

(١) انظر - رياض الصالحين للإمام التوسي ص / ٥٨.

(٢) انظر - الإيمان والحياة للدكتور يوسف القرضاوي ص / ٢٥٣، ط / مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الخامسة ١٤١٢ - ١٩٩١م.

(٣) راجع بعض النصوص الشرعية في فضل كسب الرزق في ص / ٢٧٥ من هذا البحث.

المطلب الثاني - العامل الثاني - تطبيق خلق الإسلام في مجال طلب الرزق.

إن تطبيق خلق الإسلام في مجال طلب الرزق من الأمور المهمة بالنسبة للداعية في حياته الاقتصادية والدعوية؛ لأن الأحكام الشرعية المتعلقة بالأمور الاقتصادية هي من الأمور التي تستهدفها دعوة الداعية، وقيام الداعية بهذا التطبيق العملي يسبب له تسهيلًا لأداء واجبه الدعوي في ميادين كسب الرزق، كما يوفر له الوقت في بذل المزيد من العمل في مجال الدعوة و المجال طلب الرزق؛ لأدائهما في ميدان واحد بخلاف ممارستهما في الميادين المتفرقة. فيسبب له ذلك أيضًا نجاحاً في الوصول إلى الأرزاق التي من أجلها وجدت تلك الميادين بطرق متعددة التي منها طرق المعرفة وحسن المعاملة.

أما معرفة الداعية لدى الناس وحسن معاملته إياهم عند عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فيتحقق نجاحه فيها من جانبي:

أ— جانب الرزق. ب— جانب الدعوة.

أ— نجاح الداعية في طلب الرزق بطرق المعرفة وحسن المعاملة.

يأتي نجاح الداعية في طلب الرزق بسبب ما يتم بينه وبين المتعاملين من التعرف والاختلاط بهم وما يسمعه الناس من قبل الداعية من التوجيهات المفيدة، وما يطلعون عليه من أخلاقه الحسنة في مجال طلب الرزق من صدق وأمانة وشفقة بالناس والإحسان إليهم والتيسير على المعسر والرفق ولبن الجانب في المعاملة والعفو عن أخطاء المتعاملين وغيرهم والتجنب عن كل أنواع الظلم في معاملة الناس عند تلك الحالات من خيانة وغش في أنواع المعاملات المالية المختلفة.

وعندئذ يكون الداعية مطابقاً ومنفذًا لمواضيع الدعوة التي يدعو الناس إليها بالقول والفعل معاً. وإنه بذلك يكسب حب الناس وثقتهم فيما يتعلق بأموالهم ودينهم فيقصده المتعاملون بمعاملاتهم المالية بالإخلاص والرغبة في استمرارية تعامله في مجال طلب الرزق، فيكون ذلك من أسباب تيسير بعض أعماله الاستثمارية المالية التي تعود إليه بمزيد من أنواع الأرزاق.

وكذلك إن عادة الناس في المعاملات أن يتعاملوا مع العامل^(١) الأمين الصادق القوي على أداء عمله، وينبذون العامل الخائن الضعيف في عمله. إذن فتطبيقخلق الداعي في مجال طلب الرزق من أكبر عوامل النجاح في تحقيق الأهداف المتعلقة بطلب الرزق بالنسبة للداعية وغيره.

ب - نجاح الداعية في الدعوة بطرق المعرفة وحسن المعاملة.

يأتي نجاح الداعية في تحقيق الأهداف الدعوية في مجال طلب الرزق بسبب شهرته بالالتزام بالخلق الإسلامي، والذي يكسبه محبة الناس له وثقتهم به وميول قلوبهم إليه وتعاطفهم معه، وإصغائهم إلى كل ما يملي عليهم من الموضوعات الدعوية وعملهم بها.

كما هو ظاهر في استجابة إخوة يوسف لطلبه عليه السلام منهم في إحضار أحبيهم معهم عند رجوعهم إليه في المرة الثانية لشراء البضاعة منه، وذلك بعد أن أحسن ضيافتهم ومعاملتهم التجارية في المرة الأولى حيث كان لهذه المعاملة المالية والإنسانية أثر فعال في شد عزمهم على الرجوع إلى يوسف للشراء منه مرة ثانية.

ومن الآيات الدالة على القصة قول الله تعالى عنهم: ﴿وَلَمَّا جَهَزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ قَالَ ائْتُونِي بِأَخْ لَكُمْ مِنْ أَيِّكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزَلِينَ * فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلٌ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا تَقْرَبُونَ * قَالُوا سَنَرَاوِدُ عَنْهُ أَبَاهُ وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ *

(١) ومن الشواهد على تأثير الصفات الحسنة في تحقيق الأهداف المالية لبعض الأنبياء ما كان من إقبال بعض الناس بأموالهم إلى رسول الله ﷺ ليحافظ عليها أو يتعاملوا معه في التجارة لما كان يتحلى به من الخلق العظيم كالأمانة والصدق بين الناس قبل بعثته. قال ابن إسحاق عند حديثه عن هجرة الرسول ﷺ: «وَأَمَّا عَلَى فَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا بَلَغْنِي - أَخْبَرَهُ بِنْرُوجَهُ وَأَمْرَهُ أَنْ يَخْلُفَ بَعْدَ مِكَةَ، حَتَّى يَرْدِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْوَدَائِعَ الَّتِي كَانَتْ عَنْهُ لِلنَّاسِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِمَكَةَ أَحَدُ عَنْهُ شَيْءٌ يَخْشَى عَلَيْهِ إِلَّا وَضَعَهُ عَنْهُ، لَا يَعْلَمُ مِنْ صَدَقَةٍ مَا بَلَغَهَا: مِنْ صَدَقَ حَدِيثِهِ، وَعَظِيمُ أَمَانَتِهِ، وَكَرَمُ أَخْلَاقِهِ، بَعْثَتْ إِلَيْهِ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ أَنْ يَخْرُجَ فِي مَالِهِ إِلَى الشَّامِ تَاجِراً، وَتَعْطِيهِ أَفْضَلَ مَا كَانَتْ تَعْطِي غَيْرَهُ مِنَ التَّجَارِ، مَعَ غَلَامٍ هُوَ يَقَالُ لَهُ مِيسِرَةً، فَقَبَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْهَا، وَخَرَجَ فِي مَا لَهَا ذَلِكَ، وَخَرَجَ مَعَهُ غَلَامَهَا مِيسِرَةً حَتَّى قَدِمَ الشَّامَ... ثُمَّ بَاعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَلْعَتَهُ الَّتِي خَرَجَ بِهَا، وَاشْتَرَى مَا أَرَادَ أَنْ يَشْتَرِي، ثُمَّ أَقْبَلَ قَافِلًا إِلَى مَكَةَ وَمَعَهُ مِيسِرَةً... فَلَمَّا قَدِمَ مَكَةَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنَاهَا، بَاعَتْ مَا جَاءَ بِهِ فَاضْعَفَ أَوْ قَرِيبًاً».

وهكذا ربح النبي ﷺ في تلك التجارة نتيجة شهرته بالأمانة والصدق في معاملة الناس. انظر - سيرة النبي ﷺ لابن إسحاق بتهذيب ابن هشام (١٢١/١) ٣٣٥/٢.

وَقَالَ لِفْتِيَانَهُ اجْعِلُوهَا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا أُنْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ * فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَى أَبِيهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنْعَ مِنَ الْكَيْلِ فَأَرْسَلَ مَعَنَا أَخَانَا نَكْتَلْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ * وَلَمَّا فَتَحُوا مَتَاعَهُمْ وَجَدُوا بِضَاعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مَا تُغِيِّيْ هَذِهِ بِضَاعَتَنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا وَتَمِيرُ أَهْلَنَا وَتَحْفَظُ أَخَانَا وَنَزْدَادُ كَيْلٌ بَعْرِيْ ذَلِكَ كَيْلٌ سَيِّرْ) [يوسف: ٦٥-٥٩].^(١)

وإحسان الداعية إلى الناس وحسن خلقه في المعاملة المالية وغيرها من أكبر الوسائل لامثال المدعويين بأوامر الداعية في الدين والدنيا، واجتناب ما ينهاهم عنه من الحرام والمنكرات.

ويتضح من دراسة ما ورد في المتألتين السابقتين أن تطبيق خلق الدعوة من قبل الداعية في مجال طلب الرزق، من أكبر عوامل نجاح عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نحو تحقيق أهدافها.

وينبغي للدعاة مراعاة ذلك في كل زمان ومكان.

(١) راجع القصة في تاريخ الطبرى، تاريخ الأمم والملوك للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى (٢٠٩/١-٢١٧).

المطلب الثالث - العامل الثالث: تقويم عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

المسألة الأولى - المراد بتقويم عملية الجمع وبين الدعوة وطلب الرزق.

أما المراد بتقويم عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في هذا الموضوع، فهو عبارة عن مراقبة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق مع تصحيح الخطأ وتدعيم الصواب فيها بالوسائل المشروعة من قبل الداعية أو غيره لنجاح سير عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نحو أهدافها^(١).

إن مراقبة الأعمال الإسلامية لتصحيح الأخطاء وتدعيم الصواب فيها بالوسائل

المناسبة في الشرع من الأمور المشروعة بالنصوص الكثيرة من الكتاب والسنّة التي منها:

١ - قول الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَنْتَظِرُ نَفْسًا مَا قَدَّمْتَ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ» [الحشر: ١٨].

وما جاء في تعليق الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي^(٢) على الآية: «هذه الآية الكريمة، أصل في حاسبة العبد نفسه، وأنه ينبغي أن يتفقدها، فإن رأى زللاً تداركه بالإقلال عنه، والتوبية النصوح، والإعراض عن الأسباب الموصلة إليه، وإن رأى نفسه مقصراً، في أمر من أوامر الله، بذل جهده، واستعان بربه في تتميمه، وتكميله، وإتقانه»^(٣).

(١) انظر بالتصريح: التقويم الدعوي للدكتور عبد الله يوسف الحسين ص/ ١١، ١٢ ط/ دار المجتمع - جدة - الخير، الطبعة الأولى ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م، ودراسة تحليلية لشخصية الرسول محمد ﷺ من خلال سيرته الشريفة، للأستاذ الدكتور محمد رواسى قلعة جى ص/ ٢٨٠، ٢٨١ ط/ دار الفائس، بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

(٢) الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي هو: العالم العلامة أبو عبد الله عبد الرحمن بن ناصر السعدي التميمي ولد في عنيزة سنة ١٣٠٧ هـ وترى تربة حسنة فاشغل بطلب العلم حتى نال حظاً وافراً من العلم، ثم اشتغل بالإفادة والتعليم، فتخرج عليه عديد من العلماء، وله مؤلفات كثيرة في مختلف الفنون من أهمها، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان وغيره توفي سنة ١٣٧٦ هـ. انظر - البيان في تأصيل مسائل الكفر والإيمان لأبي عبد الله فتحي

عبد الله الموصلي ص/ ١٥.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٧/ ٣٤٢، ٣٤٣).

فالآية الكريمة من الأدلة على مشروعية التقويم بمعنى محاسبة النفس ومراقبتها في الأعمال الشرعية التي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق لغرض تحقيق أهدافها.

٢ - ما جاء في رواية شداد بن أوس عن النبي ﷺ قال: «الكيس^(١) من دان نفسه^(٢) وعمل لما بعد الموت والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمى على الله^(٣)^(٤). وال الحديث من الأدلة على أن العامل هو من استفاد من عقله في تنمية الأعمال الشرعية، وحاسب نفسه فيها وراقبها بالسعى لمعرفة صفتها فيعدل ما يجده سيئاً، وخطأ وثبت على ما يراه ويجد صواباً طيباً ليفوز برضاء الله سبحانه وتعالى بعد الموت. وعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من أهم الأعمال الشرعية افتقاراً إلى مراقبة النفس فيها بمعنى تقويمها^(٥).

٣ - قول الله تعالى: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأناشيد: ١].
وقال الإمام ابن حجرير عند تفسيره الآية: «يقول تعالى ذكره فخافوا الله أيها القوم، واتقوه بطاعته واجتناب معاصيه وأصلحوا الحال بينكم»^(٦) والأدلة على وجوب إصلاح ذات البين على المسلمين.

(١) «الكيس»: العاقل المتبصر في الأمور الناظر في العوائب. انظر تحفة الأحوذى بشرح جامع الإمام الترمذى للإمام المباركفوري ١٣٢/٧.

(٢) «دان نفسه»: أي حاسبها وأذلاها واستعبدتها وقهراها حتى صارت مطيعة متقادة. انظر المصدر السابق ١٣٢/٧. والنتهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام ابن الأثير (١٤٨/٢).

(٣) وفي الجامع الصغير: «وَقَنِي عَلَى اللَّهِ الْأَمَانِي» أي مع تفريطه في طاعة ربها واتباع شهواته لا يعتذر بل يتمنى على الله أن يغفو عنه، انظر - تحفة الأحوذى (١٣٢/٧).

(٤) أخرجه الإمام الترمذى في أبواب صفة القيامة باب رقم (١٤) وحسنه الإمام الترمذى الحديث بقوله: «هذا حديث حسن». (١٣١/٧، ١٣٢).

(٥) انظر بالتصريف: دراسة تحليلية لشخصية الرسول ﷺ من خلال سيرته الشريفة للأستاذ الدكتور محمد رواس قلعة جي ص/٢٨٠، ٢٨١.

(٦) جامع البيان في تأويل القرآن، للإمام ابن حجر الطبرى (٧٧/٦).

وأحوال المسلمين في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق داخلة في هذا العموم، فيجب عندئذ تصحيح أخطائها وتدعيم حسناتها وصوابها بالوسائل الملائمة المنشورة من قبل الغير.

وللتقويم الأعمال الشرعية فوائد عظيمة من حيث التوفيق في أدائها، والوصول إلى أهدافها.

وأما الكلام عن فوائد تقويم عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فيدور حول فوائده في الدعوة وطلب الرزق. ويأتي توضيحه في المسائل التالية:

المسألة الثانية: فوائد تقويم عملية الدعوة.

إن للتقويم عملية الدعوة فوائد كثيرة منها ما يأتي:

١ - اكتشاف الأخطاء ومعالجتها.

إن مراقبة الداعية أو غيره للأعمال الدعوية بين حين وآخر بالأساليب المشروعة، يظهر له حقيقة العمل الدعوي وما يمر فيه من الأحوال فيطلع على ما فيها من الأخطاء التي قد تكون سبباً في تعطيل العمل في أي جزء من جزئيات العمل الدعوي، سواء من جهة الوسيلة أو الأسلوب، أو من ناحية الداعية أو المدعو أو غيره، فيسارع بأخذ الوسيلة الناجحة في إزالة تلك الأخطاء، وتحذب كل ما يؤدي إلى تكرار مثلها في مستقبل العمل.

وبإزالة تلك الهافوات والأخطاء، وتحذب الأسباب المؤدية إليها في الأعمال الدعوية يكون الداعية المقوم بذلك العمل قد قضى على مانع تحقيق الهدف الدعوي، عندئذ يظهر أثر فعال للتقويم في نجاح العملية الدعوية.

كما هو ظاهر في نهي النبي ﷺ أسامي بن زيد رضي الله عنهما عن قتل أي كافر شهد بالشهادتين بعد إعلان إسلامه في الغزو، ويكشف عن قتله في أثناء المعركة في ساحة الجهاد حتى يكثر عدد المسلمين، واتضح ذلك لأسامي بعد أن حاسب نفسه في أعماله الجهادية بعد الغزو.

وفي رواية أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهمما قال: «بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحُرَقَةِ مِنْ الْجَهِينَةِ، قَالَ فَصَبَحْنَا الْقَوْمُ فَهُزِمُنَا هُمْ، قَالَ: وَلَحْقَتِي أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ فَلَمَّا غَشِيَنَا هُنَّا، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَفَ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنَهُ بِرَمْحِي حَتَّى قُتِلَتِهِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدَمْنَا بَلْغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ فَقَالَ لِي: يَا أَسَامِةَ أَقْتَلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: قَلْتَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ مَتَعْوِذًا، قَالَ: قُتِلْتَهُ بَعْدَمَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: فَمَا زَالَ يَكْرَرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ»^(١).

وجاء في رواية الأعمش: «فُوقَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ»^(٢). وقد علم أسامة خطأه فندم عليه وأصر على عدم تكرار مثله منه في العملية الدعوية كما يدل على ذلك قوله في الحديث: «فَمَا زَالَ يَكْرَرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ»^(٣). والحديث من الأدلة على وجوب التمسك بالصواب وترك الخطأ بعد معرفته بتقويم العمل بمعنى محاسبته.

٢- إدراك الجوانب الحسنة في العمل الدعوي واستمرار العمل بها.

إن مراقبة الأعمال الدعوية بين حين وآخر بالأساليب المشروعة يبرز للداعية المقوم حقيقة صفة العمل فإذا وجد فيه أخطاء عالجها بالوسائل والأساليب المشروعة، وأما إذا اطلع على جوانب حسنة فيها فيثبت عليها، ويزداد تمسكاً بها، ويدعمها بمواصلة العمل على النمط الذي يسير عليه في العمل، فيكون عندئذٍ أثر بارز للتقويم في تقدم سير العمل الدعوي واستمراره على الصواب المطلوب.

كما هو ظاهر في إقرار النبي ﷺ تابع بعض الصحابة أحوال زيد في التعليم وحفظ آيات القرآن الكريم مما جعل النبي ﷺ يأمر زيداً بتنمية هذا العلم واستخدامه

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الديات رقم (٨٧) باب رقم (٢) رقم الحديث (٦٨٧٢) (١٢/١٩٩).

وسبق ذكر الحديث في صفحة (٢١٤).

(٢) وأما رواية الأعمش بطول الحديث فمروية في صحيح الإمام مسلم كتاب الإيمان رقم (١) باب رقم (٤١) (٢/٤٦٢، ٤٦١).

(٣) جزء من الحديث السابق سبق تخرجه في هامش رقم (٣) في صفحة (٢١٤).

في مجال الدعوة إلى الله، ثم أدرك زيد أهمية هذا العمل الجليل فازداد تمسكاً به حتى وصل إلى المرحلة المرجوة منه من تعليم لغة اليهود وترجمتها إلى اللغة العربية للمصالح الدعوية وحمايتها من مكائد أعدائها من اليهود وغيرهم. وكان لتقويم أحوال زيد من قبل بعض الصحابة والرسول ﷺ أثر بارز في قيام زيد بهذا العمل النبيل. وقد جاء في روایة خارجة بن زيد أن أباه زيداً أخبره أنه لما قدم النبي ﷺ المدينة قال: «ذهبَ بي إلى النبي ﷺ فأعجبَ بي فقالوا: يا رسول الله هذا غلامٌ من بني النجار معه مما أنزل اللهُ عليكِ بضع عشرة سوراً، فأعجبَ ذلك النبي ﷺ وقال: يا زيد تعلم لي كتاب يهود فإني والله ما آمن بيهود على كتابي، قال زيد: فتعلمت كتابهم، ما مرت بي خمس عشرة ليلة حتى حذقته^(١)، وكنت أقرأ له كتابهم إذا كتبوا إليه، وأجيب عنه إذا كتب»^(٢).

فهذا الحديث يبحث على التمسك بالجوانب الحسنة في العمل بعد معرفتها عن طريق التقويم في الأعمال الدعوية وغيرها من الأعمال الشرعية.
إذن، فقيام الداعية بالتقويم في الأعمال الدعوية من الأمور المساعدة على تحقيق الأهداف الدعوية.

المُسَالَةُ التَّالِيَةُ - فَوَائِدُ تَقْوِيمِ عَمَلِيَّةِ طَلْبِ الرِّزْقِ.

١١- فـائد تقويم عملة طلب الرزق كثيرة ومتعددة منها ما يأتي:

١ - اكتشاف الأخطاء و معالجتها.

إن مراقبة الداعية أحوال سير العمل في الحالات المتعلقة بطلب الرزق يبرز له الصورة الحقيقية لجميع جزئيات العمل في مجال طلب الرزق سواء في ذلك ما تعلق بنوع الرزق من حيث التحرير والإباحة، فإذا وجده حراماً تركه وسلم من إثمها وتباعاته.

^{١١} حذقيه: أي، عرفه وأقتنته. انظر - النهاية في غريب الحديث للإمام ابن الأثير (٣٥٦/١).

(١) خدمة أي حرفة واستغرق مسنه سنتين، وجامع الإمام الترمذى في جامعه بالفظ آخر في كتاب أبواب

^{٢٤} مختصر الأقوال، بار، رقم (٢٢)، باب في تعليم السريانية، وقال الإمام الترمذى: «حديث حسن صحيح».

(๔๑๓-๔๑๒/V)

كما هو ظاهر في مراقبة بعض الصحابة أحوالهم في التجارة بالخمر تخلوا عنها وتركوا التجارة فيها. وفي رواية عن عبد الرحمن بن وعلة قال: سألت ابن عباس عن بيع الخمر فقال: كان لرسول الله ﷺ صديق من ثقيف أو من دوس فلقيه بمكة عام الفتح براوية الخمر يهديها إليه. فقال رسول الله ﷺ يا أبا فلان: أما علمت أن الله حرمتها، فأقبل الرجل على غلامه فقال: اذهب ببعها. فقال رسول الله ﷺ يا أبا فلان لماذا أمرته؟ قال: أمرته أن يبيعها. قال: إن الذي حرم شربها حرم بيعها، فأمر بما فاغرت في البطحاء»^(١).

وأما إذا وجد المقوم خطأً وخللاً في طريق اكتسابه للرزق فيتخلى عنه ذلك الخطأ، ويتخذ بالصواب فيه، لكي يفوز بأرزاق مطلوبة نتيجة سلامته من ذلك الخطأ والخلل.

كما هو ظاهر في استمرار الصحابة ﷺ في تأثير النخل بعدما علموا فساد الشمار بترك التأثير، نتيجة تتابعهم أحوال العمل بتأثير النخل في حقوقهم، حيث أثمرت الحقول بسبب ذلك. وجاء في رواية عن عائشة، أن النبي ﷺ سمع أصواتاً فقال: ما هذا الصوت؟ «قالوا: النخل يؤبرونها فقال: لو لم يفعلوا لصلح» ولم يؤبروا عامئذ، فصار شيئاً^(٢) فذكروا للنبي ﷺ فقال: «إن كان شيئاً من أمر دنياكم، فشأنكم به وإن كان من أمور دينكم، فإلي»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (١/٢٣٠) رقم الحديث «٢٠٤١» وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: «حديث صحيح»

(٢) «شيئاً» الشخص: التمر الذي لا يشتد نواعه. انظر التعليق على الحديث هامش رقم (٢٤٧١) في سنن ابن ماجه (٨٢٥/٢).

(٣) أخرجه الإمام ابن ماجه في سننه كتاب الرهون بباب رقم (١٥) رقم الحديث «٢٤٧١» (٢/٨٢٥). والحديث صحيح. انظر: صحيح سنن ابن ماجه، تأليف الشيخ محمد ناصر الدين الألباني (٦٤/٢).

وكذلك إذا وجد المتابع خطأً في أسلوب إنفاق الرزق رجع عن ذلك الأسلوب وتحول إلى أسلوب أفضل منه ومناسب له في استهلاك الرزق على الوجه المطلوب ويوفر له ذلك الأسلوب الأفضل النماء والبركة والاستقرار لرزقه. كما هو ظاهر في إعادة الصحابي عبده الذي كان قد أعتقه وليس عنده مال غيره بتوجيهه الرسول ﷺ إياه بذلك. وهذا التحول عن الخطأ في الإنفاق قد وفر لهذا الصحابي أمواله فيما أنفع له ولما يريد أن يتحقق في المستقبل من سد الحاجات والإنفاق في وجوه الخيرات بقدر الطاقة^(١).

إذن، فتصحيح الأخطاء الواردة في مجال طلب الرزق عن طريق تقويمه من أكبر الأسباب الموصلة إلى النجاح في تحقيق الأهداف المرجوة من مجالات طلب الرزق ومتعلقاً بها من أثر فعال في إزالة المعوقات التي تعطل عملية طلب الرزق من جوانبها المختلفة.

٢ - إدراك الجوانب الحسنة مع استمرار العمل بها.
إن تتبع الداعية أعماله في مجالات طلب الرزق يبرز له الصورة الحقيقة الحسنة للأعمال من جميع جوانبها، كما يُظْهِرُهُ الأخطاء الواردة فيها فيزيدها بطرق مشروعة مناسبة. وأما الجوانب الحسنة فثبتت عليها لكي تعود عليه بأنواع الأرزاق النافعة^(٢).

كما هو ظاهر في تتابع الرسول ﷺ أعمال الصحابي الذي أمره بالاحتطاب لمدة خمسة عشر يوماً مشاركة منه لمعالجة فقره وإبعاده من ذل المسألة، وقد استفاد الصحابي من هذا الطريق الاكتسابي وثبت عليه وكان ذلك بداية لتوفير أرزاقه له. وجاء في رواية أنس بن مالك أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ فسألته، فقال: أما في بيتك شيء؟ قال: بلى، حلس نلبس بعضه، ونبسط بعضه، وعقب نشرب فيه من الماء. قال: ائتي بهما، فأنا ذهباً رسول الله ﷺ بيده، وقال من يشتري

(١) راجع نص الحديث المستبط منه هذا الكلام في ص/٤٢.

(٢) سبق الكلام في كيفية معالجة الأخطاء في عملية طلب الرزق في الفقرة السابقة في ص/٣٨٧ من هذا البحث.

هذين؟ قال رجل: أنا آخذهما بدرهم. قال رسول الله ﷺ: «من يزيد على درهم مرتين؟ أو ثلاثة؟» قال رجل: أنا آخذهما بدرهمين فأعطيهما إيه، وأخذ الدرهمين فأعطيهما الأنصاري، وقال: اشترا بأحدهما طعاماً فانبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوماً فائتني به، فأتاه به فشد فيه رسول الله ﷺ عوداً بيده، ثم قال: اذهب فاحتطلب وبع، ولا أرى لك خمسة عشر يوماً، ففعل فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوباً وببعضها طعاماً فقال رسول الله ﷺ: هذا خير لك...»^(١). ويفهم من الحديث الحث على التمسك بالطرق المشروعة لاكتساب الرزق بعد معرفتها بواسطة التقويم الذاتي أو من قبل الغير في مجال طلب الرزق.

وكذلك إذا ظهر للداعية المقوم أسلوب حسن لإنفاق الرزق ثبت عليه بصفة مستمرة ولا يحيى عنها بل ينتقل إلى ما هو أفضل منه؛ لأجل ما يسبب له ذلك الأسلوب الحسن من الفوز بالثواب، وحصول البركة والزيادة في رزقه وكذلك توفير الرزق لغيره من المنفقين عليهم أفراداً وجماعات بسبب ذلك الأسلوب الحسن في الإنفاق.

كما هو ظاهر في ثبات عثمان بن عفان عليه أسلوب إنفاق ماله بعدما علم ذلك بإقرار الرسول ﷺ بالثناء عليه لأجل ما كان يبذله من ماله في وجوه الخيرات.

وقد جاء من أساليب إنفاقه: شراء بئر رومة لتوفير الماء العذب للمسلمين في المدينة المنورة، وتجهيزه جيش العسرة، فاستحسن الرسول ﷺ هذا الفعل^(٢) حتى قال في حقه: «ما ضر عثمان ما عمل بعد هذا اليوم»^(٣).

(١) أخرجه الإمام أبو داود في سنته بطوله سبق تخرجه في ص/ ٤٩ .

(٢) سبق ذكر القصتين في ص/ ٢٣٦ وص/ ٢٣٨ من هذا البحث.

(٣) جزء من الحديث سبق ذكره في ص/ ٢٣٥ وهو من روایة الإمام الحاکم في المستدرک على الصحیحین.

وقد كانت لتلك النفقات من قبل عثمان رضي الله عنه أثار نافعة في سد حاجات الناس كما كانت من أسباب حصول البركة في أمواله لأنه نجح في استثمار ماله طوال فترة حياته مع الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه وبعد وفاة الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه^(١).

ومصداق ذلك ما جاء في رواية أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان يتلان فيقول أحدهما: «اللهم أعط منفقاً خلفاً» ويقول الآخر: اللهم أعط ممسكاً تلفاً»^(٢). قال الإمام النووي: «الإنفاق المدوح ما كان في الطاعات وعلى العيال والضيوف والتطوعات»^(٣).

فتقويم عملية طلب الرزق من جميع جوانبها سواء من قبل الذات أو من قبل الغير يسبب للمق�م بخاحاً كبيراً في تحقيق أهدافه في طلب الرزق ومتعلقاته. ويتبين في هذا المطلب أن قيام الداعية بمحاسبة نفسه في أعماله الدعوية وعمله في مجالات طلب الرزق وإنفاقه وعمله بمقتضياتها يسبب له بخاحاً وتوفيقاً في جمعه بين الدعوة وطلب الرزق.

وكل ما ورد ذكره في هذا المبحث من عوامل النجاح في مجال طلب الرزق بالنسبة للداعية، كالعمل بقوة الإيمان في الدعوة وطلب الرزق، وتطبيق خلق الدعوة في مجال طلب الرزق، وتقويم عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، إنما هي أبرز العوامل المساعدة للداعية على وصول الرزق، وحسن إنفاقه مع تحقيق الأهداف الدعوية في مجالات طلب الرزق وغيرها. وينبغي للدعاة أن يراعوا العمل بهذه العوامل في كل زمان ومكان.

(١) انظر بالتصريح: الرياض النبرة في مناقب العشرة المشرين بالجنة تأليف الإمام أبي جعفر أحمد الشهير الحباطيري ٢/٣٨، ٣٩، طبعة دار الندوة الجديدة بيروت لبنان ١٤٠٨ هـ، الطبعة الأولى ١٩٨٨ م.

ومن الشواهد الدالة على غلاء تجارة عثمان بن عفان رضي الله عنه بعد وفاة الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه ما كان من عجز تجارة المدينة من شراء البضاعة التجارية لعثمان والتي جلبها إلى المدينة. ثم تصدق بها على الناس في المدينة المنورة مشاركة منه في سد حاجة أهل المدينة وذلك في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنهما. انظر - المرجع السابق.

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب رقم (٢٧) (٣٥٧/٣).

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٣٥٨/٣).

الفصل السادس

عوائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، وكيفية التغلب عليها

المبحث الأول

العوائق الداخلية والخارجية في الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق

المطلب الأول

العوائق الداخلية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المطلب الثاني

العوائق الخارجية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المبحث الثاني

كيفية التغلب على العوائق الداخلية والخارجية

المطلب الأول

كيفية التغلب على العوائق الداخلية

المطلب الثاني

كيفية التغلب على العوائق الخارجية

الفصل السادس

عائق الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق، وكيفية التغلب عليها

أ- التعريف بالعائق في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

العائق جمع لمذكر غير عاقل وهو عائق. وجع لمؤنث أي هي عائقه وجمعها عائق. والعائق اسم فاعل مشتق من عاق وأصله عوق. ويحمل أيضاً أن يكون بناؤه من عوق وعيق لأن الياء والواو في ذلك سواء، ومعنى عاقه عن الشيء أي صرفه وحبسه، ومنعه وشغلة عنه. ويقال: عائق الدهر: شواغله وأحداثه^(١).

وبهذا المعنى اللغوي يكون المراد بعائق الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في موضوع هذا البحث أنها عبارة عن أمور ذات أثر في منع أو تعطيل تحقيق الأهداف الدعوية والأهداف الاقتصادية، أو إداتها دون الأخرى عند وقوعها في عملية الجمع بين الدعوة وطلب.

واقتضت دراسة العائق في هذا الموضوع تقسيم العائق إلى قسمين:

أ- العائق الداخلية بـ- العائق الخارجية. ويأتي تفصيلهما في المباحث والمطالب

التالية:

(١) انظر- لسان العرب لابن منظور (٢٧٩/١٠، ٢٨٠، ٦٣٧/٢) ومعجم الوسيط (٦٤٠-٦٣٧) ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٩٧/٤، ١٩٨).

المبحث الأول

العوائق الداخلية والخارجية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

المطلب الأول - العوائق الداخلية.

— المراد بالعوائق الداخلية.

أما المراد بالعوائق الداخلية للجمع بين الدعوة وطلب الرزق، فهي الأمور المانعة أو المعطلة لتحقيق أهداف الدعوة وطلب الرزق الصادرة من قبل القائم بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

والعوائق الداخلية كثيرة ومتعددة ومن أبرزها ما يأتي في المسائل الآتية:

المسألة الأولى - الجهل ب Heidi الإسلام في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

أ- معنى الجهل ووجوب إزالته بتعلم الدين.

ومعنى الجهل هو نقيض العلم^(١)، ويقال أيضاً: الجهل هو خلو النفس من العلم

وهو أصل معنى الجهل^(٢).

والمراد بالجهل ب Heidi الإسلام في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. هو عبارة عن عدم معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بصفة تنظيم العمل بين الدعوة وطلب الرزق عند الاشتغال بهما^(٣).

وأما الجهل بالأحكام الشرعية في أعمال الدين فهو من الأمور المحرمة

بالنصوص الشرعية الكثيرة منها:

١- قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرَقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لَّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

(١) انظر - لسان العرب لابن منظور (١٢٨/١١).

(٢) وهناك معانٌ أخرى للجهل حسب نظريات بعض العلماء. انظر المفردات في غريب القرآن للراوي الأصفهاني ص/١٠٢. وانظر التعريفات للجرجاني بتحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة ص/١١٢، ١١٣.

(٣) وبصيغة أخرى هو عبارة عن عدم معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بصفة تنظيم العمل الدعوية مع العمل في مجال طلب الرزق ومتعلقاً بما عند الاشتغال بالدعوة وطلب الرزق.

وقال الإمام القرطبي: «هذه الآية أصل في وجوب طلب العلم؛ لأن المعنى: وما كان المؤمنون لينفروا كافة والنبي مقيم لا ينفر فيتركوه وحده ... - بل وتبقي طائفة منهم - مع النبي ﷺ ليتعلموا عنه الدين ويتفقهوا، فإذا رجع النافرون إليهم أخبروهم بما سعوا وعلموا ...»^(١).

فالآية من الأدلة على وجوب طلب العلم الشرعي.

٢- ما جاء في رواية أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم ...»^(٢).

والحديث من الأدلة على وجوب تعلم أحكام الدين.

وقد بين العلماء أن العلم الشرعي قسمان: أ- فرض عين بـ- فرض كفاية. وأما العلم الشرعي الواجب ففرض عين فمحمول على ما يتوقف عليه أداء الفرائض، فمن لا يعرف حدود الصلاة ومواقعها محتم عليه أن يتعلمها كالزكاة والصوم والحج وسائر الفروض.

وأما العلم الشرعي الواجب فرض كفاية فمحمول على معرفة الأحكام الدينية والتي تتوقف عليها صحة العبادة، فتعلمها فرض على الكفاية إذا قام به بعض المسلمين سقط الواجب عن الباقي.

ومعرفة أحكام الدين من الأمور التي تؤدي إلى أداء الواجب كاملاً، فيكون العلم بأحكام الدين مما لا يتم واجب الدين إلا به فيكون طلب العلم الشرعي واجباً. وكذلك إن الجهل بأحكام الدين من الأمور التي تؤدي إلى تعطيل أداء الواجب الشرعي، وما يكون سبباً في تعطيل الواجب الشرعي فهو حرام^(٣).

(١) وللعلماء خلاف فيمن وجه إليهم الأمر بالتفقه وقيل النافرون وقيل المقيمون. والراجح هو الأول. انظر بالتصريح بالجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨٦/٨، ١٨٧).
الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨٦/٨، ١٨٧، ١٨٦/٨).

(٢) أخرجه الإمام ابن ماجه في سنته بطوله المقدمة باب رقم (١٧) (٨١/١، ٨٢).
وقال السيوطي: سئل الشيخ حمي الدين التوسي (رحمه الله تعالى) عن هذا الحديث، فقال: إنه ضعيف، أي سندأ. وإن كان صحيحاً، أي معنى. وقال تلميذه جمال الدين المزي: هذا الحديث روى من طرق تبلغ رتبة الحسن. وهو كما قال. فإني رأيت له حسین طریقاً وقد جمعها في جزء أ.هـ کلام الإمام السيوطي. انظر- المصدر السابق (٨١/١).

(٣) انظر بالتصريح: الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٨٦/٨، ١٨٧)، وتفسير آيات الأحكام بإشراف محمد علي السادس وآخرين (٨٤/٣)، وحاشية الأصول الثلاثة للشيخ محمد بن عبد الوهاب بقلم عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم الخبلي النجدي ص/٤ ١٤ ط/وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية.

إذن، فالجهل بأحكام الدين من الأمور المحرمة شرعاً؛ لما له من أضرار وآثار سيئة على الدين في جميع جوانبه التي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. وتأتي أضرار الجهل بهدي الإسلام في إعاقة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من جانبين: أ- جانب الدعوة بـ- وجانب طلب الرزق.

أ- أضرار الجهل بهدي الإسلام في الدعوة.

إن الجهل بهدي الإسلام في الدعوة يسبب للداعية الوقوع في أخطاء كثيرة، في جميع أجهزة الدعوة التي منها استخدام وسائل الدعوة بأساليب مخالفة للصواب وفي غير موقعها الملائم، وعدم مراعاة أحوال المدعوين بالدعوة، والموعظة الحسنة والإلتفاق في التحليل بخصائص الداعية، وسوء التخطيط لسير عملية الدعوة في مراحلها المختلفة، وفقدان التعاون بين الدعوة عند الحاجة إليه في الأوقات المناسبة، والتخطيط في تحديد الأهداف الدعوية، والعجز عن معالجة المشاكلات والتي تقع في مسيرة الدعوة بطرق سليمة.

وإن صدور هذه الأخلاق والأعمال المخالفة للهدي الإسلامي في أجهزة الدعوة من قبل الداعية يعطيه صورة سيئة أمام المدعوين، فينفرون منه، ولا يقبلون منه أمراً ولا امثالاً لموضوع دعوته، فيكون للجهل حينئذٍ أثر فعال في منع تحقيق الأهداف الدعوية وتعطيلها.

ب- أضرار الجهل بهدي الإسلام في طلب الرزق

وإن الجهل بهدي الإسلام في مجال طلب الرزق يقع العبد في أخطاء كثيرة مخالفة للشرع، التي منها ملكية الأرزاق المحرمة، أو استهلاكها بأسلوب محرم، أو سلوك طرق محرمة لاكتساب الرزق.

وكذلك يؤدي الجهل إلى التحليل بالأخلاق الرذيلة والدنيئة، في معاملة الناس في سبيل الوصول إلى الأرزاق، وعند إنفاقها بنية حسنة أو سيئة من قبل العبد الجاهل بأحكام الدين المتعلقة بمجال طلب الرزق ومتطلباته غالباً.

وإن صدور هذه الأعمال والأخلاق بعيدة عن هدي الإسلام من قبل المسلم داعية كان أو غيره يعطيه صورة سيئة أمام الناس الآخرين، فلا يجد منهم قبولاً

وقال الإمام ابن كثير عند تفسير قوله: «فَلَا تَتَبَعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا». أي فلا يحملنكم الهوى والعصبية وبغض الناس إليكم على ترك العدل في أموركم وشئونكم، بل ألزموا العدل على أي حال كان»^(١). إذن، فالآية من الأدلة على تحريم متابعة الهوى بمخالفة الأمور الشرعية، والنهي يقتضي التحريم.

٢ - رواية عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهمَا عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به»^(٢). ويفهم من الحديث أن المتابع هواه مخالف لهدى الرسول ﷺ وخارج من دائرة الإيمان، وأن المسخر هواه ل Heidi الرسول ﷺ داخل في دائرة الإيمان. ويدل الحديث أيضاً على أن متابعة الهوى حرام لأنها يؤدي إلى الحرام وهو نفي الإيمان عن صاحب الهوى، وما يؤدي إلى الحرام فهو حرام.

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١/٧٥٢).

(٢) آخرجه الإمام المحدث أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي في شرح السنة (١/٢١٣، ٢١٢) ط المكتب

الإسلامي الطبعة الأولى ١٣٩٠-١٩٧١م، وكتاب حسون سبياً للتخلص من الهوى خالد أبو صالح ص/٢١

هامش رقم (١) ط / دار القلم. وللعلماء أقوال حول ضعف الحديث وصححته، ويرى الشيخ ناصر الدين الألباني

ضعف إسناد الحديث لوجود نعيم بن حاد في السند وهو ضعيف. انظر المصدر السابق.

وقال الأمام النووي في أربعيته هذا حديث صحيح، روبناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح. انظر مرقة المفاتيح

شرح مشكاة الصابح للعلامة الملا علي القاري (١/٤١٣، ٤١٢) وأورده الإمام ابن حجر في كتابه فتح الباري

بشروح صحيح الإمام البخاري عند كلامه عن ذم القول بالرأي المجرد، وقال: «آخرجه الحسن بن سفيان وغيره

ورجاله ثقات، وقد صححه النووي في آخر الأربعين». انظر فتح الباري (١٣/٣٥٢).

ويؤيد معنى هذا الحديث في نفي الإيمان عن متبوع الهوى ضد هدى الرسول صلى الله عليه وسلم عموم قول الله

تعالى: «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَمَّا قَضَيْتُ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا» [النساء: ٦٥].

العبرة في الآية بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالآية من الأدلة على وجوب التمسك بهدى الرسول صلى الله

عليه وسلم في كل شيء.

قال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «يقسم الله تعالى بنفسه الكريمة المقدسة أنه لا يؤمن أحد حتى يُحكم

الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع الأمور فما حكم به فهو الحق الذي يجب الانقياد له باطنًا وظاهرًا» تفسير

القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١/٦٩١).

والآيات والأحاديث وأقوال السلف الصالح (رحمهم الله) كثيرة في ذم الهوى، وهذا كله مما يدل على تحريم متابعة الهوى في الأمور الشرعية التي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيرها.

ولا تباع الهوى أضرار كثيرة على العبد في تشويه أداء أعماله وتحريفها عن حقيقة صفتها الشرعية، التي منها تعطيل عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق عن تحقيق أهدافها.

د- أضرار اتباع الهوى في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
وأما أضرار الهوى في إعاقة نجاح عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نحو هدفها فكثيرة ومتعددة ومن أبرزها ما يأتي:

١- مخالفة هدي الإسلام في الدعوة وطلب الرزق ومتطلقاته.
إن مما يسببه اتباع الهوى من قبل الداعية من الآثار السيئة في مجال الدعوة، الواقع في المخالفات الشرعية في الأخلاق والسلوك، ومعاملة الآخرين وسوء استخدام الوسائل والأساليب الدعوية، وبناء تحطيم الأعمال الدعوية على أسس غير إسلامي، وغيره من الأمور المنحرفة عن هدي الإسلام في أجهزة الدعوة التي تحول بين الداعية وتحقيق الأهداف الدعوية.

وكذلك إذا اتبلي الداعية بمتابعة الهوى في مجال طلب الرزق ومتطلباته فإنه يسهل عليها التعرض لمخالفة الأحكام الشرعية المتعلقة بطرق كسب الرزق وملكيته وإنفاقه. ويكون الداعية في هذه الحالة مخللاً لمبادئ الدعوة المبنية على التقيد بالهدي الشرعي في جميع أمور الدين، والتي منها الأمور الدعوية وغيرها.

عندئذ يكون لمتابعة الهوى أثر فعال في إضلال الداعية عن تطبيق الأحكام الشرعية المتعلقة بالرزق ومتطلباته، وكذلك لا تجد دعوته قبولاً لدى المدعون المتعاملين معه في مجال طلب الرزق، وغيرهم من الناس لأجل ما يشاهدونه منه من ظلم واعتداء في حقوق الآخرين، وتحطيم في أموره لبعده عن الحق وسيره وراء هواه المضللة؛ لأن اتباع الهوى يأسر صاحبه فيكون له عبداً، ويعميه عن رؤية الحق والصواب وينعنه من العمل به.

كما قال الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية: «والمحبوس من حُبسَ قلْبُه عن ربه والمسور من أسره هواه»^(١).

ولكبير خطورة اتباع الهوى جاء التحذير الإلهي لنبي الله داود عليه السلام بقول الله تعالى: ﴿يَا دَاؤُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَى فَيُضْلِلَكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [ص: ٢٦].

إذن، فمتابعة الهوى من أكبر الأسباب المؤدية إلى ترك الداعية أحکام الله والانغماض في الضلال في جميع الأمور المتعلقة بالدعوة وطلب الرزق وغيره من الأعمال في الدين والدنيا.

٢- الوقوع في المعصية.

إن من آثار متابعة الهوى من قبل الداعية في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق تعرضه لمعصية أمر الله ورسوله ﷺ في الأعمال الدعوية والجوانب المتعلقة بالرزق وطرق كسبه وملكيته واستثماره وإنفاقه بسبب الميل عن أوامر الله ورسوله ﷺ في تلك الأمور، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦]. وكذلك إن معصية الله ورسوله تؤدي إلى الوقوع في عذاب الله عز وجل كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣]. إن لم يتبع العاصي من معصيته.

ومعصية الله ورسوله ﷺ كثيرة ومتعددة يدخل فيها ترك جميع الأوامر الشرعية وفعل جميع التواهي سواء فيها ما تعلق بالدعوة والرزق أو غيره. وأما متابعة الهوى فهي إحدى الأمور المؤدية إلى الوقوع في هذه المعصية المحظورة.

٣- إهمال الضوابط في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

إن من آثار متابعة الهوى من قبل الداعية، ترك كل ما من شأنه تقوية تنظيم عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق عند مخالفته هواه، سواء في ذلك ما تعلق بالأعمال والأخلاق وغيرها من الأمور المشروعة^(٢).

(١) الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (٤٠٢/٢).

(٢) راجع ضوابط الجمع بين الدعوة وطلب الرزق ص/٢٤٧ من هذا البحث.

فيسبب ذلك الترک تعطيل سير عملية الجماع بين الدعوة وطلب الرزق، فيكون لتابعه الموى أثر في إعاقة تحقيق أهدافها.

إذن، فاتباع الموى بغير هدي الإسلام له قوة فعالة في حبس صاحبه عن الحق وانغماسه في الضلال في كل الأعمال، والتي منها الجماع بين الدعوة وطلب الرزق كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلَّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]. وهذا يقتضي من الدعوة أن يبحثوا عن الطريق المساعدة للتغلب على اتباع الموى عند البتلاء به.

المسألة الثالثة- مؤثرات الكسل في الجماع بين الدعوة وطلب الرزق.

أولاً- التعريف بالكسل.

أ- معنى الكسل في اللغة: أما معنى الكسل في اللغة فهو الشاقل والفتور عمما لا ينبغي أن يتناقل عنه. وفعله كسل. فهو كَسِلٌ وَكَسْلَانٌ جمعه كُسَالٍ، وَكَسْلَى، وَهِيَ كَسْلَةٌ وَكَسْلَى وَكَسْلَانَةٌ^(١).

والكسل بهذا المعنى من الأمور المذمومة شرعاً؛ لأنه يؤدي إلى ترك الواجبات وارتكاب المنكرات. كما يفهم من وصف القرآن الكريم حال المنافقين بقول الله تعالى عنهم: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] أي أن من صفة المنافقين أداء الصلاة حالية من روح العبادة بالكسل المفضي إلى الرياء بها أمام الناس، ولا يريدون بها ثواب الله تعالى^(٢).

ب- المراد بمؤثرات الكسل في الجماع بين الدعوة وطلب الرزق.

وبناءً على التعريفات السابقة لمعنى الكسل فإن المراد بمؤثرات الكسل في الجماع بين الدعوة وطلب الرزق، هي الآثار السيئة التي يؤدي إليها صدور الكسل من قبل الداعية الكسان في تعطيل عملية الجماع بين الدعوة وطلب الرزق عن تحقيق أهدافها المنشودة.

(١) انظر- لسان العرب لابن منظور (١١/٥٨٧، ٥٨٨) والمجمع الوسيط (٧٨٨/٢).

(٢) انظر بالتصريح: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٢/٤٠٠).

٢٠٢) والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص: ٤٣١).

ثانياً - أضرار الكسل في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
إن ابتلاء الداعية بالكسل في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق له أضرار كثيرة ومن أبرزها ما يأتي:

١- تعطيل مسيرة الدعوة.

إن تثاقل الداعية عن القيام بعملية الدعوة يؤدي إلى تأخير تنفيذ الدعوة عن وقتها المناسب، وعدم تحقيق أجهزة الدعوة أهدافها المنشودة في الوقت المطلوب كما هو ظاهر في موقف بعض الصحابة الذين تخلفوا عن الرسول ﷺ في غزوة تبوك لأجل تأثرهم بالكسل والتثاقل عن القيام بمهمة الدعوة.

ومن الآيات القرآنية التي تحكي هذه الحادثة قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْقَلَثُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرَضِيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَنَعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبه: ٣٨].^(١)

وكذلك يسبب الكسل والتثاقل الانقطاع عن القيام بالدعوة والقعود عنها، كما هو ظاهر في حال بعض المنافقين الذين تعودوا الكسل والتثاقل عن أداء الأعمال الشرعية، مما جعلهم يقدعون عن الجهاد مع رسول الله ﷺ في سبيل الله^(٢)، ومن الآيات الدالة على وصفهم قول الله تعالى عنهم: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُوا لَهُ عَدَّةً وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ أَبْيَانُهُمْ فَتَبَطَّهُمْ وَقِيلَ اقْعُدُوا مَعَ الْقَاعِدِينَ﴾ [التوبه: ٤٦].^(٣)
أي أن الله طبع الكسل والتثاقل على المنافقين حتى يتآخروا عن الخروج والجهاد مع الرسول ﷺ في غزوة تبوك حتى لا يسبوا له فتنة وشرأ في صفوف المسلمين عند الجهاد^(٤).

إذن، فالكسل والتثاقل في الأعمال الدعوية من أسباب تعطيل جميع جوانبها وحبسها عن أهدافها، وتعرض الدعاة للآثار السيئة في الدعوة^(٥).

(١) راجع القصة في تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٧١/٢، ٤٧٢).

(٢) انظر - سيرة النبي صلى الله عليه وسلم لابن إسحاق بتهذيب ابن هشام (٩٤٤/٤).

(٣) انظر بالتصريف: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٧٥/٢، ٤٧٦).

(٤) انظر بالتصريف: الفتوح آثاره وأسبابه وعلاجه لجاسم بن محمد بن مهلهل الياسين ص/٣٤، ٣٥.

(٥) ومن آثار الكسل على الدعوة:

٢- إهمال الجوانب المتعلقة بطلب الرزق.

إن التأثر بالكسل في عملية طلب الرزق قد يسبب إهمال الاشتغال بجميع الجوانب المرتبطة بكسب الرزق كعدم سلوك طرق المكاسب المشروعة، والقعود عنه بالأدلة الواهية وعدم إنفاق الرزق في الوجوه المشروعة، وقد يؤدي ذلك غالباً إلى الفقر والفاقة وضياع الحقوق، وفقدان النفقات الالزمة الخاصة منها وال العامة، فيترتب على ذلك هلاك النفوس، وفساد مصالح المجتمع أفراداً وجماعات في الدين والدنيا.

٣- ترك تنظيم العمل الدعوي مع طلب الرزق.

و كذلك يتبع من التأثر بالكسل والتشاقل عن القيام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق ترك تنظيم العمل الدعوي مع السعي في تنفيذ كل متطلبات كسب الرزق، وقد يؤدي هذا الكسل إلى الاكتفاء بفعل أحد العملين دون الآخر أو تركهما معاً. لأن الاستمرار على الكسل في الأعمال الشرعية ينتهي بصاحبها إلى الانقطاع عنها أو القصور فيها، ويسبب ذلك أيضاً تأخير رحمة الله عن صاحب الكسل.

كما جاءت الإشارة إلى ذلك في قول الرسول ﷺ : «لا يزال قوم يتاخرون حتى يؤخرهم الله»^(١). وقال الإمام النووي: «وقوله ﷺ : «لا يزال قوم يتاخرون» أي: عن الصنوف الأولى حتى يؤخرهم الله تعالى عن رحمته أو عظيم فضله ورفع المترلة وعن العلم ونحو ذلك»^(٢).

و كذلك يترب على الكسل والتشاقل أثر فعال، في إعاقة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق عن تحقيق أهدافها من حيث تعرض الدعاء لاثم ترك واجب الدعوة وطلب الرزق الحال، وقطع نور الدعوة وهدايتها عن المدعويين في المجتمع.

= ١- خسارة الدعوة من الطاقات والتي أخذت قسطاً وافراً من التربية والجهد في البناء.

٢- تشويه صورة الداعية عند عامة الناس وذلك بوجود عناصر تظهر على السطح كقدوات للعامة ثم تنتكس في صورتها. يكون العناصر السلبية بيته جديدة لاستقبال الأفكار المضادة لمسار الدعوة، حيث تنمو فتشكل صورة معكوسة لمسار الدعوة. انظر - المصدر السابق.

(١) نص الحديث هو عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى في أصحابه تأخراً فقال لهم: «تقدموا فانتموا بي ولیأتكم من بعدكم لا يزال قوم يتاخرون حتى يؤخرهم الله» أخرجه الإمام مسلم في

صحیحه کتاب الصلاة رقم (٤) باب رقم (٢٨) (٤٠٢/٤).

(٢) انظر - شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٤٠٣/٤).

ولأجل إزالة هذه الآثار المذمومة ينبغي للدعاة أن يبحثوا عن الطرق المشروعة لتفادي الكسل عند التأثر به في كل زمان ومكان.

وكل ما ورد ذكره من العوائق في هذا المطلب الأول من الجهل ب Heidi الإسلام في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق واتباع الهوى فيه، ومؤثرات الكسل فيه، إنما هو أبرز العوائق الداخلية في موضوع هذا البحث. وينبغي للدعاة مراعاتها والانتباه إلى أي عائق آخر عند ظهوره للتغلب عليه في كل زمان ومكان.

المطلب الثاني- العوائق الخارجية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

— المراد بالعوائق^(١) الخارجية.

أما المراد بالعوائق الخارجية في هذا الموضوع فهو عبارة عن الأمور الخارجية فوق إرادة الداعية في تعطيل أهداف الدعوة وطلب الرزق عند تنظيم العمل بينهما، إن العوائق الخارجية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق كثيرة، يكاد يرجع أغلبها إلى أمرين أساسين وهما مؤثرات الفقر، وضغط أعداء الدعوة، ويأتي تفصيلهما في المسألتين التاليتين:

المسألة الأولى- مؤثرات الفقر في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

— التعريف بمؤثرات الفقر في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

أ- معنى الفقر في اللغة.

لفظ الفقر يطلق على عدة معانٍ منها: ضد الغنى، ومنها: العوز وال الحاجة والشق والحزن والهم والحرص^(٢). ومنها ما أشار إليه الشيخ الراغب الأصفهاني: «أن الفقر يستعمل على أربعة أوجه: الأول: وجود الحاجة الضرورية وذلك عام للإنسان مادام في دار الدنيا بل عام للموجودات كلها، وعلى هذا قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾ [فاطر: ١٥]. والثاني: عدم المقتنيات، وهو المذكور في قول الله

(١) سبق ذكر التعريف بالعوائق في ص/ ٣٩٣ من هذا البحث.

(٢) انظر- لسان العرب لابن منظور (٥/٦٠، ٦١)، والمعجم الوسيط (٢/٦٩٧).

تعالى: ﴿لِّفَقْرَاءِ الَّذِينَ أَحْصِرُوا﴾ [آل عمران: ٢٧٣]. الثالث: فقر النفس وهو الشره، وجاء معناه في قول الرسول ﷺ: «كاد الفقر أن يكون كفراً»^(١). وهو المقابل بقوله ﷺ: «الغنى غنى النفس»^(٢).

الرابع: الفقر إلى الله، وهو المشار إليه في قول الرسول ﷺ: «اللهم أعني بالافتقار إليك، ولا تفقرني باستغناه عنك»^(٤).

وأما المعنى اللغوي الملائم لموضوع البحث فهو أن الفقر هو ضد الغنى وعدم المقتنيات وهو المعنى الموفق لتعريف الجرجاني بمعنى الفقر، وذلك أن الفقر هو عبارة عن فقد ما يحتاج إليه، وأما فقد ما لا حاجة إليه فلا يسمى فقراً^(٥).

بــ المــ إــ بــ ثــ اــتــ فــ قــرــ الدــاعــيــةــ فــيــ الــجــمــعــ بــيــنــ الدــعــوــةــ وــ طــلــبــ الرــزــقــ.

والمراد بمؤثرات فقر الداعية في هذا الموضوع، هو عبارة عن النتائج السيئة والتي يتسببها فقدان الداعية ما يحتاج إليه من مال ومتاع في تعطيل أو منع تحقيق أهداف عملية الجموع بين الدعوة وطلب الرزق عند قيامه بها.

وأما الفقر فهو من الأعذار التي يعتبرها الإسلام في تحقيق تكليف المسلم ببعض الأفعال الشرعية لما له من أثر فعال في حبس المسلم ومنعه وعجزه عن أداء بعض الأعمال الشرعية والتي منها الأفعال المتعلقة بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق بالنصوص الشرعية الكثيرة، التي منها على سبيل المثال قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفَقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِللهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبه: ٩١].

وتدل الآية الكريمة على مجموعة من أصحاب الأعذار الحقيقة التي تبيع لهم التحالف عن الغزو والجهاد في سبيل الله، الذي يعد وسيلة من وسائل الدعوة إلى دين الله.

(١) والحديث مروي في كشف الخفاء بأسناد ضعيف لوجود يزيد الرقاش. رقم الحديث «١٩١٩».

(٢) جزء من حديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الرق رقم (٨١) باب رقم (١٥) رقم الحديث ٦٤٦ «(١١/٢٧٦)».

(٣) الحديث مروي بدون سند في عون المعمود شرح سنن أبي داود محمد شمس الحق العظيم آبادي (٤٠٤) عند شرح الحديث رقم (١٥٢٩) في كتاب الورث، باب في الاستعارة.

(٤) انظر - المفردات في غريب القرآن للشيخ الراغب الأصفهاني (ص: ٣٨٣).

انظر - التعريفات للجغرافي جان ص/٢١٦.

ومن هؤلاء أصحاب الأعذار الفقراء الذين كان الفقر سبباً في عجزهم عن
أهبة السفر والجهاد في سبيل الله مع إخلاصهم وحرصهم على الخروج والسفر
للجهاد في سبيل الله^(١).

جـ- أبرز مؤثرات فقر الداعية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
ومؤثرات فقر الداعية في تعطيل تحقيق أهداف الجمع بين الدعوة وطلب الرزق
كثيرة وممتدة ومن أبرزها ما يأتي:

٩- عدم القدرة على القيام بالدعوة في الوقت الضروري.
إن من آثار الفقر بالنسبة للداعية أن يتاخر الداعية أو يحبس عن أداء بعض
الأعمال الدعوية في وقت مناسب يحتاج فيه المدعون إلى دعوته لأجل وجود نقص في
أجهزة الدعوة من وسيلة وأسلوب وميدان وغيره عند عجز الداعية عن سد ذلك
النقص؛ لأجل ما يعانيه من حدة الفقر، ففوقه تلك الفرصة السانحة والمهمة لتحقيق
المدارك الدعوي.

٢- العجز عن سد الحاجات المرتبطة بكسب الرزق في الوقت الضروري.
إن من آثار الفقر بالنسبة للداعية أن يعجز عن الإنفاق على حوائجه الخاصة وال العامة،
والنفقات الالزامية والتطوعية في وقت يحتاج فيه إلى ذلك الإنفاق وبذل تلك النفقات.
وكذلك يعجز عن سلوك بعض طرق المكاسب المفيدة في الأوقات المناسبة،
لإنتاج والاستثمار نتيجة فقدانه المال والرزق الموصل إلى تحقيق تلك الفوائد المالية
العظيمة.

وقد يتربّى على هذا الفقدان المالي آثار سلطة أخرى للداعية، من ضياع بعض الحقوق بين الداعية وغيره من أفراد المجتمع، فينعكس ذلك على دعوة الداعية، حيث لا يستجيب لدعوته من ضاع حقه غالباً من المدعوين في المجتمع. عندئذ يكون للفقر دور فعال في إعاقة اكتساب المال وإنفاقه وسير عملية الدعوة.

(١) انظر بالتصريف: الجامع لاحكام القرآن للإمام القرطبي (١٤٤-١٤٦).. وتفسير آيات الأحكام، أشرف على تفسيحه وتصحيح أصوله محمد علي السايس وآخرون (٣/٧٤، ٧٥).

٣- ضعف تنظيم الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

إن من آثار فقر الداعية إنفاقه في تسخير عمله ونشاطه في مجال الدعوة وطلب الرزق بصفة منتقطة ومستمرة نتيجة فقدانه مقومات طلب الرزق المبنية على توفر المال، وعدم قدرته على القيام بالاستعدادات المتصلة بتنفيذ الأعمال الدعوية، والتي تستقيم بقوه المال والرزق، عندئذ يكون الفقر من أسباب تعطيل عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. وأما تعرض الداعية لعائق الفقر فيها، فهو معذور؛ لأن الفقر من قضاء الله وقدره على من يشاء من عباده، لما جاء في قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْطُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [العنكبوت: ٦٢]. ولكن ينبغي للداعية وغيره من المسلمين أن لا يستسلم لمؤثرات الفقر، بل يجب عليه أن يسلك الطرق المشروعة للتغلب على الفقر، وبعد عن آثاره طوال حياته ما استطاع إلى ذلك سبيلاً^(١).

المسألة الثانية- ضغط أعداء الدعوة.

والمراد بضغط أعداء الدعوة في موضوع هذا البحث، هو الآثار السيئة الناتجة عن مكائد معارضي الدعوة في تعطيل أو منع سير عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق عن تحقيق أهدافها. سبق الكلام حول تقسيم المدعون غير المستحبين إلى قسمين معارضين للدعوة وغير معارضين لها.
أما المدعون المعارضون من الكفار والشركين والمنافقين فتصدر منهم مكائد لمحاربة الدعوة والدعاة لأجل تعطيل مسيرة الدعوة، ومنها عن تحقيق أهدافها^(٢).

(١) ويأتي توضيح بعض هذه الطرق في المسألة الأولى من البحث الثاني في هذا الفصل السادس في ص/٤٣٣ من هذه الرسالة.

(٢) راجع الكلام حول تقسيم المدعون إلى أصناف في ص/٣٢٦ من هذا البحث.

وأما وجود الأعداء والمعارضين للدعاة فهو أمر طبيعي خارج عن سيطرة الداعية وإرادته في سنن الدعوات، كما أخبر الله به نبيه محمدًا ﷺ بقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الفرقان: ٣١].

وكما جاء في قول ورقة بن نوفل لرسول الله ﷺ : «إنه لم يأت أحد بمثل ما جئت به إلا عودي»^(١).

— أضرار ضغط أعداء الدعاة على الجمع بين الدعوة وطلب الرزق^(٢).

ولمكائد أعداء الدعاة آثار سيئة على الدعوة ودعوهم، ومن أبرزها في تعطيل عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق عن تحقيق أهدافها ما يأتي:

١- الإساءة إلى الحياة الاقتصادية^(٣) للدعاة.

إن من نتائج كيد معارضي الدعاة إيجاد الخلل في الحياة الاقتصادية للدعاة ومن أساليبهم في ذلك على سبيل المثال ما يأتي:

أ- طردتهم من مواههم وأهلיהם وبلدانهم؛ حتى يعيشوا فقراء في البلدان النائية، ولا يقدروا على تنفيذ أي نشاط اكتسابي للرزق، ولكي لا يقوموا بأداء أعمالهم الدعوية، كما هو ظاهر في موقف كفار قريش في طرد المهاجرين من مواههم وأهلיהם في مكة المكرمة مما جعلهم يرحلون إلى الحبشة ويشرب (المدينة المنورة) فراراً بدينهم ودعوهم من أذى المشركين^(٤).

(١) النظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٢٣/٢).

(٢) راجع الكلام في المسألة الرابعة مواجهة الرسل عليهم السلام المكائد المتصلة بالرزق من قبل معارضي الدعوة في المطلب الثاني في البحث الأول من الفصل الثاني في ص ١٦٩.

(٣) المقصود بالحياة الاقتصادية هي الحياة المبنية على بذل الجهد للحصول على وسائل العيش من طعام ولباس وسكن وغير ذلك من الأمور الضرورية وغير الضرورية. انظر بالتصريف أصول الدعوة لعبد الكريم زيدان ص ٢٢٨.

أما مصطلح كلمة الاقتصاد فيراد بها: "علم يبحث في الظواهر الخاصة بالإنتاج والتوزيع". انظر المعجم الوسيط (٧٣٨/٢).

(٤) راجع قصة هجرة المسلمين إلى الحبشة في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم لابن إسحاق بتحذيب ابن هشام (٢١٣-٢٢٨)، وراجع قصة هجرة المسلمين إلى يثرب في المرجع السابق (٣٢٠-٣٢٨).

بـ- حبس الأموال عن الدعاة.

وقد يأتي كيد معارضي الدعوة أحياناً في صورة حبس الإمدادات المالية عن الدعاة؛ لكي يتضرروا ولا يطيقون تحمل المسؤوليات المنوطة بهم، فيعودوا عن دينهم ودعوهם، كما هو ظاهر في مؤامرة المنافقين ضد الرسول ﷺ والصحابة رضي الله عنهم في عدم الإنفاق عليهم؛ ليرجعوا عن مساندة الرسول ﷺ والدعوة إلى الإسلام.

ويحكي القرآن الكريم موقفهم هذا بقول الله تعالى عنهم: ﴿هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا﴾ [المافقون: ٧]^(١).

جـ- مقاطعة التعامل الاقتصادي عن الدعاة.

إن من آثار كيد أعداء الدعوة مقاطعة التعامل الاقتصادي عن الدعاة في جميع مستوياته في المجتمع؛ لكي يتآذى الدعاة من آثار تلك المقاطعات الفردية أو الجماعية؛ لأجل أن يرجعوا عن مبادئ دينهم ودعوهם، كما هو ظاهر في مقاطعة كفار قريش للرسول ﷺ وأصحابه في مجال الحياة الاجتماعية والاقتصادية في مكة المكرمة بتعليق صحيفة على الكعبة المشرفة بذلك الخصوص^(٢).

إن الداعية في هذه الأحوال حتى إذا لم يستجب لطلاب الأعداء ولكنه يصاب بأضرار تلك المكائد عندئذ تتعطل الأعمال الدعوية والاقتصادية لفترة محددة قبل إزالة تلك الآثار الضارة عنه.

وأساليب الأعداء كثيرة في الإساءة إلى الحياة الاقتصادية للدعاة لأجل تعطيل الدعوة وحبسها عن هدفها^(٣).

٢- الصد عن الدعاة.

إن من آثار كيد الأعداء الصد عن الدعوة، وذلك بأساليب كثيرة ومنها ما يأتي:

(١) راجع القصة في تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٤٧٣/٤، ٤٤٧٤).

(٢) راجع تفصيل القصة في سيرة النبي ﷺ لابن إسحاق بتهذيب ابن هشام (١/٢٣٤-٢٣٦) وص/٢٥١-٢٥٣، وسبقت الإشارة إلى القصة في ص/١٧٣ من هذا البحث.

(٣) ومن أساليب أعداء الدعوة: ١- الإساءة إلى أغراض الدعاة لتفير الناس عنهم. ٢- الإساءة إلى أتباع الدعاة بالأذى حتى ينفروا من حوضهم فلا يجدوا عوناً ومساندة من أحد.

أـ رفضهم الدعوة لكي يقتدي بهم الآخرون من أتباعهم والضعفاء من المدعوين المستجبيين، فيقل بذلك إقبال المدعوين على دعوة الداعية، وتنسخ دائرة عمل الداعية في الدفاع عن دعوته.

كما هو ظاهر في مكيدة بعض اليهود في تلبيس دين الرسول ﷺ على الناس بدخولهم في الدين الإسلامي وخروجهم منه، كما يحكيها القرآن الكريم عنهم: ﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَكْفَرُوا آخِرَةً لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [آل عمران: ٧٢]. وذلك لكي يقول الجهلة من الناس إنما ردتهم إلى دينهم إطلاعهم على نقيصة وعيوب في دين المسلمين فيرجعوا بسبب ذلك عن الدين الإسلامي وقبول الدعوة إليه^(١).

بـ الصد عن الدعوة بالتهديد والإصابة بالأذى.

إن من أساليب الأعداء في الصد عن الدعوة تهديدهم الداعية بالأذى ليتوقف عن القيام بالدعوة ومواصلتها كما هو ظاهر في موقف قوم شعيب في تهديدهم إياه بالرجم كي يتمتنع عن الدعوة في قومه، كما في قول الله تعالى عنهم: ﴿قَالُوا يَا شَعَّيبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مَّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَاكَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ﴾ [هود: ٩١].

وكذلك يصاب الداعية بالأذى من ضرب وقتل وحبس وتحريق بالنار وغيره من صنوف الأذى. كما هو ظاهر في إلقاء إبراهيم عليه السلام في النار من قبل قومه لأجل قتلها والتخلص منها ومن دعوته كما في قول الله تعالى عنهم: ﴿قَالُوا حَرَقُوهُ وَانصُرُوا أَلِهَتَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ فَاعْلِمَنَّ، قُلْنَا يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ﴾ [الأنباء: ٦٨-٧٠].

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٩٦/١-٤٩٧).

(٢) راجع تفصيل القصة في المرجع السابق (٥٩٨/٢-٦٠٢).

(٣) راجع القصة في المرجع السابق (٢٤٤/٣-٢٤٨).

وهذه التهديدات والإصابة بالأذى من قبل معارضي الدعوة يسبب اضطراباً وزعزعة في مسيرة الداعية قبل أن يحكم في الوضع الذي هو فيه لمواصلة الدعوة، كما هو ظاهر في خوف نبي الله موسى عليه السلام من أذى فرعون وقومه لما علم عداوتهم له وبطشهم للمؤمنين من قومه، ولكن الله سبحانه وتعالى ضمن له السلام من إصابتهم أذى فرعون وقومه فعندئذ انطلق بدعوته^(١).

وأحياناً يسبب شدة الأذى على الدعوة وقوع بعض الدعاة في بعض المخالفات الشرعية قهراً، كما هو ظاهر في تلفظ بعض الصحابة الأولين بكلمة الكفر كرهاً من شدة أذى المشركين مع اطمئنان قلوبهم على الإيمان (رضي الله عنهم)^(٢).

جـ- الصد عن الدعوة بالمال.

إن من كيد أعداء الدعوة بذل الأموال بأساليب مختلفة للصد عن الدعوة كإغراء الدعوة بالمال ليتوقفوا عن مواصلة الدعوة، كما هو ظاهر في محاولة أشراف قريش في إقناع الرسول ﷺ بالمال والشرف والملك ليمتنع عن دعوته إلى الإسلام ولكن الرسول رفض طلبهم^(٣).

وكذلك أسلوب تعاون أعداء الدعوة على إنفاق المال فيما بينهم للمتاجرة على محاربة الدعوة ومنع دعوهم عن الناس كما هو ظاهر في تعاون كفار قريش في جمع الأموال لإعداد قوتهم وجموعهم لمحاربة الرسول ﷺ وأصحابه في غزوة أحد.

وهذا ما جعل بعض المفسرين يذكرون هذه القصة من ضمن أسباب نزول قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنَفِّقُوْنَهَا عَصْدَكَ بِأَحِيلَكَ وَتَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُّونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَثْنَاهُ وَمَنْ أَبْعَكُمَا الْفَاقِبُونَ﴾ (القصص: ٣٢-٣٥).

(١) ومن الآيات والتي تحكي موقف نبي الله موسى عليه السلام قول الله تعالى: (قَالَ رَبِّيْ إِنِّي قَلَّتْ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يُنْقُلُونَ، وَأَخَيْ هَارُونَ هُوَ أَفَصَحُ مَنِي لِسَائِلاً فَأَرْسَلَهُ مَعِي رَذْءًا يُصَدِّقُنِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونَ، قَالَ سَتَّلْهُ عَصْدَكَ بِأَحِيلَكَ وَتَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا فَلَا يَصِلُّونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَثْنَاهُ وَمَنْ أَبْعَكُمَا الْفَاقِبُونَ) (القصص: ٣٢-٣٥).

راجع القصة في تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥١٦-٥١٧).

(٢) انظر- سيرة النبي صلى الله عليه وسلم لابن إسحاق بتهذيب ابن هشام (٢١٢/١)، وجامع البيان في تأويل القرآن للإمام ابن جرير الطبراني (١٤/٦٥١، ٦٥٢)، ولكن التلفظ بكلمة الكفر كرها مع اطمئنان القلب على الإيمان من الأمور المشروعة بقول الله تعالى: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَنْكَرَهُ وَقَبَّلَهُ مُطْمَئِنًّا بِالإِيمَانِ) [الحل: ١٠٦].

(٣) انظر- سيرة النبي صلى الله عليه وسلم لابن إسحاق بتهذيب ابن هشام (١/١٩١-١٩٣).

الْخَيْثَ مِنَ الطَّيْبِ وَيَجْعَلُ الْخَيْثَ بَعْضَهُ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمُهُ جَمِيعاً فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٣٦-٣٧﴾ [الأناشيد].^(١)

وهذا الأسلوب في إنفاق المال من قبل أعداء الدعوة له أثر فعال في تعطيل الأعمال الدعوية؛ لأنَّه يقوِّي وسائل الأعداء في تحطيم الأعمال الدعوية من جميع جوانبها، قبل أن يتداركها الدعاة يانقاد موقفهم منها، وقد يذلون في ذلك مجهدًا كبيرًا في التغلب على إزالة تلك الآثار الضارة والمدمرة لمصالح الدعوة.

كما هو ظاهر في صمود الرسول ﷺ وأصحابه الكرام ﷺ وتضحياتهم بالنفس والمال في مواجهة كل جهود الكفار في غزوائهم، مثل غزوة بدر وأحد وخندق وغيرها من مؤامرات أهل الكتاب ضد الرسول الله ﷺ والصحابة ﷺ ودعوتهم. وأساليب أعداء الدعوة كثيرة في الصد عن الدعوة. ومظاها في الكتب التاريخية وكتب التفاسير والكتب المؤلفة في قصص الأنبياء ودعوة الرسل والصحابة، وفي عوائق الدعوة^(٢).

ويتضح فيما سبق بيانه أن ضغط أعداء الدعوة له أثر في إخفاق الداعية في القيام بأعماله الدعوية والاقتصادية، وهو من الأساسيات التي تبني عليها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. وأما الإعاقه منهما فهو إعاقه في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. وينبغي للدعاة أن يتمسكوا بالطرق الشرعية في التغلب على ضغط أعداء الدعوة وآثاره في كل زمان ومكان^(٣).

وأما العوائق الخارجية الواردة في هذا المطلب الثاني كمؤثرات الفقر في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وضغط أعداء الدعوة فيه، فإنما هي أهم العوائق ذات الصلة بكل ما يحدث من الأمور الخارجية لتعطيل أو منع عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق نحو أهدافها المنشودة.

(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٠٦، ٤٠٧/٢).

(٢) راجع قصص كل من غزوة بدر وأحد وخندق في البداية والنهاية للإمام ابن كثير (٥٥-١٦٠/٥) و (٣٣٧) و (٦٩-٨/٤).

(٣) ويأتي ذكر بعض الطرق المهمة في التغلب على ضغط أعداء الدعوة في البحث الثاني من المطلب الثاني في المسألة الثانية من هذا الفصل السادس في ص/٤٣٨.

المبحث الثاني

كيفية التغلب على العوائق الداخلية والخارجية

المطلب الأول

كيفية التغلب على العوائق الداخلية

المطلب الثاني

كيفية التغلب على العوائق الخارجية

المبحث الثاني

كيفية التغلب على العوائق الداخلية والخارجية

المراد بكيفية التغلب على العوائق.

أما المراد بكيفية التغلب على العوائق في هذا البحث فهو عبارة عن ذكر الطرق المستنبطة من هدي الكتاب والسنة المطهرة في تجنب آثار العوائق الداخلية والخارجية في تعطيل أو منع تحقيق أهداف عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. إن دراسة هذه الطرق المفيدة في إزالة العوائق تقتضي تقسيمها إلى قسمين:

- أ- الطرق المتعلقة بإزالة العوائق الداخلية. ب- الطرق المتعلقة بإزالة العوائق الخارجية.

المطلب الأول: كيفية التغلب على العوائق الداخلية.

سبق الكلام حول العوائق الداخلية وأثرها في إعاقة الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في البحث الأول^(١). وأما تفصيل الكلام في الطرق المتعلقة بإزالة العوائق الداخلية فيأتي في المسائل التالية:

المسألة الأولى: طرق إزالة الجهل ب Heidi الإسلام في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

أما إزالة الجهل ب Heidi الإسلام في الأعمال الشرعية والتي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فلها طرق كثيرة، ومن أهمها ما يأتي:

١- **تعلم الأحكام الشرعية في الدعوة وطلب الرزق.**

إن تعلم أحكام الدين من الأمور التي حث عليها الشرع بنصوص كثيرة^(٢).

إن عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من الأعمال الشرعية، التي ينبغي تعلم ما يتعلق بها من أحكام بأية وسيلة مشروعة من وسائل التعلم قبل الشروع فيها؛ لأجل أن تسلّم العملية من الخطأ والأسباب المؤدية إليه، حتى تسير العملية في صورتها الصحيحة. لأن عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق داخلة في اختصاص الداعية فيما يجب أن يتعلمها قبل الشروع فيه.

(١) راجع العوائق الداخلية في ص/ ٣٩٤ من هذا البحث.

(٢) راجع بعض النصوص الواردة في الحث على تعلم أحكام الدين، والتعليق عليها في ص/ ٣٩٤ من هذا البحث.

وأما العلم قبل العمل فهو منهج الإسلام عند كل الأعمال الشرعية، كما أمر الله به نبيه ﷺ في مواقف عديدة، التي منها عند أول نزول الوحي بقوله تعالى: ﴿أَقْرَأْنَا اللَّهُ بِهِ نَبِيًّا فِي مَوَاقِفٍ عَدِيدَةٍ، الَّتِي مِنْهَا عِنْدَ أُولَئِكَ نَزَولُ الرُّوحِ الْأَمْرِ بِالْأَوْلَى، يَأْتِيُنَا مِنْ عَلَقٍ، أَقْرَأْنَا رَبِّكَ الْأَكْرَمَ، الَّذِي عَلِمَ بِالْقُلُوبِ، عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥-١]. وقد أمر النبي ﷺ بتعلم ما يوحى إليه عند أول نزول الوحي للدلالة على أهمية العلم قبل العمل^(١).

وكذلك قوله تعالى في موقف آخر: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]. وقد أمر الرسول ﷺ في هذه الآية بالعمل بعد العلم حيث أمر بمعرفة ربه قبل قيامه بطلب الاستغفار لنفسه وللمؤمنين^(٢).

وأكمل ذلك الرسول ﷺ لأمته بقوله: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٣). ولذا ينبغي للداعية أن يتعلم أحكام الأمور المتعلقة بدعوته من هدف ووسيلة وأسلوب وأخلاق وعبادة ومعاملة الآخرين من المدعوين وغيرهم، وكذلك يتعلم الأحكام المتعلقة بأنواع الأرزاق والأموال التي يملكها أو يريد الوصول إليها، ويتعلم أحكام طرق المكاسب والتي يسلكها لكي يفرق بين الحلال منها والحرام.

ويتعلم الطرق الصحيحة لإنفاق أرزاقه على نفسه وعلى غيره وعلى دعوته وكذلك يتعلم الداعية التنظيم المشروع الذي يسير عليه فيربط دعوته بمحال طلب الرزق الذي يسعى فيه.

وأما قيام الداعية بتنفيذ هذا العمل التعليمي فيكون على هدي ونور وعلم وبصيرة في العمل الدعوي وطلب الرزق وغيره، كما أمر الله نبيه ﷺ ببيان ذلك لأمته بقوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُу إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ﴾ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشَرِّكِينَ [يوسف: ١٠٨].

(١) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤/٦٨٢) وفتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام محمد بن علي الشوكاني (٥/٤٦٨).

(٢) انظر الجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (١٦٠/١٦).

(٣) سبق ذكر الحديث وتخرجه في ص ٣٩٥ من هذا البحث.

(٤) قوله: «على بصيرة» أي: على حجة واضحة. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام محمد بن علي الشوكاني (٣/٥٩).

وفي الآية دليل على أن كل متبوع رسول الله ﷺ حق عليه أن يقتدي به في الدعاء إلى الله، أي الدعاء إلى الإيمان به وتوحيده والعمل بما شرعه لعباده^(١). وإن مما شرعه لعباده هو العمل بعد العلم في الدعوة وطلب الرزق، وتنظيم العمل بينهما ونحو ذلك.

وإذا عمل الداعية بمبدأ العمل بعد العلم يكون لتعلم الأحكام الشرعية المتعلقة بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق أثر بالغ في التغلب على عائق الجهل هدي الإسلام وتجنب آثاره من عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. وينبغي للداعية مراعاة ذلك في كل زمان ومكان.

٢- استمرار العمل الواقع بالحق المعلوم.

إن مما يعين الداعية على إزالة الجهل هدي الإسلام في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق الحرص على العمل بالحق إثر معرفته في مجال الدعوة وطلب الرزق، وعند ربط العمل بينهما والاستمرار على ذلك العمل مع نبذ ما يخالفه من أنواع المفوات والضلالات الداخلة في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

وينبغي للداعية أن يكون تمسكه بالحق والعمل به مبنياً على هدي الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح (رحمهم الله) لأن هديهم مرتبط ب Heidi الكتاب والسنة ومستمر في الأحقية وبطل الضلالات ومصحح المفوات عند ظهورها، لورود النصوص الشرعية الكثيرة لإثباته، والتي منها قوله الله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَبَعُوا السُّبُلَ فَتَنَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأعراف: ١٥٣]. أي بعد ما بين الله من الأوامر الكبار والشائعات المهمة أشار إليها أن هذه الأحكام وما أشبهها ما بينه الله في كتابه ووضحته لعباده صراط الله الموصل إليه وإلى دار كرامته المعبد السهل فاتبعوه ولا تتبعوا الطرق المخالفة لهذا الطريق فتُضلُّكُمْ عنه^(٢).

(١) انظر بالتصريح: فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم الفسیر للإمام محمد بن علي الشوكاني (٥٩/٣).

(٢) انظر بالتصريح: تيسير الكريم الرحمن في تفسیر کلام المنان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٥٠٢/٢، ٥٠٣).

وغير هذا من النصوص الدالة على استقامة هدي الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح رحمهم الله في جميع الأعمال^(١).

إذن، فاستمرار العمل بالحق المقتبس من هدي الكتاب والسنة المطهرة وهدي السلف الصالح (رحمهم الله) من أفضل الطرق لإزالة الجهل بالأحكام المتعلقة بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق والسير فيها على صفتها الصحيحة، كما قال تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢].

٣- النفور من الوقوع في آثار الجهل.

إن ما يعين الداعية على إزالة الجهل بهدي الإسلام في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، الحرص على تجنب آثار الجهل والنفور منها في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيرها، لأن شعور الداعية بخطورة آثار الجهل يجعله في استعداد بالغ يمكنه من القضاء على أي أثر الجهل، عند ظهوره، ويعمل على خلافه بالسير في الدعوة وطلب الرزق ومتطلباته في ضوء العلم بالأحكام الشرعية فيها.

كما هو ظاهر في إنكار نبي الله موسى عليه السلام على قومه في تصورهم بعض أعماله الدعوية بأعمال أهل الجهل، كما في قول الله تعالى عنهم: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَخْذِنَا هُزُواً قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧].

لأن الهزو يعني اللعب والسخرية بالناس من أفعال أهل الجهل، لا يفعله العقلاء، وهو مُتنافي عن الأنبياء، وإن نبي الله موسى عليه السلام كان بعيداً عن هذه الأفعال الجاهلية، ومتمسكاً بهدي ربه في كل الأمور الدعوية وغيرها^(٢). وكما هو

(١) راجع بعض النصوص الواردة في ضرورة التمسك بهدي الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيره من الأعمال في ص/٢٠٨ وص/٢٤٤ من هذا البحث. كذلك راجع الكلام عن السلف الصالح رحمهم الله في ص/١٩٧ من هذا البحث.

(٢) راجع القصة في تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١٥٣-١٥٦)، وانظر بالتصريف: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير محمد بن علي الشوكاني (٩٧/١)، وجامع لأحكام القرآن للإمام القرطبي (٣٠٢، ٣٠٣).

ظاهر في ابطال الرسول ﷺ أموال ربا الجاهلية بعد نزول حكمه عليه من ربه عز وجل، بقوله ﷺ : «ألا وإن كل ربا كان في الجاهلية موضوع، لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون، غير ربا العباس بن عبد المطلب فإنه موضوع كله ألا وإن كل دم كان في الجاهلية موضوع»^(١).

والحديث يدل على تخلي الرسول ﷺ عن العادات الجاهلية، ونفوره منها وأحده بأحكام ربه عز وجل في الأمور المالية وغيرها بعد معرفتها. إذن، فالنفور والخوف من الواقع في آثار الجهل عند الأعمال الدعوية والأعمال المالية من الطرق المساعدة لإزالة الجهل والأخذ بهدى الإسلام في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيرها من الأعمال الشرعية. فينبغي للدعاة مراعاة ذلك في كل زمان ومكان.

٤- الحرص على فضل العلم

إن للعلم الشرعي فضائل عظيمة أشارت إليها نصوص شرعية كثيرة، والتي منها قول الله تعالى: «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ» [فاطر: ٢٨]. في الآية دليل على أن العالم يفوز بخشية الله إذا عمل بعلمه وهذا فضل عظيم يحصل للعالم لأجل علمه^(٢).

ب- ما جاء في رواية معاوية بن سفيان رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(٣).

(١) أخرجه الإمام الترمذى في جامعه، كتاب تفسير القرآن عن رسول الله ﷺ، باب (١٠) ومن سورة الشوبة (٢٧٣/٥) رقم الحديث «٣٨٧» والحديث له شاهد يقويه عند الإمام مسلم في صحيحه. انظر- شرح صحيح مسلم للإمام النووي (٤٣٩-٤٢٠/٨).

(٢) قال الإمام ابن كثير: «إنا نخشأه حق خشيته العلماء العارفون به، لأنه كلما كانت المعرفة للعظيم القدير العليم الموصوف بصفات الكمال المتعوت بالأسماء الحسنة، كلما كانت المعرفة به أتم والعلم به أكمل كانت الخشية له أعظم وأكثر» انظر: تفسير القرآن العظيم (٧٣٠/٣).

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطوله كتاب العلم باب من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، رقم الحديث «٧١» «(٣٩/١).

ويفهم من الحديث أن المتفقه في الدين الإسلامي يحصل له الخير في الدنيا والآخرة لأن لفظ «خيراً» نكرة يفيد العموم. كما جاء في حديث آخر قوله ﷺ : «من سلك طريقاً يلتمس فيه علمًا سهل الله له طريقاً إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاً بما يصنع وإن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً إنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»^(١).

وهناك نصوص أخرى كثيرة تبين فضل العلم والعلماء في الدنيا والآخرة
بأساليب متنوعة^(٢).

وهذه الدعوات الشرعية الترغيبية إلى تعلم أحكام الدين تجذب الداعية وغيره إلى أن يبذل جهده للحصول على تلك الفضائل العظيمة.
وإن الداعية في أثناء سعيه للفوز بفضائل العلم الشرعي في الدنيا والآخرة يطلعه العلم على حقيقة حكم الأعمال والتي يمارسها في الدعوة و المجال طلب الرزق وفي عملية الجمع بينهما وغير ذلك، عندئذ يثبت على ما يكون عليه من صواب الأعمال والأخلاق وغيرها، ويختبر عمما يكون عليه من العادات الجاهلية والمخالفات الشرعية الأخرى في أعماله الدعوية وغيرها.

فيكون للحرص على فضل العلم الشرعي أثر بالغ في إزالة الجهل والسير على هدي الإسلام في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
وما ذكر في هذه المسألة من طرق إزالة الجهل بهدي الإسلام في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، إنما هي أبرزها في معالجة الجهل، وليس من باب حصرها.
وينبغي للدعاة مراعاة ذلك في كل زمان ومكان.

(١) أخرجه الإمام أبو داود بطوله في كتاب العلم بباب رقم (١٠) (١٠/٧٢-٧٤).
وأختلف العلماء في صحة سند الحديث وضعفه لانقطاع بعض أسانيده، ولوجود بعض الضعفاء والرواية في بعض طرقه مثل كثير بن قيس. بينما يصحح الحديث بعض العلماء الآخرين بسند آخر متصل مثل الإمام البخاري والإمام الترمذى، والإمام ابن حبان في صحيحه والإمام البهقى في شعب الإيمان (٢٦٢/٢، ٢٦٣). انظر بالتصريح: الترغيب والترهيب من الحديث الشريف للإمام المنذري (٩٤/١).

(٢) ولمزيد من التفصيل في ذكر فضائل العلم والعلماء. راجع كتاب جامع بيان العلم وفضله، وما ينبغي في روايته وحمله للإمام أبي عمر يوسف بن عبد البر.

المسألة الثانية - طرق إزالة اتباع الهوى في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

إن الإسلام قد وضع طرقاً كثيرة لتجنب اتباع الهوى وأضراره في الأعمال الشرعية. ومن أبرز طرق إزالته والخلاص من آثاره في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق ما يأتي:

١ - مخالفة الهدي بهدى الإسلام

إن من أنجح الطرق لتجنب الهوى، الاستمساك بهدى الإسلام بعزيمة صادقة وإرادة قوية عند ظهور الهوى في أثناء ممارسة عملية الدعوة وطلب الرزق والجمع بينهما.

وبذلك يسهل إخراج الهوى من جميع جوانب عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق؛ لأن المستمسك بالهدي الإلهي في الأعمال الشرعية هو على هدى ونور من ربه، وبعيد عن كل أنواع الانحرافات والضلال في الدين والدنيا. كما نهى الله سبحانه وتعالى نبيه داود عليه السلام عن اجتناب الهوى، وأمره بأخذ الشريعة في جميع الأمور بقول الله له: **﴿فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَشْيِعِ الْهَوَى فَيُضْلِلَكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾** [ص: ٢٦].

وكما أوصى به الله سبحانه وتعالى نبيه آدم عليه السلام بقوله تعالى: **﴿فَإِمَّا يُؤْتِنَّكُم مِّنِي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَىيَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾** [طه: ١٢٣]. ويفهم من الآية الكريمة أن المستمسك بهدى الله في كل الأمور، لا يضل في الدنيا عن الصواب فيها، ولا يشقى في الآخرة^(١).

والنصوص الشرعية كثيرة في هذا الباب، إذن فمخالفة الهوى بهدى الإسلام من سبل التغلب على متابعة الهوى في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

٢ - التذكرة بالمقارنة بين الأحوال الحسنة والسيئة لمتابعة الهوى.

وإن مما يساعد على إزالة متابعة الهوى في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيره من أمور الدين، تذكر الداعية وتفكيره في أحوال متابعة الهوى وعدم

(١) انظر بالتصريح: فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير لحمد بن علي الشوكاني (٣٩١/٣) وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٣٣٠/٥)..

متابعته، ثم تفضيله الأحوال الحسنة على الأحوال السيئة المتعلقة بمتابعة الهوى، وبذلك يتعرف على حكم متابعة الهوى فيحتببه لحرميته بالكتاب والسنة^(١)، ويطلع كذلك على العواقب السيئة لمتابعة الهوى؛ فiderك مدى إضلال الهوى صاحبه عن الحق والصواب في الأعمال، وما يجلب إليه من الإهانة والعذاب ودخول النار في الآخرة.

كما جاء ذلك في صفات متابعة الهوى بالنصوص الشرعية الكثيرة والتي منها:

أ- قول الله تعالى: «وَإِنْ كَثِيرًا لَيُضْلُلُونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ

بِالْمُعْتَدِينَ» [الأعراف: ١١٩].

ب- ما جاء به رواية أبي بربعة عن النبي ﷺ قال: «إن مما أخشع عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ومضلات الهوى»^(٢).

وهذا النصان الشرعيان من الأدلة على أن متابعة الهوى من الوسائل الموصولة إلى الضلال والمليل عن الحق والصواب في الأمور الشرعية والتي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وأن مخالفته الموى من الوسائل الموصولة إلى الحق والصواب في الأعمال الشرعية، والتي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

ج- قول الله تعالى: «فَأَمَّا مَنْ طَغَى وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى» [النازعات: ٤١-٣٧]. ويفهم من الآيات الكريمة أن متابعة الهوى من الطرق الموصولة إلى دخول النار، وأن مخالفته الموى من الطرق الموصولة إلى دخول الجنة.

د- قول الله تعالى: «أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ كَمَنْ زَيْنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَأَتَبَعُوا أَهْوَاءِهِمْ» [محمد: ١٤]. وما يفهم من الآية الكريمة، أن حال المخالف لهواه المتابع لهدي الله في جميع الأمور أفضل منزلة ودرجة عند الله من المتابع لهواه التارك هدي الله في الأمور كلها والتي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

(١) راجع الكلام حول تحريم الهوى في ص/ ٣٩٨ من هذا البحث.

(٢) أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده بطول الحديث، رقم الحديث «١٩٧٨٨» (٤٢٠/٤). وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط: « رجاله ثقات رجال الصحيح».

إذن، فالداعية بعد معرفة هذه الصفات المتعلقة بمتابعة الهوى بالمقارنة بين أحوالها الحسنة والسيئة، يكون محترساً عن متابعة الهوى، ومتمسكاً بهدي الكتاب والسنة وهدي السلف الصالح في جميع أمور الدين، عندئذ يسهل عليه التخلص من متابعة الهوى في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق كلما أبتلي بمتابعة الهوى.

٣- ترك متابعة أهل الأهواء.

إن مما يعين الداعية على عدم التأثر بالهوى والتغلب عليه الامتناع عن متابعة أهل الأهواء النابعة من أهوائهم، حتى لا يقع الداعية في شراك أهوائهم وفيما يترب عليها من فساد عظيم في الدين والدنيا، كما جاء بيان خطورة أهواء المدعويين المشركين المعرضين عن شرع الله والقرآن للنبي ﷺ يقول الله تعالى له: ﴿وَلَوْ أَتَيْعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ^(١) فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُّعَرِّضُونَ﴾ [المؤمنون: ٧١].

وما جاء في تفسير العلماء للأية أن الحق في الآية هو القرآن، وقيل: هو الله عز وجل، والمراد لو أجاب الله إلى ما في أنفسهم من الهوى، وشرع الأمور على وفق ذلك لفسدت السماوات والأرض ومن فيهن أي لفساد أهوائهم واحتلافها^(٢).

والقائم بمخالفة أهل الأهواء في أهوائهم في مجال الدعوة وطلب الرزق أو غيره ينبغي له أن يتصف بصدق الإيمان وتقوى الله عز وجل، وحسن العمل بشرعية الله ورسوله ﷺ والاستقامة عليها بعزيمة قوية ضد كل متابع هواه، كما جاء الأمر الإلهي للنبي ﷺ بذلك في قوله تعالى: ﴿فَلَذِكَّرَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأَمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ﴾ [الشورى: ١٥].

وأما تمكن الداعية من مخالفة أهل الأهواء المضللة فيكون بعد ذلك على البينة والهدى من ربه عز وجل في أداء كل أعماله، التي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، كما هو ظاهر في عمل النبي ﷺ بأمر ربه في مخالفة أهل الأهواء بقوله

(١) والمراد بذكراهم: هو القرآن الكريم الذي فيه شرفهم وفخرهم، انظر: زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤٨٤/٥).

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣٣٦/٣)، وزاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤٨٤/٥).

تعالى له: ﴿قُلْ إِنِّي نُهِيَتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قُلْ لَا أَكْتُبُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَّلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ﴾ [الأعراف: ٥٧]. وكذلك يستطيع الداعية بمخالفة أهل الهوى في أهوائهم أن ينجح في جمع صفواف المدعويين، والفوز بمحبتهم. عندئذ يعملون بتوجيهاته، ويميلون إلى معاملته والأنس به في جميع مجالات الحياة الدينية والدنيوية. كما هو ظاهر في مخالفة النبي ﷺ أهواه بعض زعماء مشركي قريش عندما طلبوا منه أن يطرد ناسا من ضعفاء المؤمنين حتى لا يجتمعهم مجلس واحد لاحتقارهم وإياهم، ولكن الرسول ﷺ لم يقبل منهم هذا الطلب، بل كان يجمع الأغنياء والفقراء من المؤمنين في مجلس واحد، فنان بذلك محبة المؤمنين الضعفاء الذين كان يعاملهم معاملة حسنة بعد أمر ربه له بذلك في قول الله تعالى له: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاهِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِّنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِّنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدُهُمْ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [الأعراف: ٥٢].

وقيل إن القصة السابقة سبب نزول الآية الكريمة^(١).

إذن فمخالفة أهل الأهواء وأفكارهم المنحرفة هي من أفضل طرق إزالة عائق متابعة الهوى، إذا أبتنى به الداعية في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في كل زمان ومكان^(٢).

٤- النصيحة إلى إضلال الشيطان بالهوى.

إن من طرق الداعية في التغلب على عائق اتباع الهوى عند الابتلاء به في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، أن يتبه إلى أن متابعة الهوى من مداخل تضليل الشيطان وتزيينه للعباد وصدتهم عن الأعمال الشرعية وصرفها عن وجهها الصحيح.

(١) انظر: جامع البيان في تأول القرآن للإمام ابن جرير الطبرى (١٩٨/٧-٢٠٤)، وتفسير البغوي للإمام البغوى (١٤٥-١٤٧).

(٢) ولمعرفة المزيد من طرق التغلب على عائق اتباع الهوى، راجع كتاب ذم الهوى للإمام ابن الجوزى، وغيره من الكتب المؤلفة في إنكار الهوى.

كما وعد به الشيطان رب العالمين في إضلاله العباد بوسوسته الماكرة الكثيرة في آيات عديدة والتي منها قول الله تعالى عنه: ﴿قَالَ رَبِّيْمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَزِيْنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أَغْوِيْهِمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عَبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ [الحجر: ٣٩-٤٠]. قوله تعالى عنه: ﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لَا تَنْهَمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٦-١٧]. ومعنى قوله: ﴿وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾: أي وعند أن أفعل ذلك لا تجد أكثرهم شاكرين لتأثير وسوسيتهم وإغواطهم، وهذا قاله على الظن، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾ [سيا: ٢٠]^(١).

وقال الإمام الزمخشري: «ثم لآتينهم من الجهات الأربع والتي يأتي منها العدو في الغالب، وهذا مثل لوسوسته إليهم وتسويله ما أمكنه وقدر عليه، كقوله تعالى: ﴿وَاسْتَفْرِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَعِدْهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الإسراء: ٦٤]^(٢). قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًا شَيَاطِينَ النَّاسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].

والآيات من الأدلة على تحريم متابعة الشيطان في كل الأمور؛ لأنه عدو الإنسان من الأنبياء وغيرهم من البشر، ومضلهم بأساليبه الماكرة بمشيئة الله عز وجل. وأما أساليب الشياطين من الإنس والجن فكثيرة وقوية في إضلال العباد عن الحق والصواب والخير، ولا سيما يكون الشيطان أحراص على الإنسان، أو عند ما يهم بالخير، أو يدخل فيه، فهو يستند عليه حينئذ ليقطعه عنه. وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ قال: «إن عفريتاً من الجن تَلَقَّتْ على البارحة ليقطع على الصلاة، فأمكنتني

(١) انظر: فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرایة من علم التفسير للإمام الشوكاني (١٩٤/٢).

(٢) انظر: الكشاف عن حقائق التزيل وعيون الأقوابل في وجوه التاويل للإمام الزمخشري (٥٩/٢) ط/دار المعرفة بيروت لبنان.

الله منه ...»^(١). ولهذا كله حذر الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ العباد من شر الشياطين وعداوتهم لهم كما في قول الله تعالى: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّحِذُوهُ عَدُوًا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعْيِ» [فاطر: ٦]. قوله تعالى: «وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا» [النساء: ١١٩].

وكذلك جاء في رواية عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما منكم من أحد إلا وقد وُكِلَ به قرينه من الجن، قالوا: وإياك يا رسول الله؟ قال رؤياي، إلا أن الله أعايني عليه فأسلم فلا يأمر إلا بخير»^(٢).

وقال الإمام النووي: «وفي هذا الحديث إشارة إلى التحذير من فتن القرىن ووسوسته وإغواهه فعلمنا بأنه معنا لنجترز منه بحسب الإمكاني»^(٣).

وإذا أدرك الداعية خطورة متابعة الهوى لكونه من أساليب الشيطان في تضليل العباد بادر إلى الاستعاذه بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم، واعتمد على الله فيه وتخلى عن متابعة الهوى بعزيمة صادقة وإرادة قوية، وأنحد بشريعة الله في الأمر الذي هو فيه سواء ما كان متعلقاً بالدعوة أو بطلب الرزق.

كما بين الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ صفة التغلب على كيد الشيطان ووسوسته في نصوص الكتاب والسنة والتي منها قول الله تعالى: «وَإِنَّمَا يَتَرَغَّبُ مِنْ

(١) أخرجه الإمام البخاري بطله في صحيحه، كتاب الصلاة باب رقم (٧٥) رقم الحديث (٤٦١) (١/٦٠، ٦١). و جاء في حديث آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه: «إذا نودي بالصلوة أديب الشيطان وله ضراط، فإذا قضي أقبل، فإذا ثوب بها أديب، فإذا قضي أقبل حق ينطر بين الإنسان وقلبه فيقول: اذكر كذا وكذا، حتى لا يدرى أثلاثاً صلي أم أربع، فإذا لم يدر أثلاثاً صلي أو أربعًا سجد سجدة السهو». أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب بدء الخلق رقم (٥٩) بباب (١١) رقم الحديث (٣٢٨٥) (٦/٣٨٨). والحديث يدل على استمرار الشيطان في إضلal بني آدم كلما وجد فرصة لذلك.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب صفات المتألقين وأحكامهم (٥٠) رقم الباب (١٦) رقم الحديث (٢٨١٤) (١٧/١٦٣). وجاء في حديث آخر عن جابر قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن عرش إبليس على البحر فيبعث سراياه فيقتلون الناس فاعظمهم عنده اعظمهم فتنه» أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١٦٢/١٧).

(٣) صحيح مسلم للإمام النووي (١٧/٤٦).

الشَّيْطَانَ نَرَغُ^(١) فَاسْتَعْدَدْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْمٌ، إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ^(٢) مِنَ الشَّيْطَانَ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُمْ مُبَصِّرُونَ^(٣) [الأعراف: ٢٠١-٢٠٢].

وَمَا جَاءَ فِي تَعْلِيقِ الْعُلَمَاءِ عَلَى الآيَتَيْنِ: أَنَّ اللَّهَ سَبَحَهُ وَتَعَالَى أَمْرُ نَبِيِّهِ ﷺ إِذَا أَدْرَكَ شَيْئًا مِنْ وَسْوَسَةِ الشَّيْطَانِ أَنْ يَسْتَعِدَ بِاللَّهِ.

وَكَذَلِكَ شَأْنُ الَّذِينَ يَتَقَوَّنُونَ اللَّهُ وَحَالُهُمْ هُوَ التَّذَكُّرُ لِمَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ مِنِ الْاسْتِعَاذَةِ بِهِ وَالْاِتِّجَاهِ إِلَيْهِ عَنِ الْأَنْسَابِ إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَإِنَّ كَانَ يَسِيرًا^(٤).

وَكَذَلِكَ إِذَا أَصَابَهُمْ وَسْوَسَةً مِنَ الشَّيْطَانِ بِالذَّنْبِ أَوْ إِصَابَةِ الذَّنْبِ تَذَكَّرُوا عَقَابَ اللَّهِ وَجَزِيلَ ثَوَابِهِ وَوَعِيَّدِهِ، فَتَابُوا وَأَنابُوا وَاسْتَعَاذُوا بِاللَّهِ وَرَجَعُوا إِلَيْهِ مِنْ قَرِيبٍ إِذَا هُمْ قَدْ اسْتَقَامُوا وَصَحُوا مَا كَانُوا فِيهِ بِسَبِّبِ ذَلِكِ الْإِتِّبَاعِ^(٥)، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قَرَأَتِ الْقُرْءَانَ فَاسْتَعَدَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ إِنَّهُ لَيَسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ^(٦) [النَّحْل: ٩٨-٩٩].

وَفِي رَوَايَةِ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ صَرْدٍ قَالَ: «اسْتَبِرْ رَجُلٌ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ عَنْهُ جُلُوسٌ وَأَحَدُهُمَا يَسِبُ صَاحِبَهُ مُغْضِبًا قَدْ احْمَرَ وَجْهَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلْمَةً لَوْ قَالَهَا لَذِهْبٌ عَنْهُ مَا يَجِدُ، لَوْ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ...»^(٧).

وَفِي هَذِهِ النَّصُوصِ الشُّرُعِيَّةِ المُذَكُورَةِ مِنَ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ دَلَالَةٌ صَرِيقَةٌ عَلَى أَنَّ وَسْوَسَةَ الشَّيْطَانِ عَنِ الْأَعْمَالِ الشُّرُعِيَّةِ تَزَالْ بِالْاسْتِعَاذَةِ بِاللَّهِ مَعَ التَّوْكِلِ عَلَيْهِ

(١) (الترغ): الوسوسة. وكذا الغر والنفس، قال الزجاج: الترغ أدنى حركة تكون، ومن الشيطان أدنى وسوسة، وأصل الترغ الفساد، يقال: نرغ بيتنا: أي أفسد. وقيل الترغ: الإغواء، والمعنى متقارب. فتح القدير (٢٧٩/٢).

(٢) (الطائف): فقد وردت فيه ثلاثة قراءات للعلماء: ١- طيف بغير ألف. ٢- طائف بألف ممدود مهموز -٣- طيف بشدید الياء من غير ألف. وكذلك اختلفوا في معنى الطائف والطيف إلى قولين: أحدهما: أنهما بمعنى واحد وهو ما كان كالخيال والشيء يلم به. والثاني: أن الطائف، ما يطوف حول الشيء، والطيف: اللمة والوسوسة والخطورة. وروي عن ابن عباس أنه قال: الطائف: اللمة من الشيطان والطيف: الغضب. وقال ابن الأنباري: الطائف، الفاعل من الطيف، والطيف عند أهل اللغة: اللهم من الشيطان، وقيل غير ذلك. انظر بالتصريح: زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٣١٠، ٣٠٩/٣).

(٣) انظر: فتح القدير الجامع بين في الرواية والدرایة من علم التفسير لخالد بن علي الشوكاني (٢٧٩/٢).

(٤) انظر: المرجع السابق (٢٧٩/٢) وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣٧٠/٢).

(٥) قوله تعالى حكاية عما يكتبه الشيطان ضدبني آدم: (قَالَ رَبِّي مَا أَغْوَيْتَنِي لَأَرْجِعَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أَغْوِيَنَّ أَجْمَعِينَ إِلَّا عَبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ) [الحجر: ٤٠-٣٩].

(٦) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطول الحديث كتاب الأدب رقم (٧٨) باب رقم (٧٦) (٥٣٥/١٠).

والإخلاص في الامتثال بأمر الله واجتناب ما عما نهى عنه، وعدم المضي في أثر وسوسة الشيطان بعد معرفتها^(١).

إذن فانتباه الداعية إلى خطورة أساليب الشيطان في إضلal بني آدم عند الوقوع في عائق متابعة الهوى، مع الأخذ بهدي الإسلام في تجنب مكائد الشيطان، من أكبر طرق التغلب على مشكلة متابعة الهوى في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

وينبغي للدعاة أن يراعوا ذلك في أعمالهم الشرعية في كل زمان ومكان.

المسألة الثالثة- طرق إزالة الكسل في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.
 للإسلام طرق كثيرة في إزالة الكسل والشاقق عن أداء الأعمال الشرعية، التي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، ومن أبرز طرق تجنب الكسل وإزالته من عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق ما يأتي:

١- المسارعة إلى القيام بالدعوة وطلب الرزق

إن مساعدة الداعية إلى القيام بالدعوة بعزم وصدق الإيمان عند الشعور بالشاقق عن أداء العمل الدعوي من أنجح الطرق لإزالة عائق الكسل أمام كل الأعمال الدعوية؛ لأن ذلك يدخل في دائرة تنفيذ واجب الدعوة بالجذب والنشاط.

كما هو ظاهر في تخلص أبي خيثمة رض من أثر الشاقق الذي تعرض له عند خروج الرسول ﷺ بالصحابة رض إلى غزوة تبوك حتى تخلف عن الخروج مع الرسول ﷺ ولكنه أحس بأثر الشاقق عن غزوة تبوك، وخطورة تخلفه عن الرسول ﷺ مما جعله يلوم نفسه وبعد عدته، ثم لحق بالرسول ﷺ والصحابة في تبوك وشاركتهم في الجهاد، وقال ابن إسحاق عند إيراد القصة: «فَلَمَّا أَنْأَخَ أَقْبَلَ فَسَلَمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُولَئِكَ يَا أَبَا خَيْثَمَةَ ثُمَّ أَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْخَبَرَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْرًا، وَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ»^(٢).

(١) كما قال تعالى: «وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخْوُضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَغْرِضْنَاهُمْ حَتَّىٰ يَخْوُضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُسَيِّئُهُ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» [الأنعام: ٦٨]. وقيل: إن المراد بالخطاب هو كل فرد من أحد الأمة، أن مجلس مع المكذبين الذين يحرفون آيات الله ويضطرونها على غير موضعها فإن جلس أحد منهم ناسياً من الشيطان فلا يبعد بعد التذكرة. انظر بالصرف: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (١٩٥/٢).

(٢) راجع تفصيل القصة في سيرة النبي ﷺ لابن إسحاق بتهذيب ابن هشام (٩٤٦/٤-٩٤٨).

إذن فالانطلاق من أثر التباطؤ والشاقق إلى الحد والنشاط في العمل الدعوي من الأمور التي أقرها الرسول ﷺ .

وكذلك إن المسرعة إلى طلب الرزق وإنفاقه في الوجه المباحة بعد الإحساس بالشاقق عنه، من أفضل السبل للتغلب على الكسل والفتور عند العمل في جميع الجوانب المتعلقة بالرزق لدخول هذا الفعل تحت عموم الأمر بالسرعة إلى فعل الخير والطاعات بالنصوص الشرعية الكثيرة والتي منها قول الله تعالى: «وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرَضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أَعْدَتْ لِلْمُتَّقِينَ» [آل عمران: ١٣٣]. ويقول الدكتور أحمد الشريachi عند تعليقه على الآية: «والسرعة إلى المغفرة والجننة هي المبادرة إلى أسبابها، وما يعد الإنسان لنيهما والفوز بهما، أي سارعوا إلى ما يوجب لكم مغفرة ربكم ونعمته». ثم قال بعد إيراد أقوال بعض العلماء حول ما يسارع إليه: «فكأن الأمر بالسرعة في الآية الكريمة هو دعوة إلى التحلية بفضلية المساعدة إلى الخير، وعلى الدوام في كل الأحوال»^(١).

إذن فعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من الموضوعات والأحوال التي تستحق المساعدة فيها؛ لكونها من أنواع الطاعات لله عز وجل، ولقدرها على إزالة الكسل وأسبابه في الدعوة وطلب الرزق ومتطلباتهما في كل زمان ومكان.

٢- العمل في حدود الطاقة مع تحويل فترة التعب إلى فترة الاستعداد لمواصلة العمل.

إن العمل في حدود الطاقة في جميع الجوانب المتعلقة بالدعوة وطلب الرزق من الوسائل التي تحمي الداعية من الوقوع في الشاقق والفتور والساقة في تنفيذ أي عمل متعلق بعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وغيره من الأعمال الشرعية؛ لأن العمل فوق الطاقة قد ينتهي بصاحبها إلى الفتور والكسل في أدائه أو الانقطاع عنه، ولذا جاء في المهدى الإسلامي أن يكون العمل مستمراً من قبل صاحبه وفق هدي الإسلام فيه، كما جاءت الإشارة إليه بقول الرسول ﷺ : «بِاِلْهَا النَّاسُ عَلَيْكُم مِّنَ الْأَعْمَالِ مَا تَطْلِقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلِكُ حَتَّى تَمْلُوا وَإِنْ أَحْبَبْتُمُ الْأَعْمَالَ إِلَى اللَّهِ مَا دَأَوْمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قُلْ»^(٢).

(١) انظر: موسوعة أخلاق القرآن للدكتور أحمد الشريachi (١/٢٤٢، ٢٤٣) ط/ دار الرائد العربي.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بظوله في كتاب صلاة المسافرين وقصرها رقم (٦) باب رقم (٣١) (٦/٣١٨).

وكذلك إن من هدي الإسلام أن العامل إذا تعب في عمله أن يرتاح منه في حدود الشرع، ثم يعود إليه بعد تجدد نشاطه وقوته لمواصلة العمل في حدود طاقته، كما يفهم من قول النبي ﷺ: «إذا نعس أحكم في الصلاة فليرقد حتى يذهب عنه النوم»^(١). وكذلك يعتبر الإسلام للإنسان فترات العمل لكسب رزقه وعيشته، وفترات الراحة بعد العمل والسعى لطلب الرزق ليحافظ على صحته ونشاطه في الإقدام للعمل اللاحق كما جاء توضيحاً ذلك في معرض ذكر نعم الله على العباد بقول الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾ [الفرقان: ٤٧].

وما جاء في تفسير الإمام ابن كثير لآية: «أن من نعم الله على عباده أن جعل لهم النوم قاطعاً للحركة، لراحة الأبدان فإن الأعضاء والجوارح تكسل من كثرة الحركة في الانتشار بالنهار في المعاش، فإذا الليل سكن سكت الحركات فاستراحت، فحصل النوم الذي فيه راحة البدن والروح معاً». وكذلك جعل النهار للناس ليتشروا فيه لمعايشهم ومكاسبهم وأسبابهم، كما قال تعالى: ﴿وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلَتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [القصص: ٧٣]^(٢).

والنصوص الشرعية كثيرة في ذكر هذه النعمة.

إذن فالعمل في حدود الطاقة مع تحويل فترة التعب إلى فترة الاستعداد لمواصلة العمل من أفضل الطرق لإزالة عائق الكسل وأعراضه عند الشعور به أو ظهور أعراضه في أداء الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

وي ينبغي للدعاة أن يراعوا ذلك في حياتهم الدعوية والاقتصادية، في كل زمان ومكان.

٣- احرص على فضل المبادرة إلى العمل.

إن للمبادرة إلى القيام بالعمل الشرعي فضائل كثيرة أشار إليها الإسلام بأساليب ترغيبية متعددة للفوز بتلك الفضائل العظيمة.

وأما حرص الداعية على كسب هذه الفضائل فهو من الطرق التي تعينه على تجنب الكسل في أداء الأعمال الدعوية وطلب الرزق، وغيره من الأعمال الشرعية.

(١) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بطلوله كتاب صلاة المسافرين وقصرها رقم (٦) باب رقم (٣١) (٣٢١/٦).

(٢) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٢٧/٣).

ومن أساليب القرآن الكريم في الحث على الفوز بثواب المبادرة إلى فعل العمل الشرعي ذكر الثناء الإلهي على المسارعين إلى فعل الطاعات والخيرات: كما قال الله تعالى عن وصف بعض مؤمني أهل الكتاب: ﴿لَيَسُوا سَوَاءٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَلَوَّنَ آيَاتَ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْحَيَّاتِ وَأَوْلَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [آل عمران: ١١٤-١١٣]. أي أن من مجموع الأعمال التي كانت سبباً في وصولهم إلى

مرتبة الصلاح، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمسارعة إلى الخيرات.

ومن أساليب القرآن في الحث على المبادرة إلى فعل العمل: ذكر أهمية ما ينبغي المسارعة إليه يوم القيمة من الخيرات والجنة ليفوز بها المسارع إلى العمل في الآخرة، كما في قول الله تعالى: ﴿سَابَقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٌ عَرَضْهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَعْدَتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١].

وأساليب القرآن الكريم كثيرة في هذا الباب.

فالحرص على فضل المسارعة إلى القيام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، من أحسن الطرق لتجنب الداعية من عائق الكسل والتشاقق وأسبابه في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيرها من الأعمال الشرعية.

٤- الخوف من الوقوع في قبح ما يؤدي إليه الكسل.

إن للكسيل مقابح كثيرة^(١) على من تأثر به في الأعمال الشرعية وغيرها. فخوف الداعية من الواقع في مقابح الكسل والتشاقق في الأعمال الشرعية من أفضل الطرق للتغلب على جميع أنواع الكسل وآثاره في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق؛ لأن من خاف شيئاً بحث عن وسائل الوقاية منه، وتنبه له بين حين وآخر لكي يسلم من أخطاره وأضراره وفتنه.

٥- الاستعانة بالله مع الأخذ بأسباب التغلب على الكسل.

إن مما يعين الداعية في التغلب على الكسل وآثاره في الأعمال الشرعية، التي منها عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، طلب الاستعانة من الله بالدعاء منه في

(١) راجع بعض الآثار السيئة للكسيل في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/٤٠٣ من هذا البحث.

تجنب الكسل وآثاره مع الأخذ بالأسباب المساعدة في التغلب على الكسل وأنواعه من فتور وتشاقق وغيره في الأمور الشرعية. اقتداء بالنبي ﷺ في الدعاء عن الكسل وآثاره مع الأخذ بأسباب التخلص منه في أعماله، كما جاء في رواية عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل، والجبن والهرم، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من عذاب القبر»^(١). فالحديث يدل على استعاذه الرسول ﷺ بربه عز وجل من الكسل وآثاره.

وأما من الأحاديث الدالة على أن الرسول ﷺ كان يأخذ بأسباب التخلص من الكسل وآثاره فهو ما جاء في رواية عبد الله بن أبي قيس قال: قالت لي عائشة لا تدع قيام الليل فإن رسول الله ﷺ كان لا يدعه وكان إذا مرض أو كسل ﷺ صلى قاعداً^(٢). والحديث دليل على أن الرسول ﷺ لم يكن يترك عمله لأجل الكسل بل كان يميل ويتحول إلى ما هو أقرب لحاله في تنفيذ العمل عند إصابته بالكسيل. وأما التحول إلى ما هو أقرب لحال العامل في تنفيذ العمل عند الإصابة بالكسيل فهو من طرق التغلب على الكسل وآثاره في العمل.

إذن فالاستعانة بالله مع الأخذ بأسباب التغلب على الكسل، من أفضل الطرق لإزالة الكسل وآثاره في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. وإضافة إلى الطرق المذكورة في الموضوع توجد طرق أخرى^(٣) لإزالة الكسل وآثاره فينبعي للدعاة الاستفادة منها.

وكل ما ورد ذكره في هذا المطلب الثاني (كيفية التغلب على العوائق الداخلية) من طرق إزالة الجهل ب Heidi الإسلام في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وطرق إزالة اتباع الموى فيه، وطرق إزالة الكسل فيه، إنما هو أبرز طرق التغلب على العوائق الداخلية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وليس من باب حصرها. وينبعي للدعاة مراعاة ذلك في كل زمان ومكان.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير رقم (٥٦) باب رقم (٢٥)، (٤٣/٦) وقال الإمام ابن حجر عند تعليقه على الحديث: «والفرق بين العجز والكسل أن الكسل ترك الشيء مع القدرة على الأخذ في عمله والعجز عدم القدرة». فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤٣/٦).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٤٩/٦).

(٣) انظر: الفتور آثاره وأسبابه وعلاجه جاسم بن محمد بن مهلهل الياسين ص/٥١-٣٦ ط/ دار الدعوة - الكويت الطبعة الثانية ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.

المطلب الثاني - كيفية التغلب على العوائق الخارجية^(١)

وأما طرق التغلب على العوائق الخارجية في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق

فهي مفصلة في المسائل الآتية:

المسألة الأولى: طرق التغلب على مؤثرات الفقر

إن الإسلام قد وضع طرقاً كثيرة للتغلب الفردي على ما يعانيه من مشكلة

الفقر وتجنب مؤثراته.

ومن أهم تلك الطرق التي يعالج بها الداعية معاناته المتصلة بالفقر ما يأتي:

١ - الإيمان بأن الفقر من قضاء الله وقدره.

إن الإيمان واجب على العباد بأن الله صاحب الأرزاق وموزعها بين العباد ويجعل منهم بسبب ذلك الغني والفقير، كما في قول الله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْطُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦]. وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ [الأعراف: ١٦٥].

والآيات كثيرة في الدعوة إلى الإيمان بالتوزيع الإلهي للأرزاق بين العباد وهذا يقتضي للداعية أن يعتقد أن الفقر أمر طبيعي مقداره من الله في الحياة البشرية يمكن إزالته باستخدام الوسائل المشروعة المؤدية إلى تحقيق ذلك بقدرة الله عز وجل كما قال تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٍ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣٢].

ومن أقوال العلماء في بيان معنى قوله: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءٍ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ قول الزجاج: «حث الله على النكاح وأعلم أنه سبب لنفي الفقر، ولا يلزم

(١) سبق ذكر المراد بكيفية التغلب على العوائق الداخلية والخارجية في ص ٤١٥ من هذا البحث.

أن يكون هذا حاصلاً لكل فقير إذا تزوج فإن ذلك مقيد بالمشيئة ...»، وقيل غير ذلك^(١).

والآية من الأدلة على إمكانية إزالة الفقر بالوسائل المشروعة بمشيئة الله عز وجلٌ، وتحت علی القيام بسلوك طرق المكاسب المشروعة للحصول على الرزق وإزالة الفقر^(٢).
وبناء الداعية أسس عمله على هذا الإيمان يعطيه دافعاً قوياً للبحث عن كل الأسباب المعينة على محو الفقر، وتجنب آثاره عند عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، فعندئذ يكون الإيمان بأن الفقر من قضاء الله وقدره، من الطرق المساعدة في التغلب على الفقر وآثاره في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيرها.

٢- سلوك طرق المكاسب المشروعة بعزمية صادقة.

إن سلوك العامل طرق المكاسب المشروعة بالجذد والنشاط من أسباب جلب الرزق والمال للعامل، فيؤدي ذلك إلى إزالة مشكلة الفقر عنه بمشيئة الله تعالى^(٣). كما يقول الدكتور يوسف القرضاوي: «إن هذا العمل هو السلاح الأول لمحاربة الفقر، وهو السبب الأول في جلب الثروة، وهو العنصر الأول في عمارة الأرض والتي استخلف الله فيها الإنسان وأمره أن يعمرها، كما قال تعالى على لسان نبيه صالح عليه السلام لقومه: ﴿يَا قَوْمَ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِّنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرْ كُمْ فِيهَا فَاسْتَعْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّحِيطٌ﴾ [هود: ٦١]^(٤).

(١) انظر فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدررية من علم التفسير محمد بن علي الشوكاني (٤/٢٨) وتفسير القاسى المسن محسان التأویل، محمد جمال الدين القاسمي (٧/٢٠١، ٣٢٠).

^{٢٤}) راجع بعض النصوص، الشعية الدالة على وجوب القيام بطلب الرزق في ص/٥٠ من هذا البحث.

^{٢٤٨} . وراجع الكلام سـ ١ ، المـ ١ ، النـ ١ ، المـ ٢ ، الشـ ١ ، الأخـ ١ ، العـ ١ ، للـ ١ ، الدـ ١ ، وطلب الرـ ١ . راجـ ١ .

^(٤) راجع الكلام حول استوجب اسرى في رواية ابن حجر العسقلاني في مقدمة النهاية في ص ٣٤٣ من هذا البحث.

حول مجالات طلب البرر ووسائل الاتصال في بحثه -

الطاقة المائية ٧ - ١٤٠٨٨-١٩٦٢

وقيام الداعية بسلوك طرق المكاسب المشروعة بالعزيزية الصادقة يسهل عليه القضاء على عائق الفقر في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق؛ لأجل ما يتتوفر لديه من طاقة مالية لإنجاز ما قد عجز عنه في مجال الدعوة وطلب الرزق.

فundenzi يكون سلوك طرق المكاسب المشروعة بعزيزية صادقة من أسباب التغلب على مشكلة الفقر للداعية وغيره.

٣- الاستعانة بالله مع الأخذ بأسباب إزالة الفقر.

إن الدعاء^(١) من الأمور المشروعة بالكتاب والسنّة ويجب فيه أن يكون الداعي عالماً بأن الله وحده هو القادر على إجابة دعائه كما في قول الله تعالى: ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ إِلَهٌ مَعَ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٦٢].

وإن دعاء الإنسان ربه عز وجل في حواجه من أسباب تحقيق رغباته التي يريدها من جلب نعمة إليه ودفع شر عنه كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنَّمَا قَرِيبُ أَجِيبُ دُعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلَيْسَتْ حِسْبًا لِي وَلَيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشَدُونَ﴾ [البقرة: ١٨٦].

إذن فالدعاء من مسهّلات كسب الرزق من الله تعالى للداعي وفيه أيضاً إزالة الفقر عنه حيث إن الله هو الرزاق وخير الرازقين وعنه الرزق كله، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاسْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [آل عمران: ١٧].

(١) والمراد بالدعاء في هذا الموضوع هو دعاء المسألة لأن الدعاء نوعان وما دعاء العبادة ودعاء المسألة. ومعنى دعاء العبادة: هو شامل لجميع القربات الظاهرة والباطنة لأن المتعبد الله طالب وداع بلسان مقاله ولسان حاله ربه قبول تلك العبادة، والإثابة عليها فهو العبادة بمعناه الشامل.

وأما معنى دعاء المسألة فهو طلب ما ينفع الداعي وطلب كشف ما يضره أو دفعه، وهذا النوعان من الدعاء متلازمان فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة. وعلى هذا قوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَلَيْسَ قَرِيبُ أَجِيبُ دُعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]. يتناول نوعي الدعاء وبكل منهما فسرت الآية، قيل: أعطيه إذا سألي وقيل: أثنيه إذا عبد.

والقولان متلازمان وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك في معنييه كليهما أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه بل هذا استعمال له في حقيقته الواحدة المتضمنة للأمرتين جميعاً. والدعاء في القرآن يراد بأحد هذين النوعين تارة أو يراد بمجموعهما تارة أخرى.

انظر - بدائع الفوائد للإمام شمس الدين محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (٣، ٢/٣) و ص / ٣٠٢ ط / مكتبة الرياض الحديثة، والدعاء مفهومه - أحكامه - أخطاء تقع فيه، لابن إبراهيم الحمد ص / ١٠ و ص / ١٧.

وأما ارتباط الداعية بربه بالدعاء في مجال طلب الرزق، فله فوائد عظيمة منها أنه يشعر بعظمته وخشيته والخوف من الواقع في معاصيه والالتزام بأمره والجتناب عن نواهيه فيترب على ذلك فتح باب رزق له من طرق كسب الرزق كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقُهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٣-٢].

وقال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «أي: ومن يتق الله فيما أمره به وترك ما نهاه عنه يجعل له من أمره مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب أي من جهة لا يخطر بباله»^(١) فيؤدي ذلك إلى إزالة ما به من فقر.

ومن فوائد الدعاء الاستجابة للمدعاو في جلب رزق أو دفع فقر. إذن فالاستعانة بالله بالدعاء مع السعي في إحدى طرق الكسب المحسوسة من الأمور المشروعة بالكتاب والسنّة في جلب الرزق وإزالة الفقر، كما هو ظاهر في إقرار الرسول ﷺ ذلك بفعله، وفي رواية عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول في دعائه: «اللهم إني أعودك من الفقر والقلة والذلة وأعوذ بك أن أظلم أو أُظلّم»^(٢). وكذلك قيامه بكسب الرزق عن طريق التجارة والغنية وغيرها من الطرق المحسوسة لكسب الرزق^(٣).

إذن فالاستعانة بالله مع الأخذ بأسباب إزالة الفقر من أفضل الطرق للتغلب على مشكلة الفقر لدى الداعية في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

٤- العمل ب Heidi الشرعية في الإنفاق الفردي

إن الإسلام ينهى عن كل أنواع الإسراف والتبذير؛ لأن فيه ضياع الأرزاق والأموال وجلب الفقر والفاقة والعوز والاستمرار فيه، لذا جاء الأمر الإلهي لنبيه ﷺ في التوسط في إنفاق الأرزاق بقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَعْلُولَةً إِلَى عَنْكِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٤٨٧/٤).

(٢) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين، كتاب الدعاء والتكبير والتحليل والتسبيح والذكر. رقم الحديث «١٩٨٣» وقال الإمام الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه» (٧٢٥/١).

(٣) راجع المسألة الرابعة بعنوان ملكية الرزق بطرق مشروعة للرسول عليهم السلام في المطلب الأول في المبحث الثاني من الفصل الثاني في صفحة (١١٤) من هذا البحث.

ويقول الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «يقول الله تعالى آمراً بالاقتصاد في العيش ذاماً للبخل ناهياً عن السرف»^(١).

وكذلك وضع الإسلام للعبد درجات إنفاق أمواله وأرزاقه من الأهم إلى المهم؛^{*} لكي يسد عنه أبواب الفقر ويرقى به إلى استثمار الأموال والأرزاق، لأن الإنفاق وفق هدي الإسلام يضمن النماء الحسن في كثرة الأموال وتوفيرها والنمو المعنوي من الفوز بثواب الله على حسن الإنفاق وفق الشريعة، كما قال تعالى: «وَمَا أَنْفَقُتُمْ مِّنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ» [سبأ: ٣٩]. ويقول الإمام ابن كثير في تفسير الآية: «أي مهما أنفقتم من شيء فيما أمركم به وأباح لكم فهو يخلفه عليكم في الدنيا بالبذل وفي الآخرة بالجزاء» كما ثبت في الحديث: «يقول الله تعالى: يا ابن آدم إنفاق إنفاق عليك»^(٢).

وجاء في رواية عن أبي هريرة رض: أن النبي صل قال: ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان يتزلان فيقول أحدهما «اللهم أعط منفقاً خلفاً ويقول الآخر اللهم أعط ممسكاً ثفناً»^(٤). قال الإمام النووي: «الإنفاق المدوح ما كان في الطاعات وعلى العيال والضياف والتطوعات»^(٥).

وفي الحديث تصريح بدعاء الملائكة للمنفقين على الوجه المشروع، وهذا بشارة كبيرة لهم حيث إن دعاء الملائكة بمحاب لأهم لا يدعون لأحد إلا بإذن الله عز وجل، قال تعالى: «وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى وَهُمْ مِنْ حَسَبِيهِ مُشْفِقُونَ» [الأنياء: ٢٨]^(٦).

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥٣/٣).

* راجع الكلام حول الصابط الرابع إنفاق الرزق في المصارف المباحة في المطلب الثاني من البحث الأول في الفصل الثالث في ص ٢٦٢ من هذا البحث.

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الزكاة رقم (١٢) باب رقم (١١) رقم الحديث (٩٩٣) (٧/٨٣، ٨٤).

(٣) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٣/٧١٥).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الزكاة باب رقم (٢٧) رقم الحديث (٤٤٢) (٣/٣٥٧).

(٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٨/٣٥٨).

(٦) انظر - عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعلامة بدر الدين الغيني (٨/٣٠٧) ط/ادارة الطباعة المبرية -

بيروت. ومفاتيح الرزق في ضوء الكتاب والسنة للدكتور فضل المهي ص ٧٣.

إذن فالإنفاق المشروع للرزق من مسهلات وصول الرزق مع سلوك طرق المكاسب المشروعة، وإنفاق الداعية أرزاقه وفق هدي الإسلام من أفضل الطرق في التغلب على الفقر وأثاره والسلامة من تكرار حال الفقر بعد زواله، لأن بهذا الإنفاق يمكن الداعية من إنجاز الأعمال الدعوية المتعطلة والأعمال الاستثمارية المالية الناقصة بسبب التوافص والأزمات المالية بِيُسْرٍ وسهولة.

عندئذ يكون العمل ب Heidi الشرعية في الإنفاق الفردي من الطرق المساعدة على إزالة عائق الفقر وتحفيض حدته للداعية أو غيره.

وكل ما ورد في هذه المسألة الثانية هي طرق التغلب على الفقر، مثل الإيمان بأن الفقر من قضاء الله وقدره، وسلوك طرق المكاسب المشروعة بعزيمة صادقة، والاستعانة بالله مع الأخذ بأسباب إزالة الفقر، والعمل ب Heidi الشرعية في الإنفاق الفردي، إنما هي أبرز طرق معالجة الفقر في موضوع هذا البحث.

وهناك طرق أخرى^(١) مفيدة في معالجة الفقر، ينبغي للدعاة الأخذ بها إضافة إلى الطرق المذكورة عند الإصابة بعائق الفقر، في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في كل زمان ومكان.

المسألة الثانية - طرق التغلب على ضغط أعداء الدعوة^(٢).

إن الإسلام قد وضع طرقاً كثيرة للتغلب على ضغط أعداء الدعوة، ومن أهم تلك الطرق في مواجهة ضغط أعداء الدعوة في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق ما يأتي:

١- الاعتقاد بأن أذى الأعداء من قضاء الله يمكن إزالته بمشيئة الله إن الإيمان بأن تصرفات أعداء الدعوة وأضرارهم ضد الدعوة والدعاة تحت مشيئة الله وإرادته، وأن الله قادر على إزالتها أمر مشروع ينبغي أن يعمل به الدعاة

(١) انظر: مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام للدكتور يوسف القرضاوي ص/١٣٨-٣٧٦ وعلاج المشكلة الاقتصادية في الإسلام، لظاهر عبد الحسن سليمان ص/٤٩-٥١ ط/مطبعة دار البيان لعابدين الطبعة الأولى عام ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

(٢) سبق الكلام حول ضغط أعداء الدعوة، وأضرارهم في الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في ص/٤٠٩.

كما قال الله تعالى لنبيه ﷺ: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوَحِّي بَعْضُهُمُ إِلَى بَعْضٍ رُّخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ» [آلأنعام: ١١٢].

وقال الإمام ابن كثير عند تفسيره قول الله تعالى: «وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ» أي: وذلك كله بقدر الله وقضائه وإرادته ومشيئته أن يكون لكل نبي عدو من هؤلاء»^(١).

وقوله تعالى: «لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجَزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَبِسْسَ الْمَصِيرُ» [النور: ٥٧].

وما جاء من كلام العلماء حول ظرفية الأرض لتفادي الإعجاز فيها وذلك أن قوله تعالى: «فِي الْأَرْضِ» ظرف لمعجزين لكن لإفادته كون الإعجاز المقصود بالنفي فيها لا في غيرها فإن ذلك غني عن البيان بل لإفادته شمول عدم الإعجاز لجميع أجزائها أي: «لا تحسبنهم معجزين الله تعالى عن إدراكهم وإهلاكهم في قطر من أقطار الأرض بما رحبت وإن هربوا منها كل مهرب»^(٢).

وكذلك يجب على الداعية أن يعتقد أن إصابة الداعي بالأذى في مسيرة الدعوة أمر لابد منه، كما قال تعالى: «الَّتِي لَمْ يَلْبُوْنَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قِبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَقْوَى فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْوَارِ» [آل عمران: ١٨٦]. والنصوص الشرعية كثيرة في هذا الباب.

إذن فإيمان الداعية بأن تصرفات الأعداء تحت مشيئة الله وتدببره، وأنه هو القادر على قطع وإيقاف كل حركات الأعداء من أذى وغيره ضد الدعاعة، وأن ما يتعرض له من أذى من قبل أعدائه، فهو من طبيعة عمله الدعوي. عندئذ يعطيه ذلك الإيمان قوة نفسية وروحية يتحرك بها في التمسك بالأسباب المتاحة المشروعة، ويزداد أمله في نصرة الله له، فلا يستسلم مع طول الوقت في

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢٢٥/٢).

(٢) انظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى للعلامة الألوسي البغداد (٢٠٨/١٨). ط/ دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.

مواجهة الأعداء حتى يغلب على أذاهم - بإذن الله وتوفيقه - حسياً أو معنوياً أو بـما معاً. كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [المائدة: ٥٦].

قال الإمام ابن كثير عند تفسير الآية: «فكل من رضي بولاية الله ورسوله والمؤمنين فهو مُفلح في الدنيا والآخرة، ومنصور في الدنيا والآخرة»^(١) وذلك إما بالنصر أو الشهادة، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَعْلَمُ فَسَوْفَ تُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤] أي هو منصور بعدم الخسران في تحمله الأذى وجهاده في سبيل الله.

فعندئذ يكون إيمان الداعية واعتقاده بأن أذى الأعداء قضاء الله وقدره عليه، وأن إزالته ليس أمراً عسيراً على الله عز وجل، بل يزيله مع انتهاء الوقت المحدد له منه عز وجل، فهذا من أقوى وسيلة الداعية في التغلب على ضغط معارضي الدعوة للوصول إلى الأهداف المنشودة لعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

٢- الصبر والتوكيل على الله تعالى في تحمل الأذى

إن الصبر والتجلد بعزم قوي في تحمل شدة معاناة الأعداء في مجال الدعوة وطلب الرزق وغيره من الأمور المشروعة للداعية، وغيره، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾ [آل عمران: ١٢٠]. وبين الشيخ عبد الرحمن ناصر السعدي عند شرح الآية أن الله أمر عباده المؤمنين بالصبر ولزوم التقوى وأنهم إذا قاموا بذلك، فلن يضرهم كيد أعدائهم شيئاً، فإن الله محيط بهم وبأعمالهم وبمكائدتهم، التي يكيدونكم فيها^(٢).

وما يعطي الصبر قوة في إزالة مكائد الأعداء هو التوكيل والاعتماد على الله عز وجل في إزالتها مع الأخذ بالأسباب المتاحة المشروعة في رفع تلك المكائد وأثارها^(٣).

(١) تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٩٩/٢، ١٠٠).

(٢) انظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام الننان للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي (٤١٤/١).

(٣) راجع الكلام حول التعلي بالصبر في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في صفحة (٢٨٧). وراجع الكلام

حول التوكيل على الله عند الدعوة وطلب الرزق في ص/ ٢٩٧ في الفصل الثالث من هذا البحث.

كما هو ظاهر في موقف بعض رسل الله عليهم السلام في توكيلهم على الله مع صبرهم في مقاومة أضرار أعدائهم مع استمرارهم في أداء واجبهم الدعوي بقول الله تعالى عنهم: ﴿وَمَا لَنَا أَلَا نَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبْلَنَا وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَى مَا آذَيْنَا وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلُ كُلُّ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [إبراهيم: ١٢]. إذن فالصبر والتوكيل على الله مع الأخذ بالأسباب المشروعة من أحسن طرق الداعية في مواجهة مكائد أعداء الدعوة، والتغلب عليها في الدعوة وطلب الرزق وفي حالة تنظيم العمل بينهما.

٣- جعل الصبر عبادة عند تحمل أذى الأعداء

إن جعل الصبر عبادة عند تحمل أذى معارضي الدعوة أمر مشروع، كما حث الشرع على تنفيذه والفوز بثوابه بأساليب كثيرة، التي منها أسلوب ذكر أجر الصابرين والمتوكلين على الله عند الأذى، كما في قول الله تعالى عن المهاجرين: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنَبُوَّثُهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ لَوْ كَائِنُوا يَعْلَمُونَ﴾ [التحل: ٤١] وكما جاء مثل ذلك في وصية لقمان لابنه بقول الله تعالى عنه: ﴿يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [لقمان: ١٧]. أي إن الصبر على الأذى في سبيل الدعوة والعبادة مما أمر الله به من الأمور عزماً منه^(١). وأداء ما أمر الله به فهو عبادته وطاعته، فالصبر على الأذى عبادة؛ لأنه مما أمر الله به عز وجل.

وجاء في رواية صحيب قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبأ لأمر المؤمن إن أمره كله خير وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له»^(٢).

(١) انظر بالتصريح: جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر محمد بن جرير الطبراني (٢١٤/٢١) المجلد العاشر، وتفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٥٨٨/٣، ٥٨٩).

(٢) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الزهد والرقائق رقم (٥٣) باب رقم (١٣) (١٨)، (٣٣٣/١٨)، (٣٣٤).

والنصوص الشرعية كثيرة في الحث على احتساب الأجر على المصائب والأذى، وإن تطلع الداعية إلى الفوز بثواب الصبر على الأذى يخفف وقعة الأذى عليه، ويسهل له مواصلة المقاومة والصمود أمام ضغط الأعداء، مهما كان نوعه في مجال الدعوة وطلب الرزق.

وعندئذ يكون الحرص على ثواب الصبر على الأذى مع سلوك الأسباب المتاحة المشروعة في منع أضرار أعداء الدعوة، من أكبر طرق الداعية في التغلب على ضغط الأعداء وآثاره لتحقيق أهداف عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

٤- الاقتداء بالرسل والسلف الصالح في تحمل الأذى

إن الاقتداء بهدي الرسل عليهم السلام، والسلف الصالح (رحمهم الله) في أمور الدين واجب شرعاً؛ لأن فيه كل أنواع الخير والصلاح، والبعد عن كل أنواع الملاك وأسبابه^(١). وكذلك يشرع للداعية الاقتداء بالرسل عليهم السلام والسلف الصالح (رحمهم الله) في تحمل أذى معارضي الدعوة، كما هو ظاهر في تسلية الله عز وجل نبيه محمد ﷺ في تكذيب قومه له ومخالفتهم إياه، وأمره سبحانه وإياه بأن يعالج هذا الموقف بالصبر كصبر أولي العزم من الرسل عليهم السلام^(٢)، وأن الظفر والنصر على الأعداء سيتحقق لذلك كما تحقق للرسل قبله عليهم السلام^(٣)، وذلك بقول الله تعالى له: ﴿قَدْ تَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَخْرُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ، وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْذُوا حَتَّىٰ أَنَّا هُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلٌ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ تَبِّئَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [آل عمران: ٣٤-٣٣]. فالأية من الأدلة على الاقتداء بالرسل عليهم السلام في تحمل الأذى.

(١) راجع بعض الأدلة في وجوب الاقتداء بهدي الرسول ﷺ والسلف الصالح رحمهم الله في ص/ ٢٠٣ وص/ ٢٤٩ من هذا البحث.

(٢) كما في قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ﴾ [الأحقاف: ٣٥-٣٦].

(٣) انظر بالتصريح: تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢/ ١٧٦، ١٧٧)، وراجع الكلام حول مواجهة الرسل المكائد المتصلاة بالرزق من قبل معارضي الدعوة من قبل في صفحة (١٦٩) من هذا البحث.

وكذلك ما جاء في رواية خباب بن الأرت^(١) قال: «شكونا إلى رسول الله ﷺ - وهو متودد ببردة له في ظل الكعبة - قلنا له ألا تستنصر لنا، ألا تدعوا الله لنا؟ قال: كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه، فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيشق باشتين، وما يصده ذلك عن دينه، ويُمشط بأمشاط الحديد ما دون لحمه من عظم أو عصب، وما يصده ذلك عن دينه، والله ليتمن هذا الأمر حتى يسير الراكب من صناعه إلى حضرموت لا يخاف إلا الله، أو الذئب على غنمته، ولكنكم تستعجلون»^(٢).

والحديث من الأدلة على الحث على الاقتداء بالسابقين الصالحين في تحمل أذى

معارضي الدعوة.

والنصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنّة المطهرة كثيرة في هذا الباب ولاقتداء الداعية بالسابقين في تحمل الأذى، آثار حسنة للداعية، ومنها أنه يجعل الداعية يشهد وبطلع على تصور عملي مقدور عليه من بين جنسه الأدمنين المختارين بالفضل والصلاح، عندئذٍ يهون عليه تحمل الصعب، والمشقة ليبلغ مبلغ هؤلاء السلف في الصبر والتوكّل على الله والفوز بمثل ثوابهم في ذلك العمل النبيل^(٣).

إذن فالاقتداء بسيرة الرسل عليهم السلام، والسلف الصالح (رحمهم الله) في مواجهة أضرار أعداء الدعوة، من الأمور التي تعين الداعية على التغلب على معاناتهم من قبل أعداء الدعوة، وتخفيق آثارها على عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

(١) خباب بن الأرت هو: الصحابي الجليل خباب بن الأرت بن جندلة بن سعد أبو يحيى التميمي من نجاء السابقين الذين أظهروا الدعوة، وعذبوا في سبيل الله، وكان رضي الله عنه يشتغل بالحدادة وصنع السيف بمكة، توفي بكوفة في خلافة علي بن أبي طالب سنة ٣٧هـ وصلّى عليه علي رضي الله عنهما. انظر: سير أعلام النبلاء للإمام النهي (٣٢٣/٢) ومشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأمصار لأبي حاتم (ص: ٧٦).

(٢) آخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب مناقب رقم (٦١) باب رقم (٢٥) (٧١٦/٦).

(٣) كما قال الدكتور عبد الله ناصح علوان: «فالداعية حين يقرأ أعيار الصفة الممتازة من الأنبياء والصحابة والسلف .. وما تحملوه في سبيل الدعوة، وما كابدوه في سبيل إعزاز دين الله .. تصغر نفسه أمام نفوسهم الكبيرة، ويختصر عمله في سبيل الإسلام أمام أعمالهم الضخمة العملاقة، وقرون مصابيه أمام ما تحملوه من أحداث جسيمة وشدائد عظيمة بالغة .. هذا عدا عما تكتلى نفسه من شحنات الإيمان، وما تعباً من الطاقات العريضة والمصاير، ليكون أقدر على حمل التبعية والمسؤولية، وأقوى على الاستمرارية في طريق الدعوة والجهاد، وأثبت على مواجهات المصائب والأحداث ...». عقارات في طريق الدعوة وطرق معالجتها في ضوء الإسلام لعبد الله ناصح علوان (١٤١٢هـ، ١٨٢/١، ١٨٣) ط/ دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع الفورية الطبعة الثالثة.

٥- إرشاد المدعوين في تحمل الأذى.

إن قيام الداعية بإرشاد المدعوين في تحمل أضرار أعداء الدعوة من الأمور المشروعة والتي حد عليها الإسلام، وذلك لدخوله تحت حكم عموم التعاون على البر والتقوى^(١) وحكم عموم بذل النصيحة للغير في الدين، والتواصي بالحق والتواصي بالصبر^(٢).

وكما هو ظاهر في تصوير الرسول ﷺ آل عمار في مخنهم بإخبارهم بشواب صيرهم عليهما مما كان سبباً في ثباتهم في تلك المحن.

وفي رواية أبي الزبير عن جابر أن رسول الله ﷺ مر بumar وأهله وهم يعذبون فقال لهم: «ابشروا آل عمار وآل ياسر فإن موعدكم الجنة»^(٣).

ومواقف الرسل عليهم السلام كثيرة في توجيه مدعويهم المستحبين في وقت مخنهم وذلك؛ لأن في قيام الداعية بإرشاد المدعوين في تحمل أذى معارضي الدعوة آثار نافعة لتحقيق الأهداف الدعوية، والتي منها أن المدعو يثبت على تطبيق متطلبات الدعوة، والتي تلقاها من الداعية فلا تضيع الجهد الدعوي التي بذلت لأجلهم.

وكذلك يزيد شعور المدعو بضرورة الوقوف مع الداعية في البحث عن وسائل النجاة من معاناة ضغط الأعداء، فيتم التكافف بينهم في إزالة ضغط أعداء الدعوة أمام المصالح الدعوية، كما هو ظاهر في عمل الصحابة بتوجيهات الرسول ﷺ في جميع غزواته والتي منها غزوة خندق حيث شاركهم الرسول ﷺ في حفر الخندق حول المدينة للدفاع عنها. بمشورة سلمان الفارسي، فتحقق لهم نصر الله على أعدائهم بتوفيق الله ثم بسبب ذلك التكافف^(٤).

وإن قيام الداعية بإرشاد المدعوين المضطهدين من قبل أعدائهم من أفضل وسيلة في مواجهة أضرار معارضي الدعوة ضد تحقيق هدف عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

(١) كما في قول الله تعالى: «وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْغُدْوَانِ» [المائدah: ٢].

(٢) كما في سورة العصر: «وَالْفَقْرَ، إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي حُسْنٍ، إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ» [العصر: ٣-١].

(٣) أخرجه الإمام الحاكم في المستدرك على الصحيحين كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم: ذكر مناقب عمار بن ياسر رضي الله عنه. رقم الحديث «٥٦٦» وقال الإمام الحاكم: « صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ». وقال الذهبي في التلخيص: « على شرط مسلم ».

(٤) راجع القصة في سيرة النبي ﷺ تأليف ابن إسحاق بتهذيب ابن هشام (٢/٦٩٩-٧١٥).

وينبغي للدعاة مراعاة ذلك في كل زمان ومكان.

٦- الاستعانة بالله مع استخدام الوسيلة المشروعة في دفع الأذى

إن الاستعانة بالله والتضرع إليه مع الأخذ بالوسائل المشروعة في دفع أضرار معارضي الدعوة من الأمور المشروعة بنصوص كثيرة في الكتاب والسنة، منها قول الله تعالى: ﴿رَبِّا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيْتُمْ فِتْنَةً فَابْتُوْا وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأناقل: ٤٥].

الآية من الأدلة على مشروعية اتخاذ الأسباب المتاحة مع الدعاء بالنصر والظفر على أعداء الدعوة، وأن ذلك من أسباب الفلاح والتغلب على مكائدتهم وشرهم^(١). وقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأناقل: ٦٠]، قوله «قوّة» نكرة تفيد عموم القوة التي منها قوة الدعاء وقوة الوسائل المشروعة الأخرى^(٢).

وما جاء في رواية عبد الله بن أبي أوفى ... «إن رسول الله ﷺ في بعض أيامه والتي لقي فيها العدو انتظار حتى مالت الشمس» ثم قام في الناس فقال: «لَا تَمْنَوْا لقاء العَدُوِّ وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاصبروا، وأعلموا أن الجنة تحت ظلال السيف»، ثم قال: «للهم منزل الكتاب ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم وانصرنا عليهم»^(٣).

الحديث من الأدلة الصريحة على مشروعية الدعاء مع الأخذ بأسباب مقاومة

أعداء الدعوة عند دفع أضرارهم.

وإن قيام الداعية بطلب الاستعانة من الله (عز وجل) مع استخدام الوسيلة المشروعة في دفع أضرار معارضي الدعوة، له فوائد عظيمة منها أنه يحدث لدى الداعية قوة روحية فائقة في مقاومة الأعداء بكل جد ونشاط، مهما كان نوع العدو وأذاه لما يشعر به من الاتصال الوثيق بربه عز وجل والأمل في نصره على الأعداء في

(١) وقال الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي عند شرح الآية: «فالصبر والثبات والإكثار من ذكر الله من أكبر الأسباب للنصر» تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (١٧٣/٣).

(٢) انظر بالتصريح: المصدر السابق.

(٣) آخرجه الإمام البخاري بطلوله في صحيحه كتاب الجهاد والسير رقم (٥٦) باب رقم (١٥٦) (١٨٠/٦)، (١٨١).

نهاية الصراع^(١)، فلا يبقى أمامه إلا الظفر بالغلبة على مكائد الأعداء وشدهم في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وغيره من الأعمال الشرعية الأخرى.

وعندئذ تكون الاستعانة بالله مع استخدام الوسيلة المشروعة لدفع أذى معارضي الدعوة من أقوى طرق التغلب على ضغط أعداء الدعوة في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق وغيرها من الأعمال الشرعية؛ لأن الإسلام دين الواقعية والحدى والأخذ بالأسباب والاتصال بالرب، فإذا وقعت المصيبة على الإنسان فلا يسعه إلا الرضا بقضاء الله والتسليم لقدره والخضوع لجنباته مما ينوب ويروع^(٢).

وكل ما ورد ذكره في هذه المسألة من طرق التغلب على عائق ضغط أعداء

الدعوة والتي هي:

- ١ - الاعتقاد بأن أذى الأعداء من قضاء الله يمكن إزالته بمشيئة الله.
 - ٢ - الصبر مع التوكل على الله في تحمل الأذى.
 - ٣ - جعل الصبر عبادة عند تحمل أذى الأعداء.
 - ٤ - الاقتداء بالرسل والسلف الصالح في تحمل الأذى.
 - ٥ - إرشاد المدعويين في تحمل الأذى.
 - ٦ - الاستعانة بالله مع الوسيلة المشروعة في دفع الأذى. إنما هذه الطرق من أبرز طرق معالجة عائق ضغط أعداء الدعوة في عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وغيرها من الأعمال الشرعية.
- وينبغي للدعاة أن يتمسكوا بها إضافة إلى طرق أخرى مفيدة^(٣) عند الإصابة بذلك العائق في جميع الأعمال الشرعية في كل زمان ومكان.

(١) كما وعد الله حزبه بالنصر والظفر على أعدائهم بقوله تعالى: «وَلَقَدْ كُذَّبَتْ رُسُلٌ مِّنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْذُوا حَتَّىٰ أَتَاهُمْ نَصْرًا وَلَا مَيْدَلَ لِكَلْمَاتِ اللَّهِ» [الأيام: ٣٤]. وقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُوْتَنِكُ فِي الْأَذَّى، كَبَّ اللَّهُ لَأَغْلِبِينَ أَنَّا وَرَسُولُنَا إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ» [المجادلة: ٢١-٢٠].

(٢) انظر بالتصريح: عقبات في طريق الدعوة وطرق معالجتها في ضوء الإسلام لعبد الله ناصح علوان (٢٧٧/١)..

(٣) راجع بعض طرق معالجة عائق أعداء الدعوة في كتاب: عقبات في طريق الدعوة وطرق معالجتها في ضوء الإسلام

لعبد الله ناصح علوان (١٩٥١-١٩٥١) ومشكلات الدعوة والداعية لفتاحي يكن ص/١٧-٤٦ ط/مؤسسة

الرسالة بيروت الطبعة التاسعة ١٤٠٣ هـ ١٩٨٣م.

الفصل السابع

آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الداعية والمدعويين

المبحث الأول

آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الداعية

المطلب الأول - أثره في عبادة الداعية

المطلب الثاني - أثره في دعوة الداعية

المطلب الثالث - أثره في اقتصاد الداعية

المبحث الثاني

آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في المدعويين

المطلب الأول - أثره في الحياة الدينية للمدعي المستجيب

المطلب الثاني - أثره في الحياة الاجتماعية للمدعي المستجيب

المطلب الثالث - أثره في الحياة الاقتصادية للمدعي المستجيب

المطلب الرابع - أثره في تحويل المدعي غير المستجيب إلى قبول الدعوة

الفصل السابع

آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الداعية والمدعويين

المراد بآثار الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في الداعية والمدعويين

أما المراد بآثار الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في الداعية والمدعويين في هذا الموضوع، فهي الفوائد التي تُنتجها ممارسة عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من قبل الداعية لصالح الدعوة والداعية، ولصالح المدعو المستجيب وغير المستجيب. إن دراسة هذه الآثار تتطلب تقسيمها إلى قسمين رئисيين، هما دراسة الآثار في الداعية ودراسة الآثار في المدعو، وذلك في المباحثين التاليين:

المبحث الأول

آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في الداعية

إن لعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق فوائد عظيمة، تعود إلى مصلحة الداعية في عدة جوانب، ومن أبرزها جانب عبادته، وجانب دعوته، وجانب اقتصاده، ويأتي بيان هذه الجوانب في المطالب الآتية:

المطلب الأول - أثره في عبادة الداعية

إن من أهم آثار الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في عبادة الداعية أنه يمكن الداعية من أداء العبادات البدنية على الوجه الأكمل، باستكمال جوانبها المرتبطة بوجود المال والرزق، كإعداد الزاد للحج وترتيبات بعض أمور الصلاة، والصوم وغيرها، وكذلك يمكن الداعية من أداء العبادات المالية من زكاة وصدقة وغيرها بكل سر وسهولة، حيث يعتبر وجود المال مسحلاً لتنفيذ تلك الأعمال المتعلقة بالعبادات البدنية والمالية.

كما هو ظاهر في سيرة الرسل (عليهم الصلاة السلام)، والصحابة (رضي الله عنهم) في إنفاق أموالهم لأجل أداء بعض العبادات نتيجة توفر المال لديهم بعد ملكيتهم إياه بالطرق المشروعة^(١).

إذن فالمال من الوسائل المعينة على تحقيق أداء بعض العبادات لله عزّ وجلّ، وما كان سبباً في أداء العبادات فهو أمر عظيم في حياة الداعية،Undoubtedly يكون الجمع بين الدعوة وطلب الرزق أمراً في غاية الأهمية في حياة الداعية إلى دين الله عزّ وجلّ في كل زمان ومكان، ويزيد بذلك أثر من الآثار الحسنة للجمع بين الدعوة وطلب الرزق لصالح الداعية.

(١) راجع بعض النماذج المتعلقة بإنفاق الرسل عليهم السلام الأموال لأجل العبادة في ص/١٩٠، وراجع بعض النماذج المتعلقة بإنفاق الصحابة رضي الله عنهم لأجل العبادة في صفحة (٢٣٨)، وراجع الكلام حول المسالة الأولى والثانية في المطلب الأول من المبحث الأول في الفصل الرابع: دواعي الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق المتعلقة بالداعية والمدعون في ص/٣١٠، ٣١١ من هذا البحث.

المطلب الثاني - أثره في دعوة الداعية

إن من آثار الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في دعوة الداعية، أنه يمكن الداعية من إعداد أجهزة الدعوة التي يعتمد بناؤها على قوة المال، كتحمل تكاليف الذات، وتتكاليف الغير من الدعاة في سبيل نشر الدعوة، وإنشاء الوسائل المتنوعة للدعوة، وتمويل شؤون إدارتها وتدعم نشاطها نحو تحقيق أهدافها المنشودة. كما هو ظاهر في هيئة النبي ﷺ جزءاً من أموال بنى النضير لإنفاقه في جوانب الدعوة كلها^(١).

وكذلك يمكن الداعية من تجنب مكائد معارضي الدعوة، وتعطيل وسائلهم المختلفة المعادية ضد الدعوة والدعاة، بإنفاق المال في سبيل النجاة منها، والقضاء على الأزمات المالية التي يعانيها الدعاة في تقدم الدعوة وتطورها في جوانب الدعوة ومراحلها المختلفة. فعندئذ تسير الدعوة نحو تحقيق هدفها دون عائق مالي كما هو ظاهر في إنفاق أبي بكر الصديق رضي الله عنه أمواله في حمل تكاليف هجرته مع النبي ﷺ من أذى المشركين في مكة ومنها إلى يثرب (المدينة المنورة). ^(٢) ومشاركة عثمان بن عفان رضي الله عنه بأمواله في تجهيز الجيش الإسلامي لغزوة تبوك^(٣).

وكذلك إن عمل الداعية في مجال طلب الرزق، يسهل له الاتصال بالمدعوين العاملين في مجالات طلب الرزق؛ لتبلغ الأحكام المتعلقة بالمال وأنواع الأرزاق وأحكام التعامل فيها، وغيرها من الأحكام الشرعية التي يقتضي بيانها للمدعوين وفق أحواهم في ميدان الدعوة من سوق ومتاجر ومصانع ومستودعات وغيرها لما يطلع عليه من أسرار أعمال هؤلاء المدعوين، والتي لا يمكن كشفها غالباً إلا بالتعامل معهم في مجالات طلب الرزق.

كما هو ظاهر في احتساب النبي ﷺ على صاحب الطعام مع بيان حكم عمله له نتيجة ذهابه إلى السوق^(٤)، وهناك مواقف كثيرة للنبي ﷺ في توجيه الناس ببيان الأحكام الشرعية في ميادين طلب الرزق^(٥).

(١) سبق ذكر نص الحديث في ص/٩٠ من هذا البحث.

(٢) انظر - سيرة النبي ﷺ تأليف ابن إسحاق بهذيب ابن هشام (٣٣٨-٣٣٥/٢).

(٣) سبق ذكر الحديث في ص/٢٣٥ من هذا البحث، راجع الكلام حول المسألة الثانية: تحمل تكاليف الدعوة وصورها في المطلب الثاني من المبحث الأول في الفصل الرابع في ص/٣١٧.

(٤) ذكر نص الحديث في ص/١٦٧ من هذا البحث.

(٥) راجع النماذج في توجيه النبي ﷺ الناس ببيان الأحكام الشرعية في مجال طلب الرزق، عند الكلام حول الإخبار عن الذات للهدف الدعوي في مجالات طلب الرزق في ص/٣٦٤.

إذن فالجمع بين الدعوة وطلب الرزق من الأمور العظيمة، التي تعين الداعية على نشر الدعوة في مراحلها المختلفة، وحمايتها من مشكلة الأزمات المالية بالوسائل المشروعة وأساليبها المتنوعة.

المطلب الثالث- أثره في اقتصاد الداعية^(١).

إن من آثار قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في مصالح الداعية، أنه يوضح للداعية صفة سلوك المكاسب المشروعة للرزق والمال بالمارسة الفعلية، فيشجعه ذلك على استعمال ما يطيق منها، ويتعوده محترفاً به، ويتعلم أساليب اختيار السلع والبضائع والأمتعة المباحة المرغوبة فيها في حالة البيع أو الشراء عند الاشتغال بالتجارة، ومعرفة الأراضي الصالحة للاستثمارات الزراعية والإنتاجية في حالة الاشتغال بالزراعة، ومعرفة المنتجات النافعة والمحببة لدى المستهلكين والمستثمرين في الأسواق في حالة الاشتغال بالصناعة، وحسن تعامل الأجراء، وتنصيبهم في الوظائف المناسبة عند الاشتغال بمهمة الإجارة.

فيجد الداعية عندئذ ما كتب له من رزق الله وماه، ويتمكن بسبب ذلك أن يسد حوايجه الخاصة وحوايج أسرته وأهله وأقاربه، ويسد به أيضاً ما يلزمه من حقوق الآخرين كدفع الدين والديمة، وضمان المتاع وإرشه ونحو ذلك من وجوه المصارف المشروعة للرزق والمال^(٢).

وبهذه الآثار النافعة للداعية ينجو من مشكلة الفقر وأسبابه وهمومه المتعلقة بنفسه وبغيره من تلزمه حقوقه غالباً، وعندئذ ينطلق بالدعوة في الوقت المخصص لها بكل جد ونشاط وقوة معنوية وحسية^(٣)، كما هو ظاهر في إقرار الرسول ﷺ موقف عبد الرحمن بن عوف رض في اشتغاله باستثمار تجارتة في سوق بي قينقاع بعد أن

(١) سبق ذكر المقصود بمعنى الاقتصاد في موضوع هذا البحث في ص/٤٠٩ هامش رقم (٣).

(٢) راجع الكلام حول بعض صور الإنفاق المشروع في سير الرسل عليهم السلام في المطلب الثالث من البحث الأول في الفصل الثاني في ص/١٧٧.

(٣) راجع الكلام حول طرق إزالة الفقر بسلوك المكاسب المشروعة بعنوان قوية ص/٤٣٤ من هذا البحث.

كان فقيراً بسبب هجرته من ماله وأهله من مكة إلى يثرب، وسد حوائجه من أرباح تجارتة مع استمراره في أداء واجب الدعوة^(١).

إذن فعملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من أكبر الأمور في إعانته الداعية وتمكنه من تنظيم أموره الاقتصادية، والتفرغ لخدمة دعوته في الفترات المخصصة لها، وبهذا يظهر أثر من الآثار الحسنة للجمع بين الدعوة وطلب الرزق في صالح الداعية، وما ذكر في هذا البحث من آثار الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في الداعية، مثل أثر الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في عبادة الداعية، وأثره في دعوة الداعية، وأثره في اقتصاد الداعية، إنما هي أبرز الآثار المتعلقة بالداعية في موضوع هذا البحث وليس من باب حصرها؛ لأن ممارسة الدعوة والسعى في طلب الرزق لها فوائد عظيمة، وينبغي للدعاة حسن استغلال الآثار المذكورة إضافة إلى آثار أخرى مفيدة وفق مقتضى القيام بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في كل زمان ومكان.

(١) سبق ذكر نص الحديث والتعليق عليه في ص/٩٩، وراجع بعض مواقف الرسل عليهم السلام في التفرغ للدعوة في ص/١٥٧ في المسألة الثانية من المطلب الثاني في البحث الأول من الفصل الثاني من هذا البحث.

المبحث الثاني

آثار الجموع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في المدعويين

- المطلب الأول - أثره في الحياة الدينية للمدعيو المستجيب
- المطلب الثاني - أثره في الحياة الاجتماعية للمدعيو المستجيب
- المطلب الثالث - أثره في الحياة الاقتصادية للمدعيو المستجيب
- المطلب الرابع - أثره في تحويل المدعي غير المستجيب إلى قبول الدعوة

المبحث الثاني

آثار الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في المدعى

إن لقيام الداعية بعملية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق فوائد عظيمة، وأثار حسنة تعود إلى المجتمع بواسطة أفراده المدعى المستفيدين، من جهود الداعية التي يبذلها لهم خلال عمله في مجال الدعوة وطلب الرزق.

وتظهر هذه الآثار غالباً بالنسبة للمدعو المستجيب في عدة جوانب. أهمها:
أ- جانب الحياة الدينية. ب- جانب الحياة الاجتماعية. ج- جانب الحياة الاقتصادية.

أما بالنسبة للمدعو غير المستجيب فتظهر آثار قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق غالباً في جانب أخلاق المدعو غير المستجيب. ويأتي تفصيل الكلام حول الآثار في هذه الجوانب في المطالب التالية:

المطلب الأول - أثره في الحياة الدينية للمدعو المستجيب

إن من آثار قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في المدعو المستجيب، أنه يتعلم جميع أمور دينه من عقيدة وعبادة وشريعة وأخلاق من خلال ما يصله من بيان الأحكام الشرعية، والتوجيهات والإرشادات الإسلامية المفيدة بواسطة دعوة الداعية بوسائلها المختلفة المشروعة^(١) في الميادين الدعوية المتعددة والتي منها ميادين طلب الرزق، حيث يبين فيها الداعية أحكام الدين للمدعى عند الاحتكاك بهم في تلك الميادين المتصلة بطلب الرزق وغيره، فيطبق المدعو مبادئ دينه حسب حاله وطاقته على علم وبصيرة، ويحذر الواقع في معاصي الله عزّ وجلّ، ومخالفة شرعه في كل الشئون الدينية والدنيوية، ويغادر إلى التوبة والاستغفار لكل ما يقع منه من زلل وذنب. فعندئذ يكون المدعو المستجيب سعيداً بتلك المداهنة الدينية في الدنيا، وراجياً ثواب أعماله الدينية في الآخرة، لاعتقاده أن هذه المداهنة التي يسير عليها مقتبسة من هدي الكتاب والسنة المطهرة، اللذين يتناول منهما الداعية موضوع دعوته إياهم،

(١) راجع الكلام حول الإنفاق في تعليم المدعو أمور دينه في ص/ ٣٣٠ من هذا البحث.

وَهُمَا يَقُولانِ الْبَشَرِيَّةَ إِلَى كُلِّ أَنْوَاعِ الْخَيْرِ وَالْفَلَاحِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُّشَّرُّ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا﴾ [الإِسْرَاءٌ: ٩].

وَمَا جَاءَ فِي رَوْايةِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةِ الْمَرْفُوعَةِ إِلَى الرَّسُولِ ﷺ قَالَ: «قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لِلَّهِ كَنْهَارُهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكُمْ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ فَسِيرُى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنْتِي وَسُنْنَةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ»^(١).

الآيةُ وَالْحَدِيثُ مِنَ النَّصوصِ الْكَثِيرَةِ الْوَارِدَةِ فِي بَيَانِ وَجُوبِ الْأَخْذِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَأَهْمَيْتِهِ فِي هَدَايَا النَّاسِ إِلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ الْمُؤْدِي لِلْفُوزِ بِسُعَادَةِ الْآخِرَةِ وَرِضَا اللَّهِ وَدُخُولِ الْجَنَّةِ.

وَهَذِهِ السُّعَادَةُ الْإِيمَانِيَّةُ تُشَجِّعُ الْمَدْعُوِّ الْمُسْتَحِيْبَ، وَتَخْتَهُ عَلَىِ الْمَشَارِكَةِ فِي الدُّعَوَةِ إِلَىِ دِينِ اللَّهِ فِي دَاخِلِ مجَمِعِهِ وَخَارِجِهِ.

إِذْنُ فَقِيمَ الدَّاعِيَةِ بِدُعَوَةِ النَّاسِ فِي أَثْنَاءِ طَلَبِ الرِّزْقِ، مِنَ الْأَمْرُورِ الْمُهَمَّةِ فِي تَأْثِيرِ الْمَدْعَوِينَ الْمُتَعَالِمِينَ فِي مَحَالِ طَلَبِ الرِّزْقِ، بِتَطْبِيقِهِمْ مَتَطَلَّبَاتِ مَوْضِعِ الدُّعَوَةِ فِي حِيَاكُمُ الْدِينِيَّةِ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي تَأْثِيرِ الصَّحَابَةِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ) بِدُعَوَةِ الرَّسُولِ ﷺ بِالْوَسَائِلِ الدُّعَوِيَّةِ وَأَسَالِيْبِهَا الْمُخْتَلِفَةِ فِي الْمِيَادِينِ الْمُتَعَدِّدَةِ الَّتِي مِنْهَا مِيَادِينُ طَلَبِ الرِّزْقِ فِي جَمِيعِ شَوَّوْهُمُ الْدِينِيَّةِ وَالْدُّنْيَا، حَتَّىٰ اسْتَحْقَوُا الشَّنَاءَ الْإِلَهِيَّ عَلَيْهِمْ ﷺ بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهُمْ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأُوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعْدَ اللَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التُّوْبَةٌ: ١٠٠].

وَالآيَاتُ وَالْأَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ فِي الشَّنَاءِ عَلَىِ الصَّحَابَةِ ﷺ، لِأَجْلِ امْتِنَالِهِمْ لِضمُونِ دُعَوَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ سَبِيلًا فِي جَلْبِ الْخَيْرِ إِلَيْهِمْ فِي دِينِهِمْ وَدُنْيَاهمُ^(٢). وَبِهَذِهِ التَّوْضِيَّحَاتِ تَظَهُرُ أَثْرُ مِنْ آثَارِ الْجَمْعِ بَيْنِ الدُّعَوَةِ وَطَلَبِ الرِّزْقِ فِي صَاحِلِ الْمَدْعَوِينَ الْمُسْتَجِيْبِينَ.

(١) جَزْءٌ مِنْ حَدِيثٍ أَخْرَجَهُ الْإِعْمَامُ أَبْنُ أَحْدَى فِي مَسْنَدِهِ (٤/ ١٧١٨٢) رَقْمُ الْحَدِيثِ «١٧١٨٢» وَقَالَ الشَّيْخُ شَعِيبُ الْأَرْناؤْوَطُ: «حَدِيثٌ صَحِيفٌ بِطَرْقَهِ وَشَوَاهِدُهُ وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ».

(٢) رَاجِعٌ بَعْضُ النَّمَاذِجِ الْوَارِدَةِ فِي تَقْيِيدِ الصَّحَابَةِ بِمَدِيِّ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ فِي صِ/٢٠٩ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ.

المطلب الثاني - أثره في الحياة الاجتماعية للمدعي المستجيب.

إن من آثار قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في صالح المدعي المستجيب، أنه يتعلم نظام تسيير حياته الاجتماعية على هدى ونور بواسطة دعوة الداعية، في ذلك الجانب المتعلق بالحياة الاجتماعية كالأمور المتعلقة بنكاح الزوجات، ومعاشرتهم وتربية الأولاد، وبناء المساكن للنفس والأهل، وحسن معاملة الخدم والأقارب ومراعاة أحواهم من جميع الجوانب، ونبذ الأخلاق السيئة، والعادات المخالفة لهدي الإسلام، وكثيراً ما يجد المدعي المستجيب التعاون المباشر من قبل الداعية في ترتيب بعض جوانب حياته الاجتماعية الخاصة؛ لأجل وجود أو اصر الأخوة الإسلامية الدعوية بينهم^(١)، فتصبح حياته الاجتماعية الخاصة مليئة بالسعادة واطمئنان النفس، لبنائها على الأسس الإسلامية المتينة.

وأما الجانب المتعلق بالحياة الاجتماعية العامة، فيستفيد المدعي المستجيب من توجيهات الداعية بخصوص إصلاح المجتمع وتربية أفراده، فيؤدي واجباته نحو خدمة المجتمع بأمانة وصدق وشفقة بأفراده، ويحرص على بذل المزيد من الخدمات المتعلقة بالتكافل الاجتماعي، بالأساليب المشروعة المتاحة كدفع الصدقات والزكوات المفروضة والتطوعية للمستحقين بها والمحاجين، وتبادل الهدايا والهبات وغيرها من أنواع البر والإحسان لبناء المجتمع ورقمه، نحو مستقبل إسلامي جميل، وبعده عن الأخلاق والأمور المسببة لتفكيك كيان المجتمع، مثل إزالة التبغض والتهاجر والتحاسد والغيبة والبخل والفحش والغش بين الناس ونحو ذلك في المجتمع، وكذلك

(١) كما هو ظاهر في المواقف الكثيرة للرسول ﷺ مع الصحابة في ترتيب أمورهم الاجتماعية الخاصة وال العامة، ومنها على سبيل المثال ترويج النبي ﷺ رجلاً من أصحابه بما كان يحفظه من آيات القرآن الكريم. وفي رواية سهل بن سعد الساعدي قال: « جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله جئت أهاب لك نفسي فنظر إليها رسول الله ﷺ فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطا رسول الله ﷺ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال: فهل عندك من شيء؟ فقال: لا والله يا رسول الله قال: ماذا معك من القرآن؟ قال: معي سورة كذا وسورة كذا (عددها) فقال: تقرؤهن عن ظهر قلبك؟ قال: نعم. قال: اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن ». أخرجه الإمام مسلم في صحيحه بقوله كتاب النكاح رقم (١٦) باب رقم (١٣) رقم الحديث (١٤٢٥) (٩-٢٣-٢٢٥).

يجد المدعو المستحبب أحياناً بعض التبرعات التي يقدمها إليه الداعية؛ لأجل مشاركته في معالجة مشكلات المجتمع و الزود عنه من الفتن والأضرار بسبب ما يتوفّر لديه من الإمكانيات والطاقات المالية، التي حصل عليها نتيجة عمله في مجالات طلب الرزق، فيعيش المدعون والداعية في مجتمع تسوده الحبّة والعطف والتكاتف، والتآزر المبني على الأخوة الإسلامية الداعية إلى تطبيق أحكام الله في كل صغير وكبير.

كما هو ظاهر في أثر دعوة الرسول ﷺ، في تكوين مجتمع الصحابة وبنائه على هدي كتاب الله الكريم وسنة رسوله ﷺ مما جلب لهم فيه الخير والصلاح والصلاح والفوز برضاء الله تعالى ورسوله الكريم ﷺ، حتى وصف الله سبحانه وتعالى مجتمعهم بصفات حسنة في آيات عديدة التي منها قوله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكُعًا سُجَّدًا يَسْتَغْوِنُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾^(١) [الفتح: ٢٩].

وقال سيد قطب^(٢) في تعليقه على قوله تعالى: «﴿أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءٌ بَيْنَهُمْ...﴾» وهم فقط أخوة دين فهـي الشدة للـله والرحمة للـله وهي الحمية للعقيدة، والسماحة للعقيدة فليس لهم في أنفسهم شيء ولا لأنفسهم فيهم شيء، وهم يقيمون عواطفهم ومشاعرهم، كما يقيمون سلوكيـهم وروابطـهم على أساس عقيـلـهم وحدـها يشتـدون على أعدـائهم فيـها، ويـلينـون لـأنـحـوـهم فيـها قد تـجرـدوا منـ الأـنـانـيـةـ وـمنـ الـهـوىـ (موشاـ) فيـ أـسـيـوطـ بـعـصـرـ سـنـةـ ١٩٠٦ـ، وـحـصـلـ عـلـىـ الإـجازـةـ الـعـالـيـةـ فيـ كـلـيـةـ دـارـ العـلـومـ بـالـقـاهـرـةـ وـتـوـظـفـ فيـ عـدـةـ منـاصـبـ منهاـ وزـارـةـ الـعـارـفـ، وـغـيرـهـاـ. وـأـوـفـدـ لـدـرـاسـةـ (برـامـجـ التـعـلـيمـ فـيـ أـمـريـكاـ)ـ وـاهـتـمـ بـالـكـتابـاتـ الـأـدـبـيـةـ ثـمـ تـحـولـ إـلـىـ كـاتـبـ إـسـلـامـيـ بـارـعـ، وـنـشـطـ فـيـ الدـعـوـةـ إـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ، وـاستـشـهـدـ سـنـةـ ١٩٦٦ـ رـحـمـهـ اللـهـ. وـلـهـ مـؤـلـفـاتـ كـثـيرـةـ منـ أـهـمـهـاـ: تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ الـمـسـمـيـ (فـيـ ظـلـالـ الـقـرـآنـ). اـنـظـرـ الـأـعـلـامـ قـامـوسـ تـرـاجـمـ لـأشـهـرـ الـرـجـالـ وـالـنسـاءـ مـنـ الـعـربـ وـالـمـسـتعـرـيـنـ وـالـمـسـتـشـرـقـيـنـ خـيـرـ الدـينـ الزـرـكـلـيـ (١٤٨، ١٣٧/٣ـ).ـ

(١) سـيـقـ الـتـعـلـيقـ عـلـىـ الـآـيـةـ فـيـ صـ/٢٠١ـ مـنـ هـذـاـ الـبـحـثـ.

(٢) سـيـدـ قـطـبـ هوـ: الـأـدـيـبـ الـمـصـرـيـ وـالـكـاتـبـ الـإـسـلـامـيـ وـالـدـاعـيـ الـكـبـيرـ سـيـدـ بنـ قـطـبـ بنـ إـبرـاهـيمـ وـلـدـ فـيـ قـرـيـةـ (موشاـ)ـ فـيـ أـسـيـوطـ بـعـصـرـ سـنـةـ ١٩٠٦ـ، وـحـصـلـ عـلـىـ الإـجازـةـ الـعـالـيـةـ فـيـ كـلـيـةـ دـارـ العـلـومـ بـالـقـاهـرـةـ وـتـوـظـفـ فـيـ عـدـةـ منـاصـبـ منهاـ وزـارـةـ الـعـارـفـ، وـغـيرـهـاـ. وـأـوـفـدـ لـدـرـاسـةـ (برـامـجـ التـعـلـيمـ فـيـ أـمـريـكاـ)ـ وـاهـتـمـ بـالـكـتابـاتـ الـأـدـبـيـةـ ثـمـ تـحـولـ إـلـىـ كـاتـبـ إـسـلـامـيـ بـارـعـ، وـنـشـطـ فـيـ الدـعـوـةـ إـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ، وـاستـشـهـدـ سـنـةـ ١٩٦٦ـ رـحـمـهـ اللـهـ. وـلـهـ مـؤـلـفـاتـ كـثـيرـةـ منـ أـهـمـهـاـ: تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ الـمـسـمـيـ (فـيـ ظـلـالـ الـقـرـآنـ). اـنـظـرـ الـأـعـلـامـ قـامـوسـ تـرـاجـمـ لـأشـهـرـ الـرـجـالـ وـالـنسـاءـ مـنـ الـعـربـ وـالـمـسـتعـرـيـنـ وـالـمـسـتـشـرـقـيـنـ خـيـرـ الدـينـ الزـرـكـلـيـ (١٤٨، ١٣٧/٣ـ).ـ

(٣) ظـلـالـ الـقـرـآنـ لـسـيـدـ قـطـبـ (٣٣٣٢/٦ـ)ـ طـ/ دـارـ الشـرـوقـ - بـيـرـوـتـ، الـقـاهـرـ الـطـبـعـةـ الـثـالـثـةـ ١٤٠٠ـ -

وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا لَّهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ» [الأنفال: ٧٤]. وكذلك وصف الرسول ﷺ مجتمع الصحابة بالاستقامة في أحاديث كثيرة التي منها ما جاء في رواية عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم...»^(١). وقال الإمام النووي عند تعليقه على الحديث: «وأتفق العلماء على أن خير القرون قرنه ﷺ والمراد أصحابه ﷺ»^(٢).

والحديث من الأدلة على امتثال الصحابة لجميع أوامر الدين في مجتمعهم بسبب تأثيرهم بدعوة النبي ﷺ بينهم بوسائله وأساليبه النبوية في الميادين المختلفة التي منها ميادين طلب الرزق، والعمل بشرعية الله وسنة رسوله ﷺ في مجتمع يورثه كل خير وفلاح وجنبه عن كل سوء وضلال.

إذن قيام الداعية بالدعوة مع ارتباطه بطلب الرزق فهو من الأمور المهمة في جلب الخير للمدعو المستجيب في حياته الاجتماعية العامة والخاصة به؛ لأن الجمع بين الدعوة وطلب الرزق مرحلة من مراحل أداء الداعية أعماله الشرعية التي كلف بها^(٣).

وي ينبغي للدعاة أن يهتموا بالدعوة مع طلب أرزاقهم، حتى يشاركون في خدمة المجتمع بأموالهم وبدعوهـم، ولا يكونوا كلاً على غيرهم في المجتمع محتاجين إليهم في كل صغير وكبير بل يكونون قدوة لهم في الأمور كلها بقدر طاقتـهم.

وبهذه التوضيحات السابقة المتعلقة بالحياة الاجتماعية للمدعو المستجيب، يظهر أثر من آثار عملية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في صالح المدعـون المستـجـيبـين.

المطلب الثالث - أثره في الحياة الاقتصادية للمدعو المستجيب

إن من آثار قيام الداعية بالجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في صالح المدعو المستجيب، أنه يدرك الأحكام الشرعية المتعلقة بالأموال والأرزاق، وما يلزمها

(١) جزء من الحديث سبق ذكره كاملاً مع تخرجه في ص/٢٠٠-٢٠١ من هذا البحث.

(٢) شرح صحيح مسلم للإمام النووي (١٦/٣١٨).

(٣) راجع بعض الأدلة في مشروعية الجمع بين الدعوة إلى الله وطلب الرزق في صفحة (٧٢) من هذا البحث.

من طرق كسبها واستثمارها وتوزيعها، واستهلاكها بواسطة ما يسمعه من إرشادات الداعية وتوجيهاته باستخدام الوسائل والأساليب المتعددة، والتي منها أسلوب تعامل الداعية مع المدعويين في مجال طلب الرزق لهدف الدعوة وكسب الرزق، فعندئذ يسلم المدعون من استعمال الأرزاق المحرمة من لحوم الخنازير والخمر، وأنواع المسكرات والمخدرات وأضرارها، ويتوجهون إلى استعمال الأرزاق الطيبة، ويسلكون الطرق المشروعة في اكتسابها وتوزيعها واستهلاكها الاستثماري والإإنفاقي، بنظام اقتصادي إسلامي، وبذلك يزدهر اقتصاد المجتمع وتكثر فيه الأموال والإنتاج الاقتصادي الاستثماري، وتم في المحافظة على الثروات، والموارد بجميع أشكالها وأنواعها، فيبتعد المدعون المستجحرون في المجتمع عن كل ما من شأنه إعاقة ازدهار الحياة الاقتصادية السعيدة في المجتمع مثل إزالة وتجنب احتكار السلع إلى وقت الغلاء في السوق، والتعامل بالربا والغش والخداع والسرقة والغصب والنهب والرشوة، وغيرها من أنواع البيوع الغرر القديمة والحديثة، ونبذ كل جديد مستحدث من الأنظمة الاقتصادية المخالفة لتعاليم الدين الإسلامي من رأسمالية وشيوعية ويهودية وصهيونية وغيرها.

وكذلك يُسرّع المدعون المستجحرون في إخراج الحقوق المالية المفروضة عليهم من أموالهم للمستحقين بها من إخواهم المدعويين، بسبب ما عرفوه من توجيهات الداعية. فيصبح المدعون في رخاء ويسر ورفاهية وأمان وثقة، وقوة مالية يستطيعون بها سد الحاجات الذاتية والأسرية والاجتماعية، وتقديم الخدمات الدعوية في داخل المجتمع وخارجها؛ لأجل عملهم بالنظام الاقتصادي الإسلامي.

كما هو ظاهر في ازدهار الحياة الاقتصادية في عهد عمر بن عبد العزيز^(١) (رحمه الله) مما أدى إلى غناء الناس وكثرة أموالهم وأرزاقهم وتمكنهم من سد حاجاتهم

(١) عمر بن عبد العزيز هو: الإمام الحافظ العلامة المجتهد الزاهد العابد عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب القرشي الأموي المدني ثم المصري. وكان من أئمة الاجتihاد، ومن الخلفاء الراشدين. قال ابن سعد: ... «أمه [أي أم عمر بن عبد العزيز] هي أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب ». قالوا ولد سنة ثلاثة وثلاثين، قال: وكان ثقة، مأموراً له فقه وعلم وورع. وروى حديثاً كثيرة، وكان إمام عدل رحمة الله ورضي عنه» وكان عهده خير عهود خلفاء بني أمية. وتوفي سنة إحدى ومائة وخمسمائة. انظر- سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي (١٤٨-١١٤/٥).

بكل يسر وسهولة، وذلك على جميع مستوى طبقات الناس في عهده، نتيجة تأثيرهم بدعوة عمر بن عبد العزيز بوسائله وأساليبه الدعوية المتنوعة المشروعة، المبنية على تقوى الله عزّ وجلّ والاقداء بسنة رسوله ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم.^(١)

وما جاء في تصديق ذلك قول يحيى بن سعيد: «بعثني عمر بن عبد العزيز على صدقات أفريقية، فأقتضيتها، وطلبت فقراء نعطيها لهم، فلم نجد بها فقيراً، ولم نجد من يأخذها مني، فقد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس، فاشترطت لها رقاباً فأعتقتهم وَلَا وَرُؤْهُمْ لِلْمُسْلِمِينَ»^(٢).

وما جاء في رده على كتاب أحد ولاته وهو عدي بن أرطأة الفزاري وآلية على العراق فقد بعث كتاباً إلى عمر يقول فيه: «إن الناس قد كثروا في الإسلام حتى خفت أن يقل الخراج» أي بسبب رفع الجزية عن أهل الكتاب بعد إسلامهم. فكتب عمر إليه يقول: «فهمت كتابك والله لوددت أن الناس كلهم أسلموا حتى تكون أنا وأنت حارثين نأكل من كسب أيدينا»^(٣).

ومثل هذه المواقف النبيلة كثيرة في سيرة عمر بن عبد العزيز في حرصه على دخول الناس في الإسلام، وجلب الخير واليسر إليهم في معيشتهم^(٤) لأن النظام الاقتصادي الإسلامي يحفظ لكل ذي حق حقه في المجتمع، ويخلو من جميع أنواع الظلم والاعتداء على أموال الناس، وأعمالهم سواء كانوا أغنياء أو فقراء ويربط بينهم بالأخوة الإسلامية التي تأمر بشفقة الأغنياء بالفقراء وإحسانهم إليهم بالنصيب المفروض والمتطوع من أموالهم للفقراء والمحاجين، ويكون ذلك أيضاً من أسباب إيجاد الخير والسعادة في المجتمع، كما قال تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾**

(١) انظر بالتصوف: السياسة المالية لعمر بن عبد العزيز لقطب إبراهيم محمد ص/١٦٩-٢١٦.

(٢) انظر - سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه لأبي محمد عبد الله بن عبد الحكم برواية ابنه أبي عبد الله محمد نسخها وصححه وعلق عليها أحمد عبيد (ص: ٦٩) ط/ دار العلم للملايين - بيروت الطبعة الخامسة ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.

(٣) انظر - سيرة عمر بن عبد العزيز للحافظ جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي ص/٨١، ط/مطبعة الإمام بالمالية بمصر.

(٤) انظر - المراجع السابقة.

[الأنبياء: ١٠٧]. أي أن كل ما جاء به الرسول ﷺ من أمور الدين رحمة ونعمه للعالمين كلهم، والتي منها النظام الاقتصادي الإسلامي فمن قبل هذه الرحمة وشكر هذه النعمة سعد في الدنيا والآخرة، ومن ردها خسر في الدنيا والآخرة^(١). وكذلك يستفيد المدعو المستجيب في حياته الاقتصادية من الإنتاجات الصناعية للداعية، أو من معاملته التجارية وغيرها نتيجة مشاركة الداعية في تطوير النشاط الاقتصادي في المجتمع، حيث تصلهم المنتجات الصناعية، والسلع التجارية المعروفة أو النادرة، بواسطة الداعية، فيكون عمل الداعية في مجال طلب الرزق سبباً في وصول هذه النعم إلى المدعويين المستجيبين في المجتمع.

كما هو ظاهر في صناعة نبي الله داود عليه السلام الدروع بصورة حسنة يعجز عنها الآخرون ويعيدها على الناس المدعوين من قومه مشاركة منه بذلك في تنمية الحياة الاقتصادية في مجتمعه^(٢).

وَكَمَا هُوَ ظَاهِرٌ فِي مُشَارِكَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُوْفٍ فِي إِيصالِ الْبَضَائِعِ الْمُهْمَةِ
إِلَى الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ؛ لِيُسْهَلَ عَلَيْهِمُ الْحَيَاةُ الْاِقْتَصَادِيَّةُ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ ^(٣).
وَكَذَلِكَ قِيَامُ بَعْضِ الصَّحَابَةِ ^(٤) بِالْتِجَارَةِ فِي غَنَائِمِهِمْ بَعْدِ الْغَزَوَاتِ مُشَارِكَةً
مِنْهُمْ فِي تَنْمِيَةِ نَشَاطِ اقْتَصَادِ الْمُجَتَمِعِ الْإِسْلَامِيِّ، كَمَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
سَلِيمَانَ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ^(٥) حَدَّثَهُ قَالَ: «لَمَا فَتَحْنَا خَيْرَ أَخْرَجْنَا غَنَائِمَهُمْ
مِنَ الْمَتَاعِ وَالسَّبِيْلِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَبَاعِعُونَ ... غَنَائِمَهُمْ فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ^(٦)
فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ رَبَحْتَ رِبَاحًا مَا رَبَحَ الْيَوْمَ مَنْ تَلَهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْوَادِيِّ قَالَ: وَيَحْكُمُ
أَنَّمَا رَبَحْتَ؟ قَالَ: مَا زَلْتَ أَبْيَعَ وَابْتَاعَ حَتَّى رَبَحْتَ ثَلَاثَمَائَةً أُوقِيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ^(٧): أَنْتَ أَكْبَرُ
أَنْتَ أَكْبَرُ رِبَاحًا رِبَاحٍ. قَالَ: مَا هُوَ يَا رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الصَّلَاةِ» ^(٨).

^(١) انظر - تفسير القرآن العظيم للإمام ابن كثير (٢٧١/٣).

(٢) سُئلَ ذِكْرَ الْقَصْةِ فِي ص ١٩١١ مِنْ هَذَا الْبَحْثِ وَهِي مِنْ رِوَايَةِ الْإِمَامِ أَبْنِ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ.

(٣) سبقت الإشارة إلى استمرار عبد الرحمن بن عوف في التجارة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم في ص ٢٠٩.

(٤) سورة ذكر نص الحديث وتاريخه في ص/ ٢٢٣-٢٢٤ وهو من روایة الإمام أبي داود في سنّة.

وفي هذا الحديث دلالة على إقرار الرسول ﷺ الصحابة على المشاركة في تنمية الشاطئ الاقتصادي الإسلامي في المجتمع بشرط أن تقييد بعبادة الله عز وجل. وكذلك يستفيد المدعو المستجيب عند بعض أحواله المحتاجة من تبرعات الداعية وهداياه وصدقاته التي يخرجها لهم من أمواله الخاصة التي ملكها بالوجه الشرعي.

كما هو ظاهر في إعطاء الرسول ﷺ الهدايا والصدقات لبعض الصحابة ليسدوا بها حاجاتهم ﷺ^(١).

وكذلك يستفيد المدعو المستجيب بمشاركة الداعية إياهم بوضع خطط اقتصادي بينهم؛ ليغطي بها احتياجاتهم الاقتصادية في المجتمع نتيجة معرفته بنظام الجمع بين الدعوة وطلب الرزق. كما هو ظاهر في مشاركة الرسول ﷺ بتنسيق المسافة بين المهاجرين والأنصار في المدينة؛ ليغطي به فقر المهاجرين إثر خروجهم من أموالهم وأهلائهم في مكة.

وجاء في رواية أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بأيديهم، وكانت الأنصار أهل الأرض والعقارات، فقاسمهم الأنصار على أن يعطوهم ثمار أموالهم كل عام ويكفواهم العمل والمؤنة ...». وفي رواية أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قالت الأنصار للنبي ﷺ: اقسم بيننا وبين إخواننا النخل: قال: لا. فقالوا: تكفونا المؤنة ونشرككم في الثمرة. قالوا: سمعنا وأطعنا»^(٣).

(١) ومن النماذج الدالة على ذلك إرجاع الرسول ﷺ عن الجمل مع الجمل إلى جابر بن عبد الله بعد شرائه منه. وجاء في رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كنت مع النبي ﷺ في غزوة قسطنطيني في جملي وأعي، فأتى علي النبي ﷺ فقال: جابر؟ فقلت: نعم، قال: ما شأنك؟ قلت: أبطة علي جملي وأعيا فتخلقت فنزل بمحنه، ثم قال أركب، فركبته ... ثم قال: أتبיע جملك؟ قلت: نعم. فاشتراه مني بأوقية. ثم قدم رسول الله ﷺ قبلى وقدمت بالغداة، فجئنا إلى المسجد فوجده على باب المسجد، قال: آلان قدمت؟ قلت: نعم. قال: فدع جملك فادخل فصل ركعين، فدخلت فصليت. فامر بلا لآن يزن له أوقية فوزن لي بلال فأرجح في الميزان. فانطلقت حتى وليت. فقال: ادعوا لي جبراً. قلت: الآن يرد عليَّ الجمل، ولم يكن شيءٌ أبعض إلى منه، قال: خذ جملك، ولك ثمنه» أخرجه الإمام البخاري بطول الحديث في صحيحه كتاب البيوع رقم (٣٤) باب رقم (٣٤) ٣٧٥/٤).

(٢) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطوله كتاب الهبة باب رقم (٣٥) ٢٨٧/٥.

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الحرش والمزارعة باب رقم (٥) ١١/٥.

وهكذا تحقق الغرض من هذا العمل التنسيقي الاقتصادي بين الأنصار والماهرين بسد حاجات المهاجرين وتحفيض حدة فقرهم إلى أن أغناهم الله بعثائهم خير وغيرها. كما جاء في رواية أنس بن مالك أن النبي ﷺ لما فرغ من قتال أهل خير فانصرف إلى المدينة رد المهاجرون إلى الأنصار مناهم من ثمارهم فرد النبي ﷺ إلى أمه عذاقها، فأعطى رسول الله ﷺ أم ليم من مكانهن من حائطه^(١). والأحاديث من الأدلة على مشروعية اهتمام الداعية بالشئون الاقتصادية للمدعويين لرقيتها وتطويرها.

وكذلك يستفيد المدعون المستجحبون من دعاء الداعية لرفع مستوى النشاط الاقتصادي للمدعون في المجتمع، لمعرفة الداعية بالأحوال الاقتصادية المتداينة للمدعون المستجحبيين خلال عمله بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق، ويعود هذا الدعاء إليهم بالخير والنماء في أرزاقهم بإذن الله تعالى، كما هو ظاهر في اقتداء النبي ﷺ في دعائه لأهل المدينة المنورة بالخير وازدهار حياتهم الاقتصادية، بداعه نبي الله إبراهيم (عليه السلام) لأهل مكة المكرمة. وفي رواية عبد الله بن زيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ «أن إبراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، ودعوت لها في مدها وصاعها مثل ما دعا إبراهيم^(٢) عليه السلام لمكة»^(٣). وفي رواية أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم بارك لهم في مكياهم وبارك لهم في صاعهم ومدهم، يعني أهل المدينة»^(٤). وهذا الحديثان من الأدلة على مشروعية الدعاء للمجتمع الإسلامي بزيادة الرزق والمال لكي يؤدي أفراده عبادة الله على الوجه الأكمل، والامتثال للأوامر الشرعية والاجتناب عن نواهيهما في جميع أمورهم الدينية والدنيوية.

(١) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه بطول الحديث كتاب الأبهة رقم (٥١) باب رقم (٣٥) (٢٨٧/٥).

(٢) ومن أدعية إبراهيم عليه السلام لأهل مكة قول الله تعالى حكاية عنه : «رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بُوَادَّ غَيْرَ ذِي زَرْعٍ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَنْفُسَهُمْ مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَأَرْزُقْهُمْ مِنَ الشَّمَاءِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ» [إبراهيم: ٣٧].

(٣) أخرجه الإمام البخاري في صحيح كتاب البيوع باب رقم (٥٣) (٤٠٦/٤).

(٤) أخرجه الإمام البخاري في فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر (٤/٤٠٧).

إذن فقيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق من الأمور المهمة، والمؤثرة في ازدهار الحياة الاقتصادية للمدعون المستحبين. وينبغي للدعاة أن يهتموا بأداء هذه العملية الدعوية والاقتصادية لأجل فوائدها العظيمة في الدين والدنيا.

وبهذه التوضيحات السابقة المتعلقة بدور الجمع بين الدعوة وطلب الرزق من قبل الداعية، تظهر آثار من آثار الجمع بين الدعوة وطلب الرزق في صالح المدعون المستحبين.

المطلب الرابع - أثره في تحويل المدعو غير المستجيب^(١) إلى قبول الحق.

إن من آثار قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في أخلاق المدعو غير المستجيب، أن يطلع المدعو على حسن أخلاق الداعية، وصدقه وأمانته وحرصه على إيصال الخير والفلاح إلى الناس، وبعده عن الفساد والمنكر والأخلاق الرذيلة وسفاسفها، والمعاملات المالية المحرمة المسيبة لهلاك الأموال وضياعها، وخسران أصحابها فيها، ويُطْلِعُهُ أَيْضًا على مدى محافظة الداعية على التمسك بمبادئ دينه وشريعته في الأمور، وذلك عند تعامله المدعون غير المستحبين في ميادين طلب الرزق، وهذا يعطي للمدعو غير المستجيب شعوراً حسناً في ناحية الداعية، فيصوّره شخصياً أميناً متعاوناً صالحاً للاستفادة منه في مجال الفكر والرأي والمجتمع والمعاملات الاقتصادية الفاضلة. ويتمكن الاقتداء به في سير أعماله وأخلاقه القيمة التي يتميز بها عن غيره؛ فيسبب هذا الشعور تهيئه نفسية للمدعو غير المستجيب للاستماع إلى قبول ما يملي عليه الداعية من طلب دخوله في الإسلام والأخذ بمتطلبات الدعوة وموضوعاتها. وقد دخل كثير من المدعون غير المستحبين في الإسلام بسبب قيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في تاريخ الدعوات. وهذا مما يدل على أثر هذا العمل النبيل في صالح المدعو غير المستجيب.

(١) سبق ذكر المراد بالمدعو غير المستجيب في صفحة (٣٢٧) من هذا البحث.

ومن النماذج الدالة على دخول المدعويين غير المستحبين في الإسلام لأجل

تأثيرهم بحسن معاملة الداعية ما يأتي:

أولاً- نموذج في العصر القديم:

ما كان من إخراج الملك نبي الله يوسف عليه السلام من السجن و اختياره إياه وإليه على تدبير الشؤون المالية في بلاده بعد أن عرف خلقه الحسن وأمانته وصدقه وإعراضه عن الفساد والفحش.

ومن الآيات الدالة على هذه القصة: قوله الله تعالى عنهم: ﴿وَقَالَ الْمَلِكُ اتُّوْنِي بِهِ أَسْتَخْلِصُهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مِكِينٌ أَمِينٌ، قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَرَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِظٌ عَلَيْمٌ﴾ [يوسف: ٥٤-٥٥] وقد أعجب الملك خلق يوسف عليه السلام مما جعله يقبل منه طلب الولاية على الشؤون المالية في دولته. وفي رواية عن ابن إسحاق قال: « لما قال يوسف للملك: اجعلني على خرائن الأرض إني حفيظ عليم. قال الملك: قد فعلت! فولاه ... »^(١) وقد أدت هذه المعاملة الحسنة من قبل يوسف عليه السلام للناس عند تدبير شئون الأعمال المالية التي أسندت إليه مع قيامه بالدعوة، إلى دخول الملك في الإسلام. كما جاء في رواية مجاهد أنه قال: « أسلم الملك على يد يوسف »^(٢). هذا بسبب التهيبة السابقة لنفسه المعجبة بأخلاق يوسف عليه السلام، واعتصامه بمبادئ شريعته عند كل الأحوال.

وكذلك آمن به أهل مصر لحسن معاملته إياهم عند تدبيره الشؤون المالية في الدولة واستمراره في الدعوة، وجاء في رواية الضحاك عن ابن عباس قال: « لما فوض الملك إلى يوسف أمر مصر، تلطف يوسف للناس، ولم ينزل يدعوهم إلى الإسلام،

(١) رواه الإمام ابن جرير الطبراني بطوله في تفسيره جامع البيان في تأويل القرآن (٢٤٢/١٢) المجلد السابع. وكذلك يفهم دخول جماعة من أتباع الملك في الإسلام بدعوة يوسف عليه السلام مع استمراره في إدارة الشئون الاقتصادية في الدولة. وذلك من قول الملك ليوسف عليه السلام: «إنا نحن لكتبع» وذلك في قصة يقال: إن يوسف باع أهل مصر الطعام بأموالهم، وحلبهم، ومواشيهم، وعقاراتهم، وبأولادهم، ثم برقاهم، ثم قال للملك: كيف ترى صنع ربي؟ فقال الملك: إنما نحن لكتبع، قال: فإني أشهد الله وأشهدك أني قد أعتقدت أهل مصر وردت عليهم أملاكهم». انظر المصدر السابق (٢٤٦/٤).

(٢) انظر- زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤/٢٤٤).

فأمنوا به وأحبوه...»^(١) وهذه القصة من الشواهد العصر القديم على استفادة المدعوين غير المستجيبين من دعوة الداعية عند قيامه بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق.

ثانياً - نموذج في العصر الحديث.

دخول أناس من الوثنين في الإسلام في منطقة إفريقية، نتيجة استحسانهم لأخلاق التجار المسلمين الدعاة الذين تميزوا عنهم في معاملتهم إياهم بالأساليب الحسنة في الحالات التجارية.

وما جاء في بيان ذلك ما أخبر به المؤرخون عن انتشار الدعوة في غرب إفريقيا أنه «كانت الطرق التجارية الموصلة ما بين المراكز الإسلامية في شمال القارة والبلاد الواقعة فيما وراء الصحراء المسالك الحقيقة التي تسرّب الإسلام عبرها إلى قلب إفريقيا، وقد كان انتشار الإسلام دائمًا على طول هذه الطرق التجارية، ونجد أن هذه الطرق قامت بدور حليل في نقل العقيدة الإسلامية في السنغال وأعلى النيل ومنطقة بحيرة تشاد، حيث كان هؤلاء التجار يتلون الأسواق الكبرى أو المراكز التجارية، ثم يحتكرون بالزنوج عن طريق التجارة، ويُؤثرونَ فيهم بأماناتهم ونظافتهم وسلوكيهم الشخصي، وغالباً ما ينتهي هذا الاحتكاك بدخول كثيرين منهم في الإسلام. ولذلك كان الإسلام يتركز في المراكز التجارية الهامة وفي المدن الكبرى ونتيجة لهذا الاحتكاك والاختلاط والمصاهرة، انتشر الإسلام وتآثر بهم السودانيون، وأخذوا عنهم أسلوب الحياة وتأثروا بثقافتهم الإسلامية»^(٢).

وهذه الواقع في النموذج في العصر الحديث من الشواهد الدالة على أهمية الجمع بين الدعوة وطلب الرزق، وأثره الفعال في تحويل المدعو غير المستجيب إلى دخوله في الإسلام عن طريق حسن المعاملة عند الاختلاط به في مجالات طلب الرزق.

(١) انظر - زاد المسير في علم التفسير للإمام ابن الجوزي (٤/٤٤٦).

(٢) انظر - دور التجار في نشر الدعوة الإسلامية في إفريقيا. إعداد: أحمد محمد الحميد العقيلي ص/٢٠٢-٣٠١. رسالة ماجستير مقدمة لقسم الدعوة والاحتساب - المعهد العالي الإسلامي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. وانظر أيضاً: الدعوة إلى الإسلام - بحث في تاريخ نشر العقيدة الإسلامية لسير توماس. وأرنولد بترجمة الدكتور حسن إبراهيم حسن وآخرون ص/٣٩١، ٣٩٢، ط/مكتبة النهضة المصرية - القاهرة.

وكذلك يستفيد المدعى غير المستجيب بالخيرات، والهدايا المالية التي يقدمها إليه الداعية وسيلة لإدخاله في الإسلام.

وغالباً ما يكون أثرُ فعّالٌ لهذه الهدايا والخيرات والإحسان في تحويل المدعى غير المستجيب إلى قبول الدعوة والدخول في الإسلام. كما هو ظاهر في أسلوب النبي ﷺ في تأليف قلب صفوان بن أمية لدخوله في الإسلام بإعطائه أموالاً كثيرةً من الغنائم، وتحقق له ذلك^(١).

عندئذ يظهر أثر جهود الداعية عند جمعه بين الدعوة وطلب الرزق في المدعى غير المستجيب من جانبي:

- أ- جانب تمليله الخيرات التي غيرت شعوره وأخلاقه إلى محبة الداعية والإصغاء إليه والاستعداد لتنفيذ ما يطلبه منه.
- ب- جانب الفوز بنعمة الدخول في الإسلام، وهي أكبر نعمة يكسبها المدعون غير المستجيبين في الدين والدنيا.

إذن فقيام الداعية بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق من الأمور المهمة ذات أثر في إفادة المدعى غير المستجيب دينياً واقتصادياً إسلامياً، وهو من أهداف الداعية في هذه العملية النبيلة؛ لأن المقصود بالدعوة: هو وصول العباد إلى ما خلقوا له من عبادة ربهم وحده لا شريك له^(٢). والعبادة اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة^(٣).

وكل ما ورد ذكره في هذا البحث من آثار الجمع بين الدعوة وطلب الرزق للمدعون، والتي هي آثار قيام الداعية بهذه العملية في الحياة الدينية والاقتصادية للمدعون المستجيبين وغير المستجيبين لتحويلهم إلى قبول الدعوة، إنما هي أبرز الآثار الواردة في موضوع هذا البحث.

(١) سبق ذكر نص الحديث في ص/ ٣٣٨ وكذلك سبق بيان أقوال بعض العلماء حول مسألة إعطاء المؤلفة قلوبهم في هامش رقم (١) في ص/ ٣٣٧.

(٢) انظر - مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية بجمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي وساعدته ابنه محمد (٦/٢).

(٣) انظر - العبودية في الإسلام لشيخ الإسلام ابن تيمية ص/ ٤.

وينبغي للدعاة والمدعويين المستجبيين الحرص على تحقيق هذه الآثار وحسن استغلالها؛ ماله من الفوائد الدنيوية الكثيرة، وثوابه العظيم في الآخرة عند الله عز وجل؛ لأنه عمل بدني ومالي في سبيل الله والدعوة إليه، كما قال تعالى في المؤمنين المهاجرين: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِرُونَ﴾ [التوبه: ٢٠].
والله أعلم أن يسهل العمل للدعاة بالجمع بين الدعوة وطلب الرزق في العصر الحديث وفي العصور اللاحقة ليفوزوا بفوائده الدنيوية وثوابه الآخروي.